مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم

المؤلف

عبدالرحمن بن أحمد بن رجب (ابن رجب)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة دار الإفتاء السعودية.

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

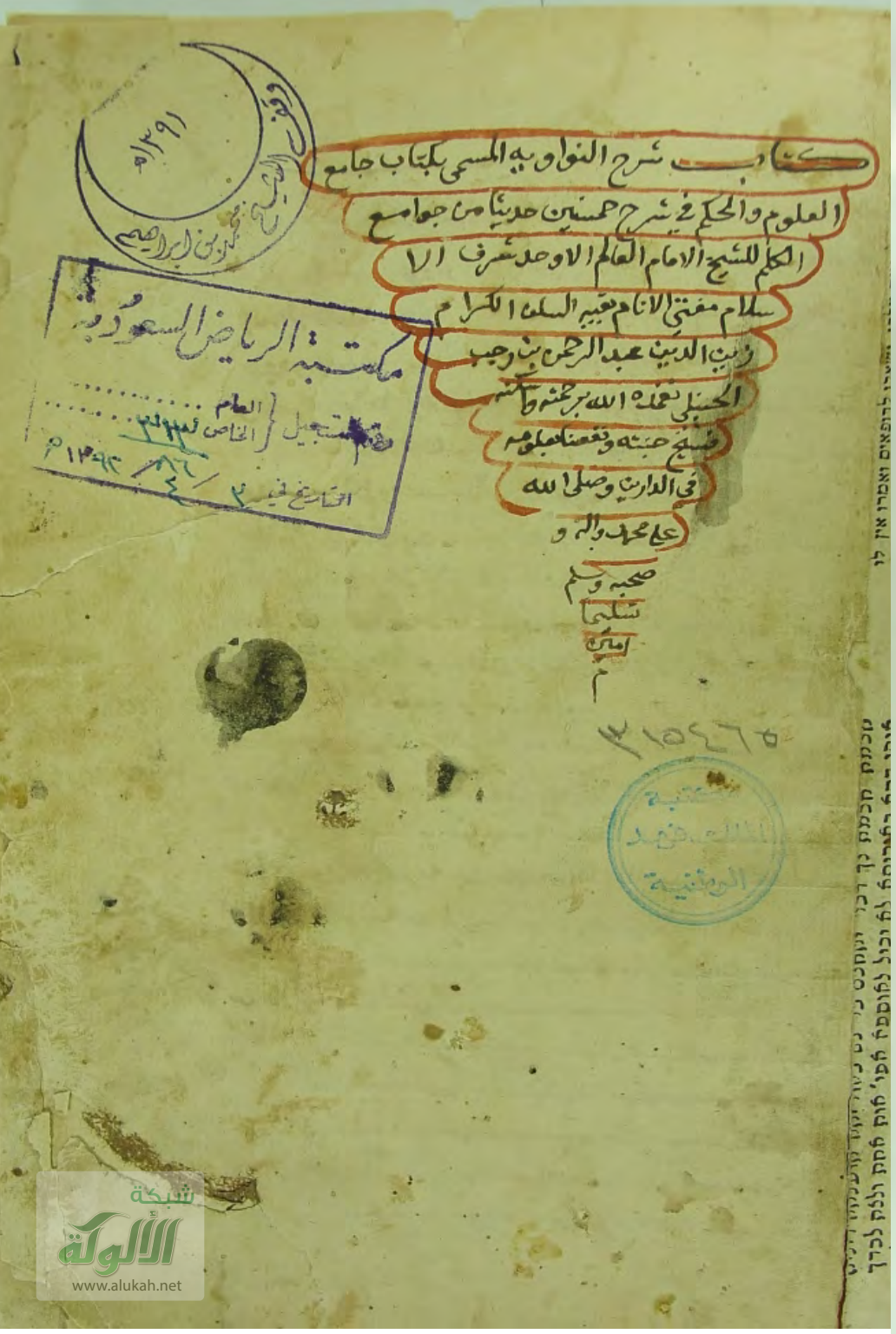

كتاب شرح النواوية المسمى بكتاب جامع
العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع
الكلم للشيخ الامام العالم العلامة الاوحد شرف الا
سلام مفتي الانام محيي السنة الكرام
زين الدين عبد الرحمن بن رجب
الحنبلي نفعه الله برحمته وكثر
فيض حبته ونفعنا بعلومه
في الدارين وصلى الله
على محمد واله و
صحبه وسلم
تسليما
امين

وقف الملك فهد
١٤٢٩هـ
مكتبة الرياض السعودية
العام
الخاص
التسجيل
التاريخ
٢١٥٢٦٥
مكتبة الملك فهد الوطنية

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين رب يسر يا كريم آمين

الحمد لله الذي اكمل لنا الدين واتم علينا النعمة وجعل امتنا والله الحمد خير امة وجعل نبينا وهو خير نبي وخير رسول لا نبي بعده ولا رسول وانزل عليه الكتاب والحكمة احمده على عظيم انعمه وشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تكون لمن اعتصم بها خير عصمة واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله للعالمين رحمة وفوض اليه بيان ما انزل اليهم فاوضح لنا كل الامور المبهمة وخصه بجوامع الكلم فجمع اسباب الحكم والعلوم في كلمة او في سطر كلمة صلى الله عليه وعلى آله واصحابه صلاة تكون لنا نورا من كل ظلمة وسلم تسليما اما بعد فان الله تعالى بعث محمدا بجوامع الكلم وخصه ببدائع الحكم كما في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم قال رح النووي رحمه الله جوامع الكلم فحوى كلامه ان الله يجمع له الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين ونحو ذلك وعن الامام احمد رحمه الله من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال جزء حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما كالموذع فقال انا محمد النبي الامي قال ذلك ثلاث مرات ولا ينبغي ان خواتم الكلم وجوامعه وجوامعه وذكر الحديث وخرج ابو يعلى الموصلي من حديث عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن اوتيت جوامع الكلم وخواتمه وفواتحه او نحو هذا من الكلام اختصارا ومرويا من حديث عبد الرحمن بن سخيم القرشي عن ابيه عن ابي هريرة الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت خواتم الكلم وجوامعه فضلنا يا رسول الله على ما علمك الله قال فضلنا النسهد وفي صحيح مسلم عن ابي بردة عن ابي موسى عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع والمزر قال وكان المزر من الشعير والبتع من العسل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم بخواتمه فقال انهى عن كل مسكر اسكر عن الصلاة وروى بن عمار في كتاب المبعث عن ابي سلام الحبشي قال حدثني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت على من قبلي بست ولا فخر فذكر منها قال اعطيت جوامع الكلم وكان ادعى لكتاب ربي جزءا بالليل الى الصباح تجمعها اليدين في اية واحدة يسبح لله ما في السموات وما في الارض وهو العزيز الحكيم فجوامع الكلم التي خص بها صلى الله عليه وسلم نوعان احدهما ما هو في القرآن كقوله عز وجل ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي والثاني ما هو في كلامه صلى الله عليه وسلم وهو منتشر موجود في السنن الماضين عنه

الله عليه

رقم الحاصل ٣
رقم التاصيل ٤
١٣٩٢/٤

الله عليه وسلم وقد جمع العلماء جموعا من كلمانة صلى الله عليه وسلم مصنف الحافظ ابو بكر بن السني كتابا باسماء الايجاز وجوامع الكلم من السنن المأثورة وجمع القاضي ابو عبد الله القضاعي من جوامع الكلم الوجيزة كتابا باسماء الشهاب في الحكم والاداب وصنف على منواله فوح ون فزاد واعلى ذكر زيادة كثيرة واشار الخطابي في او كتابه غريب الحديث المرسوم حاديث الجامعة واملى الامام الحافظ ابو عمرو بن الصلاح مجلسا سماه الاحاديث الكليات جمع فيه الاحاديث الجوامع التي يقال ان مدار الدين عليها وملاكان في معناها الكلام الجامع الوجيز فاشتمل مجلسه هذا على ستة وعشرين حديثا ثم ان الفقيه الامام الزاهد المفتي بارك يحيى النووي رحمة الله عليه اخذ هذه الاحاديث التي املاها ابن الصلاح وزاد عليها تمام الثلثين واربعين حديثا وسماكتابه بالاربعين واشتهرت هذه الاربعون التي جمعها وكثر حفظها ونفع الله بها بين كرة جامعها وحسن قصده رحمه الله وقد ذكر سؤال جماعة من طلبة العلم الدين لتعليق شرح لهذه الاحاديث المشار اليها فاستخرت الله تعالى في جمع كتاب يتضمن شرح ما يسر الله تعالى من معانيها وتقييد ما يفتح الله به سبحانه من تبيين فوائدها وبيانها واياه اسال العون على ما قصدت والتوفيق لصلاح النية والقصد فيما اردت واحول في عزيز كلم عليه وابرا من الحول والقوة الا اليه وقد كان بعض من شرح هذه الاربعين يعيب على جامعها رحمه الله تركه لحديث الحث على الفرائض باهلها فما ابعدت الفرائض فلاولى رجل ذكر قال لانه جامع لقواعد الفرائض التي هي نصف العلم فكان ينبغي ذكره في هذه الاحاديث الجامعة وذكر حديث البينة على المدعي واليمين على من انكر لجعله لاحكام القضاء فرايت انا ان اضم الى هذه الاحاديث الاربعين التي جمعها الشيخ رحمه الله واضم الى ذلك كلم احاديث اخر من جوامع الكلم الجامعة لانواع العلوم والحكم حتى تكمل عدة الاحاديث كلها حسنى حديثا هذه تسمية الاحاديث المزيده على ما ذكر الشيخ رحمه الله في كتابه حديث الخواتم الفرائض باهلها وحديث نحن من الرضاع ما يحرم من النسب حديث ان الله اذا حرم حرم ثمنه حديث كل مسكر حرام حديث ما ملا ادمي وعاء شرا من بطن حديث ارجا من كن كما شئتم حديث لعائكم تقتلون على الله حق قوله لرتحكم كما يرزق الطير حديث لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله عز وجل وسميته جامع العلوم والحكم شرح خمسين حديثا من حكم واعلم انه ليس غرضي الاشرح الالفاظ النبويه التي تضمنها هذه الاحاديث الكليه بل لذلك

فلذلك لا اعتقد بالفاظ الشيخ رحمه الله في فراجم من روى هذه الاحاديث من الصحابة رضي الله
ولا بالفاظه بالعزو الى الكتب التي يعزوا اليها وانما اتى بالمعنى الذي يدل على ذلك لان قد اعتمد
ليس لي غرض فيما يخرج من كلمات النبي صلى الله عليه وسلم الجوامع وما تتضمنه من الاداب والحكم والعلم
والاحكام والشرائع واشير اشارة لطيفة قبل الكلام في شرح الحديث الحاسنة ليعلم بذلك صحته
وقوته وضعفه واذكر بعض ما روي في معناه من الاحاديث ان كان في ذلك الباب غير الحديث
الذي ذكره الشيخ وان لم يكن في الباب غيره اولم يصح فيه غيره نبهت على ذلك كله وبالله
المستعان وعليه التكلان **الحديث الاول** عن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر
اليه رواه البخاري ومسلم **هذا الحديث** تفرد بروايته يحيى بن سعيد الانصاري عن
محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وليس له
طريق يصح غير هذا الطريق كذا قاله علي بن المديني وغيره وقال الخطابي لا اعلم خلافا
بين اهل الحديث في ذلك مع انه قد روي من حديث ابي سعيد وغيره وقد قيل انه روي
من طرق كثيرة لكن لا يصح من ذلك شيء عند الحفاظ ثم رواه عن الانصاري خلق الكثير والجم
الغفير فمقل رواه عنه اكثر من مائتي راوي وقيل رواه عنه سبعمائة راوي ومن اعيانهم مالك
والثوري والاوزاعي وابن المبارك والليث بن سعد وحماد بن زيد وشعبة وابن عيينة و
غيرهم واتفق العلماء على صحته وتلقيه بالقبول وبه صدر البخاري كتابه الصحيح واقامه
شيخ الخطبة له اشارة منه الى ان كل عمل لا يراد به وجه الله فهو باطل لا ثمرة له في الدنيا ولا في الاخرة
ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي لو صنفت الابواب لجعلت حديث عمر في الاعمال بالنية في
كل باب وعنه انه قال من اراد ان يصنف كتابا فليبدأ بحديث الاعمال بالنيات وهذا الحديث
احد الاحاديث التي يدور الدين عليها فروي عن الشافعي انه قال هذا الحديث ثلث العلم
ويدخل في سبعين بابا من الفقه وعن الامام احمد قال اصول الاسلام على ثلاثة احاديث حديث
عمر الاعمال بالنيات وحديث عائشة من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وحديث النعمان
بن بشير الحلال بين والحرام بين وقال الحكم حدثونا عن عبد الله بن احمد عن ابيه انه ذكر
قوله عليه السلام الاعمال بالنيات وقوله ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما وفي

من احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد فقال ينبغي ان يبدأ بهذه الاحاديث في كل تصنيف
فانها اصول الدين وعن اسحق بن راهويه قال ارابعة احاديث هي من اصول الدين حديث عمر
انما الاعمال بالنيات وحديث الحلال بين والحرام بين وحديث ان خلق احدكم يجمع في بطن
امه وحديث من صنع في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وروى عثمان بن سعيد عن ابي خبير
قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم جميع امر الاخرة في كلمة من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد
وجمع امر الدنيا في كلمة انما الاعمال بالنيات يد خلان في كل باب وعن ابي داود قال نظرت
في الحديث المسند فاذا هو اربعة الاف حديث ثم نظرت فاذا مدار اربعة الاف حديث
على اربعة احاديث حديث النعمان بن بشير الحلال بين والحرام بين وحديث عمر انما الا
عمال بالنيات وحديث ابي هريرة ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المؤمنين بما
امر به المرسلين الحديث وحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقال كل حديث
من هذه ربع العلم وعن ابي داود ايضا قال كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة
الف حديث انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب يعني كتاب السنن جمعت فيه اربعة الاف
حديث ونيفا ما فيه حديث ينبغي الانسان لدينه من ذلك اربعة احاديث احدها
قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات والثاني قوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه والثالث قوله صلى الله عليه وسلم لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لاخيه ما
يرضى لنفسه والرابع قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وفي رواية اخرى
عنه انه قال الفقه يدور على خمسة احاديث الحلال بين والحرام بين وقوله صلى الله عليه
وسلم لا ضرر ولا ضرار وقوله الاعمال بالنيات وقوله الدين النصيحة وقوله ما نهيتكم عنه
فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم وفي رواية عنه قال اصول الاسلام في
كل فن اربعة احاديث حديث عمر الاعمال بالنيات وحديث الحلال بين والحرام بين وحديث
من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وحديث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في ايدي
الناس يحبك الناس وللحافظ ابي الحسن طاهر بن مفوز المعافري الاندلسي اعده الدين
عند ناكلمات اربع من كلام خير البرية اتق الشبهات وازهد وارع ما ليس يشكك واعمل
بنيه فقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وفي رواية الاعمال بالنيات وكلاهما يقتضي
الحصر على الصحيح وليس غرضنا ها هنا تحقيق ذلك ولا ضبط القول فيه وقد اختلف في تقدير

قوله الاعمال بالنيات ذكر من الناخرين يزعم ان تقدير الاعمال صحيحه او معتبره او معتوله با
لنيات وعلى هذا فالاعمال انما اريد بها الاعمال الشرعيه المفتقره الى النيه فما ما لا يفتقر الى النيه
كالعادات من الاكل والشرب واللبس وغيرها ومثل رد الامانات والمضمونات كالودائع
والمغصوب فلا يحتاج شيء من ذلك الى نيه فيخص هذا كله من عموم الاعمال المذكوره هاهنا وقال
آخرون بل الاعمال هاهنا عامه على عمومها لا يخص منها شيء وحكاه بعضهم عن الجمهور وكانه يريد به جمهور
المتقدمين وقد صح وقوع ذلك في كلام بن جرير الطبري وابي طالب المكي وغيرهما من المتقدمين
وهو ظاهر كلام احمد قال في رواية حنبل اصل كل من عمل عملا من صلاة او صيام او صدقة
او نوع من انواع البر انما تكون له النيه متقدمة في ذلك العمل قبل العمل قال النبي صلى الله
عليه وسلم الاعمال بالنيات فهذا باني في كلام من الامور وقال الفضل بن زياد سالت ابا عبد الله
يعني احمد عن النيه في العمل فلم اكتب النيه قال يحتاج فيه اذا اراد عملا لا يريد به الناس
وقال احمد بن داود الحربي حدث يزيد بن هارون بحديث انما الاعمال بالنيات واحمد جالس
فقال احمد ليزيد يا ابا خالد هذا الحذاء وعلى هذا العمل فعلى تقدير الكلام الاعمال
طاعته وحاصله بالنيات فيكون اخبارا عن الاعمال الاختياريه انها لا تقع الا عن قصد من
العامل هو سبب عملها ووجودها ويكون قوله بعد ذلك وانما لكل امرئ ما نوى اخبارا عن
حكم الشرع وهو ان قصد العامل من عمله بنيته فان كانت صالحه فعمله صالح والا فهو بالعكس
فاسده فعمله فاسد مقلبه وزره ويحتمل ان يكون التقدير في قوله الاعمال بالنيات
الاعمال صالحة او فاسده او مقبوله او مردوده او ثواب عليها او غير ثواب عليها بالنيات
فيكون خبرا عن حكم شرعي وهو هنا صلاح الاعمال وفسادها بحسب صلاح النيات وفسا
دها كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالخواتيم اي ان صلاحها وفسادها وقبولها وعدمه
بحسب الخاتمه . وقوله بعد ذلك وانما لكل امرئ ما نوى اخبارا انه لا يحصل له من عمله
الا ما نواه فهو ان نوى خيرا حصل له خير وان نوى شرا حصل له شر وليس هذا تكريرا
محضا للجمله الاولى فان الجمله الاولى دلت على ان صلاح العمل وفساده بحسب النيه
المقتضيه لايجاده والجمله الثانيه دلت على ان ثواب العامل على عمله بحسب نيته الصالحة
وان عقابه عليه بحسب نيته الفاسده وقد تكون نيته مباحه فيكون العمل مباحا فلا يحصل له به ثواب ولا عقاب فالعمل في نفسه صلاح وفساده واباحته بحسب النيه الخا

عليه المقتضيه لوجوده وثواب العامل وعقابه وسلامته بحسب نيته التي بها صار العمل
صالحا او فاسدا او مباحا واعلم ان النيه في اللغه نوع من القصد والارادة وان
كان قد فرق بين هذه الالفاظ بما ليس هذا موضع ذكره والنيه في كلام العلماء تجيء بمعنيين
احدهما بمعنى تمييز العبادات بعضها عن بعض كتمييز صلاة الظهر من صلاة العصر
مثلا وتمييز صيام رمضان من صيام غيره وتمييز العبادات من العادات كتمييز الغسل
من الجنابة من غسل التبرد والتنضف ونحو ذلك وهذه النيه التي توجد كثيرا في كلام
الفقهاء في كتبهم والمعنى الثاني بمعنى تمييز المقصود بالعمل وهل هو الله وحده لا شريك
له ام غيره ام الله وغيره وهذه النيه هي التي يتكلم فيها العارفون في كتبهم في كلامهم
على الاخلاص وتوابعه وهي التي توجد كثيرا في كلام السلف المتقدمين وقد صنف
ابو بكر بن ابي الدنيا كتابا مصنفا سماه كتاب الاخلاص والنيه وانما اراد بالنيه
وهي النيه التي يتكلم ذكرها في كلام النبي صلى الله عليه وسلم تارة بلفظ النيه وتارة بلفظ
الارادة وتارة بلفظ مقارب لذلك وقد جاء ذكرها كثيرا في كتاب الله عز وجل بهذه الالفاظ
النيه ايضا من الالفاظ المقاربه لها وما فرق من فرق بين النيه والارادة والقصد ونحوها
لفظهم اختصاص النيه بالمعنى الاول الذي يذكره الفقهاء فمنهم من قال النيه تختص بفعل
الفاعل والارادة لا تختص بذلك كما يريد الانسان من الله ان يغفر له والنبي فلك قد
ذكرنا ان نيه في كلام النبي صلى الله عليه وسلم وسلف الامه انما يراد بها هذا المعنى الثاني
غالبا فهي حينئذ بمعنى الارادة ولذلك عبر عنها بلفظ الارادة في القرآن كثيرا كما في قوله
تعالى منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الاخره وقوله عز وجل تريدون عرض الدنيا والله
يريد الاخره وقوله من كان يريد حرث الاخره الآيه ومن كان يريد حرث الدنيا
نؤته منها وما له في الاخره من نصيب وقوله من كان يريد العاجله عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد
منكم او قوله تعالى من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها الى قوله ما كانوا يعملون وقوله ولا
تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه الى قوله فطردتهم وقوله ذلك
خير للذين يريدون وجه الله الى قوله المضعفون وقد يعبر عنها في القرآن بلفظ
الابتغاء كما في قوله تعالى الا ابتغاء وجه ربه الاعلى وقوله تعالى ومثل الذين ينفقون اموالهم
ابتغاء مرضات الله وقوله وما تنفقون الا ابتغاء وجه الله وقوله لا خير في كثير من

في كثير منهم

بخواهم الاية منفي الخير عن كثير مما يتناجى به الناس الا في الامر بالمعروف وخص من افراده
الصدقة والاصلاح بين الناس لعموم نفعهما فدل ذلك على ان التناجي بذلك خير وبابه
الثواب عليه من الله فخصه عن فعله ابتغاء مرضات الله وانما جعل الامر بالمعروف من الصدقة
والاصلاح وغيرهما خيرا وان لم ينتفع به وجه الله لما يثاب به على ذلك من النفع المتعدي
فيحصل به للناس احسانا وخيرا واما بالنسبة الى الامر فان قصد به وجه الله وابتغاء مرضاته
كان خيرا له وأثيب عليه وان لم يقصد ذلك لم يكن خيرا له ولا ثواب له عليه وهذا بخلاف
من صام وصلى وذكر الله يقصد بذلك عرض الدنيا فانه لا خير فيه بالكلية لانه لا نفع في ذلك
لصاحبه لما يترتب عليه من الاثم فيه والغير لانه لا يتعدى نفعه الى احد اللهم الا ان يحمل
لاحد اقتداء في ذلك واما ما ورد في السنة وكلام السلف من تسميته هذا النوع بالنية
فكثير جدا وقد ذكرت بعضه كما خرج الامام احمد والنسائي من حديث عبادة بن الصامت
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غزا في سبيل الله ولم ينو الا عقالا فله ما نوى وخرج
الامام احمد من حديث بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اكثر شهداء
امتي لاصحاب الفرش ورب قتيل بين الصفين الله اعلم بنيته وخرج بن ماجة من حديث
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحشر الناس على نياتهم وخرج من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يبعث الناس على نياتهم وخرج بن ابي الدنيا
من حديث عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يبعث المقتولون على النيات
وفي صحيح مسلم عن ام سلمة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعوذ عائذ بالبيت
فيبعث اليه بعث فاذا كانوا ببيداء من الارض خسف بهم فقلت يا رسول الله كيف
بمن كان كارها قال يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيمة على نيته وفي لفظ عن عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وقال فيه يهلكون مهلكا واحدا
ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم وخرج الامام احمد وبن ماجة من حديث زيد
بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت الدنيا همه فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه
ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت الاخرة نيته جمع الله له امره وجعل غناه في قلبه واتته
الدنيا وهي راغمة لفظ بن ماجه لفظ احمد من كان همه الاخرة ومن كانت نيته الدنيا وخرجه
بن ابي الدنيا وفيه من كانت نيته الاخرة ومن كانت نيته الدنيا وفي الصحيحين عن سعد

ابن ابي

بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اثبت
عليها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك وروى بن ابي الدنيا بإسناد منقطع عن عمر قال لا عمل لمن
لا نية له ولا اجر لمن لا حسبة له يعني لا اجر لمن لا يحتسب ثواب عمله عند الله عز وجل وبإسناد ضعيف
عن بن مسعود قال لا ينفع قول الا بعمل ولا ينفع قول وعمل الا بنية ولا ينفع قول
وعمل ونية الا بإصابة السنة وعن يحيى بن كثير قال علم النية فانها ابلغ من العمل وعن زيد
اليامي قال اني لاحب ان تكون لي نية في كل عمل حتى في الطعام والشراب وعنه قال انوي
كل شيء تريده الخير حتى خروجك الى الكناسة وعن داود الطائي قال رأيت الخير كله اما
يجمعه حسن النية وكفاك به خيرا وان لم تنصب قال داود البر همة التقي ولو تعلقت جوارحه
بحب الدنيا ارادته بجوارحه الى حاصله وعن سفيان الثوري قال ما عالجت شيئا اشد علي من نيتي
لانها تنقلب علي وعن يوسف بن اسباط قال تخليص النية من فسادها اشد على العاملين من
طول الاجتهاد وقيل لنافع بن جبير جبير لا تشهد الجنازة قال كانت حتى انوي قال
فكر هنيه ثم قال لا محض وعن مطرف بن عبد الله قال صلاح القلب بصلاح العمل وصلاح العمل
بصلاح النية وعن بعض السلف قال من سره ان يكمل له عمله فليحسن نيته قال الله سبحانه
يا جابر العبد اذا حسنت نيته حسبا لله وعن بن المبارك رب عمل صغير تعظمه النية ورب عمل
كبير تصغره النية وقال بن عجلان لا يصلح العمل الا بثلاث التقوى لله تعالى والنية الحسنة
والاصابة وقال الفضيل بن عياض انما يريد الله عز وجل منك نيتك وارادتك وعن
يوسف بن اسباط قال انما يريد الله عز وجل افضل من العمل خرج ذلك
كله بن ابي الدنيا في كتابه الاخلاص والنية وروى فيه منقطع عن عمر رضي الله عنه قال
افضل الاعمال اداء ما فرض الله عز وجل والورع عما حرم الله عز وجل وصدق النية فيما عند الله
عز وجل وبهذا يعلم معنى ما روى الامام احمد ان اصول الاسلام ثلاثة احاديث
حديث الاعمال بالنيات وحديث من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وحديث
الحلال بين والحرام بين فان الدين كله يرجع الى فعل المأمورات وترك المحظورات والتوقف
عن الشبهات وهذا كله يتضمن حديث النعمان بن بشير وانما يتم ذلك بامرين احدهما ان
يكون العمل خالصا هو على موافقة السنة وهذا هو الذي يتضمنه حديث عائشة من احدث
في امرنا ما ليس منه فهو رد والثاني ان يكون العمل خالصا لله بقصد به وجه الله عز وجل كما تضمنه
حديث عمر الاعمال بالنيات وقال الفضيل في قوله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا اخلصه واصوبه

وقال ان العمل اذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل
حتى يكون خالصا صوابا قال والخالصا اذا كان لله عز وجل والصواب اذا كان على
السنة وقد دل على هذا الذي قاله الفضيل قول الله عز وجل فمن كان يرجو لقاء ربه الاية
وقال بعض العارفين انما فضلوا بالارادة لم يتفاضلوا بالصوم والصلاة وقوله صلى
الله عليه وسلم فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته
الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه لما ذكر صلى الله عليه وسلم ان الاعمال بحسب النيات
وان حظ العامل من عمله نيته من خير او شر وهاتان كلمتان جامعتان وقاعدتان كليتان
للخرج عنهما شيء ذكر بعد ذلك مثالا من امثال الاعمال التي صورتها واحدة وتختلف صلاحها و
فسادها باختلاف النيات وكانه ينبه بسائر الاعمال على هذه وهذا المثال واصل الهجرة
هجران بلاد الشرك والانتقال الى دار الاسلام كما كان المهاجرون قبل فتح مكة يهاجرون منها
الى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وقد هاجر من هاجر منهم قبل ذلك الى ارض الحبشة الى النجاشي
فاخبر صلى الله عليه وسلم ان هذه الهجرة تختلف باختلاف المقاصد والنيات بها فمن هاجر الى دار
الاسلام حبا لله ورسوله ورغبة في تعلم دين الاسلام واظهار دينه حيث كان معجز عن ذلك في دار
الشرك فهذا هو المهاجر الى الله ورسوله حقا وكفاه شرفا وفخرا انه حصل له ما نواه من هجرته
الى الله ورسوله ولهذا اكتفى في جواب هذا الشرط على عادته بلفظه فان حصول
ما نواه بهجرته نهايته المطلوب في الدنيا والاخرة ومن كانت هجرته من دار الشرك الى دار الاسلام
لطلب دنيا يصيبها او امرأة ينكحها في دار الاسلام فهجرته الى ما هاجر اليه من ذلك لا اوابا جر
والثاني طالب وليس واحد منهما مهاجرا وفي قوله الى ما هاجر اليه تحقير لما طلبه من امر الدنيا
واستهانة به حيث لم يذكر بلفظه وايضا فالهجرة الى الله ورسوله واحدة لا تعدد فيها
تلف لكل اعاد الجواب فيها بلفظ الشرط والهجرة لامور الدنيا لا تنحصر فقد يهاجر الانسان
لطلب دنيا ما حة تارة ومحرمة اخرى وما يقصد بالهجرة من امور الدنيا لا تنحصر فلذلك
قال فهجرته الى ما هاجر اليه يعني كائنا ما كان وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في
قوله تعالى اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن قال كانت المرأة اذا اتت النبي
صلى الله عليه وسلم حلفها بالله ما خرجت من بغض زوج وبالله ما خرجت حبث رغبة بارض
عن ارض وبالله ما خرجت التماس دنيا وبالله ما خرجت الا حبا لله ورسوله خرجه ابن ابي حاتم
وابن جرير والبزار في مسنده وخرجه الترمذي في بعض نسخ كتابه مختصرا وقد روى

وكيع

وكيع فهو كناية عن الاعمش عن شقيق هو ابو وائل قال خطب اعرابي امرأة يقال لها
ام قيس فابت ان تزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجته فكنا نسميه مهاجر ام قيس قال فقال
عبد الله يعني بن مسعود من هاجر يبتغي شيئا فهو له وهذا السياق يقتضي ان هذا لم يكن
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان في عهد ابن مسعود ولكن رؤي من طريق سفيان
الثوري عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود قال كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها ام
قيس فابت ان تزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر ام قيس قال عبد
الله بن مسعود فمن هاجر لشيء فهو له وقد اشتهرت قصة مهاجر ام قيس هي كانت سبب
قول النبي صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها وذكر ذلك كثير من المنا
خرين في كتبهم ولم نر لذلك اصلا باسناد صحيح والله اعلم وسائر الاعمال كالهجرة في هذا المعنى
فصلاحها وفسادها بحسب النية الباعثة عليها كالجهاد والحج وغيرهما وقد مثل النبي صلى
الله عليه وسلم عن اختلاف نيات الناس في الجهاد وما يقصد به من الرياء واظهار الشجاعة
والعصبية وغير ذلك اي ذلك في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في
سبيل الله فخرج بهذا كل ما سوى ذلك مما يقصد به من المقاصد الدنيوية ففي الصحيحين عن ابي
موسى الاشعري رضي الله عنه ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل
يقاتل للمغنم والرجل يقاتل لله للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وفي رواية
لمسلم سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء واي ذلك
في سبيل الله فذكر الحديث وفي رواية له ايضا الرجل يقاتل غضبا ويقاتل حمية وخرج
النسائي من حديث ابي امامة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت
رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ما له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا وابتغي به وجهه وخرج ابو
داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد
وهو يبتغي عرضا من عرض الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اجر له فاعاد عليه
ثلاثا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا اجر له وخرج الامام احمد وابو داود من حديث معاذ بن جبل
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغزو غزوان فاما من ابتغى وجه الله واطاع الامام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وانفق الكريمة وباب الشريك واجتنب الفساد فان نومه ونبهه اجر كله واما من غزا فخرا ورياء
وعصى الامام وافسد في الارض فانه لم يرجع بالكفاف وخرج ابو داود من حديث عبد الله بن عمر
قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الجهاد والغزو فقال يا عبد الله بن عمرو ان قاتلت صابرا
محتسبا وان قاتلت مرائيا مكاثرا على اي حال قاتلت او قتلت يبعثك الله على نيتك الحال
وخرج مسلم من حديث ابي هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الناس
يقضى يوم القيمة عليه رجل استشهد فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال قاتلت
فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك قاتلت لان يقال جريء فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه
حتى القي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت
فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرأت
القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار ورجل
وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال كلها فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال
ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا انفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو
جواد فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار وفي الحديث ان معاوية لما
بلغه هذا الحديث بكى حتى غشي عليه فلما افاق قال صدق الله ورسوله قال الله عز وجل
من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم الاية الى النار وقد ورد الوعيد
على ضلم العلم لغير الله كما خرجه الامام احمد وابو داود وابن ماجه من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب
به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ريحها وخرج الترمذي من حديث كعب بن مالك
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من طلب العلم ليماري به السفها او ليكابر به
العلما او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله النار وخرجه ابن ماجه بمعناه من حديث ابن
عمر وحذيفة وجابر رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ حديث جابر لا تطلبوا
العلم لثلاث ولا تباهوا به العلما ولا تماروا به السفها ولا تخيروا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار وقال
ابن مسعود لا تطلبوا العلم لثلاث ولا تتعلموه لتماروا به السفها او لتجادلوا به الفقها او يصرف به وجوه الناس اليكم
وابتغوا بقولكم وفعلكم ما عند الله فانه يبقى ويذهب ما سواه وقد ورد الوعيد على العمل
لغير الله عموما كما خرج الامام احمد من حديث ابي بن كعب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال

قال ابشر هذه الامة بالسناء والرفعة والدين والتمكين في الارض فمن عمل منهم عمل الاخرة للدنيا لم يكن له في الاخرة من نصيب واعلم ان العمل لغير الله قسمان قسم يكون رياء محضا بحيث
لا يراد به سوى مراءاة المخلوقين لغرض دنيوي كحال المنافقين في صلاتهم كما قال الله
عز وجل واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى الاية وقال تعالى فويل للمصلين الذين هم
عن صلاتهم ساهون الذين هم يراؤن وكذلك وصف الله الكفار بالرياء في قوله تعالى
ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ورئاء الناس ويصد ون عن سبيل الله
وهذا الرياء المحض لا يجد يكاد يصدر من مؤمن في فرض الصلاة والصيام وقد
يصدر في الصدقة الواجبة والحج وغيرها من الاعمال الظاهرة اوالتي يقوى نفعها فان
الاخلاص فيها عزيز وهذا العمل لا يشك مسلم انه حابط وان صاحبه يستحق المقت من الله
والعقوبة وتارة يكون العمل لله ويشاركه الرياء فان شاركه من اصله فالنصوص الصحيحة
تدل على بطلانه وحبوطه وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول
الله تبارك وتعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه
وخرجه ابن ماجه بلفظه ولفظه فانا منه بريء وهو للذي اشرك وخرج الامام احمد عن شداد
بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى يرائي فقد اشرك ومن صام يرائي فقد اشرك
ومن تصدق يرائي فقد اشرك وان الله عز وجل يقول انا خير قسيم لمن اشرك بي شيئا فان
قليل عمله وكثيره لشركه الذي اشرك به انا عنه غني وخرج الامام احمد والترمذي
وابن ماجه من حديث ابي سعيد بن ابي فضاله وكان من الصحابة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا جمع الله الاولين والاخرين ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان اشرك
في عمل عمله لله عز وجل فليطلب ثوابه من عند غير الله عز وجل فان الله اغنى الشركاء عن الشرك وخرج
البزار في مسنده من حديث الضحاك بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز و
جل يقول انا خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو لشريكي يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم لله
عز وجل فان الله لا يقبل من الاعمال الا ما خلص له ولا تقولوا هذا لله والرحم فانها للرحم
حم وليس لله منها شيء ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم فانها لوجوهكم وليس لله فيها شيء وخرج
النسائي باسناد جيد عن ابي امامة الباهلي رضي الله عنه ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
شيء له فاعادها عليه ثلاث مرات يقول له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له ثم قال ان الله لا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه وخرج الحكم من حديث بن عباس رضي الله عنهما
قال قال رجل يا رسول الله اني اقف المواقف ارید وجه الله واريد ان يرى موطني فلم يرد عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا حتى نزلت فمن كان يرجو لقاء ربه الآية ومعنى ذلك
المعنى وان العمل اذا خالطه شئ من الرياء كان باطلا حكاه غير واحد من السلف منهم عائذ بن الحليس
وابو الدرداء وحسن وسعيد بن المسيب وغيرهم وفي مراسيل القسم بن مخيمرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله عملا فيه مثقال حبة من خردل من رياء ولا فرق عن السلف
في هذا خلافا وان كان فيه خلاف عن بعض فان خالط نية الجهاد نية اخرى غير الرياء
مثل اخذ اجرة للخدمة او اخذ شئ من الغنيمة او التجارة فهل ينقص بذلك اجر جهاده هو في
ذلك فيه تفصيل قال الغزالي اذا غلبت نية الجهاد بحيث لو انفرد لحمل عليه بعث
بالكلية وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الغازي اذا غنم
غنيمة تعجل ثلثي اجرهم فان لم يغنم شيئا تم لهم اجرهم وقد ذكرنا فيما مضى احاديث
تدل على ان من اراد بجهاده عرضا من الدنيا انه لا اجر له وهي محمولة على انه لم يكن له غرض
في الجهاد الا الدنيا وقال الامام احمد الناجر والمكاري اجرهم على قدر ما يخلص
من نيتهم في غزواتهم ولا يكون نواميل من جاهد بنفسه وماله لا يخلط به غيره وقال ابو حنيفة
فيمن يأخذ جعلا على الجهاد اذا لم يخرج لاجل الدراهم فلا باس اما ان يأخذ كالمستأجر
لانه قال اعطي غازيا دينارا وكذا روي عن عبد الله بن عمرو قال اذا اجلى حكم على
الغزو ونحو ضنه الله رزقا فلا باس بذلك اما ان احدكم ان اعطي درهما غازيا او ابن سبيل
درهما كي فلا خير في ذلك وكذا قال الاوزاعي اذا كان نية الغازي على الغزو فلا باس
باسا وهكذا قال فيمن اخذ شيئا في الحج يحج به اما عن نفسه او عن غيره وقد روي هذا
مجاهد انه قال في حج الجمال وحج الاجير وحج الناجر هو تام لا ينقص من اجورهم شيء وهو محمول
على ان قصدهم الاصلي كان هو الحج دون الكسب واما ان كان اصل العمل لله ثم طرأ عليه
نية الرياء فان كان خاطرا او دفعه فلا يضر بغير خلاف وان استرسل معه فهل يحبط عمله
ام لا يضر ذلك ويجازى على اصل نيته فيه ذلك خلاف بين العلماء من السلف قد حكاه
امام احمد وابن جرير الطبري ورجحا ان عمله لا يبطل بذلك وانه يجازى بنيته الاولى وهذا
مروي عن الحسن البصري وغيره ويستدل لهذا القول بما خرجه ابو داود وغيره في الرجل
عن عطاء الخراساني ان رجلا قال يا رسول الله ان بني سلمة كلهم يقاتل فمنهم من يقاتل لله
ومنهم من يقاتل للدنيا ومنهم من يقاتل ليحمد ومنهم من يقاتل لينفاد وجه الله فايهم الشهيد قال كلهم في

النار الا من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا وذكر بن جرير ان هذا الاختلاف انما هو في عمل يرتبط
لايراد وله كالصلاة والصيام والحج فاما ما لا يرتبط فيه كالقراءة والذكر وانفاق المال وذكر
بعده فانه ينقطع بنية الرياء الطارية عليه ويحتاج الى تجديد نية وكذلك روي عن سليمان
بن داود الهاشمي انه قال ربما احدث بحديث ولي فيه نية فاذا اثبت على بعضه تغيرت
نيتي فاذا الحديث الواحد يحتاج الى نيات ولا يرد على هذا الجهاد كما في مرسل عطاء الخراساني فان
الجهاد يلزم بحضور الصف ولا يجوز تركه حينئذ فيصير كالحج فاما اذا عمل العمل لله خالصا
ثم اتى الله له الثناء الحسن في قلوب المؤمنين بذلك فرح بفضل الله ورحمته واستبشر
بذلك ولم يضره ذلك وفي هذا المعنى جاء في حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن
الرجل يعمل العمل من الخير فيحمده الناس عليه فقال تلك عاجل بشرى المؤمن من خرجه مسلم
وخرجه بن ماجه وعنده الرجل يعمل العمل لله فيحبه الناس عليه وهذا لفظ مسلم فسر الامام احمد و
اسحق بن راهويه وغيرهما بهذا الحديث الذي خرجه الترمذي
وابن ماجه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله الرجل يعمل العمل
فيسر فاذا اطلع عليه اعجبه فقال له اجران اجر السر واجر العلانية والمنتصر على هذا
المقدار من الكلام على الاخلاص والرياء فانه فيه كثير وبالجملة فاحسن قول سهل بن
عبد الله التستري ليس على النفوس شئ اشق من الاخلاص لانه ليس لها فيه نصيب
عن قليبي وكانه يشير فيه على لون اخر وقال بن عيينة كان من دعاء مطرف بن عبد الله اللهم
اني استغفرك فيما تبت اليك منه ثم عدت فيه واستغفرك مما جعلته لك على نفسي ثم لم افيه لك استغفرك
مما زعمت اني اردت به وجهك فخالط قلبي منه ما قد علمت

فصل

واما النية بالعمل الذي يتقرب
الفقهاء وهو تمييز العبادات عن العادات وتمييز العبادات بعضها من بعض فان الصائم
عن الاكل والشرب يمتنع تارة حمية وتارة تركا للشهوات لله عز وجل فيحتاج في الصيام الى
نية ليتميز بذلك عن ترك الطعام على غير هذا الوجه وكذلك العبادات كالصلاة والصيام منها
فرض ومنها نفل والفرض يتنوع انواعا فان الصلوات المفروضات خمس صلوات في كل يوم و
ليلة والصوم الواجب تارة يكون صيام رمضان وتارة صيام كفارة او عن نذر وقد لا يتميز بعضها
الا بالنية وكذلك الصدقة تكون نفلا وتكون فرضا والفرض منه زكاة ومنه كفارة فلا يتميز
شئ من النية فيدخل ذلك في عموم قوله صلى الله عليه وسلم وانما لكل امرئ ما نوى وفي بعض ذلك اختلاف مشهور بين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العلماء فان منهم من لا يوجب تعيين النية المفروضة بل يكفي عنده ان ينوي فرض الوقت
وان لم يستحضر تسميته في الحال وهو رواية عن احمد وبنى على هذا القول ان من فاتته صلاة
وليلة ونسي عينها ان عليه ان يقضي فلان صلوات الفجر والمغرب ورباعية واحده وكذلك
طائفة من العلماء ان صيام رمضان لا يحتاج الى نية معينة ايضا بل يجزيء نية الصيام مطلقا
لان وقته لم يقبل لصيام اخر وهو ايضا رواية عن احمد وربما حكي عن بعضهم ان صيام يوم
لا يحتاج الى نية بالكلية لتعينه بنفسه وذكر الودائع وحكى عن الاوزاعي ان
كذلك وتاول بعضهم قوله على انه اراد انها تجزيء نية الصدقة المطلقة كالحج وكذ
ابو حنيفة لو تصدق بالنصاب كله من غير نية اجزاه عن زكاته وقد روي عن النبي
الله عليه وسلم انه سمع رجلا يلبي بالحج عن رجل فقال له الم تحج عن نفسك قال لا قال فحج
عن نفسك ثم حج عن الرجل وقد تكلم في صحة هذا الحديث والمنصوص عن ابن عباس وغيره
واخذ بذلك الشافعي واحمد في المشهور عنه وغيرهما في ان حجة الاسلام تسقط بنية الحج
مطلقا سواء نوى التطوع او غيره ولا يشترط للحج تعيين النية فمن حج عن غيره او حج
عن نفسه ومن عن نفسه وكذا الوحج عن فقير او فضل ولم يكن حج حجة الاسلام فانه يقلب
عنها وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر اصحابه في حجة الوداع بعدما دخلوا مكة
طافوا وسعوا ان يفسخوا احرامهم ويجعلوها عمرة وقد اخذ بذلك الامام احمد وعدله في
هو مشكل في اصله فانه يوجب تعيين الطواف الواجب للحج والعمرة بالنية وخالفه
في ذلك اكثر الفقهاء كمالك والشافعي وابو حنيفة وقد فرق الامام احمد بين ان يكون
طوافه في احرام انقلب كالاحرام الذي يفسخه ويجعله عمرة فينقلب الطواف فيه
تبعا لانقلاب الاحرام كما ينقلب الطواف في الاحرام الذي نوى فيه التطوع اذا كان عليه
حجة الاسلام تبعا لانقلاب احرامه من اصله ووقوعه عن فرضه بخلاف ما اذا طاف في
الاول بنية الوداع او التطوع فان هذا لم يجزيه لانه لم ينو به الفرض ولم ينقلب فرضا تبعا لانقلا
احرامه والله اعلم وهما يدخل في هذا الباب ان رجلا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان قد وضع
صدقته عند رجل فجاء ابن صاحب الصدقة فاخذها من هي عنده فعلم بذلك فجاء بها
الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ايا كل لورثت فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمتصدق لك ما نويت وقال للاخذ
لك ما اخذت خرجه البخاري واخذ الامام احمد بهذا الحديث وعمل به في المنصوص عنه في ان كان اكثر اصحابه خالفوه

فان

فان الرجل انما يمنع من دفع الصدقة الى ولده خشية ان يكون محاباة فاذا وصلت الى ولده من
حيث لا يشعر كانت الى اباه منفية وهو من اهل استحقاق الصدقة فيخفى في نفس الامر وانما الاعمال
صدقته الى من يظن انه فقير وكان غنيا في نفس الامر اجزاته على الصحيح وامثلة الطهارة فالخلاف
في اشتراط النية لها مشهور وهو يرجع الى ان الطهارة للصلاة هل هي عبادة مستقلة ام هي
شرط من شروط الصلاة كازالة النجاسة وستر العورة فمن لم يشترط لها النية جعلها كسائر
شروط الصلاة ومن اشترط لها النية جعلها عبادة مستقلة واذا كانت عبادة في نفسها صح
بدون نية وهذا قول جمهور العلماء ويدل على صحة ذلك تكاثر النصوص الصحيحة عن
النبي صلى الله عليه وسلم بان الوضوء يكفر الذنوب والخطايا وان من توضأ كما امر كان كفارة
لذنوبه وهذا يدل على ان الوضوء المامور به في القرآن عبادة بنفسها حيث رتب عليه تكفير
الذنوب والوضوء الخالي عن النية لا يكفر شيئا من الذنوب بالاتفاق فلا يكون مامورا به ولا
يصح به الصلاة وليس هذا الرد في شيء من بقية شرائط الصلاة كازالة النجاسة وستر العورة
كما ورد في الوضوء من النوم بحوائر كي بين نية الوضوء وبين التيمم وازالة النجاسة او
الوسخ اجزاه في المنصوص عن الشافعي وهو قول اكثر اصحاب احمد لان هذا الفصل ليس بمحرم
ولا مكروه وليس الا فصل مع رفع الحدث تعليم الوضوء لم يضره ذلك وقد كان النبي صلى
الله عليه وسلم يعيد احيانا بالصلاة تعليما للناس وكذلك الحج كما قال خذوا عني مناسككم
ومما يدخل النية فيه من ابواب العلم مسائل الايمان فلفظ اليمين لا كفارة فيه وهو ما جرى على اللسان
من غير قصد بالقلب اليه كقول لا والله وبلا والله في اثناء الكلام قال الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم وكذلك يرجع في الايمان الى نية الحالف وما قصد
بيمينه فان حلف بطلاق او عتاق ثم ادعى انه نوى ما يخالف ظاهر لفظه فانه يدين فيما بينه وبين
الله عز وجل وهل يقبل منه في ظاهر الحكم فيه قولان للعلماء مشهوران وهما روايتان عن احمد
وقد روي عن عمر انه رفع اليه رجل قال لغلامه شبهني قال كانك حمامة
فقالت لا ارضى حتى تقول انت خلية انت طالق فقال ذلك فقال عمر خذ بيدها فهي امرأتك
خرجه ابو عبيد وقال الارادة الناقة تكون معقولة ثم تطلق من عقالها فتخلى عنها فهي خلية من العقال
وهي طالق لانها طلقت منه فاراد الرجل ذلك فاسقط عمر عنه الطلاق لنيته قال وهذا اصل لكل
من تكلم بشيء يشبه لفظ الطلاق والعتاق وهو ينوي به غيره ان القول فيه قوله فيما بينه وبين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الله تعالى وفي الحكم على تأويل عمر رضي الله عنه ويروى عن السميط السدوسي قال خطبت امرأة فقالوا
لا نزوجك حتى تطلق امرأتك فقلت اني طلقتها ثلاثا فزوجوني ثم نظروني فاذا امرأتي عندي
فقالوا ليس قد طلقتها ثلاثا قلت كان عندي فلانة فطلقتها وملأته فطلقتها وفلانة
فطلقتها واما هذه فلم اطلقها فاثبت بتطليقي بأنور وهو يريد الخروج الى عثمان واخذ
فقلت فقلت سل امير المؤمنين عن هذه فخرج فساله فقال ثنيته فرجعه ابو عبيد في كتاب
الطلاق وحكى اجماع العلماء على مثل ذلك وقال اسحق بن منصور قلت لاحمد حديث السميط
نرفعه قال نعم السدوسي انما جعل نيته بذلك فان كان الحالف ظالما ونوى خلاف ما حلف
عليه عزمه لم تنفعه نيته وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك وفي رواية له اليمين على نية المستحلف وهو
محمول على الظالم فاما المظلوم فتنفعه ذلك وحكى ابن الاثرم احمد وبنا ماجزم به حديث
سويد بن حنظلة قال خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وائل بن حجر
فاخذوه عدو له فمنعوه فحلفوا فحلف انه اخي فخلى سبيله فاتيت النبي صلى
الله عليه وسلم فاخبرته ان القوم فحلفوا فحلفت انه اخي فقال صدقت المسلم اخو المسلم
وكذلك دخل النية في الطلاق والعتاق فاذا اتى بلفظ الكنايات المحتملة للطلاق فالعتق
فلا بد له من النية وهل يقوم مقام النية دلالة الحال من غضب او سؤال الطلاق ونحوه ام لا فيه
خلاف مشهور بين العلماء وهل يقع بذلك الطلاق في الباطن كالوتواطأ على ما يلزم به في الظاهر
الحكم فيه خلاف مشهور ايضا ولو اوقع الطلاق بكناية ظاهرة كالبينة ونحوها فهل
يقع به الثلاث او واحدة فيه قولان مشهوران مذهب احمد انه يقع به الثلاث مع
اطلاق النية فان نوى به ما دون الثلاث وقع به ما نواه وحكي عنه رواية انه يدين فيما بينه وبين الله
ولو راى امراته ظن انها امرأة فطلقها ثم بانت اجنبية طلقت اخرى انه لا ينفعه ما قصد به
طلاق امرأته نص على ذلك احمد وحكي عنه رواية اخرى انها لا تطلق وهو قول ان في ولو كان با
لعكس بان راى امرأة ظنها اجنبية فطلقها فبانت امرأته فهل تطلق فيه قولان حكاهما روايتان
عن احمد والمشهور من مذهب الشافعي وغيره انها تطلق ولو كان له امرأتان فنادى
احداهما على الخروج ثم راى امرأة قد خرجت فظن انها المنهية فقال لها فلانة خرجتي انت طالق فقد
اختلفوا فيها فقال الحسن تطلق المنادية لانها هي التي نواها وقال ابراهيم تطلقان وقال عطا

لا تطلق

لا تطلق واحدة منهما ومذهب احمد انه تطلق المنهية رواية واحدة لانه نوى طلاقها وهل
تطلق المواجهة على روايتين عنه فاختلف الاصحاب على القول بانها لا تطلق وهل تطلق فالحكم
فقط ام في الباطن ايضا على طريقين لهم وقد استدل بقوله صلى الله عليه وسلم الاعمال با
لنيات وانما لكل امرئ ما نوى على ان العقود التي يقصد بها في الباطن حل التوصل الى ما هو
محرم غير صحيحة كعقد البيوع التي يقصد بها تحليل الربا ونحوها كما هو مذهب مالك واحمد
وغيرهما فان هذا العقد انما نوى به الربا لا البيع وانما لامرئ ما نوى ومسائل النية
المتعلقة بالعقد كثيرة جدا وفيما ذكرنا كفاية وقد تقدم عن الشافعي انه قال في هذا الحديث انه
يدخل في سبعين بابا من العلم والله اعلم والنية هي قصد القلب ولا يجب التلفظ بما
في القلب خلافا لبعض اصحاب الشافعي فيما نقله ولا باشتراط التلفظ بالنية
للصلاة وغلط المحققون منهم واختلف المتاخرون من اصحابنا في التلفظ بالنية في الصلاة
وغيرها فمنهم من استحبه ومنهم من كرهه والاعلم في هذه المسائل نقل خاص عن السلف
ولا عن الائمة الا في الحج وحده فان مجاهدا قال اذا اراد الحج يسمي ما يهل به ويروى عنه انه
قال يسميه في التلبية وهذا ما ليس فيه فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر نسكه في تلبيته
فيقول لبيك عمرة وحجا وانما كلامنا في انه يقول عند ارادة عقد الاحرام اللهم اني اريد الحج او
العمرة فاستحب ذلك كثير من الفقهاء وكلام مجاهد ليس صريحا في ذلك وقال اكثر السلف
منهم عطاء وطاوس والقاسم بن محمد والنخعي فيما يروى عنه عند الاهلال وصح عن ابن عمر انه سمع رجلا
يتبل عند الاهلال اللهم اني اريد الحج او العمرة فقال له اتعلم الناس او بالله يعلم ما في نفسك
ونص مالك على مثل هذا وانه لا يجب له ان يسمي ما احرم به حكاه صاحب المدونة من اصحابه
وقال ابو داود قلت لاحمد تقول شيئا قبل التكبير يعني في الصلاة قال لا وهذا قد يدل على انه
لا يتلفظ بالنية والله سبحانه وتعالى اعلم الحديث الثاني عن عمر رضي الله عنه قال
بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب
شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند
ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة
وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت فعجبنا له يسأله ويصدقه قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وتؤمن بالقدر
وشره قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه
فانه يراك قال فاخبرني عن الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل قال فاخبرني عن اماراتها
اما اماراتها فان تلد الامة ربتها وان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان
ثم انطلق فلبثت مليا ثم قال لي يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فان
جبريل اتاكم يعلمكم دينكم رواه مسلم **هذا الحديث** تفرد به مسلم عن البخاري باخراجه
اخرجه من طريق كهمس عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر قال اول من قال في القدر بالبصرة
معبد الجهني فانطلقت انا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين او معتمرين
فقلنا لو لقينا احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالناه عما يقول هؤلاء في
القدر فوفق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما داخلا المسجد فاكتنفته انا و
صاحبي احدنا عن يمينه والاخر عن شماله فظننت ان صاحبي سيكل الكلام الي فقلت يا ابا عبد
الرحمن انه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ويتقفرون العلم وذكر من شانهم وانهم يزعمون
ان لا قدر وان الامر انف فقال اذا لقيت اولئك فاخبرهم اني بريء منهم وانهم برآء مني و
الذي يحلف به عبد الله بن عمر لو ان لاحدهم مثل احد ذهبا فانفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن
بالقدر ثم قال حدثني ابي عمر بن الخطاب قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات
الحديث بطوله ثم اخرجه من طرق اخرى بعضها يرجع الى عبد الله بن بريدة بعضها
يرجع الى يحيى بن يعمر وذكر ان في بعض لفظها زيادة ونقصانا وقد اخرجه ابن حبان في
صحيحه من طريق سليمان التيمي عن يحيى بن يعمر وقد اخرجه مسلم من هذا الطريق الا انه
لم يذكر لفظه وفيه زيادات منها قال الاسلام قال ونحج وتعتمر وتغتسل من الجنابة وان تتم الوضوء
قال فما اطلت ذلك غانا مليا قال ثم قال اخبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك
قال اخبرني عن الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها
وان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان قال ثم انطلق فلبثت ثلاثا ثم قال يا عمر اتدري من السائل
قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم **فاما الاسلام** فعند ضرب النبي صلى الله عليه وسلم يعدل الجوارح الظاهرة بالقول
والعمل فاول ذلك شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهو عمل اللسان واقام الصلاة وايتاء
الزكاة وصوم رمضان وحج البيت عن استطاع اليه سبيلا وهي منضمة الى عمل بدني كالصلاة والصيام
والى عمل مالي وهو ايتاء الزكاة والى مركب منهما كالحج بالنسبة الى البعيد عن مكة وفي رواية ابن حبان
اضاف الى ذلك الاغتسال والغسل من الجنابة واتمام الوضوء وفي هذا تنبيه على ان جميع
الواجبات الظاهرة داخلة في مسمى الاسلام وانما ذكرهنا اصول الاسلام التي يبنى الاسلام
عليها كما سياتي في شرح ذلك في حديث بن عمر بني الاسلام على خمس في موضعه ان شاء الله تعالى

الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال يا رسول الله متى
الساعة الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل ولكن سا حدثك عن اشراطها
اذا ولدت الامة ربتها فذلك من اشراطها واذا رايت الحفاة العراة رؤوس الناس فذلك
من اشراطها واذا تطاول رعاء البهم في البنيان فذلك من اشراطها في خمس لا يعلمهن الا الله
ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام
وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت ان الله عليم خبير ثم ادبر الرجل
الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بالرجل فاخذوا ليردوه فلم يروا شيئا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل جا ليعلم الناس دينهم وخرجه مسلم بسياق اتم من هذا وفيه
في خصال الايمان وتؤمن بالقدر كله وقال في الاحسان ان تخشى الله كانك تراه وخرجه
الامام احمد فيما مسنده من حديث شهر بن حوشب عن ابن عباس ومن حديث شهر بن حوشب ايضا
عن ابي عامر او ابن عامر او ابي مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديثه قال فشمر ربيعة راجع
النبي صلى الله عليه وسلم ولا ادري الذي سمعه ولا سمع كلامه وهذا يرده حديث عمر الذي خرجه
مسلم وهو اصح وقد روي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث انس بن مالك وجرير بن عبد الله
البجلي وغيرهما وهو حديث عظيم جدا يشتمل على شرح الدين كله ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في اخره
وهذا جبريل اتاكم يعلمكم دينكم فجعل الاسلام درجة والايمان درجة والاحسان
فضل ذلك كله دينا واختلفت الرواية في تقديم الاسلام على الايمان وعكسه ففي حديث
عمر الذي خرجه مسلم انه بدا بالسؤال عن الاسلام وفي الترمذي وغيره انه بدا بالسؤال عن
الايمان كما هو في حديث ابي هريرة وجاء في بعض روايات عمر انه سئل عن الاحسان بين الاسلام
والايمان **فاما الاسلام** فعند ضرب النبي صلى الله عليه وسلم يعدل الجوارح الظاهرة بالقول
والعمل فاول ذلك شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهو عمل اللسان واقام الصلاة وايتاء
الزكاة وصوم رمضان وحج البيت عن استطاع اليه سبيلا وهي منضمة الى عمل بدني كالصلاة والصيام
والى عمل مالي وهو ايتاء الزكاة والى مركب منهما كالحج بالنسبة الى البعيد عن مكة وفي رواية ابن حبان
اضاف الى ذلك الاغتسال والغسل من الجنابة واتمام الوضوء وفي هذا تنبيه على ان جميع
الواجبات الظاهرة داخلة في مسمى الاسلام وانما ذكرهنا اصول الاسلام التي يبنى الاسلام
عليها كما سياتي في شرح ذلك في حديث بن عمر بني الاسلام على خمس في موضعه ان شاء الله تعالى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقوله في بعض الروايات فاذا فعلت ذلك فانا مسلم تدل على ان من حمل الاثنين يكفي
الاسلام المجمل صار مسلما حقا مع ان من اقر بالشهادتين صار مسلما حكما فاذا دخل في الاسلام بذلك
الحزم بالقيام ببقية خصاله الاسلام ومن ترك الشهادتين خرج من الاسلام وفي خروجه
من الاسلام بترك الصلاة خلاف مشهور بين العلماء وكذلك يكفر تاركه جنبة مباني الاسلام
الخمس كما سنذكر ان شاء الله تعالى ومما يدل على ان جميع الاعمال الظاهرة تدخل في
مسمى الاسلام قول النبي صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وفي الصحيحين
عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال ان تطعم
الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وفي صحيح الحاكم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
للاسلام ضوء ومنار كمنار الطريق من ذلك ان تشهد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي
الزكاة وتصوم رمضان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتسليمك على بني ادم اذا لقيتهم و
تسليمك على اهل بيتك اذا دخلت عليهم فمن انتقص منها شيئا فهو من الاسلام ومن يتركهن
فقد نبذ الاسلام وراء ظهره وخرج بما ورد به من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للاسلام ضياء وعلامات كمنار الطريق واسها وجماعها شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وتمام الوضوء و
الحكم بكتاب الله عز وجل وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام وطاعة ولاة الامر وتسليمك على نفسك وتسليمك اذا دخلت
بيوتكم وتسليمك على بني ادم اذا لقيتهم وهو في اسناده ضعف ولعله موقوف وصح من حديث ابي اسحق
عن صلة بن زفر عن حذيفة رضي الله عنه قال الاسلام ثمانية اسهم الاسلام سهم والصلاة سهم
والزكاة سهم والجهاد سهم وصوم رمضان سهم والحج سهم والامر بالمعروف سهم والنهي عن المنكر سهم و
خاب من لا سهم له وخرجه البزار مرفوعا والموقوف اصح ورواه بعضهم عن ابي اسحق عن الحارث عن علي
عن النبي صلى الله عليه وسلم خرجه ابو يعلى الموصلي والموقوف على حذيفة صححه الحاكم الدارقطني وبين وقوله
الاسلام سهم يعني الشهادتين لانها علم الاسلام واما بقية الاركان فسنذكر ان شاء الله تعالى
داخلة في مسمى الاسلام ايضا كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
وسيأتي في موضعه ان شاء الله تعالى ويدل على ذلك ايضا ما خرجه الامام احمد والترمذي والنسائي
من حديث الحارث بن سويد رضي الله عنه قال ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلى جنبتي الصراط
سورانه فيهما ابواب مفتحة وعلى الابواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول يا ايها الناس

لعله الحارث بن سويد

ادخلوا

ادخلوا الصراط جميعا ولا تعوجوا وداع يدعو من جوف الصراط فاذا اراد ان يفتح شيئا من تلك الابواب
قال ويحك لا تفتحه فانك ان تفتحه تلجه فالصراط الاسلام والسوران حدود الله والابواب
المفتحة محارم الله وذلك الداعي على راس الصراط كتاب الله والداعي من فوق الصراط واعظ الله
في قلب كل مسلم زاد الترمذي والله يدعو الى دار السلام ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم فمن
هذا المثل الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم ان الاسلام هو الصراط المستقيم الذي جاء الله به الكتاب كله
ورتب عليه الاستقامة عليه ونهى عن تجاوز حدوده وان من ارتكب شيئا من المحرمات فقد تعدى حدود الله
واما الايمان فقد شرح النبي صلى الله عليه وسلم بأنه الاعتقاد الباطن فقال ان تؤمن
بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره وقد ذكر الله
في كتابه الايمان بهذه الاصول الخمسة في مواضع كقوله تعالى امن الرسول بما انزل اليه من ربه و
المؤمنون كل امن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين احد من رسله وقوله تعالى
ولكن البر من امن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وقال تعالى الذين يؤمنون
بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك
وبالآخرة هم يوقنون والايمان بالرسل يلزم منه الايمان بجميع ما اخبروا به من الملائكة والنبيين
والكتب والبعث والقدر وغير ذلك من تفاصيل ما اخبروا به وغير ذلك من صفات الله و
صفات اليوم الآخر كالصراط والميزان والجنة والنار وقد ادخل في الايمان بالقدر
خير وشره ولاجل هذه الكلمة روى ابن عمر هذا الحديث محتجا به على من انكر القدر وزعم ان
الامر انف يعني مستأنف لم يسبق به سابق قدر من الله عز وجل وقد غلظ ابن عمر عليهم
وبرئ منهم واخبر انه لا تقبل منهم اعمالهم بدون الايمان بالقدر والايمان بالقدر على درجتين
احدهما الايمان بالله تعالى بسبق في علمه ما يعمله العباد من خير وشر وطاعة ومعصية
قبل خلقهم وايجادهم ومن هو منهم من اهل الجنة ومن اهل النار واعد لهم الثواب و
العقاب جزاء لاعمالهم قبل خلقهم وكتب ذلك عنده واحصاه وان اعمال العباد
تجري على ما سبق في علمه وكتابه الدرجة الثانية الايمان بان الله تعالى خلق افعال عباده
كلها من الكفر والايمان والطاعة والعصيان وشاء ها منهم فهذه الدرجة ينتحلها اهل السنة
والجماعة وينكرها القدرية والدرجة الاولى انتحلها كثير من القدرية ونفاها خلائقهم
كمعبد الجهني الذي سئل ابن عمر عن متابعته وكعمرو بن عبيد وغيره وقد قتل كثير من ائمة
السلف ناظروا القدرية بالعلم فان اقروا به خصموا وان جحدوه فقد كفروا بربوبية الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من انكر العلم القديم السابق بافعال العباد وان الله ضمنهم الى شقي وسعيد وكتب ذلك عنه
في كتاب حفيظ فقد كذب بالقرآن فليتفطن بذلك وان اقر بها بذكره وان الله خلقها افعال
عباده وسمّاها واراد منهم ايجادها كونية قدرية فقد حصل لان ما اقر به جميعهم
فيها انكروه وفي تكفير هذا لا نزاع مشهور بين العلماء واما من انكر العلم القديم فخصّ الشافعي
واحد على تكفيره وكذلك غيرهما من ائمة الاسلام فان قيل فقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم
في هذا الحديث بين الاسلام والايمان وجعل الاعمال كلها من الاسلام لا من الايمان و
المشهور عن السلف واهل الحديث ان الايمان قول وعمل ونية وان الاعمال كلها داخلة
في مسمى الايمان وحكى الشافعي اجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن ادركهم وانكر السلف
على من اخرج الاعمال عن الايمان انكارا شديدا وممن انكر ذلك على قائله وجعله
قولا محدثا سعيد بن جبير وميمون بن مهران وقتادة وايوب السختياني والنخعي والزهري
ويحيى بن ابي كثير وغيرهم وقال الثوري هو رأي محدث ادركنا الناس على غيره وقال الاوزاعي
كان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الايمان والعمل وكتب عمر بن عبد العزيز الى اهل
مصر اما بعد فان للايمان فرائض وشرائع من استكملها استكمل الايمان ومن لم يستكملها
لم يستكمل الايمان ذكره البخاري في صحيحه قيل الامر على ما ذكرت وقد دل على دخول
الاعمال في الايمان قوله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت
عليهم آياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون
اولئك هم المؤمنون حقا وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لوفد عبد القيس امركم بأربع الايمان بالله وهل تدرون ما الايمان بالله شهادة
ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وان تعطوا من المغانم الخمس
وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان بضع وسبعون
او بضع وستون شعبة فافضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق
والحياء شعبة من الايمان ولفظه لمسلم وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق
السارق حين يسرق وهو مؤمن فلو لا ان ذكر هذه الكبائر من مسمى الايمان لما انتفى اسم
الايمان عن مرتكب شيء منها لان الاسم لا ينتفي الا بانتفاء بعض اركان المسمى او واجباته

واما

واما وجه الجمع بين هذه النصوص وبين حديث سؤال جبريل عليه السلام عن الاسلام والايمان وفرقها النبي صلى الله عليه وسلم بينهما وادخاله الاعمال في مسمى الاسلام دون مسمى الايمان فانه يتضح بتقرير اصل وهو ان من الاسماء ما يكون شاملا لمسميات متعددة عند افرادها واطلاقها فاذا قرن ذلك الاسم بغيره صار دالا على بعض تلك المسميات والاسم المقرون به دالا على باقيها وهذا كاسم الفقير والمسكين فاذا افرد احدهما دخل فيه ما هو مختص فاذا قرن احدهما بالاخر كان احد الاسمين دال على بعض انواع ذوي الحاجات والاخر على باقيها فاذا هكذا اسم الاسلام والايمان اذا افرد احدهما دخل فيه الاخر ودل بافراده على ما يدل عليه الاخر بافراده فاذا قرن بينهما دل احدهما على بعض ما يدل عليه بافراده ودل الاخر على الباقي وقد صرح بهذا المعنى جماعة من الائمة قال ابو بكر الاسماعيلي في رسالته الى اهل الجبل قال كثير من اهل السنة والجماعة على ان الايمان قول وعمل والاسلام فعل ما فرض على الانسان ان يفعله فاذا ذكر كل اسم على حدته منفردا الى الاخر فقيل المسلمون والمؤمنون جميعا فمؤدون اريد باحدهما ما معنى لم يرد بالاخر واذا ذكر احد الاسمين شمل الكل وعمهم وقد ذكر هذا المعنى ايضا الخطابي في كتابه معالم السنن وتبعه عليه جماعة من العلماء من بعده ويدل على صحة ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم فسر الايمان عند ذكره مفردا في حديث وفد عبد القيس بما فسر به الاسلام المقرون بالايمان في حديث جبريل وفسر في حديث آخر الاسلام بما فسر به الايمان كما هو في مسند الامام احمد عن عمرو بن عبسة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الاسلام قال ان تسلم قلبك لله وان يسلم المسلمون من لسانك ويدك قال فاي الاسلام افضل قال الايمان قال وما الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت قال فاي الايمان افضل قال الهجرة قال فما الهجرة قال ان تهجر السوء قال فاي الهجرة افضل قال الجهاد فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الايمان افضل الاسلام وادخل فيه الاعمال وبهذا التفصيل يظهر تحقيق القول في مسألة الايمان والاسلام هل هما واسمان مختلفان ان اهل السنة والحديث مختلفون في ذلك وصنفوا في ذلك مصنفات متعددة فمنهم من يدعي ان جمهور اهل السنة على التماثل واحد منهم محمد بن نصر المروزي ويوسف بن عبد البر وغيرهما وهذا القول عن سفيان الثوري من رواية ايوب بن سعيد الرملي وايوب بن ضعيف جدا ومنهم من يحكي عن اهل السنة التفريق بينهما كابي بكر بن السمعاني وغيره وقد نقل التفريق

بينهما عن كثير من السلف منهم قتادة وداود ابن ابي هند وابو جعفر الباقر والزهري كما ذكر ذلك
وابن مهدي وشريك وابن ابي ذئب واحمد بن حنبل وابو خيثمة ويحيى بن معين وغيرهم على اختلاف
بينهم في صفة التفريق بينهما وكان الحسن وابن سيرين يقولان مسلم ويهما ان مؤمن وبهما
التفصيل الذي ذكرنا هنا ولا اختلاف فيقال اذا افرد كل من الاسلام والايمان بالذكر دخل فيه
بينهما بالقلب والتحقيق في الفرق بينهما ان الايمان هو تصديق القلب واقراره ومعرفته والاسلام
هو استسلام العبد لله وخضوعه وانقياده وذلك يكون بالعمل وهو الدين كما سمى الله تعالى الا
سلام دينا وفي حديث جبريل سمى النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان والاحسان دينا
وهذا ايضا مما يدل على احد الاسمين اذا افرد دخل فيه الاخر وانما يفترقان
حيث يقرن احد الاسمين بالاخر فيكون حينئذ المراد بالايمان حينئذ تصديق القلب
وبالاسلام جنس العمل وفي مسند الامام احمد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الاسلام علانية والايمان في القلب وهذا لان الاعمال تظهر فتدل على التصديق
او بالقلب لا يظهر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم احيني مسلما
فاحيه على الاسلام ومن توفيه فتوفه على الايمان لان العمل بالجوارح انما يمكن منه
في الحي فاما عند الموت فلا يبقى غير التصديق بالقلب ومن هنا قال المحققون من
العلماء كل مؤمن مسلم فان من حقق الايمان ورسخ في قلبه قام باعمال الاسلام كما قال
صلى الله عليه وسلم الاواني في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد
كله الا وهي القلب فلا يتحقق القلب الا بالايمان الا وتبعث الجوارح في اعمال الاسلام
وليس كل مؤمن مسلم مؤمنا فانه قد يكون الايمان ضعيفا فلا يتحقق القلب به تحققا
تاما مع عمل جوارحه باعمال الاسلام فيكون مسلما وليس بمؤمن الايمان التام كما قال الله
تعالى الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم ولم يكونوا
منافقين بالكلية على اصح التفسيرين وهو قول ابن عباس وغيره بل كان ايمانهم
ضعيفا ويدل عليه قوله تعالى وان تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من اعمالكم شيئا يعني
لا ينقصكم من اجورها فدل على ان معهم من الايمان ما تقبل به اعمالهم وكذلك قول
النبي صلى الله عليه وسلم لسعد بن ابي وقاص لما قال له لم تعط فلانا وهو مؤمن فقال النبي صلى
الله عليه وسلم او مسلم يشير الى انه لم يتحقق مقام الايمان وانما هو في مقام الاسلام الظاهر

ولا ريب انه متى ضعف الايمان الباطن لزم منه ضعف اعمال الجوارح الظاهرة بخلاف اسم
الايمان ينفي عند ما ترك شيئا من واجباته كما في قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
وقد اختلفت اهل السنة هل يسمى مؤمنا ناقص الايمان او يقال ليس بمؤمن المشهور
ما ذهب مسلم على قولين هما روايتان عن احمد واما اسم الاسلام فلا ينفى بانتفاء بعض
واجباته او انها كلها بعض محرماته وانما ينفى بالايمان بما نفيه بالكلية ولا يزول في شيء
من السنة الصحيحة نفي الاسلام عن من ترك شيئا من واجباته كما ينفى الايمان عن من
ترك شيئا من واجباته وان كان قد ورد اطلاق الكفر على فعل بعض المحرمات واطلاق النفاق
ايضا واختلف العلماء هل يسمى مرتكب الكبائر كافرا كفرا اصغر ومنافقا النفاق الاصغر
والاعلم ان احدا منهم اجاز اطلاق نفي اسم الاسلام عنه الا الخوارج فعن ابن مسعود رضي
الله عنه انه قال ما تارك الزكاة بمسلم ويحتمل انه كان يراه كافرا بذلك كفرا جاما من الاسلام و
كذلك روي عن عمر رضي الله عنه من ترك الحج ولم يجد ما يحج به لبسوا بمسلمين والظاهرية كان
يعتقد كفرهم ولهذا اراد ان يضرب عليهم الجزية فيقول لم يدخلوا في الاسلام بعد
فهم مستمرون على كتابيتهم واذا تبين ان اسم الاسلام لا ينتفي لا بوجود ما ينافيه ويخرج
عن الكلية بالكلية فاسم الاسلام اذا اطلق او اقترن به المدح دخل فيه الايمان كله من
التصديق وعينه كما سبق في حديث عمرو بن عبسة وخرج النسائي من حديث عقبة
بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم جعث سرية فغارت فقال رجل منهم اني مسلم فقتله
رجل من السرية فنمى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له قولا شديدا فقال
الرجل انما قالها تعوذا من القتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم افلا شققت عن قلبه ابتغاء
مؤمنا ثلاث مرات فلولا ان الاسلام المطلق يدخل فيه الايمان والتصديق بالاصول
الخمسة لم يصح قوله انا مسلم مؤمنا بمجرد هذا القول وقد اخبر الله تعالى عن ملكة سبا
انها دخلت في الاسلام بهذه الكلمة كما قال رب اني ظلمت نفسي واسلمت مع سليمان لله
رب العالمين واخبر عن موسى عليه السلام انه دعى بالموت على الاسلام وهذا كله يدل على
ان الاسلام المطلق يدخل فيه ما يدخل في الايمان من التصديق وفي سنن ابن ماجه
عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عدي اسلم قلت وما
الاسلام قال تشهد ان لا اله الا الله وتشهد اني رسول الله وتؤمن بالاقدار كلها خيرها

وبينها حلو هلو مرها فهذا نقصان الايمان بالقدر من الاسلام كما الشهادتين من خصال
الاسلام فيه نزاع وليس المراد الاتيان بلفظها دون التصديق بها فعلم ان الصديق
بها داخل في الاسلام وقد فسر الاسلام المذكور في قوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام با
لتوحيد والتصديق طائفة من السلف منهم محمد بن جعفر بن الزبير وامّا اذا نفي الا
يمان عن احد واثبت له الاسلام كالاعراب الذين اخبر الله عنهم فانه ينتفي عنهم رسوخ الا
يمان في القلب وتثبت لهم المشاركة في اعمال الاسلام الظاهرة مع نوع ايمان يصحح لهم العمل
اذ لولا بعد القدر من الايمان لم يكونوا مسلمين وانما نفي عنهم الايمان لانتفاء ذوق حقائقه
ونقص بعضه واجنابه وهذا مبني على ان التصديق القائم بالقلوب يتفاضل وهذا
هو الصحيح وهو احد الروايتين عن احمد فان ايمان الصديقين الذي يتجلى الغيب
لقلوبهم حتى يصير كانه شاهدة بحيث لا يقبل التشكيك ولا الارتياب ليس كايمان من
من لم يبلغ هذه الدرجة بحيث لو شكك لدخله الشك وليس احد من رسول الله صلى
الله عليه وسلم مرتبة الاحسان ان يعبد الله كانه يراه وهذا لا يحصل لعموم المؤمنين
ومن هنا قال بعضهم ما سبقهم ابو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ولكن بشيء وقر في صدره
وسئل بن عمر رضي الله عنهما هل كانت الصحابة يضحكون قال نعم والايمان في قلوبهم
امثال الجبال فايمان هذا ممن الايمان في قلبه يزن ذرة او شعيرة كالذين يخرجون
من اهل التوحيد من النار فهؤلاء يصح ان يقال لم يدخل الايمان في قلوبهم لضعفه
عندهم وهذه المسائل اعني مسائل الاسلام والايمان والكفر والنفاق مسائل
عظيمة جدا فان الله عز وجل علق بهذه الاسماء السعادة والشقاوة والجنة والنار
والاختلاف في مسمياتها او الاختلاف وقع في هذه الامة وهو خلاف الخوارج للصحابة
حيث اخرجوا عصاة الموحدين من الاسلام بالكلية وادخلوهم في دائرة الكفر وعاملوهم
معاملة الكفار واستحلوا بذلك دماء المسلمين واموالهم ثم حدث بعدهم خلاف
المعتزلة وقولهم بالمنزلة بين المنزلتين ثم حدث خلاف المرجئة وقولهم ان الفاسق
مؤمن كامل الايمان وقد صنف العلماء قديما وحديثا في هذه المسائل مصنفات متعددة
ومن صنف في الايمان من ائمة السلف الايمان حكم احمد وابو عبيد القاسم بن سلام وابو بكر
بن ابي شيبة ومحمد بن اسلم الطوسي وكثير غيرهم والمصنفات من بعضهم من جميع الطوائف وقد

ذكرنا

وقد ذكرنا ههنا نكتا جامعة لاصول كثير من هذه المسائل والاختلاف فيها وفيما تنازعوا
كافية **فصل** وقد تقدم ان الاعمال قد تدخل في مسمى الاسلام ومسمى الايمان ايضا
وذكرنا ما يدخل في ذلك من اعمال الجوارح الظاهرة ويدخل فيما سماها ايضا اعمال الجوارح
الباطنة فيدخل في اعمال الاسلام اخلاص الدين لله والنصح له ولعباده وسلامة
القلب لهم من الغش والحسد والحقد وتوابع ذلك من انواع الاذى ويدخل في مسمى الايمان
وجل القلوب من ذكر الله وخشوعها عند سماع ذكره وكتابه وزيادة الايمان بذلك
وتخليص التوكل على الله وخوف الله سرا وعلانية والرضا بالله ربا وبالاسلام دينا و
بمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا واختيار تلف النفوس باعظم انواع الالام على الكفر واستشعار
قرب الله من العبد ودوام استحضاره وايثار محبة الله ورسوله على محبة ما سواهما
والحب في الله والبغض فيه والعطاء لله والمنع له وان يكون جميع الحركات والسكنات
له وسماحة النفوس بالطاعة المالية والبدنية والاستكثار من عمل الحسنات والفرح بها
والمساءة بعمل السيئات والحزن عليها وايثار المؤمنين لرسول الله صلى الله عليه وسلم على
على انفسهم واموالهم وكثرة الحياء وحسن الخلق ومحبة ما يحبه لنفسه لاخوانه المؤمنين
ومواساة المؤمنين خصوصا الجيران ومعاضدة المؤمنين ومناصرتهم والحزن بما يحزنهم
و لتذكر بعض النصوص الواردة بذلك فاما ما ورد في دخوله في اسم الاسلام ففي
مسند الامام احمد والنسائي عن معوية بن حيدة قال قلت يا رسول الله ما الذي يعتك
بالحق ما الذي جئت به قال الاسلام قلت وما الاسلام قال ان تسلم قلبك لله وان توجه
وجهك الى الله وتصلي الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وفي رواية لوقلت وما
اية الاسلام فقال ان تقول اسلمت وجهي لله وتخلي وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وكل
مسلم على مسلم حرام وفي السنن عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في
خطبته بالخيف من منى ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم اخلاص العمل لله ومناصحة
ولاة الامر ولزوم جماعة المسلمين فان دعوتهم تحيط من ورائهم فاخبر ان هذه الثلاث
الخصال تنفي الغل عن قلب المسلم وفي الصحيحين عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه سئل اي المسلمين افضل فقال من سلم المسلمون من لسانه ويده وفي صحيح مسلم عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره بحسب

للمؤمنين

الشقاوة فيهم

٥ امرئ من الشران يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه وامسا
ما ورد من اسم الايمان على قوله انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم
ايمانه زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الى قوله اولئك هم المؤمنون حقا وقوله لم يكن الذين
ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال
عليهم الامد فقست قلوبهم وقوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون وقوله فعسى الله ان يأتي بالفتح او
ان كنتم مؤمنين وقوله وخافوني ان كنتم مؤمنين وقوله في صحيح مسلم عن العباس
بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا
وبمحمد رسولا والرضا بربوبية الله بمقتضى الرضا بما دنه وحده لا شريك له وبالرضا بمحمد رسولا
للعبد واختياره له والرضا بالاسلام دينا يقتضي اختياره على سائر الاديان والرضا بمحمد رسولا
يقتضي الرضا بجميع ما جاء به من عند الله وقبول ذلك بالتسليم والانشراح كما قال تعالى فلا
وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا
تسليما وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الا
يمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره
ان يرجع الى الكفر بعد ان انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار وفي رواية وجد بهن
طعم الايمان وفي بعض الروايتين طعم الايمان وحلاوته وفي الصحيحين عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده و
الناس اجمعين وفي رواية من اهله وماله والناس اجمعين وفي مسند الامام احمد عن
ابي رزين العقيلي قال قلت يا رسول الله ما الايمان قال ان تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
وان محمدا عبده ورسوله وان تؤمن بالله ورسوله احب اليك مما سواهما وان تحب غير ذي نسب لا تحبه الا لله قال فما
اليك من ان تشرك بالله شيئا وان تحب غير ذي نسب لا تحبه الا لله قال فما كنت كذلك
فقد دخل حب الايمان في قلبك كما دخل حب الماء للظمآن في اليوم القائض قلت يا رسول الله كيف
لي بان اعلم اني مؤمن قال ما من امتي او من هذه الامة عبد يعمل حسنة فيعلم انها حسنة وان
الله جازيه بها جزاء ولا يعمل سيئة فيعلم انها سيئة ويستغفر الله منها ويعلم انه لا يغفر
الله الا وهو مؤمن وفي الصحيح مسلم وغيره عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن وفي مسند يحيى بن مخلد عن

رجل

رجل سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال صريح الايمان اذا ساءك او ظلمنا احد اعبد كذا وامكنا احد من
الناس حمت او صدقت واذا لاصنت استبشرت وفي مسند الامام احمد عن ابي سعيد عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمنون في الدنيا على ثلاثة احوال الذين امنوا بالله ورسوله ثم لم
يرتابوا وجاهدوا باموالهم وانفسهم في سبيل الله والذين يأمنه الناس على اموالهم وانفسهم
ثم الذي اذا اشرف على طمع تركه لله عز وجل وفيه ايضا عن عمرو بن عبسة قال قلت
يا رسول الله ما الاسلام قال طيب الكلام واطعام الطعام قلت ما الايمان قال الصبر والسماحة
قلت اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده قلت اي الايمان افضل قال
خلق حسن وقال مسير الحسن البصري الصبر والسماحة فقال هو الصبر عن محارم الله والسماحة
بما اذا خرا تقى الله وهو في الترمذي وغيره عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكمل المؤمنين
ايمانا احسنهم خلقا وخرجه ابو داود وغيره من حديث ابي هريرة وخرج البزار
في مسنده من حديث عبد الله بن معاوية الغاضري من بني غاضرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده بانه لا اله الا هو واعطى زكاة ماله
طيبة بها نفسه في كل عام ولم يعط الهرمة ولا الدرنة ولا المريضة ولا الشرط لئيمة ولكن من وسط
اموالكم فان الله لم يسألكم خيره ولم يأمركم بشره وقال رجل يا رسول الله
قال ان يعلم الله معه خير فيه كان وخرج ابو داود والحديث دون آخره وخرج الطبراني
من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان افضل الايمان ان تعلم ان الله
معك حيث كنت وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء من الايمان وخرج
الامام احمد وابن ماجه من حديث العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا للمؤمنون
كالجمل الانف حيث ما قيد انقاد وقال مرة انا المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم وفي الصحيحين
عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم
مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر وفي رواية لمسلم المؤمنون
كرجل واحد وفي رواية له ايضا المسلمون كرجل واحد اذا اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى راسه
اشتكى كله وفي الصحيحين عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان
يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه وفي مسند الامام احمد عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال المؤمن من اهل الايمان بمنزلة الراس من الجسد يالم المؤمن لاهل الايمان كما يالم الجسد لما في الراس

وفي سنن ابي داود عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن مرآة المؤمن المؤمن اخو
المؤمن يكف عنه ضيعته ويحوطه من ورائه وفي الصحيحين من انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وفي صحيح البخاري عن ابي شريح الكعبي
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قال من ذلك يا رسول الله
قال من لا يامن جاره بوائقه وخرج الحاكم من حديث بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الحب للمؤمن يشفع وجار جائع واخرج الامام احمد والترمذي من حديث سهل بن
معاذ الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض لله فقد استكمل
احمد وانكره ضمنا استكمل ايمانه وفي رواية للامام احمد انه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل الايمان
فقال ان تحب لله وتبغض لله وتعمل لسانك في ذكر الله فقال وماذا يا رسول الله قال ان تحب
للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك وفي رواية له ان تقول خيرا او تصمت وفي
هذا الحديث ان كثرة ذكر الله من افضل الايمان واخرج ايضا من حديث عمرو بن الجموح
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع لعبد صريح الايمان حتى يحب لله ويبغض لله فاذا
احب لله وابغض لله فقد استحق الولاية من الله واخرج ايضا من حديث البراء بن عازب عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اوثق عرى الايمان ان تحب في الله وتبغض في الله وقال بن عباس
من احب في الله وابغض في الله ووالى في الله وعادى في الله فانما تنال ولاية الله بذلك
ولن يجد عبد طعم الايمان وان كثرت صلاته وصومه حتى يكون كذلك وقد صارت عامة
مواخاة الناس على امر الدنيا وذلك لا يجدي على اهله شيئا خرجه بن جرير الطبري ومحمد بن
نصر المروزي **فصل واما الاحسان** فقد جاء ذكره في القرآن تارة مقرونا
بالايمان وتارة مقرونا بالاسلام وتارة مقرونا بالتقوى او بالعمل فالمقرون بالايمان كقوله تعالى
ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا وعملوا الصالحات
ثم اتقوا وامنوا ثم اتقوا واحسنوا والله يحب المحسنين وكقوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا
الصالحات انا لا نضيع اجر من احسن عملا والمقرون بالاسلام كقوله تعالى بلى من اسلم وجهه لله وهو
محسن فقد استمسك بالعروة الوثقى والمقرون بالتقوى كقوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون
وقد يذكر مفردا كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي

تفسير

تفسير الزيادة بالنظر الى وجه الله تعالى في الجنة وهذا مناسب لجعل الاحسان
لان الاحسان هو ان يعبد المؤمن ربه في الدنيا على وجه الحضور والمراقبة كانه يراه
بقلبه وينظر اليه في حال عبادته وكان جزاء ذلك النظر الى الله عيانا في الاخرة وعكس
هذا ما اخبر الله به عن جزاء الكفار في الاخرة انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وجعل ذلك جزاء
لهم في الدنيا وهو قولهم الان على قلوبهم حتى حجبت عن معرفته ومراقبته في الدنيا فكان
جزاؤهم على ذلك ان حجبوا عن رؤيته في الاخرة وقوله صلى الله عليه وسلم في تفسير الاحسان
ان تعبد الله كانك تراه يشير الى ان العبد يعبد الله على هذه الصفة وهي استحضار قربه منه
بين يديه كانه يراه وذلك يوجب الخشية والخوف والهيبة والتعظيم كما جاء في رواية ابي
هريرة ان تخشى الله كانك تراه ويوجب ايضا النصح في العبادة وبذل الجهد في تحسينها وتاميمها
واكمالها وقد وصى النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه بهذه الوصية كما روى ابراهيم الهجري
عن ابي الاحوص عن ابي ذر رضي الله عنه قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم ان اعبد الله
كاني اراه فان لم اكن اراه فانه يراني وروى عن بن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
ببعض جسدي فقال اعبد الله كانك تراه وخرجه النسائي وروى من حديث زيد بن ارقم
مرفوعا وموقوفا كانك ترى الله فان لم تكن تراه فانه يراك وخرج الطبراني من حديث
انس رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله حدثني بحديث واجعله موجزا فقال اصل صلاة
مودع فان كنت لا تراه فانه يراك وفي حديث هازم المشهور وقد روي من وجه
مرسلا ورفوعي متصل والمرسل اصح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له كيف اصبحت يا حارثة قال
اصبحت مؤمنا حقا قال انظر ما تقول فان لكل قول حقيقة قال يا رسول الله عزفت نفسي
عن الدنيا فاسهرت ليلي واظمات نهاري وكاني بعرش ربي بارزا وكاني انظر الى اهل الجنة كيف
يتزاورون فيها وكاني انظر الى اهل النار كيف يتعذبون فيها قال ابصرت فالزم عبد نور الله
الايمان في قلبه وبشرى من حديث ابي امامة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى
رجلا فقال له استحي من الله كما تستحي من رجل ذا هيبة من اهلك وسئل النبي صلى الله
عليه وسلم عن كشف العورة فقال فالله احق ان يستحى منه ووصى ابو الدرداء رجلا
فقال اعبد الله كانك تراه وخطب عروة بن الزبير الى بن عمر ابنته وهو في الطواف فلم يجبه
ثم لقيه بعد ذلك فاعتذر اليه وقال انا في الطواف نتخايل الله بين اعيننا خرجه ابو نعيم وغيره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقوله صلى الله عليه وسلم فان لم تكن تراه فانه يراك قيل انه تعليل للاول فان العبد اذا
استحضر انه في العبادة واستحضر قربه من ربه حتى كان العبد يراه فانه قد يشق
ذلك عليه فيستعين على ذلك بايمانه بان الله تعالى يراه ويطلع على سره وعلانيته وباطنه
وظاهره ولا يخفى عليه شيء من امره فاذا احقق هذا المقام سهل عليه الانتقال الى المقام
الثاني وهو دوام التحقق بالبصر الى قرب الله من عبده ومعينه وهو كانه يراه
وقيل بل هو الى من يشق عليه ان يعبد الله كانه يراه فليعتقد الله على انه يراه ويطلع
عليه فليستحي من نظر البه كما قال الكفعمي بعض العارفين اتق الله حتى ان لم تكن
تراه فانه يراك واستحي منه على قدر قربه منك وقال بعضهم العارف من خاف الله على قدر قدرته عليك واستحي منه
على قدر قربه منك وقال بعضهم العارف من علم ان الله على ما يشاء قدير وان الله قد احاط بكل شيء علما
فهو عابد ومن عمل على مشاهدة الله اياه فهو مخلص فاشارت الى المقامين الذين
تقدم ذكرهما احدهما مقام الاخلاص وهو ان يعمل العبد على استحضار مشاهدة
الله اياه واطلاعه عليه وقربه منه فاذا استحضر العبد هذا في عمله وعمل عليه فهو مخلص
لله لان استحضار ذلك في عمله يمنعه من الالتفات الى غير الله واراده به العمل الثاني
مقام المشاهدة وهو ان يعمل العبد على مقتضى مشاهدته لله بقلبه وهو ان يتنور قلبه
بالايمان وتتفتح بصيرته بالعرفان حتى يصير الغيب كالعيان وهذا هو حقيقة مقام الاحسان
المشار اليه في حديث جبريل عليه الصلاة والسلام وتتفاوت اهل هذا المقام فيه بحسب
قوة نفوذ البصائر وقد ضرب الغزالي رحمه الله لذلك مثلا من العلم المثل الاعلى المذكور في قوله عز وجل لله
المثل الاعلى فالسموات والارض بهذا اللفظ ويطلق ويراد به مثل قوله تعالى الله نور السموات والارض مثل
نوره كمشكاة فيها مصباح والمراد مثل نور في قلب المؤمن من كذا قاله ابي بن كعب
وغيره من السلف وقد سبق حديث افضل الايمان ان تعلم ان الله معك حيث كنت وحديث
زكية المرء نفسه قال ان يعلم ان الله معه حيثما كان وخرج الطبراني من حديث ابي امامة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة في ظل الله يوم لا ظل الا ظله رجل حيث توجه علم ان الله
معه وذكر الحديث وقد دل القرآن على هذا المعنى في مواضع متعددة كقوله تعالى واذا سألك
عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان وقوله تعالى وهو معكم اينما كنتم وقوله
وقوله ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى من

ذلك

ذلك ولا اكثر الا هو معهم اينما كانوا وقوله وما تكون في شان وما تتلوا منه من قران ولا
تعملون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ تفيضون فيه وقوله ونحن اقرب اليه من حبل الوريد
وقوله ولا يستخفون من الله وهو معهم وقد وردت الاحاديث الصحيحة بالترغيب
الاكيد في استحضار هذا القرب في حال العبادات كقوله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا قام
يصلي فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين القبلة وقوله ان الله قبل وجهه اذا صلى وقوله
ان الله نصب وجهه لوجه عبده في صلاته مالم يلتفت وقوله للذين رفعوا اصواتهم بالذكر انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا بصيرا قريبا وفي رواية وهو اقرب الى
احدكم من عنق راحلته وفي رواية هو اقرب الى احدكم من حبل الوريد وقوله تعالى انا
عز وجل انا مع عبدي اذا ذكرني وتحركت بي شفتاه وقوله تعالى انا مع ظن عبدي
وانا معه حيث يذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملا ذكرته
في ملا خير منهم وان تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا وان تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا
وان اتاني يمشي اتيته هرولة ومن فهم عني هذه الفصول حاشيها او حلوها اتحادا
فانما اوتي من جهله وسوء فهمه عن الله ورسوله والله ورسوله بريئان منه من ذلك
كل منصف من ليس محله شيء وهو السميع البصير قال بكر المزني يا ابن ادم خلي بيني
وبين المحراب والمآكل شئت دخلت على الله عز وجل ليس بيني وبينه ترجمان ومن وصل
الى استحضار هذا من حال ذكر الله وتعاهده استانس بالله واستوحش من خلقه خرج
قال ثور بن يزيد في اثناء بعض الكتب انا عيسى عليه الصلاة والسلام قال يا معشر الحواريين
كلموا الله كثيرا وكلموا الناس قليلا قالوا كيف نكلم الله كثيرا قال خلوا بما جاء الحلوا به
وخرجه ابو نعيم وخرج ايضا باسناده عن رباح قال كان معنا عندنا رجل يصلي كل يوم وليلة
الف ركعة حتى اعقد من رجليه وكان يصلي جالسا الى ان ركع فاذا صلى العصر جيء فاستقبل
القبلة ويقول يعجب الخليفة كيف استانست قلوبها بذكر سواك وقال ابو اسامة دخلت على
محمد بن النضر الحارثي فرايته كانه ينقبض فقلت له كانك تكره ان تعيش قال اجل قلت ارما
تستوحش قال كيف استوحش وهو يقول انا جليس من ذكرني وقيل لمالك بن مغول وهو
في بيته وهو لا تستوحش قال ولم يستوحش مع الله احد وكان صيب ابو محمد يخلو في بيته
ويقول ان لم تقر عينك بك فلا قرت عينه ومن لم يانس بك فلا انس وقال مسلم بن يسار ما لذ

شبكة الألوكة www.alukah.net

المتلف دون بمثل المخلوق بما جاء الله عز وجل وقال صلعم العابد لولا الجماعة ما خرجت من بابي
ابدا حتى اموت وقال ما يجد المطيعون لله لذة في الدنيا احلى من الخلوة بها جاء سيد هم
ولا اصب لهم في الاخرة من عظيم الثواب اكبر في صدورهم والذي تخلو بهم من النظر اليهم
عشي عليه وعن ابراهيم بن ادهم قال الاعلى الدرجات ان تنقطع الى ربك وتستأنس اليه بقلبك
وعقلك وجميع جوارحك حتى لا ترجو الا ربك ولا تخاف الا ذنبك وترسخ محبته في قلبك حتى لا تتوق
عليها شيئا فاذا كنت كذلك لم تبال في بركت او في بحر او في سهل او في جبل وكان شوقك
الى لقاء الحبيب شوقي الضمآن الى الماء البارد وشوقي الجائع للطعام الطيب وتكون ذكر
الله عندك كاحلا من العسل واحلا من الماء العذب الصافي عند العطشان في اليوم
الصائف وقال الفضيل طوبى لمن استوحش من الناس وكان الله جليسه وقال ابو سليمان
لا انسى الله الا به ابدا وقال معروف لرجل توكل على الله حتى يكون جليسك وانيسك وموضع
شكواك وقال ذو النون من علامة المحبين لله الا يأنسوا بسواه ولا يستوحشوا معه
ثم قال اذا سكر القلب حب الله انس بالله لان الله جل في صدور العارفين ان يحبوا سواه
وكلام القوم في هذا الباب يطول ذكره جدا وفيما ذكرنا كفاية ان شاء الله تعالى من تامل
ما اشرنا اليه وايد عليه هذا الحديث العظيم على ان جميع العلوم والمعارف ترجع الى هذا الحديث
وندخل تحته وان جميع العلماء من فرق هذه الامة لا تخرج علومهم التي يتكلمون فيها عن هذا
الحديث ومدلول عليه مجملا ومفصلا فان الفقهاء انما يتكلمون في العبادات التي هي من
جملة خصال الاسلام ويضيفون الى ذلك الكلام في احكام الاموال والابضاع والدماء
وكل ذلك من علم الاسلام كما سبق التنبيه عليه ويبقى كثير من علم الاسلام والاداب
الاخلاق وغير ذلك لا يتكلم عليه الا القليل منهم ولا يتكلمون على معنى الشهادتين وهما اصل
الاسلام كله والذين يتكلمون في اصول الديانات يتكلمون على الشهادتين وعلى الايمان بالله
وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر والايمان بالقدر والذين يتكلمون على علم المعارف والمعاملات
يتكلمون على مقام الاحسان وعلى الاعمال الباطنة المحققة التي تدخل في الايمان ايضا كالخشية والمحبة
والتوكل والرضا والصبر ونحو ذلك فانحصرت العلوم الشرعية التي يتكلم عليها فقهاء المسلمين في هذا
الحديث ورجعت كلها اليه نعم هذا الحديث وحده كفاية ولله الحمد والمنة بقي الكلام على
ذكر الساعة من الحديث نقول جبريل عليه السلام اخبرني عن الساعة فقال النبي صلى

الله عليه

الله عليه وسلم ما المسئول منها باعلم من السائل يعني ان علم الخلق كلهم في وقت الساعة سوى
وهذا اشارة الى ان الله تعالى استأثر بعلمها ولهذا في حديث ابي هريرة رضي الله عنه
قال النبي صلى الله عليه وسلم في خمس لا يعلمهن الا الله ثم تلى ان الله عنده علم الساعة
وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام الآية وقال الله عز وجل يسألونك عن الساعة ايان
مرساها قل انما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو ثقلت في السموات والارض لا تاتيكم
الا بغتة وفي صحيح البخاري عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب خمس
لا يعلمهن الا الله ثم تلى هذه الآية ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث الآية وخرج
الامام احمد ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وثبت مفاتيح كل شيء الا خمسا ان الله
عنده علم الساعة الآية قوله فاخبرني عن امارتها يعني علاماتها الدالة على
اقترابها وفي حديث ابي هريرة انا النبي صلى الله عليه وسلم قال سأحدثك عن اشراطها
وهي علاماتها ايضا وقد ذكر صلى الله عليه وسلم للساعة علامتين الاولى ان تلد الامة
ربتها او سيدتها وما لكتها وفي حديث ابي هريرة ربها وهذا اشارة الى فتح البلاد
وكثرة جلب الرقيق حتى تكثر السراري وتكثر اولادهن فتكون الامة ربيبة لسيدها وولده
منها بمنزلته فان ولد السيد بمنزلة السيد فصار ولد الامة بمنزلة ربتها وسيدها وذكر
الخطابي انه استدل بذلك من يقول ان ام الولد انما تعتق على ولدها من نصيبه من ميراث ما
لده وانها تنتقل الى اولادها بالميراث فصار عتقها وانها قبل موت سيدها بانباع
قال وفي هذا الاستدلال نظر قلت قد استدل به بعضهم على عكس ذلك وان ام الولد
لانباع وانها تعتق بموت سيدها بكل حال لانه جعل ولد الامة ربتها فكانه ولدها هو
الذي اعتقها فصار عتقها منسوبا اليه لانه سبب عتقها فصار كانه مولاها وهذا
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في ام ولده ماريه لما ولدت ابراهيم عليه السلام اعتقها
ولدها وقد نقل هذا عن الامام احمد فانه قال في رواية محمد بن الحكم عنه ان تلد الامة ربتها
تكثر امهات الاولاد يعني اذا اولدت فقد عتقت لولدها وقال في رواية حنبل ان امهات الا
ولاد لا يباعون وقد فسر قوله تلد الامة ربتها بانه يكثر جلب الرقيق حتى يجلب
البنت فتعتق ثم تجلب الام فتشتريها البنت وتستخدمها جاهلة بانها امها وقد
وقع هذا في الاسلام وقيل معناه ان الاماء يلدن الملوك وقال وكيع معناه تلد الملوك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العرب والعرب ملوك العجم وارباب لهم والعلامة الثانية ان ترى الحفاة العراة العالة
والمراد بالعالة الفقر كقوله وجدك عائلا فاغنى وقوله رعاء الشاء يتطاولون في البنيان
هكذا في حديث عمر والمراد ان اسافل الناس يصيرون رؤساءهم وتكبر امثالهم حتى يتباهون
بطول البنيان وزخرفته واتقانه وفي حديث ابي هريرة ذكر تلك العلامات منها
ان تكون الحفاة العراة رؤس الناس ومنها يتطاولون في البنيان ورواه
الحديث عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة فقال فيه ان قرن الصلب الكعبي الحفاة رعاء
الشاء يتطاولون في البنيان ملوك الناس قال فقام رجل فقال يا رسول الله من هم قال الذين
نعت قال هم العرب وكذا رواه هذه اللفظة الاخيرة علي بن زيد عن يحيى بن يعمر عن
ابن عمر واما الفاظ الاولى فهي في الصحيح من حديث ابي هريرة بمعناه وقوله الصلب الكعبي
العمي يشير الى جهلهم وعدم علمهم وفهمهم وفي هذا الحديث احاديث منعدده مخرجها الامام
احمد والترمذي من حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يكون
اسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع وفي صحيح بن حبان عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تقضي الساعة حتى تكون عند لكع بن لكع وخرج الطبراني من حديث ابي ذر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يغلب على الدنيا لكع بن لكع وخرج الامام احمد
والطبراني من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة سنون خداعة
يتهم فيها الامين ويؤتمن فيها المتهم وينطق فيها الرويبضة قال السفيه يتطاول في امر العامة
وفي رواية الناسق يتكلم في امر العامة وفي رواية الامام احمد ان بين يدي الدجال
سنون خداعة يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويخون فيها الامين
ويؤتمن فيها الخائن وذكر باقيه ومضمون ما ذكر من اشراط الساعة في هذا الحديث يرجع
الى ان الامور توسدا الى غير اهلها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سأل عن الساعة اذا وسد
الامر الى غير اهله فانتظر الساعة فانه اذا اسند امر الناس الى اهل الجهل والجفاء رؤس
الناس واصحاب الشرف والاموال حتى تتطاول رعاء الشاء في البنيان فانه عند ذلك لا يدري
ما الدنيا فانه اذا راس الناس من كان غير اهل لان يكون رئيسا على الناس سواء كان ملكا
عاما او خاصا في بعض الاشياء فانه لا يكاد يعطي الناس حقوقهم بل يشاء ان يعليهم بما
عليه من المال فقد قال بعض السلف لئن تمد يدك الى فم التنين فيبقضمها خير لك من ان

تمدها

تمدها الى من يعني فيعالج الفقر واذا كان مع هذا جاهلا ظالما جاهلا فسد بذلك الدين لانه لا يكون
له همة في اصلاح دين الناس ولا تعليمهم بل همته في جباية المال واكتنازه والاباء به
فسد امر دنيا الناس ولا يحمي شاء من اهل جاهتهم وفي رواية اخرى لا تقوم الساعة
حتى يسود كل قبيلة منافقوها واذا صار الملوك الناس ورؤسائهم على هذه
الحال انعكست سائر الاحوال فصدق الكاذب وكذب الصادق واؤتمن الخائن و
خون الامين وتكلم الجاهل وسكت العالم او عدم بالكلية كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل واخبر انه يقبض العلم بقبض
اهله حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا و
اضلوا وقال الشعبي لا تقوم الساعة حتى يصير العلم جهلا والجهل علما وهذا كله من
انقلاب الحقائق في اخر الزمان وانعكاس الامور وفي صحيح الحاكم عن عبد الله
بن عمرو مرفوعا ان من اشراط الساعة ان توضع الاخيار وترفع الاشرار وفي قوله
يتطاولون في البنيان دليل على ذم التباهي والتفاخر خصوصا التطاول في البنيان
ولم تكن اطالة البنيان معروفا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بل كان بنيانهم قصيرا
بقدر الحاجة وروى ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتطاول الناس في البنيان خرجه البخاري وخرج ابو داود
من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج فرأى قبة مشرفة فقال ما هذه قالوا هذه
لفلان رجل من الانصار فجاء صاحبها فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه فعل
ذلك حتى عرف ما فعل به الرجل وخرجه الطبراني من حديث اخر عن انس وعنده فقال النبي
صلى الله عليه وسلم كل بناء وبال على صاحبه الا ما لا بد منه هكذا فعله وقال هريم
بن السائب عن الحسن كنت ادخل بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة عثمان
فاتناول سقفها بيدي وروي عن عمر انه كتب لا تطيلوا بناءكم فانه شر ايامكم وقال يزيد
بن زياد وقال حذيفة لسلمان الا ابني لك مسكنا يا ابا عبد الله قال لا ما يكفيني ملكا
قال لا ولكن ابني لك بيتا من قصب وتستقر بالبواري اذا قمت كاد ان يصيب رأسك
واذا نمت كاد ان يمس طرفيك قال كأنك كنت في نفسي ولكن عمار بن ابي عمار قال اذا رفع
الرجل بناءه فوق سبع اذرع نودي يا افسق الفاسقين الا اين خرجه كله بن ابي الدنيا
وقال يعقوب بن ابي شيبة في مسنده قال بلغني عن بعض اشياخه حدثنا بعض شيله

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال لنزل المسلمون حول المسجد يعني بالبصرة فاذا خيمة الشعر ففزع منهم السرق فكتبوا الى عمر
فاذن لهم في البراح خيموا بالعقيب فتشاحوا منهم الحريق فكتبوا الى عمر فاذن لهم في المقبر
وانهاهم ان يرفع الرجل سمكة اكثر من سبعة اذرع وقال اذا ابتنيتم منه بيوتكم فابنوا صغر المسجد
قال ابن الحكم قلت وكان عتبة بن غزوان بنا مسجد البصرة بالعقب قال وكان بناء صاحب
فيه وهو من اجر وخرج ابن ماجه من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التفاخر
الساعة حتى يتباها الناس في المساجد ومن حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال انكم ستزخرفون مساجدكم بعدي كما زخرفت اليهود كنائسها وكما زخرفت النصارى
بيعها ورويدا بن ابي لبابة ساناه عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن قال لما بنى رسول الله
صلى الله عليه وسلم المسجد قال انتوه عريشا كعريش موسى قبل الحسن وما عريش موسى قال اذا رفع
يده بلغ العريش يعني السقف **الحديث الثالث عن** عبد الله بن عمر
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان
محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت رواه البخاري
ومسلم **هذا الحديث** خرجاه في الصحيحين من رواية عكرمة بن خالد عن
ابن عمر رضي الله عنهما وخرجه مسلم من طريقين اخريين عن ابن عمر وله طرق اخرى
وقد روي هذا الحديث من رواية جرير بن عبد الله البجلي عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج
حديثه الامام احمد وقد سبق في الحديث الذي قبله ذكر الاسلام والمراد من هذا
الحديث ان الاسلام مبني على هذه الخمس فهي كالاركان والدعائم لبنيانه وقد خرج
محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة ولفظه بني الاسلام على خمس دعائم فذكر
والمقصود تمثيل الاسلام ببنيان وذعايم البنيان هذه الخمس فلا تثبت البنيان بدونها
وبقيته خصال الاسلام له كتتمة البنيان فاذا فقد منها شيء نقصا البنيان وهو قائم لا
ينتقض بنقض ذلك بخلاف نقص هذه الدعائم الخمس فان الاسلام يزول بنقدها
جميعا بغير اشكال وكذلك يزول بفقد احداهن والمراد من الشهادتين الايمان بالله
ورسوله وقد جاء في رواية ذكرها البخاري تفليقا بني الاسلام على خمس ايمان بالله
ورسوله وذكر بقية الحديث وفي رواية لمسلم على خمس على ان توحدالله وفي رواية على
ان تعبد الله وتكفر بما دون الله ولهذا يعلم ان الايمان بالله ورسوله داخل في خمس

الاسلام

الاسلام كما سبق تقريره في الحديث الماضي واقام الصلاة فقد وردت احاديث مشهورة
تدل على ان من تركها فقد خرج من الاسلام ففي صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
بين الرجل والشرك ترك الصلاة وروي مثله من حديث بريدة وثوبان وانس وفي رواية لمسلم
عن نصر المروزي من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تترك الصلاة متعمدا
فمن تركها متعمدا فقد خرج من الملة وفي حديث معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم راس الامر الاسلام و
عموده الصلاة فمن جعل الصلاة كعمود الفسطاط والذي لا يقوم الفسطاط ولا يثبت الا به
ولو سقط العمود لسقط الفسطاط ولم يثبت بدونه وقال عمر لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة
وقال سعد وعلي بن ابي طالب من تركها فقد كفر وقال عبد الله بن شقيق كان اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يرون من الاعمال شيئا تركه كفر غير الصلاة وقال ايوب السختياني ترك
الصلاة كفر لا يختلف فيه وذهب الى هذا القول جماعة من السلف والخلف وهو قول
ابن المبارك واحمد واسحق وحكى اسحاق عليه اجماع اهل العلم وقال محمد بن نصر المروزي هو قول
جمهور اهل الحديث وذهبت طائفة منهم الى ان من ترك شيئا من اركان الاسلام الخمسة
عمدا انه كافر بذلك وروي ذلك عن سعيد بن جبير ونافع والحكم وهو رواية عن احمد اختارها
طائفة من اصحابه وقال ابن حبيب من المالكية وخرجه الدارقطني وغيره من حديث ابي هريرة
قال قيل يا رسول الله الحج في كل عام قال لو قلت نعم لوجب عليكم ولو وجب عليكم ما اطقتموه و
لو تركتموه لكفرتم وخرج اللالكائي من طريق مؤمل حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن مالك البكري
عن ابي الجوزاء عن ابن عباس ولا احسبه الا رفعه قال عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن
اسس الاسلام شهادة ان لا اله الا الله والصلاة وصوم رمضان من ترك منهن واحدة فهو
بها كافر حلال الدم وتجده كثير المال لم يحج فلا يزال بذلك كافرا ولا يحل دمه وتجده كثير المال ولا
يزكيه فلا يزال بذلك كافرا ولا يحل دمه ورواه قتيبة بن سعيد عن حماد بن زيد موقوفا فالمحفوظ
ورواه سعيد بن زيد اخو حماد عن عمرو بن مالك بهذا الاسناد مرفوعا وقال من ترك منهن
واحدة فقد بالله كافر ولا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وقد حل دمه وماله ولم يذكر ما بعده وقد
روي عن عمر ضرب الجزية على من لم يحج وقال ليس على مسلمين وعن ابن مسعود ان تارك الزكاة
ليس بمسلم وعن احمد رواية ان ترك الصلاة والزكاة خاصة كفر دون الصيام والحج وقال ابن عيينة
المرجئة سموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم وليسوا سواء لان راكب المحارم صغيرا من غير استحلال

التمرة

معصية وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر وباء ذلك فإن إبليس وعلماء اليهود الذين
أقروا بنبوة النبي صلى الله عليه وسلم بألسنتهم ولم يعملوا بمقتضاه وقد استدل أحمد واسحاق على كفر
تارك الصلاة بكفر إبليس بترك السجود لآدم وترك السجود لله أعظم وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قرأ ابن آدم السجود اعتزل إبليس يبكي يقول يا ويلي أمر ابن
آدم بالسجود فسجد فله الجنة وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار **واعلم** أن هذه الدعائم
الخمس بعضها مرتبط ببعض وقد روي أنه لا يقبل بعضها بدون بعض كما في مسند الإمام
أحمد عن زياد بن نعيم الحضرمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع فرضهن الله في الإسلام
من أتى بثلاث لم يغنين عنه شيئا حتى يأتي بهن جميعا الصلاة والزكاة وصوم رمضان وحج البيت
وهذا مرسل وقد روي عن زياد عن عمارة بن حزم عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عثمان بن زفر
الحراساني عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين خمس لا يقبل الله منها
شيئا دون شيء شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وإيمان بالله وملائكته
وكتبه ورسله وبالجنة والنار والبعث بعد الموت هذه واحدة والصلاة الخمس عمود الدين
لا يقبل الله الإيمان إلا بالصلاة والزكاة طهور من الذنوب ولا يقبل الله الإيمان و
لا الصلاة إلا بالزكاة فمن فعل هؤلاء الثلاث ثم جاء رمضان فترك صيامه متعمدا
لم يقبل الله منه الإيمان ولا الصلاة فمن فعل هؤلاء الأربع ثم تيسر له الحج فلم يحج ولم يوص
بحجه ولم يحج عنه بعض أهله لم يقبل الله منه الأربع التي قبلها ذكره ابن أبي حاتم قال
سألت أبي عنه فقال هذا حديث منكر يحتمل أن يكون هذا من كلام عطاء الخراساني ٥
تنبيه الظاهر أنه من تفسيره لحديث ابن عمرو عطاء من جلة علماء الشام وقال ابن
ابن مسعود من لم يزكي فلا صلاة له ونفي القبول هنا لا يصح أن يراد به نفي الصحة ولا يوجب
الإعادة بتركه وإنما يراد بذلك إبتغاء الرضا به ومدح عامله والثناء عليه فإن الله
الأعلى والمباهاة به للملائكة ممن قام بهذه الأركان على وجهها حصلت له القبول بهذا
المعنى ومن قام ببعضها دون بعض لم يحصل له ذلك وإن كان لا يعاقب على ما تأتى به منها
عقوبة تاركه بل تبرأ ذمته وقد يثاب عليه أيضا ومن هنا يعلم أن ارتكاب بعض
المحرمات التي ينقص بها الإيمان تكون منافية من قبول بعض الطاعات ولو كان من
بعض أركان الإسلام بهذا المعنى الذي ذكرناه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم يقبل الله له

صلاة

صلاة أربعين يوما وقال من أتى عرافا فصدقه بما يقول لم يقبل الله له صلاة أربعين يوما ٥
وقال يلعب أبق ما عاليه لم يقبل الله له صلاة وحديث عمر سيد له على أن الإسلام إذا شمل أشياء
متعددة لم يلزم زوال الاسم بزوال بعضها فيبطل بذلك قول من قال إن الإيمان لو دخلت فيه الأعمال
لزم أن يزول بزوال عمل جاد خل في مسماه فإن النبي صلى الله عليه وسلم جعل هذه الخمس دعائم الإ
سلام ومبانيه وضرب بها الإسلام في حديث جبريل وفي حديث طلحة بن عبيد الله الذي
فيه أن أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإسلام فشرح له هذه الخمس ومع هذا فالمخالفون
في الإيمان يقولون إنا نأتي بهذه الخمس وقد روي بعضهم أن جبريل سأل النبي صلى الله عليه وسلم
عن شرائع الإسلام وهذا اللفظ لم يقع عندنا في الحديث وقد رواه منهم أبو زرعة الرازي
ومسلم بن الحجاج وأبو جعفر العقيلي وغيرهم وقد ضرب الله في مثل الإيمان مثل شجرة لها أصل
وفروع وشعب فأصل الشجرة يشمل ذلك كله ولو زال شيء من شعبها وفروعها لم يزل عنها اسم الشجرة
وإنما يقال هي شجرة قاطعة أو غيرها تم منها وقد ضرب الله مثل الإيمان بذلك في قوله
ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء وقوله في الكلمة كلما جين
بإذن ربها والمراد بالكلمة كلمة التوحيد وبأصلها التوحيد الثابت في القلوب وبكلها هو الأعمال
الصالحة الناشئة منه وضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن والمسلم بالنخلة ولو زال شيء من فروع
النخلة أو من ثمرها لم يزل بذلك عنها اسم النخلة بل الطيب كان كانت ناقصة الفروع أو الثمر ولم
يذكر الجهاد في حديث بن عمر هذا مع أن الجهاد أفضل الأعمال وفي رواية ابن بن عمر قبل
له فالجهاد فقال الجهاد حسن ولكن هكذا حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجه الإمام
أحمد وفي حديث معاذ بن جبل أن رأس الأمر الإسلام وعمده الصلاة وذروة سنامه
الجهاد وذروة سنامه أعلى شيء فيه ولكنه ليس من دعائمه وأركانه التي بني عليها وذلك لوجهين
أحدهما أن الجهاد فرض كفاية عند جمهور العلماء ليس بفرض عين بخلاف هذه
الأركان والثاني أن الجهاد لا يستمر فعله إلى آخر الدهر بل إذا نزل عيسى عليه السلام وملم يبق حينئذ
ملة غير الإسلام تحنيف تضع الحرب أوزارها ويستغني عن الجهاد بخلاف هذه الأركان فإنها
واجبة على المؤمنين الآن يأتي أمر الله وهم على ذلك والله سبحانه وتعالى أعلم **الحديث**
الرابع عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو الصادق المصدوق أن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما نطفة ثم يكون
علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل الله الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع

شبكة الألوكة www.alukah.net

كلمات بكتب رزقه واجله وعمله وشقي او سعيد فوالذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل بعمل
اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها
وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل
اهل الجنة فيدخلها رواه البخاري ومسلم **هذا الحديث** متفق على صحته وتلقته الا
مة بالقبول رواه الاعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود ومن طريقه خرجه الشيخان
في صحيحيهما وقد روي عن محمد بن زيد الاسفاطي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرى النائم
فقلت يا رسول الله حدث بن مسعود الذي حدث عنك فقال صدقني رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو الصادق المصدوق فقال صلى الله عليه وسلم والذي لا اله الا هو حدثته انا بهذا
ثلاثا ثم قال غفر الله للاعمش كما حدث به وغفر الله لمن حدث به قبل الاعمش ولمن حدث
به بعده وقد روي عن ابن مسعود من وجوه اخر **وقوله صلى الله عليه وسلم** ان خلق
احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما نطفة فذروي فتنبيه عن ابن مسعود وذروى الاعمش عن
حنيفه عن ابن مسعود قال ان النطفة اذا وقعت في الرحم طارت في كل شعر وعرق فتمكث
اربعين يوما ثم تنحدر في الرحم فتكون علقة قال فذلك جمعها خرجه ابن ابي حاتم وغيره
وروي نحو تفسير الجمع مرفوعا على الاطراف رواه الطبراني وبن منده في كتاب التوحيد
من حديث مالك بن الحويرث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى اذا اراد خلق عبده
في بطن المرأة طار ماء في كل عرق وعضو منها فاذا كان اليوم السابع جمعه الله ثم احضره
كل عرق له دون آدم في اي صورة ما شاء ركبك فقال بن منده اسناده متصل مشهور
على رسم ابي عيسى والنسائي وغيرهما وخرج ابن جرير وابن ابي حاتم والطبراني وغيرهم
من رواية مطهر بن الهيثم عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن جده عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال للجدوة يا فلان ما ولدك قال يا رسول الله وما عسى ان يولد لي اما غلام
واما جارية قال فمن يشبه قال من عسى ان يشبه اشبه امه او اباه قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تقولن كذا فان النطفة اذا استقرت في الرحم احضرها الله على كل نسب بينها وبين
آدم امشاج قرأه هذه الآية في اي صورة ما شاء ركبك قال سلكك وهذا اسناد
ضعيف ومطهر بن الهيثم ضعيف جدا وقال البخاري هو حديث لم يصح وذكره باسناده
عن موسى بن علي عن ابيه ان اباه لم يسمع الا ثلاثة احاديث احدها قول ابي بكر الصديق رضي الله عنه لا صحبة له
وشاهد لهذا القول قوله صلى الله عليه وسلم للذي قال له ولدت اشل في غلاما اسود فلعله نزعه

عرقا

عرق **وقوله** ثم يكون علقة مثل ذلك يعني اربعين يوما والعلقة قطعة من دم ثم يكون مضغة
مثل ذلك يعني اربعين يوما والمضغة قطعة من لحم ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح
ويؤمر باربع كلمات بكتب رزقه واجله وعمله وشقي او سعيد **هذا الحديث** يدل على
انه يتقلب في مائه وعشرين يوما فثلاثة اطوار كل مرحلة من كل اربعين يوما منها يكون في طور ويكون
في الاربعين الاولى نطفة ثم الاربعين الثانية علقة ثم في الاربعين الثالثة مضغة
ثم بعد المائة والعشرين يوما ينفخ الملك فيه الروح ويكتب له هذه الاربع كلمات وقد ذكر الله
تعالى في القرآن في مواضع كثيرة تقلب الجنين في هذه الاطوار كقوله يا ايها الناس
ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة
مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ونقر في الارحام ما نشاء الى اجل مسمى وذكر هذه الاطوار الثلاثة
النطفة والعلقة والمضغة في مواضع متعددة في القرآن وفي موضع اخر ذكر زيادة
عليها فقال في سورة المؤمنين ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه
نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما
فكسونا العظام لحما ثم انشأناه خلقا آخر فتبارك الله احسن الخالقين فهذه سبع تارات
ذكرها الله في هذه الآية خلق ابن آدم قبل نفخ الروح فيه وقال ابن عباس رضي الله عنهما يقول
خلق ابن آدم من سبع ثم تلا هذه الآية وسئل عن العزل فقرأ هذه الآية ثم قال افرأيت
لو خلق احدكم من سبع سموات ما يستطيع احد حتى يجري فيه هذه الصفة وفي رواية عنه وهل تعدو نفس حتى تعرف
هذا الخلق وروي عن رفاعة بن رافع قال جلست الى عمر وعلي والزبير وسعد في
نفر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكروا العزل فقالوا لا باس به فقال رجل انهم
يزعمون انها الموؤدة الصغرى فقال علي لا تكون موؤدة حتى تمر على التارات السبع
تكون سلالة من طين ثم تكون نطفة ثم تكون علقة ثم تكون مضغة ثم تكون عظاما
ثم تكسى لحما ثم تكون خلقا آخر فقال عمر صدقت اطال الله بقاءك وقد رخص طائفة
من الفقهاء للمرأة في استفراغ ما في بطنها ما لم ينفخ فيه الروح وجعلوه كالعزل وهو قول
ضعيف لان الجنين وان اخذ في التخلق ويتهيأ لقبول الروح لم يوجد ولا بد لكل ذلك وانما
لسبب المنع انعقاده وقد لا يمنع انعقاده بالعزل اذا اراد الله خلقه كما قال صلى الله
عليه وسلم لما سئل عن العزل لا عليكم ان لا تفعلوا ذلك فانما هو القدر ولعله نزعه

قد صرح اصحابنا بانه اذا اصاب علقة لم يجز للمرأة اسقاطه لانه ولد لم تعقد عليه العلقة
فانها لم تعقد بعد وقد لا تعقد ولدا وقد ورد في بعض الروايات في حديث ابن مسعود
ذكر العظام وانه يكون عظما اربعين يوما فخرج الامام احمد من رواية علي بن زيد بن جدعان
عبيده بحديث قال قال عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النطفة
تكون في الرحم اربعين يوما على حالها لا تغير فاذا مضت الاربعين صارت علقة ثم مضغة
كذلك ثم عظاما كذلك فاذا اراد الله تعالى ان يسوي خلقه بعث الله اليه ملكا وذكر تمام
وذكر بقية الحديث ويروى من حديث عاصم عن ابي وائل عن ابن مسعود عن النبي
صلى الله عليه وسلم قالا ان النطفة اذا استقرت في الرحم تكون اربعين ليلة ثم تكون علقة
اربعين ليلة ثم تكون عظاما اربعين ليلة ثم يكسوها الله العظام لحما ورواية احمد تدل على
ان الجنين لا يكسى اللحم الا بعد مائة واثنتين وعشرين يوما وهذا غلط بلا ريب فانه بعد مائة
وعشرين يوما ينفخ فيه الروح بلا ريب كما سيأتي ذكره وعلي بن زيد هو جدعان لا
يحتج به وقد ورد في حديث حذيفة بن اسيد ما يدل على خلق اللحم والعظام في الاربعين
الثانية ففي صحيح مسلم عن حذيفة بن اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مر بالنطفة ثنتان
واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها
وعظامها ثم قال يا رب ذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله
فيفعل ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك
ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص فظاهر هذا الحديث يدل على
ان تصوير الجنين وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظامه يكون في اول الاربعين
الثانية فيلزم من ذلك ان يكون في الاربعين الثانية لحما وعظما وقد حمل بعضهم هذا على
الملك يقسم عليه النطفة فاذا صارت علقة اخرج اليها فيجعل بعضها للجلد وبعضها للحم وبعضها
للعظام فيفيد ذلك كله قبل وجوده وهذا خلاف ظاهر الحديث بل ظاهره انه يصورها
ويخلق هذه الاجزاء كلها وقد يكون خلق هذا في بعض الاجنة دون بعض وفي
حديث مالك بن الحويرث المتقدم على ان المصور يكون للنطفة ايضا في اليوم السابع
وقد قال تعالى انا خلقنا الانسان من نطفة امشاج نبتليه وفسر طائفة من السلف
امشاج النطفة بالوقت الذي فيها قال ابن مسعود امشاجها عروقها وقد ذكر علماء اهل الطب

ما يوافق

ما يوافق ذلك وقالوا ان المخ المخي اذا وقع في الرحم حصل له ازيد ورغوث سنة ايام
او سبعة وفي هذه الايام تصور النطفة من غير استمداد من الرحم ثم بعد ذلك تستمد
منه وقد تبدأ الخطوط والنقط بعد هذا بثلاثة اشهر ايام وقد تتقدم يوم وتتأخر
ثم بعد سنة ايام وهي الخامس عشر من وقت الحلوق ينفخ الدم الحي الجيد فيصير علقة
ثم تتميز الاعظاء ظاهرا وتتبين بعضها عن مماسة بعض وتتخذ لونية النخاع ثم تجعد
تسعة ايام ينفصل الرأس عن المنكبين والاطراف عن الاصابع تبينا بينا لا بعض
وبخفي بعض قالوا واقل مدة يتصور الذكر فيها ثلاثون يوما وقد يتصور في خمسة و
اربعين يوما قالوا ولم يوجد في الاسقاط ذكر لم قبل ثلاثين يوما لم والانثى قبل
فهذا يوافق ما دل عليه حديث حذيفة بن اسيد في التخليق في الاربعين الثانية
ويصير ما فيها ايضا وقد حمل بعضهم حديث ابن مسعود على ان الجنين يغلب عليه
في الاربعين الاولى وصف المني وفي الاربعين الثانية وصف العلقة وفي الاربعين
الثالثة وصف المضغة وان كانت خلقته قد تمت وتم تصويره وليس في حديث ابن
ابن مسعود ذكر وقت تصوير الجنين وقد روي عن ابن مسعود نفسه ما يدل على
ان تصويره قد وقع قبل الاربعين الثالثة ايضا روى السبيعي عن علقمة عن ابن مسعود
قال النطفة اذا استقرت في الرحم جاء ملك فاخذها بكفه فقال اي رب مخلقة
غير مخلقة فان قيل غير مخلقة لم يكن نسمة وقد قضى الارحام وان قيل مخلقة قال اي
رب ذكر ام انثى شقي ام سعيد ما الاجل وما الاثر وبأي ارض تموت قال فيقال للنطفة
من ربك فتقول الله فيقال من ازقك فتقول الله فيقال اذهب الى الكتاب فانك
ستجد قصته هذه النطفة قال فتخلق وتعيش في اجلها وتاكل رزقها وتطأ اثرها
حتى اذا جاء اجلها مات فدفنت في ذلك ثم تلى السبيعي يا ايها الناس ان كنتم في ريب من
البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة
فاذا بلغت مضغة نكست في الخلق الرابع فكانت نسمة فان كانت غير مخلقة قذفتها
الارحام دما وان كانت مخلقة نكست نسمة خرجه ابن ابي حاتم وغيره وقد روي
من وجه آخر عن ابن مسعود ان التصوير قبل ثمانين يوما فروى السدي عن ابي
مالك وعن ابي صالح عن ابن عباس وعدة عن قرة الهمداني عن ابن مسعود وعن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قوله عز وجل هو الذي يصوركم في الارحام كيف
شاء قال اذا وقعت النطفة في الارحام طارت في الجسد اربعين يوما ثم تكون
علقة اربعين يوما ثم تكون مضغة اربعين يوما فاذا بلغ ان تخلق بعث الله ملكا يصوغ
كما يريد من ذكر او انثى شقي او سعيد وما رزقه وما عمره وما مصائبه فيخلق
الله تبارك وتعالى ويكتب الملك فاذا مات ذلك الجسد دفن حيثما خذ ذلك التراب حفرة
بن جرير الطبري وكان السدي مختلفا في امره وكان الامام احمد يكرهه عليه
جمع الاسانيد المتعددة للحديث الواحد كما كان هو وغيره يذكرون في الواقدي لجمعه
الاسانيد المتعددة للحديث الواحد وقد اخطأوا في ذلك من الفقهاء مظاهر هذه
الرواية وتاولوا حديث ابن مسعود المرفوع عليها وقالوا اخلق ثانيتين
وثمانون يوما لانه لا يكون مضغة الا في الاربعين الثالثة ولا تخلق قبل ان يكون مضغة
وقال اصحابنا واصحاب الشافعي بناء على هذا الاصل انه لا تنقضي العدة ولا تصير ام
الولد الا بمضغة المخلقة واقل ما يمكن ان تخلق او تصور في احد وثمانين يوما
وقال احمد في العلقة هو دم لا تتبين فيها خلق فان كانت المضغة غير مخلقة فهل تنقضي
العدة وتصير ام الولد فيها مسنى له على قولين هما روايتان عن احمد وان لم يظهر
فيها التخطيط ولكن كان حفيا لا يعرفه اهل الخبرة من القوابل فشهدن بذلك عبت
شهادتهن ولا فرق بين ان يكون بعد تمام اربعة اشهر او قبلها عند اكثر العلماء وبنا
على ذلك الامام احمد في رواية خلق من اصحابه ونقل عنه انه صلح في الطفل تبين
خلقه في الاربعة قال الشيخ فاكس في الخلق الرابع كان مخلقا انقضت به العدة
وعتقت به الامة اذا كان لاربعة اشهر وكذا نقل عنه حنبل اذا استطلت ام الولد
فان كانت علقة تامة عتقت وانقضت بها العدة اذا دخل في الخلق الرابع في اربعة
اشهر ينفخ فيه الروح وهذا يخالف رواية الجماعة عنه وقال احمد في رواية عنه اذا بين
خلقه ليس فيه اختلاف انها تعتق بذلك اذا كانت امة ونقل عنه جماعة ايضا فيما
العلقة اذا تبين انها ولد ان الامة تعتق بها وهو قول النخعي وحكي قولا للشافعي
ومن اصحابنا من طرد هذه الرواية عن احمد في انقضاء العدة به ايضا وهذا
كله مبني على امكان التخليق في اقل العلقة كما قد يستدل على ذلك بحديث حذيفة

اسيد المتقدم الا ان يقال حديث حذيفة انما يدل على انه يتخلق اذا صار بحال يظهر
ذلك فقد يقع في الاربعين الثانية لا في حال كونه علقة والله اعلم وما ذكره الاطباء
يدل على ان العلقة تتخلق وتتخطط وكذلك القوابل من النساء يشهدن بذلك وفي
حديث هلال بن الحويرث يشهد بالتصوير في حال كون الجنين نطفة والله تعالى اعلم
وبقي في حديث ابن مسعود ان بعد مضي مضغة انه يبعث اليه الملك فيكتب الكلمات
الاربع وينفخ فيه الروح وذلك كله بعد مائة وعشرين يوما واختلفت الفاظ الرواة
باب هذا الحديث في ترتيب الكتابة والنفخ فيه ففي رواية البخاري في صحيحه يبعث
اليه الملك فيؤمر باربع كلمات ثم ينفخ فيه الروح ففي هذه الرواية تصريح بتقديم النفخ
تاخير نفخ الروح عن الكتابة وفي رواية خرجها البيهقي في كتاب القدر ثم يبعث
الملك فينفخ فيه الروح ثم يؤمر باربع كلمات وهذه الرواية تصريح بتقديم النفخ في الكتابة تماما
ان يكون هذا من تصرف الرواة بمرادهم بالمعنى الذي يفهمونه واما ان يكون
المراد ترتيب الاخبار فقط لا ترتيب ما اخبر به وبكل حال فحديث ابن مسعود يدل
على تاخير نفخ الروح في الجنين وكتابة الملك لامر الى بعد اربعة اشهر حيث تم الاربعون
الثالثة فاما نفخ الروح فقد روي صريحا عن الصحابة انه انما ينفخ فيه الروح بعد اربعة
اشهر كما دل عليه ظاهر حديث ابن مسعود فروى زيد بن علي عن ابيه عن علي قال اذا تمت
النطفة اربعة اشهر بعث اليها ملكا فنفخ فيها الروح في الظلمات فذلك قوله تعالى انشاناه
خلقا اخر خرجه ابن ابي حاتم وهو اسناد منقطع وخرج اللالكائي باسناده عن ابن
عباس قال اذا وقعت النطفة في الرحم مكث الفطفة اربعة اشهر وعشرا ثم نفخ فيها الروح ثم مكث
بعدين يوما ثم بعث اليها الملك فنفخها فاتقوه وكتب شقيا او سعيدا وفي اسناده نظر وفيه ان
نفخ الروح تاخر عن الاربعة اشهر بعشرة ايام وبنى الامام احمد مذهبه المشهور عنه على ظاهر
حديث ابن مسعود ان الطفل ينفخ فيه الروح بعد الاربعة اشهر وانه اذا سقط بعد تمام اربعة
اشهر صلي عليه حتى كان قد نفخ فيه الروح ثم مات وحكى ذلك ايضا عن سعيد بن المسيب
وهو احد قولي الشافعي واصحه ونقل عنه احمد انه قال اذا بلغ اربعة اشهر او
عشرا ففي تلك العشر ينفخ فيه الروح ويصلي عليه وقال في رواية ابي الحرث عنه تكون النسمة
نطفة اربعين ليلة وعلقة اربعين ليلة ومضغة اربعين ليلة ثم يكون عظما ولحما فاذا تم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اربعة اشهر صلى عليه حتى كان قد نفخ فيه عشرا نفخ فيه الروح وظاهر هذه الرواية انه لا ينفخ فيه
الا بعد تمام اربعة اشهر وعشرا كما رؤي عن ابن عباس والروايات التي قبل هذه عن احد انما تدل
على انه ينفخ فيه الروح في مدة العشر بعد تمام الاربعة وهذا هو المحفوظ عنه وكذا قال ابن
المسيب لما سئل عن عدة الوفاة حيث جعلت الاربعة اشهر وعشرا بال العشر قال ينفخ فيها
الروح واما اهل الطب فذكروا ان الجنين ان تصور في خمسة وثلاثين يوما تحرك
في تسعين يوما وولد في مائتين وسبعين يوما وذلك تسعة اشهر والله اعلم واما
كتابة الملك محدث بن مسعود يدل على انها تكون بعد الاربعة الاشهر ايضا على ما سبق
وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وكل الله بالرحم ملكا فيقول اي رب
نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقا قال يا رب
اذكر ام انثى اشقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه وظاهر
هذا يوافق حديث ابن مسعود لكن ليس فيه تقدير هذه وحديث حذيفة بنا
اسيد الذي تقدم يدل على ان الكتابة تكون في اول الاربعين الثانية وخرج
مسلم ايضا بلفظ اخر من حديث حذيفة بن اسيد يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل
الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول
يا رب اشقي او سعيد فيكتبان فيقول اي رب ذكر او انثى فيكتبان ويكتبان عمله واثره
واجله ورزقه ثم تطوى الصحف فلا يزاد فيها ولا ينقص وفي رواية اخرى لمسلم ايضا
ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم تتصور عليها الملك فيقول يا رب ذكر ام انثى
وذكر الحديث وفي رواية لمسلم ايضا بضع واربعين ليلة وفي مسند الامام احمد من
حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استقرت النطفة في الرحم اربعين يوما او
اربعين ليلة بعث اليها ملك فيقول يا رب شقي او سعيد فيعلم وقد سبق ما رواه
الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود من قوله وظاهره يدل على ان الملك يبعث اليه
وهو نطفة وقد روي عن ابن مسعود من وجهين اخرين ان الله قال ان
الله عز وجل يمر على النطفة اربعين صباحا ثم يبعث اليها ملكا فيقول يا رب اذكر او انثى
فينظر فيهما ثلاث ساعات ثم يقول يا رب اذكر او انثى فينظر فيهما ثلاث ساعات
وقوله يبعث لها ملكا فيقول يا رب اذكر او انثى فينظر فيهما ثلاث ساعات

ونسبه الملائكة ثلاث ساعات قال فهذا من شانكم وشان ربكم ولكن ليس في هذا
نوعيت ما يخطر فيه من الارحام بعلة وقد روي عن جماعة من الصحابة ان الكتابة
تكون في الاربعين الثانية خرج ابو داود الطيالسي باسناده عن عبد الله بن عمرو بن العاص
قال اذا مكثت النطفة في رحم المراة اربعين ليلة جاءها ملك فاخذها ثم عرج بها الى
الرحمن عز وجل فيقول اخلق يا احسن الخالقين فيقضي الله فيها ما شاء من امر ثم يدفع
الى الملك عند ذلك فيقول يا رب استكمل ام ثمانين فيقول له فيقضي انا قص الاجل تام
الاجل فيقول له فيقول يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك
فيقول له فيقول يا رب اثم شقي ام سعيد فيقول له فيقول يا رب اقطع رزقه فيقطع رزقه
ثم يطوى الصحيفة فلا ينشر الى الذي يقضي بيده لا يزاد فيما امر به ولا ينقص
ثم يعمل ما شاء ان يعمل وخرج
ابن ابي حاتم عن ابي ذر رضي الله عنه قال ان الذي يملك في الرحم اربعين ليلة فيا ايتها
الملك النطفة سل ربك عز وجل فيقول يا رب ذكر ام انثى فيقضي الله عز وجل ما
هو قاض ثم يقول له الملك يا رب اشقي ام سعيد فيكتب ما هو لاق في بني يديه ثم تلى ابو ذر
خاتمة سورة التغابن الى قوله فصوركم فاحسن صوركم واليه المصير وهذا كله يوافق ما
في حديث حذيفة بن اسيد وقد تقدم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان كتابة الملك تكون
بعد نفخ الروح باربعين ليلة وان اسناده فيه نظر وقد جمع بعضهم بين هذه الاحاديث
والاثار وبين حديث ابن مسعود بانه كتابة مرتين وقد قيل ان احداهما في
السماء والاخرى في بطن الام والاظهر والله اعلم انها مرة واحدة ولعل ذلك مختلف باختلاف
الاجنة فبعضهم يكتب له ذلك بعد الاربعين الاولى وبعضهم بعد الاربعين الثالثة وقد
قيل ان النطفة ثم في حديث ابن مسعود انما اريد بها ترتيب الاخبار لا ترتيب المخبر عنه في نفسه
والله اعلم ومن اثار متاخرين من رجح ان الكتابة تكون في اول الاربعين الثانية كما دل عليه
حديث حذيفة بن اسيد وقالوا انما اخر ذكرها في حديث ابن مسعود الى ما بعد ذكر المضغة
وان ذكرت بلفظة ثم لئلا ينقطع ذكر الاطوار الثلاثة التي تتغلب فيها الجنين وهي كونه نطفة
وعلقة ومضغة فان ذكر هذه الثلاثة على نسق اعجب واحسن فلذلك اخر المعطوف عليها
وان كان متقدما على بعضها استشهد لذلك بقوله وبدا خلق الانسان من طين ثم جعل
نسله من سلالة من ماء مهين ثم سواه ونفخ فيه من روحه والمراد بالانسان ادم عليه السلام

ومعلوم ان نسوبنيه ونفخ الروح فيه كان قبل نسلم من سلالة من مكاء مهين لكن
كان ذلك متوسطا بين خلق ادم من طين وبين خلق نسلم وقد ورد ان هذه الكتابة
تكتب بين عيني الجنين ففي مسند الامام احمد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا خلق الله النطفة قال ملك الارحام يارب اذكر ام انثى قال فيقضي الله ما هو ثم يقول يا رب
اشقي ام سعيد فيقضي الله ما هو ثم يكتب بين عينيه ما هو لاق حتى الكتبة يكتبها وقد ورد
موقوفا على ابن عمر غير مرفوع وحديث حذيفة بن اسيد المتقدم صريحا فيما ان الملك يكتب ذلك
في اصل صحيفة ولعله يكتب في صحيفة ويكتب بين عيني الولد وقد روي ان تقدير هذه
الكتابة انه يخلق مع الجنين ما تطعمه من اطعامه التي تغتذي به فروي عن عائشة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان الله اذا اراد ان يخلق الخلق بعث ملكا فدخل الرحم فيقول يا رب
ماذا فيقول لغلام او جارية او ما شاء ان يخلق في الرحم فيقول يا رب اشقي ام سعيد
فيقول يا رب ما اجله فيقول كذا وكذا فيقول ما خلقه ما خلائقه فيقول كذا وكذا فما من
شيء الا وهو يخلق معه في الرحم خرجه ابو داود في كتاب القدر والبزار في مسنده وبكل
حال فهذه الكتابة التي تكتب للجنين ما بطن امه غير كتابة المقادير السابقة لخلق
الخلائق المذكورة في قوله تعالى ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في
كتاب من قبل ان نبرأها كما في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان الله تعالى قدر مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة
وفي حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول ما خلق الله القلم فقال
اكتب فجرى بما هو كائن الى يوم القيمة وقد سبق ذكر ما رواه ابي عن ابن مسعود ان الملك اذا
سأل عن حال النطفة امر ان يذهب الى الكتاب السابق ويقال له انك تجد فيه قصة هذه
النطفة وقد تكاثرت النصوص بذكر الكتاب السابق بالسعادة والشقاوة ففي
الصحيحين عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من نفس
منفوسة الا وقد كتب الله مكانها من الجنة والنار والا وقد كتبت شقية او سعيدة فقال رجل
يا رسول الله افلا نمكث على كتابنا وندع العمل فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما اهل السعادة
فييسرون لعمل اهل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل اهل الشقاوة ثم قرأ
فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى الآيتين ففي هذا الحديث ان السعادة

والشقاوة

والشقاوة قد سبق الكتاب بهما وان ذلك مؤثر بحسب الاعمال وان كلا لما يسر لما خلق له
من الاعمال التي هي سبب السعادة والشقاوة وفي الصحيحين عن عمران بن حصين قال قال
رجل يا رسول الله اليعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون قال كل يعمل
لما خلق له او لما ييسر له وقد روي هذا المعنى من وجوه كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث
ابن مسعود ايضا على ان السعادة والشقاوة بحسب خواتيم الاعمال وقد قيل ان
قوله في اخر الحديث فوالذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل عمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا
ذراع الحديث مدرج من كلام ابن مسعود كذلك رواه سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب عن
ابن مسعود من قوله وقد روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ضعيفة
ايضا وفي صحيح البخاري عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالخواتيم
وفيه ايضا عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بخواتيمها كالوعاء
اذا طاب اعلاه طاب اسفله واذا خبث اعلاه خبث اسفله وفي صحيح مسلم عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم
له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل
الجنة وخرج الامام احمد من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عليكم ان لا تفقهوا حتى
تنظروا ايما يختم له فان العامل يعمل زمانا من عمره او برهة من دهره بعمل صالح لو
مات عليه دخل الجنة ثم يتحول فيعمل عملا سيئا وان العبد ليعمل البرهة من دهره بعمل سيئ
لو مات عليه دخل النار ثم يتحول فيعمل عملا صالحا وخرج ايضا من حديث عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة وهو مكتوب في الكتاب من اهل
النار فاذا كان قبل موته تحول فعمل بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل بعمل اهل النار وانه
لمكتوب في الكتاب من اهل الجنة فاذا كان قبل موته تحول فعمل بعمل اهل الجنة فتمات
فدخلها وخرج الامام احمد والنسائي والترمذي من حديث عبد الله بن عمر قال خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يديه كتابان فقال اتدرون ما هذان الكتابان فقلنا لا يا رسول
الله الا ان تخبرنا فقال للذي في يده اليمنى هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل
الجنة واسماء اباءهم وقبائلهم ثم اجمل على اخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا ثم
قال للذي في شماله هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل النار واسماء اباءهم و

خاتمهم ثم اجل على اخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا فاما اصحابه فيتم العمل بارسول الله ان
كان امرقد فرغ منه فقال سددوا وقاربوا فان صاحب الجنة يختم له بعمل اهل الجنة وان عمل اهل الجنة
النار يختم له بعمل اهل النار وان عملا بعمل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم نبذها ثم
قال فرغ ربكم من العباد وفريق في الجنة وفريق في السعير وقد روي هذا الحديث عن
النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وخرجه الطبراني من حديث علي بن ابي طالب عن
النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه صاحب الجنة مختوم له بعمل اهل الجنة وصاحب النار مختوم له
بعمل اهل النار وان عمل اي عمل وقد يسلك باهل السعادة طريق اهل الشقاء حتى
يقال ما اشبههم بهم بل هم منهم وتدركهم السعادة فتستنقذهم وقد يسلك باهل الشقاء
طريق اهل السعادة حتى يقال ما اشبههم بهم بل هم منهم وتدركهم الشقاء فيموتون
الله سعيدا فحوام الكتاب لم يخرجه من الدنيا حتى يستهلك بعمل سيء قبل موته او لغير ذلك
ما شاء ثم قال الاعمال بخواتيمها وخرجه البزار في مسنده بهذا
اللفظ ايضا من حديث بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين عن سهل بن
سعد عن ان النبي صلى الله عليه وسلم النفي هو والمشركون وفي احاديث رجل لا يدع شاذة ولا
فاذة الا اتبعها يضربها بسيفه فقالوا ما اجزى من اليوم احدا كما اجزى فلان فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو من اهل النار فقال رجل من القوم انا صاحبه فاتبعه فخرج
الرجل حيث يبلغ فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه على الارض وذبابه بين ثديه
ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد انك
رسول الله وقص عليه القصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليعمل عمل اهل الجنة
فيما يبدو للناس وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل عمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو
من اهل الجنة لاد البخاري رواية لانما الاعمال بالخواتيم وقوله فيما يبدو للناس اشارة الى
ان باطن الامر يكون بخلاف ذلك وان خاتمة السوء تكون بسبب دسيسه باطنة للعبد
لا يطلع عليها الناس امامن جهة عمل سيء ونحو ذلك فتلك الخصلة الخفية توجب سوء الخاتمة
عند الموت وكذلك فعل الرجل عمل اهل النار وفي باطنه خصلة خفية من خصال
الخير فتغلب عليه تلك الخصلة في اخر عمره فتوجب له حسن الخاتمة قال عبد العزيز بن ابي
رواد حضرت رجلا عند الموت يلقن لا اله الا الله فقال في اخر ما قال هو كافر بما تقول

على

على ذلك فسألت عنه فاذا هو مدمن خمر وكان عبد العزيز يقول انما تعود الذنوب فانها هي
التي اوبقته وبالجملة فالخواتيم حيزت السوابق وكل ذلك سبق في الكتاب السابق ومن هنا
كان يشتد خوف السلف من سوء الخاتمة ومنهم من كان يقلق من ذكر السوابق وقد قيل ان
قلوب الابرار معلقة بالخواتيم يقولون يا ذا يختم لنا وقلوب المقربين معلقة بالسوابق يقولون
ما فاتنا وبكى بعض الصحابة عند موته فسئل عن ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله قبض قبضتين فقال هؤلاء في الجنة ولا ابالي وهؤلاء في النار ولا ابالي في
اي القبضتين كنت قال بعض السلف ما ابكى العيون ما ابقاها الكتاب السابق وقال سفيان
لبعض الصالحين هل ابكاك قط علم الله فيك فقال له ذلك الرجل تركني لا افرح ابدا وكان سفيان
يشتد خلقه من السوابق والخواتم فكان يبكي ويقول اخاف ان اكون في ام الكتاب شقيا
ويبكي ويقول اخاف ان لا اسلب الايمان عند الموت وكان مالك بن دينار يقوم طول ليله
قائما على رجليه ويقول يا رب قد علمت ساكن الجنة من ساكن النار ففي اي الدارين
منزلة مالك وقال حاتم الاصم من خلق ذكر من اربعة اشياء وهو مغرور فلا يامن اربعة
خطر الميثاق حين قال هؤلاء في الجنة ولا ابالي وهؤلاء في النار ولا ابالي فلا يعلم اني
اي الفريقين كان والثاني حين خلق في ظلمات ثلاث فنودي الله بالشقاوة و
السعادة ولا يدري اي الاسمين هو والثالث ذكر المطلع ولا
يدري ايسخط ربه ام يرضى والرابع يوم يصدر الناس اشتاتا فلا يدري اي
الطريقين يسلك به وقال سهل التستري المريد يخاف ابدا بسبب المعاصي والعارف يخاف
ان يبتلى بالكفر ومن هنا كان الصحابة ومن بعدهم من السلف الصالح يخافون على انفسهم
النفاق ويشتد خوفهم وحزنهم منه فالموقن من يخاف على نفسه النفاق الاصغر ويخاف
ان يفعل ذلك عليه عند الخاتمة فيخرجه الى النفاق الاكبر كما تقدم ان وساوس السوء الخفية
توجب سوء الخاتمة وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في دعائه يا مقلب القلوب
ثبت قلبي على دينك فقيل له يا نبي الله انا منا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا فقال نعم ان القلوب
بين اصبعين من اصابع الله عز وجل يقلبها كيف يشاء خرجه الامام احمد والترمذي من
حديث انس وخرج الامام احمد والترمذي من حديث ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اكثر
دعائه ان يقول اللهم مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك فقلت يا رسول الله ان القلوب
لتقلب فما امنع ما من خلق الله من بني ادم من بشر الا ان قلبه بين اصبعين من اصابع الله فان

شبكة الألوكة www.alukah.net

شاء الله عز وجل اقامه وان شاء ازاغه فقال الله ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا
ونسأله الوهاب لنا من لدنه رحمة انه هو الوهاب قالت قلت يا رسول الله الا تعلمني دعوة
ادعو بها لنفسي قال بلى قولي اللهم رب النبي محمد اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني
من مضلات الفتن ما احييتني وفي هذا اللفظ احاديث كثيرة وخرج مسلم من حديث عبد الله
بن عمرو سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين من اصابع
الرحمن عز وجل كقلب واحد يصرفه حيث شاء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم مصرف
القلوب اصرف قلوبنا الى طاعتك

الحديث الخامس عن عائشة رضي الله عنها

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس فيه فهو رد رواه البخاري
ومسلم وفي رواية لمسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد **هذا الحديث** خرجاه في
الصحيحين من رواية القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها والفاظ الحديث مختلفة
ومعناها متقارب وفي بعض الفاظه من احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد وهذا
الحديث اصل عظيم من اصول الاسلام وهو كما ينزل للاعمال في ظاهرها فكل
عمل لا يراد به وجه الله فليس لعامله فيه ثواب فكذلك كل عمل لا يكون على امر الله ورسوله
فهو مردود على عامله وكل من احدث في الدين عالم بأذن به الله ورسوله فليس من
الدين في شيء وسيأتي حديث العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من
يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا
عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة ضلالة وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول في خطبته اصدق الحديث كلام الله وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها
وسيأتي اخر الكلام على الحديث الى ذكر حديث العرباض المشار اليه ونتكلم هاهنا على
عمال التي ليس عليها امر الشارع وردها وهذا الحديث بمنطوقه يدل على ان كل عمل ليس عليه
امر الشارع فهو مردود وبدل بمفهومه على ان كل عمل عليه امره فهو غير مردود والمراد
بامره ههنا دينه وشرعه كما المراد بقوله في الرواية الاخرى من احدث في امرنا ما
هذا ما ليس منه فهو رد فالمعنى ان من كان عمله خارجا عن الشرع ليس متقيدا بالشرع
فهو مردود وقوله ليس عليه امرنا اشارة الى ان اعمال العاملين كلهم ينبغي ان تكون تحت
احكام الشريعة وتكون احكام الشريعة حاكمة عليها بامرها ونهيها فمن كان على خلاف
احكام الشرع مخالفا لها فهو مقبول ومن كان خارجا عن ذلك فهو مردود والاعمال قسمان

عبادات

عبادات ومعاملات فاما العبادات فما كان خارجا عن حكم الله ورسوله بالكلية فهو
مردود على عامله وعامله يدخل تحت قوله ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به
الله ومن تقرب الى الله بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة الى الله فعمله باطل مردود عليه وهو شبيه
بحال الذين كانت صلاتهم عند البيت مكاء وتصدية وهذا كل من تقرب الى الله بسماع
الملاهي او الرقص او بكشف الرأس في غير الاحرام او ما اشبه ذلك من المحدثات التي لم يشرع الله
ورسوله التقرب بها بالكلية وليس منه ما كان قربة في عبادة بكون قربة في غيرها مطلقا
فقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا قائما في الشمس فسأل عنه فقيل انه نذر ان يقوم ولا
يقعد ولا يستظل وان يصوم فأمره النبي صلى الله عليه وسلم ان يقعد ويستظل وان يتم صومه
فلم يجعل قيامه وبروزه للشمس قربة يوفي بنذرها وقد روي ان ذلك كان يوم جمعة
عند سماع خطبة النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فنذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل ما دام
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اعظما لسماع خطبة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجعل النبي صلى الله
عليه وسلم ذلك قربة يوفي بنذره مع ان القيام عبادة في مواضع كالصلاة والاذان
والدعاء بعرفة والبروز للشمس قربة للمحرم فدل على انه ليس كل ما كان قربة في موطن
يكون قربة في كل المواطن وانما يتبع في ذلك ما ورد به الشريعة في مواضعها وكذلك
من تقرب بعبادة نهي عنها بخصوصها كمن صام يوم العيد او صلى وقت النهي وامثال
من عمل عملا اصله مشروع وقربة ثم ادخل فيه ما ليس بمشروع او اخل فيه بمشروع فهذا ايضا
مخالف للشريعة فيعد مخلا له بما اخل به او ادخاله ما ادخل فيه وهل يكون عمله من اصله
مردودا ام لا فيه تفصيل لا يطلق القول فيه برد ولا قبول بل ينظر فيه فان كان ما اخل به
من اجزاء العمل او شروطه موجبا لبطلانه في الشريعة كالمخل بالطهارة للصلاة مع
القدرة عليها او المخل بالركوع او بالسجود او بالطمأنينة فيها فهذا عمله مردود عليه
وعليه اعادته ان كان فرضا وان كان ما اخل به لا يوجب بطلان العمل كالمخل بالجماعة
للصلاة المكتوبة عند من يوجبها ولا يجعلها شرطا فهذا لا يقال ان عمله مردود من
اصله بل هو ناقص وان كان قد زاد في العمل المشروع ما ليس بمشروع فزيادته مردودة
عليه بمعنى انها لا تكون قربة ولا اثابة عليها ولكن هل يبطل بها العمل من اصله فيكون
مردودا كمن زاد ركعة عمدا في صلاته وقال لا يبطله ولا يرده من اصله كمن فوض اربعا

شبكة الألوكة www.alukah.net

اربعها وصام الليل مع النهار وواصل في صيامه وقد يبيح لبعض ما يحرمه في العبادات بما
هو منهي عنه كما سترى عورته في الصلاة بثوب محرم او توضأ للصلاة بماء مغصوب او صلى في
بقعة مغصوبة فهذا قد اختلف العلماء فيه هل عمله مردود من اصله او انه غير مردود وبئس امتثل
الزمة من عهدة الواجب واكثر الفقهاء على انه ليس بمردود من اصله وقد حكى عبد الرحمن
بن مهدي عن قوم من اصحاب الكلام يقال لهم الشمرية اصحاب ابي شمر انهم يقولون ان من صلى
في ثوب كان في ثمنه درهم حرام ان عليه اعادة صلاته وقال ما سمعت قولا اخبث من قولهم
نسأل الله العافية وعبد الرحمن بن مهدي من اكابر فقهاء اهل الحديث المطلعين على مقالات
السلف وقد استنكر هذا القول وجعله بدعة فدل على انه لم يعلم عن احد من السلف القول
باعادة الصلاة في مثل هذا ونشبه هذا ان حج بمال حرام وقد ورد في حديث انه مردود
على صاحبه ولكنه حديث لا يثبت وقد اختلف العلماء هل يسقط به الفرض ام لا وقريب من ذلك
الذبح بالة محرمة او ذبح من لا يجوز له الذبح كالسارق فاكثر العلماء قالوا انه شاة الذبح يجزئ بذلك
ومنهم من قال هي محرمة وكذا الخلاف في ذبح المحرم للصيد لكن القول فيه بالتحريم اشهر واشهد انه
منهي عنه بعينه فلهذا فرق من فرق من العلماء بين ان يكون النهي لمعنى يختص بالعبادة فيبطلها
وبين ان لا يكون مختصا بها فلا يبطلها فالصلاة بالنجاسة وبغير طهارة او بغير ستارة والصيام
الفعلة تبطلها لاختصاص النهي بالصلاة بخلاف الصلاة في الغصب ويشهد لهذا ان الصيام
لا يبطله الارتكاب بما نهي عنه في نفسه بخصوصه وهو جنس الاكل والشرب والجماع بخلاف ما نهي
عنه الصائم لخصوص الصيام كالكذب والغيبة عند الجمهور وكذلك الحج لا يبطله الا ما
نهي عنه عند الاحرام وهو الجماع ولا يبطله ما لا يختص بالاحرام كالقتل والسرقة وشرب الخمر
وكذلك الاعتكاف انما يبطل بما نهي عنه في نفسه بخصوصه وهو الجماع وانما يبطل بالسكر عند
وعند الاكثرين لنهي السكران عن قربان المسجد ودخوله على احد القولين في قوله تعالى لا
تقربوا الصلاة وانتم سكارى ان المراد مواضع الصلاة فصار كالمائط نضا ولا يبطل الا
عتكاف بغير من ارتكاب الكبائر عندنا وعند كثير من العلماء وقد خالف في ذلك طائفة من
السلف منهم عطاء والزهري والثوري ومالك وحكي عن غيرهم ايضا واما المعاملات كا
لعقود والفسوخ ونحوها فما كان منها مفضيا للاوضاع الشرعية كجعل حمار ذمة عقوبة مالية
فاشبه ذلك فانه مردود من اصله لا ينتقل به الملك لان هذا غير معهود في احكام الاسلام و

على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للذي سأله ان ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامرأته فاخبرت
منه بمائة شاة وخادم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما المائة الشاة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة
وتغريب عام وما كان منها محظورا عند من يقول الشرع اما كون المعقود عليه ليس محلا للعقد
او لفوات شرط او لظلم يحصل به المعقود معه او عليه او لكون العقد يشغل عن ذكر الله
عز وجل الواجب عند نداء الجمعة وغير ذلك فهذا العقد هل هو مردود بالكلية لا
يتنقل به الملك لا هنا الموضع قد اضطرب الناس فيه اضطرابا كثيرا وذلك انه ورد في بعض
الصور انه مردود لا يفيد الملك وفي بعضها انه يفيده فحصل الاضطراب بسبب ذلك والاولى
انشاء الله تعالى ان كان النهي فيه لمعنى اعم انه لا يفيد الملك بالكلية وينبغي ان يكون الحق
لله انه لا يسقط برضاء المعقود عليه وان كان النهي عنه لحق آدمي معين يجب ان يسقط
برضاه به فانه يتوقف على رضاه به فان رضي لزم العقد واستقر الملك وان لم يرض به فله الفسخ
فان كان الذي يلحقه الضرر لا يعتبر رضاه بالكلية كالزوجة والعبد في الطلاق والعتاق
فلا عبرة برضاه ولا يسقط وان كان النهي لمعنى خاص لا يلحق المنشئ
خاصة لما يلحق من المنشئ
فان تركب المنشئ لم يبطل بذلك كما تقدم الاول فله صور كثيرة منها نكاح من يحرم
نكاحها اما لحق نسب كالحرمات على التأبيد بسبب او نسب او للجمع او لفوات شرط لا يسقط
بالتراضي باسقاطه كنكاح المعتدة والحرمة والنكاح بغير ولي ونحو ذلك وقد روي ان
النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين رجل وامرأة نكحها وهي جهلى فرق النكاح لفوته في العدة
ومنها عقد الربا فلا يفيد الملك فيما يرد بها وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم من باع صاع تمر ببعا
عين ان يرده ومنها بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام والكلب وسائر ما نهي عن بيعه
فما لا يجوز بيعه واما النكاح فله صور عديدة منها نكاح الولي من لا يجوز له
انكاحها الا باذنها لا بغير اذنها وقد رد النبي صلى الله عليه وسلم نكاح امرأة ثيب زوجها ابوها
هي كارهة وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه خير امرأة زوجت بغير اذنها وفي بطلان هذا
النكاح وقوفه على الاجازة روايتان عن احمد وقد ذهب طائفة من العلماء الى ان
من تصرف لغيره فيما له بغير اذنه لم يكن تصرفه باطلا من اصله بل يقف على اجازته فان
اجازه جاز وان رده بطل واستدلوا بحديث عروة بن الجعد في شراء النبي صلى الله عليه وسلم
شاتين وانما امر بشراء واحدة ثم باع احداهما وقبل النبي صلى الله عليه وسلم وخص ذلك الامام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احمد في المشهور عنه بمن كان يتصرف لغيره في ماله باذنه اذا خالف الاذن ومنها تصرف المريض
في ماله كله هل ينفع بلا طلاق اصلا ام ينفع بتصرفه في الثلثين على اجازة الورثة فيه اقوال في مذهبه
للفقها والخلاف في مذهب احمد وغيره وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا اعتق ستة
عند موته لا مال له غيرهم فدعا بهم فجزاهم ثلاثة اجزاء فاعتق اثنين وارق اربعة وقال الزهري
ولعل الورثة لم يجيزوا العتق الجميع والله اعلم ومنها بيع المدلس ونحو كالمصراة وبيع النجش
الركبان ونحو ذلك وفي جميعه كلها خلاف مشهور في مذهب الامام احمد وذهب طائفة من اهل
الحديث الى بطلانه وهو الصحيح وهو الذي يقتضيه اصول الشريعة فان من حمل له ظلما بذلك فقد صح عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل للمشتري للمصراة الخيار وانه جعل للركبان الخيار اذا هبطوا السوق
وهذا كله يدل على ان البيع مردود من اصله وقد ورد في بعض من قال بالبطلان حديث المصراة
فلم يذكر عنه جوابا واما بيع الحاضر للبادي فمن صححه جعله من هذا القبيل ومن ابطله جعله
الخوف فيه لاهل البلد كلهم وهم غير محصورين فلا يتصور استغاثة حقهم فصار كحق الله
عز وجل ومنها الرباع رفيق محرم التفريق بينهم وفرق بينهم كالام وولدها فهل ينفع بالطلاق
ام يقف على رضاهم بذلك وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بهذا في السبي ونص احمد على
انه لا يجوز التفريق بينهم ولم يرضوا بذلك وذهب طائفة الى جواز التفريق بينهم برضاهم
منهم النخعي وعبيد الله بن الحسن العنبري فعلى هذا ينبغي ان يصح ويقف على الرضا
منهم لو وقع بعض اولاده بالعطية دون بعض فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر
بشير بن سعد لما خص ولده النعمان بالعطية ان يرده ولم يدل على انه لم ينتقل الملك في
الاولاد فان هذه العطية تضر وتقع مزاحاة فان سوى بين الاولاد ما في العطية او استرد
ما اعطى الولد جاز وان مات ولم يفعل شيئا من ذلك فقال مجاهد هي ميراث وحكي عن احمد
وان العطية تبطل والمشهور عنه انها لا تبطل وهل للورثة الرجوع فيها ام لا فيه قولان
مشهوران هما روايتان عن احمد ومنها الطلاق المنهي عنه كالطلاق في زمن الحيض
فانه قد قيل انه نهي عنه لحق الزوج حتى كان يخشى عليه ان يقع به الندم ومن نهي عن
شيء فعاد به فلم ينته عنه بل فعله وتجتمع مشقته فانه لا يحكم ببطلانه ما اذا به كمن صام في
المرض او السفر او صلى في الصيام او احرج ماله كله وجلس يتكفف الناس او صلى قائما
تضرر بالقيام للمرض او اغتسل وهو يخشى على نفسه الضرر او التلف ولم يتيمم او صام الدهر

لم يقطر وقام الليل ولم ينم وكذلك اذا جمع الطلاق الثلاث على القول بتحريمه وقد ثبت انه نهى عن طلاق
الحائض لحق المرأة لما فيه من الاضرار بها بتطويل العدة ولو رضيت بذلك بان سألته الطلاق
في الحيض فهل يزول بذلك التحريم فيه قولان مشهوران للعلما والمشهور من مذهبنا
ومذهب الشافعي انه يزول التحريم بذلك فان قيل ان التحريم فيه لحق الزوج خاصة فاذا اقدم
عليه فقد اسقط حقه فسقط وان علل بانه لحق المرأة لم ينفع فعله ذلك ورضاها ايضا فان رضا المرأة
بالطلاق غير معتبر لوقوعه عند جميع المسلمين لم يخالف فيه غير شرذمة من الروافض
ونحوهم كما ان رضا الرقيق بالعتق غير معتبر ولو تضرر به فكما اذا تضرر ت المرأة بذلك كان
قد بقي شيء من طلاقها بعد الزوج بارتجاعها كما ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ابن عمر بارتجاع زوجته
تلافيا لضررها ولافيما منه لما فيه من الطلاق المحرم حتى لا يصير بسببه نادما منه لتشوف
طلاقه مصرم والتمكن من طلاقه على وجه مباح فيحصل ابانتها على هذا الوجه وقد روي عن
ابي الزبير عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم رد عليه ولم يرها شيئا وهذا ما تفرد به ابو الزبير
عن اصحاب ابن عمر كلهم مثل ابنه سالم ومولاه نافع وانس وابن سيرين وطاوس ويونس
بن جبير وعبيد الله بن دينار وسعيد بن جبير وميمون بن مهران وغيرهم وقد انكر ائمة
العلما على ابي الزبير هذه اللفظة من الحفاظ والفقها وقالوا انه تفرد بما خالف الثقاة فلا تقبل تفرده
فان في رواية الجماعة عن ابن عمر ما يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم حسب عليه الطلقة من
وجوه كثيرة وكان ابن عمر يقول لمن سأله عن الطلاق في الحيض ان كنت طلقت واحدة او
ثنتين فان النبي صلى الله عليه وسلم امرني بذلك فيراجع المرأة وان كنت طلقت ثلاثا فقد
عصيت ربك وبانت منك امرأتك وفي رواية ابي الزبير زيادة اخرى لم يتابع عليها وهي قوله
ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن ولم يذكر
ذلك احد من الرواة عن ابن عمر وانما رووا عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر انه كان يتلو هذه
الاية عند رعايته للحديث وهذا هو الصحيح وقد كان طوائف من الناس يعتقدون
ان طلاق ابن عمر كان ثلاثا وان النبي صلى الله عليه وسلم انما رد ها عليه لانه لم يوقع الطلاق
في الحيض وقد روي عن ابي الزبير ايضا من رواية معاوية بن عمار الدهني عنه فلعل
ابا الزبير اعتقد هذا حتى روى ذلك اللفظ بالمعنى الذي فهمه وروى بن لهيعة هذا
الحديث عن ابي الزبير فقال عن جابر ان ابن عمر طلق امرأته وهي حائض فقال النبي صلى الله

لراجحها فانها امرأته واحطأ في ذلك جابر في هذا الاسناد وتفرد بقوله فانها امرأته وهي لا تحل على
عدم وقوع الطلاق الا على تقدير ان يكون ثلاثا فقد اختلف في هذا الحديث على ابي الزبير و
اصحاب بن عمر النقات الحفاظ العارفون به اللازمون له لم يختلف عليهم فيه وروى ابو بكر عن
بن سيرين مكتف عشرين سنة يحدث ان ابن عمر طلق امرأته ثلاثا وهي حائض
نامره النبي صلى الله عليه وسلم ان راجعها فجعلت لا اعرف الحديث حتى لقيت اباعتاب
يونس بن جبير فقال ذاك يحدثني انه سأل ابن عمر فحدثه انه طلقها واحدة خرجه مسلم وفي
رواية قال ابن سيرين فجعلت لا اعرف الحديث وجها ولا افهمه وهذا يدل على انه قد شاع بين
النقات من غير اهل الفقه والعلم ان طلاق بن عمر كان ثلاثا ولعل ابا الزبير من هذا
القبيل ولذلك كان ناصح ميال كثيرا عن طلاق بن عمر هل كان ثلاثا او واحدة ولما قدم
نافع مكة ارسلوا اليه من مجلس عطاء يسألونه عن ذلك لهذه الشبهة واستظهارا بان سيرين
لرواية الثلاث ولعلمهم انه لم يعرف قائلا معتبرا يقول ان الطلاق غير واقع وانه هذا القول
لا وجه له قال الامام احمد في رواية ابي الحارث وسئل عن عمر قال لا يقع الطلاق للحرم لانه
سيخالف ما امر به فقال هذا قول سوء ثم ذكر قصة بن عمر قال وانه احتسب بتلك التطليقة في
الحيض وقال ابو عبيد الوضع هو الذي عليه العلماء المحققون في جميع الامصار حجازهم وتهامهم
ونجدهم وعراقهم ومصرهم وحكى ابن المنذر ذلك عن كل من نحفظ قوله من اهل العلم
الا شاذا من اهل البدع لا يعتد بهم واما ما حكاه ابن حزم عن ابن عمر انه لا يقع الطلاق في
الحيض مستندا الى ما رواه من طريق محمد بن عبد السلام الخشني الاندلسي حدثنا محمد بن
بشار عن عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عمر نافع عن ابن عمر في الرجل يطلق امرأته وهي
حائض قال لا تعتد بها وباسناده عن خلاس نحو ذلك هذا لا يثبت عن ابن عمر من وجه
وهي لا تعتد بتلك الحيضة كذلك رواه ابو بكر بن ابي شيبة في كتابه عن عبد الوهاب
الثقفي وكذا رواه يحيى بن معين عن عبد الوهاب ايضا وقال هو غريب لم يجد شابه الا عبد الو
هاب ومراد بن عمر ان الحيضة التي طلق فيها لا تعتد بها المراة قرءا وهذا هو مراد خلاس وغيره
وقد روي ايضا عن جماعة من السلف منهم زيد بن ثابت وسعيد بن المسيب فهم جا
من المضريين وغيرهم كما وهم ابن حزم فحكوا عن بعض من سماه ان الطلاق في الحيض لا
وهذا سبب وهمهم والله اعلم وهذا الحديث انما رواه القاسم بن محمد لما سئل عن

لمساك

فاوصى لثلث ثلاثة مساكين ج

لمساكين هل تجمع له في مسكين واحد فقال يجمع ذلك كله في مسكين واحد حديث عائشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد خرجه مسلم ومراده ان تغيير وصية الموصي
الى ما هو احب الى الله وانفع جائز وقد حكي هذا القول عن طاوس وابن جريج وربما نسب لبعض
من ذهب الى هذا نبغ لنقا ممن خالفهم من موصى جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه فعلم اخذ
هذا من جمع العتق فانه صح اعتق ستة مملوكين عند موته فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم فجزاهم ثلاثة
اجزاء فاعتق اثنين وارق اربعة خرجه مسلم وذهب بعضهم الى هذا الحديث
لان تكميل عتق العبد بهما امكن اولا من تشقيصه ولهذا شرع للسراية والسعاية اذا
اعتق احد الشريكين نصيبه من عبد وقال صلى الله عليه وسلم فمن اعتق نصيبا له هو عتق كله
لله شريك واكثر العلماء على خلاف قول القاسم هذا وان وصية الموصي لا تجمع وتبع في ذ
لفظ الاعتق خاصة لانه الذي جمع له النص غير موجود في بقية الاموال فيعمل فيها بمقتضى وصية
الموصي في العتق وذهب طائفة من الفقهاء في العتق الى انه يعتق من كل عبد ثلثه ويستسعى
في الباقي واتباع قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم احق واولا والقاسم نظر الى ان في مشاركة الموصى
له لورثته في المساكين كلها ضررا عليهم فيدفع عنهم هذا الضرر ويجمع الوصية في مسكين واحد
قالوا والله قد شرط عدم الضرار في فعله تعالى غير مضار فمن ضار في وصية كان عمله مردودا
عليه بخلاف العتق ما شرط الله تعالى في الوصية وقد ذهب طائفة من الفقهاء الى
ان لموصى له بثلث مساكين ثلثي المساكين وهو بقي منهما ثلث ان يعطى كله للموصى له وهذا قول
محمد بن الحسن من اصحاب ابي حنيفة وحكي عن ابي يوسف ومحمد وأفتى القاضي ابو يعلى
من اصحابنا في خلافه وبنوا ذلك على ان المساكين المشتركين تقسم بين المشتركين فيها قسم اختيار
كما هو قول مالك ظاهر كلام بن ابي موسى من اصحابنا والمشهور عند اصحابنا ان المساكين
المعتقة لا تقسم قسمة اجبار وهو قول ابي حنيفة والشافعي رحمهما الله وقولنا وقول بعض المالكية
فنفي القاسم المذكور في هذا الحديث على ان اخذ الفريقين من الورثة والموصى لهم طلب قسمة
المساكين وكانت متعذرة يجب ضم بعضها الى بعض فانه يجاب الى قسمتها على قولهم وهذا
التاويل بعيد مخالف والله اعلم

الحديث السادس عن النعمان بن بشير

رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين والحرام بين
وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع

شبكة الألوكة www.alukah.net

في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى لحول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك حمى
الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد
الجسد كله الا وهي القلب رواه البخاري ومسلم **هذا الحديث** متفق على
صحته من رواية الشعبي عن النعمان بن بشير وفي الفاظه بعض الزيادة والنقص والمخرج واحد
ومتقارب وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث بن عمر وعمار بن ياسر وجابر و
عباس وبن مسعود وحديث النعمان اصح احاديث الباب **فقها له صلى الله عليه وسلم**
الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس معناه ان الحلال بين
الاشتباه فيه وكذلك الحرام المحض بين ولكن بين الامرين امور مشتبهه على كثير من الناس
هل هي من الحلال ام الحرام واما الراسخون في العلم فلا يشتبه عليهم ذلك ويعلمون ما
اي الشبهة هو فاما الحلال المحض فمثل اكل الطيبات من الزروع والثمار وبهيمة الانعام
وشرب الاشربة الطيبة ولباس ما يحتاج اليه من القطن او الكتان او الصوف او الشعر
وكالنكاح والشركة وغير ذلك اذا كان العقد بعقد صحيح كالبيع او ميراث او هبة او
عتيقة والحرام المحض مثل اكل الميتة والدم ولحم الخنزير وشرب الخمر ونكاح المحارم و
لباس الحرير للرجال ومثل الاكساب المحرمة كالربا والميسر وثمن الاجل بيع وما عدا الامر
المعضوب كسرقة او غصب ونحو ذلك **واما المشتبه** فمثل اكل بعض ما اختلف فيه
حله وتحريمه اما من الاعيان كالخيل والبغال والحمير والضب وما اختلف في تحريمه كالاسد
الذي يسكر كثيرها ولبس ما اختلف في اباحة لبسه من جلود السباع ونحوها واما من الكا
المختلف فيها كالعينة والشركة ونحو ذلك وبنحو هذا الذي فسر المشتبهات احمد واسحق
وغيرهما من الائمة وحاصل الامر ان الله تعالى انزل على نبيه الكتاب وبين فيه للامة
ما تحتاج اليه من حلال وحرام كما قال تعالى وانزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء قال مجاهد
وغيره لكل شيء امر به او نهى عنه وقال تعالى في سورة النساء التي بها بين فيها كثيرا من
احكام الاموال والاجتماع يبين الله لكم ان تضلوا والله بكل شيء عليم وقال تعالى
وما لكم ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه
وقال تعالى وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون وكل
بيان ما اشكل من الخبر النازل الى الرسول كما قال تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس

اليهم

اليهم وما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اكمله ولامته الدين ولهذا نزل عليه يوم
قبل موته بعدة بيسير اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا
وقال صلى الله عليه وسلم تركتكم على بيضاء نقية ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك وقال
ابو ذر توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما من طائر يحرك جناحيه في السما الا
وقد ذكر لنا منه علما وقال له المشركون قد علمنا نبيكم صلى الله عليه وسلم حتى الخراءة قال عمه العباس رضي
الله عنه والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ترك السبيل نهجا واضحا واحل الحلال
وحرم الحرام ونكح وطلق وحارب وسالم وما كان راعي غنم يتبع بها رؤس الجبال يخبط
عليها العضاه بمخبطه ويمذر حوضها بيده بأعصب ولا اداب من رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان فيكم وفي الجملة فما ترك الله ورسوله حلالا الا بينا ولا حراما الا بينا
لكن كان بعضه اظهر بيانا من بعض فما ظهر بيانه واشتهر وعلم من الدين بالضرورة
من ذلك لم ينبغ فيه شك ولا عذر لاحد بجهله فما يلزم بظهر فيه الاسلام وما كان بيانه
دون ذلك فمنه ما اشتهر بين حملة الشريعة ايضا فما خفوا في تحليله وتحريمه وذلك
لاسباب منها انه قد يكون النص عليه خفيا لم ينقله الا قليل من الناس فلم يبلغ جميع
حملة العلم ومنها انه قد ينقل فيه نصان احدهما بالتحليل والاخر بالتحريم فيبلغه
طائفة احد النصين دون الاخر فيتمسكون بما بلغهم او يبلغ النصان جميعا
من لا يبلغه التاريخ فيقف لعدم معرفته بالناسخ ومنها ما ليس فيه نص صريح وانما
يؤخذ من عموم او مفهوم او قياس فتختلف افهام العلما في هذا كثيرا ومنها ما يكون
فيه امر ونهي فاختلف العلما في حمل الامر على الوجوب او الندب وفي حمل النهي على
التحريم او التنزيه واسباب الاختلاف اكثر جدا من هذا فلا بد في الامة من علما
يعرفون الحق فيكون هو العالم بهذا الحكم وغيره يكون الامر مشتبها عليه ولا يكون
عالما بهذا فان هذه الامة لا تجتمع على ضلالة ولا يظهر اهل باطلها على اهل حقها فلا
يكون الحق مهجورا غير معمول به في جميع الامصار والاعصار ولهذا قال صلى الله عليه وسلم
في الشبهات لا يعلمهن كثير من الناس ويدل على ان من الناس من يعلمها وانما هي
مشتبهة على من لم يعلمها وليست مشتبهة في نفس الامر فهذا هو السبب المقتضي
لاشتباه بعض الاشياء على كثير من العلما وقد يقع الاشتباه في الحلال والحرام بالنسبة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى العلماء وغيرهم من وجاخر وهوان من الاشياء يعلم سبب حله وهو الملك المتيقن ومنه
ما يعلم سبب تحريمه وهو ثبوت ملك الغير عليه فالاول لا نزول اباحته الا بيقين زوال الملك عنه
اللهم الا في الاضاع عند من يوقع الطلاق بالشك فيه كمالك واذا غلب على الظن وقوعه كما
سحنون لاهو نزه و والثاني لا نزول تحريمه الا بيقين العلم باتقال الملك طيبه واما مالا يعلم
اصله كما يجده الانسان في بيته ولا يدري هل هو له او لغيره فهذا مشتبه فالجرم عليه نا
وله لان الظاهر انه في بيته ملكه لثبوت يده عليه والورع اجتنابه فقد قال صلى الله عليه وسلم
اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون
صدقة فالقيها خرجاه في الصحيحين فان هذا ملك من جنس المحقور وشك هل هو من
ام لا قوية الشبهة وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم
اصابه ازة من الليل فقال له بعض اصحابه يا رسول الله اوقد الليلة فقال اي كنت
احسب تمرة تحت جنبي فاكلتها وكان عندنا غرماء الصدقة فخشيت ان تكون منهم وس
هذا ايضا اصله الاباحة كطهارة الماء والثوب والارض اذا لم يتيقن زوال اصله
فيجوز استعماله وما اصله الحظر كالاضاع ولحوم الحيوان فلا يحل الا بيقين حله من
الذكية والعقد فان تردد في شيء من ذلك لظهور سبب اخر يرجع الى الاصل فبنى عليه
فيما اصله الحرمة على التحريم ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل الصيد الذي يجد
فيه الصائد سهم غيره او كلب غير كلبه او يجده قد وقع في ماء وعلل بانه لا يدري
هل مات من السهم الاول او من غيره ويرجع فيما اصله الحل الى اصله فلا ينجس الماء والارض
والثوب بمجرد ظن النجاسة وكذلك البدن اذا تحقق طهارته وشك هل انتقضت بالحدث
عندهما وهو العلم خلافا لمالك رحمه الله اذا لم يكن قد دخل في الصلاة وصح عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه شكي اليه الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتا
او يجد ريحا وفي بعض الروايات في المسجد بل الصلاة وهذا يجيء حلال الصلاة وغيرها فانه
وحديث فهو يغلب معه على الظن نجاسته ما اصله الطهارة مثل ان يكون الثوب يلبسه كافر
لا يتحرز من النجاسات فهذا محل اشتباه فمن العلماء من رخص فيه اخذا بالاصل ومنهم من كره
تنزيها ومنهم من حرمه اذا قوي في ظن النجاسة مثلا ان يكون الكافر من لا يباح ذبيحته وان
يكون ملابسا لعورته كالسراويل والقميص ويرجع هذه المسائل وشبهها الى قاعدة فارق

الاصل

الاصل والظاهر فان الاصل الطهارة والظاهر النجاسة وقد تعارضت الادلة في ذلك فمن
قال يغلب بالطهارة يستدل بما ان الله احل طعام اهل الكتاب وطعامهم انما يصنعونه
بايديهم في اوانيهم وقد اجاب النبي صلى الله عليه وسلم دعوة يهودي وكان هو واصحابه يلبسون
ويستعملون ما يجلب اليهم من نسج الكفار من الثياب والاواني وكانوا في الغالب يخيطون
ما وقع لهم من الاوعية والثياب ويستعملونها فقد صح عنهم انهم استعملوا الماء من ضرارة منكرة
ومن قال يغلب النجاسة يستدل بما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن انية اهل الكتاب
الذين يأكلون الخنزير ويشربون الخمر فقال ان لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء وكلوا فيها
وقد فسر الامام احمد الشبهة بانها منزلة بين الحلال والحرام يعني الحلال المحض والحرام المحض
وقال اصلا تفاها فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام وقد تقدم
هذا معاملة من في ماله حلال وحرام مختلط فان كان اكثر ماله الحرام فقال احمد ينبغي ان
يجتنبه الا ان يكون شيئا يسيرا او شيئا لا يعرف واختلف اصحابنا هل هو مكروه او محرم على
روايتين وان كان اكثر ماله الحلال جازت معاملته والاكل من ماله وقد روى الحارث عن علي
رضي الله عنه انه قال في جوائز السلطان لا بأس بها ما يعطيكم من الحلال اكثر مما يعطيكم من
الحرام وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يعاملون اهل المشركين واهل الكتاب مع علمهم بانهم
لا يجتنبون المحرم كله وان اشتبه الامر فهو شبهة والورع تركه قال سفيان لا يعجبني ذلك وتركه
اعجب الي وقال الزهري ومكحول لا بأس ان يبيع كل منه ما لم يعرف انه حرام بعينه فان لم يعرف
في ماله حرام بعينه ولكن علم ان فيه شبهة فلا بأس بالاكل منه نص عليه احمد في رواية حنبل
وذهب اسحق بن راهويه الى ما روي عن ابن مسعود وسلمان وغيرهما من الرخصة والى
ما روي عن الحسن وابن سيرين في اباحة الاخذ مما يفضل من الربا والقمار فعله عبد بن منصور
وقال الامام احمد في الشبهة حلاله بحرامه ان كان المال كثيرا اخرج منه قدر الحرام وتصرف في
الباقي وان كان المال قليلا اجتنبه كله وهذا لان القليل اذا خالطه شيء فانه يتبعه منه
السلامة من الحرام بخلاف الكثير ومن اصحابنا من حمل ذلك على الورع دون التحريم واباح التصرف
في الكل واباح التصرف في القليل والكثير بعد اخراج قدر الحرام منه وهو قول الحنفية وغيرهم واخذ
به قوم من اهل الورع منهم بشر الحافي ورخص قوم من السلف في الاكل ممن يعلم في ماله حرام
مالم يعلم انه من الحرام بعينه كما تقدم عن مكحول والزهري وروي مثله عن الفضيل بن عياض

وروي في ذلك آثار من السلف فصح عن ابن مسعود انه سئل عن الجارية يكلها الرجل ولا ينبغي
وانه يخرج من ماله خبيث يأخذه بيده عن الطعام فقال اجتنبوه فان حالنا ما انتم عليه
وفي رواية انه قال له لا اعلم لك شيئا الا خبيثا او حراما فاجتنبها وقد صحح الامام احمد هذا عن
ابن مسعود وضعف رفعه بل روي عنه انه قال الائمة جوازه القلوب وروي عن سلمان مثل
قول ابن مسعود الاول وعن سعيد بن جبير والحسن البصري وهو قول العجلي وابراهيم النخعي وابن
سيرين وغيرهم والاثار في ذلك موجودة في كتاب الادب لمحمد بن زنجويه وبعضها في الكتاب
الجامع للحلال وفي مصنفي عبد الرزاق وابن ابي شيبة وغيرهم ومنع علم ان عين الشيء حرام
اخذ موجبه محرم فانه يحرم تناوله وقد حكى الاجماع على ذلك ابن عبد البر وغيره وقد روي عن
ابن سيرين في الرجل يقضي من الربا قال الا باسا به خرجه الخلال باسنا د صحيح وروي عن الحسن خلاف
هذا وانه قال ان هذه المكاسب قد غلبت فخذوا منها نسيء المضطر غارض المروزي عن ابن
مسعود وسلمان ما رويي عن ابي بكر الصديق انه اكل طعاما ثم اخبر انه حرام فاستقاءه
وقد يقع الاشتباه في الحكم لكون الزوج مترددا بين اصول تخالف تحريم الرجل زوجته فان هذا
مترددا بين تحريم الظهار الذي نزعه الكثير الكبرى وبين تحريم الطلقة الواحدة باقتضاء
عدتها الذي يباح معه الزوجة بدون الكثير الصغرى او الواجب تبعا على الاختلاف في ذلك
فمن هنا كثر الاختلاف في هذه المسالة في الصحابة فمن بعدهم وبكل حال فالامور المشتبهة
الذي لا تبين انها حلال ولا حرام لكثير من الناس كما اخبر به صلى الله عليه وسلم فد تبين لبعض الناس
انها حلال او حرام لكان عنده من ذلك من مزيد علم بكلام النبي صلى الله عليه وسلم يدل على ان هذا
المشتبهات من الناس من يعلمها وكثير منهم لا يعلمها فدخل فيمن لا يعلمها فوقان احدهما من جهة
فيها الاشتباه عليه والثاني من جهة عقده عما غيره عالم بها عليه ودل كلامه على ان غيره قد يعلمها
ومراده انه يعلمها على ما هي عليه في نفس الامر من التحليل والتحريم وهذا من اظهر الادلة على
ان المصيب عند الله في مسائل الحلال والحرام المشتبهة المختلف فيها واحد عند الله عز وجل
وغيره ليس بعالم بها بمعنى انه غير مصيب لحكم الله فيها في نفس الامر وان كان يعتقد فيها
اعتقادا لا يستند فيه الى شبهة يظنها دليلا ويكون ما جور على اجتهاده ومعفوا له خطاؤه
لعدم اعتماده وقوله صلى الله عليه وسلم ممن اتقى الشبهات استبرا لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات
وقع في الحرام قسم الناس في الامور المشتبهة الى قسمين وهذا انما هو بالنسبة الى من هي مشتبهة

عليه وهو ممن لا يعلمها فاما من كان عالما بها واتبع ما دله علمه عليها فذلك قسم ثالث لم يذكر
الظهور حكمه فان هذا القسم افضل الاقسام الثلاثة لانه علم حكم الله في هذه الامور المشتبهة واتبع
علمه في ذلك واما من لم يعلم حكم الله فيها فهم قسمان احدهما ما ينفي هذه الشبهات لاشتباهها
عليه فهذا قد استبرا لدينه وعرضه من النقص والشين والعرض هو موضع المدح والذم من
الانسان وما يحصل له بذكر بالجميل المدح وبذكر بالقبيح قدح وقد يكون ذلك ثابتا في
نفس الانسان وثابتا في سلفه وفي اهله ممن اتقى الامور المشتبهة واحتاط لها فقد حمى عرضه
من القدح والشين الداخل على من لم يجتنبها وفي هذا دليل على ان من ارتكب الشبهات تعرض
عرضه نفسه للقدح فيه والطعن كما قال بعض السلف من عرض نفسه للتهم فلا يلومن من اساء
الظن به وفي رواية للترمذي في هذا الحديث من تركها استبرا لدينه وعرضه فقد سلم والمعنى ان
تركها بهذا القصد وهو براءة دينه وعرضه من النقص لا لغرض اخر فاسد من رياء ونحوه
وفيه دليل ان طلب البراءة للعرض كطلب البراءة للدين ولهذا ورد ان ماء وقاية
المرء عرضه فهو صدقة وفي رواية في الصحيحين في هذا الحديث فمن ترك ما يشتبه عليه من الاثم
كان لما استبان اترك فيه ان من ترك الاثم مع اشتباهه عليه وعدم تحققه فهو اولى بتركه اذا
استبان له انه اثم وهذا اذا كان تركه متحرزا من الاثم فاما من قصد التصنع للناس فانه لا
يترك الا ما يظن انه ممدوح عندهم القسم الثاني من وقع في الشبهات مع كونها مشتبهة عنده
فاما اذا تبينا بما يظنه الناس شبهة لعلمه بانه حلال في نفس الامر فلا حرج عليه من ذلك
لكن اذا اخشي من طعن الناس عليه بذلك كان تركها حينئذ استبرا لعرضه فيكون صدقة وهذا
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن رآه واقفا مع صفية انها صفية بنت حيي وخرج انس الى الجمعة
فرأى الناس قد صلوا ورجعوا فاسرع ودخل منزلا فسئل عن ذلك فقال خشيت ان يظن الناس بي
الناس لم يمنع من الله وخرج الطبراني مرفوعا ولا يصح لاعتقاده انه حلال اما باجتهاد سائغ
او تقليد سائغ وكان مخطئا في اعتقاده فحكم حكم الذي قبله فان كان الاجتهاد ضعيفا والتقليد
غير سائغ وكانا جاهلا عليه مجرد اتباع الهوى فحكم حكم من اتاه مع اشتباهه عليه والذي يأتي
الشبهات مع اشتباهها عليه فقد جبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم انه وقع في الحرام وهذا تفسير بعض
بمعنيين احدهما ان يكون ارتكابه للشبهة مع اعتقاده انها شبهة ذريعة الى ارتكاب الحرام الذي
يعتقد انه حرام بالتدريج والشيء مح وفي رواية في الصحيحين لهذا الحديث ومن اجترأ على ما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يشكل فيه من الاثم او يشكل ان يقع ما اشتبه وفي رواية وهي مخالطة الريبة يشكل ان يجسر ان يقربه
ان يقدم على الحرام المحض والحبوب للغلام الذي لا يهاب شيئا ولا يراقب احدا ورواه بعضهم بحيث يا
لشبهة ان يجترئ والجسور الرجل وجشر الدابة اذا رعيتها وفي مراسيل ابي داود للنوفلي النابي عن
النبي صلى الله عليه وسلم من يرعى بجنبات الحرام يوشك ان يخالط ومن يأكل بالخراج يوشك ان يخالط
الكلئ والمن الثاني ان من اقدم على ما هو مشتبه عنده لا يدري اهو حلال ام حرام وقد
روي من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات
من اتقاها كان لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات اوشك ان يقع في الحرام كما مرتع
حول الحمى يوشك ان يواقع الحمى وهو لمسلم خرجه الطبراني وغيره واختلفت العلماء هل
يطيعه والدليل في الشبهة ام لا يطيعها مروي عن ميمون بن الخرث قال لا اطعمها اني
الشبه وعن محمد بن حنبل العلماء ثلاث قال يطيعها وتوقف احمد في هذه المسالة وتو
قف في حل ما يوكل مما يليس منها وقال في النمرة يلقيها الطير لا يأكلها ولا يأخذها ولا تعرض
لها وقال النوري في الرجل يجد في بيته الافلس والدراهم احب ان تتنزه عنها يعني اذا لم
يدري من اين هي وكان بعض السلف لا يأكل الا بما يعلم من اين هو وسيأتي عن حنبل نحو
على اصله وقد روي في ذلك حديث مرفوع الا ان فيه ضعفا وقوله صلى الله عليه وسلم كما
للراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه هذا
مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم لمن وقع في الشبهات وانه يقرب وقوعه في الحرام المحض وفي بعض
الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وساضرب لكم مثلا تم ذكر هذا الكلام فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
مثل المحرمات كالحمى الذي يحميه الملوك ويمنعون غيرهم من قربانه وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم
حول مدينته اثني عشر ميلا حمى محرما لا يقطع شجره ولا يصاد صيده وحمى عمر وعثمان
اماكن تبتهما لهما الكلا لاجل ابل الصدقة والله عز وجل هو الذي حمى هذه المحرمات ومنع عباده من
قربانها وسماها حدوده فقال تلك حدود الله فلا تقربوها كذلك يبين الله اياته للناس
لعلهم يتقون وهذا فيه بيان ان حد لهم ما احل لهم وما حرم عليهم فلا يتجاوزوا الحرام ولا يتعدوا
الحلال وكذلك قال في الاية الاخرى تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فاولئك
هم الظالمون وجعل من يرعى حول الحمى وقريبا منه جديرا ان يدخل الحمى ويرتع فيه فكذلك من
تعدى الحلال ووقع في الشبهات فانه قد قارب الحرام غاية المقاربة فما اخلقه بان يخالط الحرام

وقع فيه وفي هذا اشارة الى ينبغي التباعد عن المحرمات وان يجعل الانسان بينه وبينها
حاجزا وقد خرج الترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا لما به باس
وقال ابو الدرداء تمام التقوى ان يتقي الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة حتى يدع بعض
ما يرى انه حلال خشية ان يكون حراما حجابا بينه وبين الحرام وقال الحسن ما زال التقوى
بالمتقين حتى تركوا كثيرا من الحلال مخافة الحرام وقال الثوري انما سموا المتقين لانهم
اتقوا ما لا ينبغي وروي عن ابن عمر قال لا يبلغ العبد ان يدع بغي وبين الحرام سترا من الحلال
لا اخرقها وقال ميمون بن مهران لا يسلم الرجل الحلال حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزا
من الحلال وحتى يدع الاثم وما تشابه منه ويستدل لهذا الحديث من يذهب الى سد الذرائع
الى المحرمات وتحريم الوسايل ويدل على ذلك ايضا من قواعد الشريعة تحريم قليل ما يكثر
كثيره وتحريم الخلوة بالاجنبية وتحريم الصلاة بعد الصبح وبعد العصر سدا للذريعة
الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها ومنع الصايم من المباشرة اذا كانت تحرك شهوته
ومنع كثير من العلماء مباشرة الحايض فيما بين سرتها وركبتها والاصل وراء حائل كما كان من
النبي صلى الله عليه وسلم يأمر امرأته اذا كانت حايضا ان تتزر فيباشرها من فوق الازار و
اصل ذلك وهو شبيه بالمثل الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم من سيب دابة فزعى بقربه يزرع
غيره فانه ضامن لما افسدته من الزرع ولو كان ذلك نهارا هذا هو الصحيح لانه مفرط بارسا
في هذه الحال وكذا الحلاق لو ارسل كلب الصيد فزعا من الحرم فدخل الحرم فصاد غيره
فعلى ما ذكرناه من احد وقيل يضمنه بكل حال وقوله صلى الله عليه وسلم الا وان في
الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب فيه
اشارة الى ان صلاح حركات العبد بجوارحه واجتنابه للمحرمات واتقاءه للشبهات بحسب
صلاح حركة قلبه فان كان قلبه سليما لله ممتلئا من محبة الله وخشية الله وخشية
الوقوع فيما يكرهه صلحت حركات الجوارح كلها وانشأ عن ذلك اجتناب المحرمات كلها و
توقي الشبهات خوفا من الوقوع في المحرمات وان كان القلب فاسدا قد استولى عليه اتباع
هواه وطلب ما يحبه ولو كرهه الله فسدت حركات الجوارح كلها وانبعث الى كل المعاصي
والشبهات بحسب اتباع هوى القلب ولهذا يقال القلب الله ملك الاعضاء وبقيته الاعضا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جنوده وهم مع هذا جنود لا تفعل لم تنفعه في طاعة ولا تنفيذ أمر واحد لانجاحها
لغرض في شيء من ذلك فإن كان القلب صالحا كان هذه الجنود صالحة وإن كان فاسدا كانت
جنوده بهذه المثابة فاسدة ولا ينفع عند الله إلا القلب السليم كما قال تعالى يوم لا ينفع مال ولا
بنون إلا من أتى الله بقلب سليم وهذا النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه أسألك قلبا سليما فإن
القلب السليم هو السالم من الآفات والمهلكات هات كلها وهو القلب الذي ليس فيه سوى
محبة الله وما يحبه الله وخشية الله وخشية ما يباعد منه وفي مسند الإمام أحمد عن
أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه والمراد باستقامته إيمانه
استقامة أفعال جوارحه لا تستقيم إلا باستقامة القلب ومعنى استقامة القلب أن يكون محبا
من محبة الله ومحبة طاعته وكراهة معصيته قال الحسن لرجل جاوز قلبك فإن حاجة الله إلى
العباد صلاح قلوبهم بمعنى أن مراده منهم ومطلوبه صلاح قلوبهم فإذا صلاح القلب بما يستقر
فيها معرفة الله ومحبته وخشيته ومهابته ورجاؤه والتوكل عليه وتعلم من ذلك و
هذا هو حقيقة التوحيد وهو معنى لا إله إلا الله فلا صلاح للقلوب حتى يكون إلهها الحق الذي
تألهه وتعرفه وتحبه وتخشاه هو الله وحده لا شريك له ولو كان في السموات والأرض آلهة
يؤلهه سوى الله لفسدتا بذلك السموات والأرض كما قال تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا
فعلم بذلك أن لا صلاح للعالم العلوي والسفلي معا حتى يكون حركات أهلها كلها لله وحركات
الجسد تابعة لحركة القلب وإرادته فإن كانت حركة القلب وإرادته لله وحده فقد صلح وصلحت حركات
الجسد كلها وإن كانت حركة القلب وإرادته لغير الله فسد وفسدت حركات الجسد
بحسب فساد حركة القلب وروى ليث عن مجاهد في قوله لا تشركوا بي شيئا قال الشرك أخفى من دبيب
الذر على الصفا في الليلة الظلماء وأدناه أن يحب على شيء من الجور وأن يبغض على شيء من
العدل وهل الدين إلا الحب والبغض قال الله عز وجل قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني
يحببكم الله فجعل اتباع نبيه دليلا على محبة ما يكرهه الله وبغض ما يحبه الله مما نهى للهوى والموافقة
على ذلك والمعاداة عليه من الشرك الخفي ويدل على ذلك قوله تعالى قل إن كنتم تحبون الله فا
تبعوني يحببكم الله فجعل علامة الصدق في محبته اتباع رسوله فدل على أن المحبة لا تتم بدون
الموافقة لطاعته والمواظبة قال الحسن قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إنا

نحب ربنا جل شأنه فأحب الله أن يجعل لحبه علما فأنزل الله هذه الآية قل إن كنتم تحبون الله فا
تبعوني يحببكم الله ومن هنا قال الحسن أعلم أن الله يحب أن يحب الله حتى يحب طاعته ويسهل ذا النون
المصري فقال يا أحب ربي قال إذا كان ما يبغضه عندك أمر من الصبر وقال بشر بن الحرث ليس من
أعلام المحب أن يحب ما يبغضه حبيبه وقال أبو يعقوب النهرجوري كل من ادعى محبة الله عز وجل
ولم يوافق الله في أمره فدعواه باطلة وقال رويم المحبة الموافقة في كل الأحوال وقال يحيى بن
معاذ ليس بصادق من ادعى محبة الله ولم يحفظ حدوده وعن بعض السلف قال قرأت في بعض
الكتب السالفة من أحب الله لم يكن عنده شيء آثر من مرضاته ومن أحب الدنيا لم يكن عنده شيء
آثر من هواها نفسه وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعطى لله ومنع لله وأحب لله و
أبغض لله فقد استكمل الإيمان ومعنى هذا أن حركات القلب والجوارح إذا كانت كلها لله فقد
كمل الإيمان العلمي بذلك ظاهرا وباطنا ويلزم من صلاح حركات القلب صلاح وحركات الجوارح
فإذا كان القلب صالحا ليس فيه إلا إرادة الله وإرادة ما يريده لم تبعث الجوارح إلا فيما يريده
الله فصارت إلى ما فيه رضاه وكفت عما يكرهه وإن لم يتبين ذلك قال الحسن ما ضربت ببصري ولا
نطقت بلساني ولا بطشت بيدي ولا نهضت على قدمي حتى أنظر على طاعة أو على معصية فإن
كانت طاعة تقدمت وإن كانت معصية تأخرت وقال محمد بن الفضيل البلخي ما خطوت منذ
أربعين سنة خطوة لغير الله عز وجل وقيل لداود الطائي لو تنحيت من الظل إلى الشمس فقال هذه
خطوة لا أدري كيف تكتب فهذا لأن القوم لما صلحت قلوبهم لم يبق فيها إرادة لغير الله صلحت
جوارحهم فلم تتحرك إلا لله عز وجل وبما يرضاه والله أعلم **الحديث السابع عن**
تميم الداري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن قال لله ولكتابه
ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم رواه مسلم **هذا الحديث** خرجه مسلم من
رواية سهيل بن أبي صالح عن عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري وقد روى عن سهيل
وغيره عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث بن عجلان
وابن عجلان وغيرهم وقد ذكرهما وخرج الترمذي من هذا الوجه من العلماء من محمد من الطريقين
جميعا ومنهم من قال أن الصحيح حديث تميم والإسناد الآخر وهم وقد روي هذا الحديث عن
النبي صلى الله عليه وسلم من حديث بن عمر وأنس وابن عباس وغيرهم وقد ذكرنا في أول الكتاب
عن أبي داود أن هذا الحديث أحد الأحاديث التي يدور عليها الدين وقال الحافظ أبو نعيم

هذا حديث لم شان ذكر محمد بن اسلم الطوسي انه احد رباع الدين وخرج الطبراني من حديث
حذيفة بن اليماني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الايمان بامر المسلمين فليس منهم وخرج الامام
احمد من حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل احب ما تعبدني به عبدي
الى النصح لي وقد ورد في احاديث كثيرة النصح للمسلمين عموما ففي الصحيحين عن جابر بن
عبد الله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم
وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق المؤمن على المؤمن
ست فذكر منها واذا استنصحك فانصح له وروى هذا الحديث من وجوه اخر عن النبي صلى
الله عليه وسلم وفي المسند عن حكيم بن ابي يزيد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استنصح
احدكم اخاه فلينصح له **واما الثاني** فهو النصح لولاة الامر وتصحيح لرعاياهم ففي صحيح
مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرضى لكم ثلاثا ويسخط لكم
ثلاثا يرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله جميعا وان تناصحوا من ولاه امركم
وفي المسند وغيره عن جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبة بالخيف من منى
ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم اخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الامر ولزوم جماعة
المسلمين وقد روى هذه الخطبة عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة منهم ابو سعيد الخدري
وقد روي في حديث ابي سعيد بلفظ اخرجه الدارقطني في الافراد باسناد جيد ولفظه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم النصيحة لله ولرسوله
ولكتابه ولعامة المسلمين وفي الصحيحين عن معقل بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما
من عبد يسترعيه الله على رعية لم يحطها بنصيحة الا لم يجد رائحة الجنة وقد ذكر الله في كتابه
عن الانبياء عليهم السلام انهم نصحوا الامم كما اخبر عن نوح هود وصالح وقال ليس على الضعفاء
ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله يعني ان من
تخلف عن الجهاد لعذر فلا حرج عليه بشرط ان يكون ناصحا لله ورسوله في تخلفه فاما
المنافقون كانوا يظهرون الاعذار كاذبين وينخلعون عن الجهاد من غير نصح لله ورسوله
وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الدين النصيحة فهذا يدل على ان النصيحة تشمل الاسلام
والايمان والاحسان التي ذكرت في حديث جبريل عليه السلام وسمى ذلك كله دينا فان
النصح لله يقتضي القيام بادائه واجتنابه على اكمل وجوهها وهو مقام الاحسان فلا يكمل

النصح

النصح لله بدون ذلك ولا يتأتى ذلك بدون المحبة الواجبة والمستحبة ويستلزم ذلك الاجتهاد
في التقرب اليه بنوافل الطاعات على هذا الوجه وترك المحرمات والمكروهات على هذا
الوجه ايضا وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتم لرجل ان لا يكون لاحد عبدا ان
فكان احدهما يطيعه اذا امر ويؤدي البر اذا ائتمن وينصح له اذا غاب عنه وكان الاخر
يعصيه اذا امر ويخونه اذا ائتمن ويغشه اذا غاب عنه اكانا سواء قالوا لا قال فذلك يتم
عند الله عز وجل خرجه ابن ابي الدنيا وخرج الامام احمد معناه من حديث ابي الاحوص
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الفضيل بن عياض احب الفضل من الخوف الامن اذا كان لك
عبدان احدهما يحبك والاخر يخافك فاي الذي يحبك منهما ينصحك شاهدا كنت او غائبا
لحبه اياك والذي يخافك عسى ان ينصحك اذا شهدت ما يخافك ويغشك اذا غبت ولا يضحك
قال عبد العزيز بن رفيع قال الحواريون لعيسى عليه الصلاة والسلام ما الخالص من العمل قال
ما لا تحب ان تحمد عليه الناس قالوا فما النصح لله قال ان تؤثر الله قبل حظ الناس
وان عرض لك امران احدهما لله والاخر للدنيا بدأت بحق الله تعالى **قال الخطابي** النصيحة
كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له واصل النصح في اللغة الخلوص يقال
نصحت العسل اذا خلصته من الشمع فمعنى النصيحة لله صحة الاعتقاد في وحدانيته
واخلاص النية في عبادته والنصيحة للكتاب الايمان به والعمل بما فيه والنصيحة لرسول الله تصديقه
بنبوته وبذل الطاعة له في ما امر به ونهى عنه والنصيحة لعامة المسلمين ارشادهم الى
مصالحهم انتهى وقد حكى الامام هو عبد الله محمد بن نصر المروزي في كتابه تعظيم امر
الصلاة عن بعض اهل العلم انه فسر هذا الحديث بلا بالامر بدعاء حسنة ونحو تخليه
هنا بلفظه قال محمد بن نصر قال بعض اهل العلم جماع تفسير النصيحة هو غاية الطلب للمنصوح
له من كان وهي على وجهين احدهما فرض والاخر نافلة فالنصيحة الفرض لله هي توبة
الخائبة من الناصح باتباع محبة الله في اداء ما افترض وتجانبه ما حرم واما النصيحة التي
هي نافلة فهي ايثار محبته على محبة نفسه وذلك ان يعرض امران احدهما لنفسه والاخر
لربه فيختار ما كان لربه ويؤثر ما كان لنفسه فهذه جملة تفسير النصيحة هذا الغرض منه و
الناقلة وكذلك فصل تفسير الفرض من الناقلة صعب لتفهيم بالتفسير ما لا يفهم بالجملة فما
الفرض منها فتية لفهمه واما نافلته فرضه بجميع جوارحه ما كان مطيقا له فان عجز عن الخاصة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لمرضه لافته حلت به من مرض او حبس او غير ذلك عزم على اداء ما افترض عليه حتى زال عنه
العلة اذ الله عز وجل ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون
ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل فنعم المحسنين لنصحهم لله
بقلوبهم لما منعوا من ابدانهم وقد ترفع الاعمال كلها عن العبد في بعض الحالات ولا
يرفع عنه الفصح لله ولو كان من المرض بحال لا يمكنه عمل شيء من جوارحه بلسانه ولا غيره غير ان
عقله ثابت لم يسقط عنه النصح لله بقلبه وهو ما يندم على ذنوبه به وينوي ان يصح ان يقوم
بما افترض الله عليه وينتهي عما نهاه عنه والا كان غير ناصح لله بقلبه وكذلك النصح
لرسوله حيا او حيه على الناس من امر به ومن النصح الواجب لله ان لا يرضى بمعصية و
يجب على من اطاع الله ورسوله واما النصيحة التي هي ناقلة لا فرض فنذكر المجهود
بايات الله على كل محبوب بالقلب وسائر الجوارح حتى لا يكون في الناصح فضل على مقصر
لان الناصح اذا اجتهد في بذل نفسه عليه وقام بكل ما كان في القيام به مسرورا وهو محمود مكذلك
الناصح لربه ومن تنفل لله بدون الاجتهاد فنوى ناصح على قدر علمه غير مستحق للنصح بكمال له
واما النصيحة لكتاب الله فتنزيه حبه وتعظيم قدره اذ هو كلام الخالق وتنزيه النصيحة
في فهمه وشدة العناية لتدبره والوقوف عند تلاوته لطلب معاني ما احب مولاه
ان يفهم عنه وينعم بعلم ما بعد ما يفهم وكذلك الناصح من العباد يحب ان ينصح
وان يرد عليه كتاب من عنده حتى يفهم ليتفهم على ما كتب فيه اليه فكذلك الناصح لكتاب ربه
يحب ان يفهم لينعم لله بما امر به فيما يحب ويرضى ثم ينشر ما فهم في العباد وبديم دراسته
بالخشية له والتخلق باخلاقه والتأدب بآدابه واما النصيحة لرسول الله في حياته فبذل
المجهود في طاعته ونصرته ومعاونته وبذل الاموال اذا اراده والمسارعة الى محبته واما
بعد وفاته فالمحافظة بطلب سنته والبحث عن اخلاقه وآدابه وتعظيم امره ولزوم القيام به
وشدة الغضب والاعراض عن تديين بخلاف سنته والغضب على من ضيعها لا لاغراض دنيا
وان كان متدينا بها وحب من كان منه بسبيل من قرابة او صهر او حجر او نصر او صحبة
ساعة من ليل او نهار على الاسلام والتشبه به في دينه ولباسه واما النصيحة لائمة
المسلمين فحب صلاحهم ورشدهم وعدلهم وهي اجتماع الامة عليهم وكراهة الفرقة
الامة عليهم والتدين بطاعتهم في طاعة الله عز وجل والبغض لما يرى الخروج عليهم و

اعزازهم في طاعة الله عز وجل واما النصيحة للمسلمين فان يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم
ما يكره لنفسه ويشفق عليهم ويرحم صغيرهم ويوقر كبيرهم ويحزن لحزنهم ويفرح لفرحهم
وان ضر ذلك في دينه كرخص اسعارهم وان كان في ذلك نفاق ربح ما يبيع من تجارته
وكذلك جميع ما يضرهم بحامته ويحب صلاحهم والغنم ودوام النعم عليهم ويحضهم على حدوده
ويدفع كل اذى ومكروه عنهم وقال ابو عمرو بن الصلاح النصيحة كلمة جامعة تتضمن قيام
الناصح للمنصوح له بوجوه الخير ارادة وفعلا فالنصيحة لله تعالى توحيده ووصفه بصفات
الكمال والجلال وتنزيهه عما يضادها وينافيها ويجانبها ومحابه
بوصف الاخلاص واجب فيه والبغض فيه وجبها ومن كرهه بغضا وما يضادها ذلك والدعاء
الى ذلك والحث عليه والنصيحة لكتابه الايمان به وتعظيمه وتنزيهه وتلاوته حق
تلاوته والوقوف مع اوامره ونواهيه وتفهم علومه وامثاله وتدبر آياته والدعاء اليه
وذب من تحريف الغالين وطعن الملحدين عنه والنصيحة لرسوله صلى الله عليه وسلم قريب من
ذلك الايمان به وبما جاء به وتوقيره وتبجيله والتمسك بطاعته واحياء سنته واستشارة
علومها ونشرها ومعاداة من عاداها وموالاة من والاها والانحاء والتخلق
باخلاقه والتأدب بآدابه فرحمة الله وصحابته ونحو ذلك والنصيحة لائمة المسلمين معاونتهم
على الحق وطاعتهم فيه وتذكيرهم وتنبيههم برفق ولطف ومجانبة الخروج
عليهم والدعاء لهم بالتوفيق وحث الاخيار على ذلك والنصيحة لعامة المسلمين ارشادهم الى
مصالحهم وتعليمهم امر دينهم ودنياهم وستر عوراتهم وسد خلاتهم وحضهم على اصلاحهم
والذب عنهم ومجانبة الغش والحسد لهم وان يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه
وما شابه ذلكم ما ذكرنا ومن انواع نصحهم بدفع الاذى والمكروه عنهم وايثار
تفهيمهم وتعليم جاهلهم ورد من زاغ منهم عن الحق الى قوله والعمل بالتلطف في ردهم
الى الحق والرفق بهم في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بحسب الازالة فساده ولو بالحمل
ظهره في دنياه كما قال بعض السلف ودف ان هذا الخلق طاعة الله وان قرض لحمي بمقاريض وكان عمر بن عبد العزيز يقول ما الذي عملت فيكم بكتاب الله وعلمني به فكل ما عملت
فيكم سنة وقع مني فيه قضوحتى يكون احق شيء فيها خروج نفسي ومن انواع النصح لله
وكتابه ورسوله وهو ما يختص به العلماء والاهواء المضلة بالكتاب والسنة وبيان دلالتها
على ما يخالف الاهواء كلها وكذلك رد الاحاديث الضعيفة من زلات العلماء وبيان دلالة الكتاب

الكتاب والسنة على ما ركب وبيان ذلك ما صح من حديث النبي صلى الله عليه وسلم وما لم يصح منه
بشبين حال رواته من قبل رواياتهم ومن لا تقبل منهم ومن لا تقبل بيان غلط من غلط منهم
الذين تقبل روايتهم ومن اعظم انواع النصح ان ينصح لمن استشارك فيما امرك
سول الله صلى الله عليه وسلم اذا استنصح احدكم اخاه فلينصح و في بعض الاحاديث ان
من حق المسلم على المسلم ان ينصح له اذا غاب ومعنى ذلك انه اذا ذكر في غيبته بالسوء ان ينصره
ويدفع عنه واذا راى من يريد به اذى في غيبته كفه عن ذلك فان النصح في الغيب يدل على صدق
النصح فانه قد يظهر النصح في حضور مخلوقا ويفشه في غيبته وقال الحسن انك لن تبلغ
حق نصيحتك لاخيك حتى تاتمر به في غيبته كما تاتمر به في حضرته وقال بعض اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان شيئا لا تشتمون لكم بالله ان احب عباد الله الى الله الذين
يحببون الله الى عباده ويحببون عباد الله الى الله ويسعون في الارض بالنصيحة
قال ابن قدامة السعدي قرات في بعض الكتب المحبة لله عز وجل امر موقوف على الاداء زمرته
اول الزمر يوم القيمة ومجلسه اقرب المجالس فيها منك والمحبة منهم الوفية والاجتهاد في
سلم المحبون من طول اجتهادهم لله عز وجل بحبونه ويحبون ذكره ويحببونه الى
خلقه يمشون بين عباده بالنصائح ويحاذرون عليهم من امامهم يوم تبدو الفضائح
اولئك اولياء الله واصحاب صفوته اولئك الذين لا راحة لهم دون لقائه
قال ابن عليه جاء عمر الى ابي بكر الصديق ما فاق ابو بكر رضي الله عنه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
بصوم ولا صلاة ولكن شيء كان في قلبه قال الذي كان في قلب ابي بكر حب الله عز وجل و
النصيحة لخلقه وقال الفضيل بن عياض ما ادرك عندنا من ادرك بكثرة الصلاة و
الصيام وانما ادرك عندنا بسلامة الصدور والنصح للامة وترك
قال المبارك اي الاعمال افضل قال النصح لله وقال معمر قيل لايوب انصح الناس لك من خاف الله
فيك وكان السلف اذا اراد ان ينصح احدا وعظه في سر حتى قال بعضهم من وعظ اخاه فيما
بينه وبينه فقد نصحه ومن وعظه على رؤس الناس فانما وبخه وقال الكوفي من يسترينصحه
والفاجر يهتك وبعير وقال عبد العزيز بن ابي رواد كان من كان قبلكم اذا راى الرجل
منكم خيرا يامره فيما رفق فيما جرى في امره ونهيه وان كان هو هؤلاء يخرق بصاحبه فليستر
اخاه وليهتك ستره وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن امر السلطان بالمعروف ونهيه عن
المنكر فقال ان كنت فاعلا ولا بد فاعلا فيما بينك وبينه قال الامام احمد ليس على

المسلم نصح الذمي وعليه نصح للمسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم والنصح لكل مسلم وان ينصح لجماعة
المسلمين وعامتهم **الحديث الثامن** عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم
واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله رواه البخاري ومسلم **هذا الحديث**
خرجاه في الصحيحين من رواية واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن جده
عبد الله بن عمر وقوله الا بحق الاسلام هذه اللفظة تفرد بها البخاري دون مسلم وقد
روينا معنى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة ففي صحيح البخاري عن
انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل المشركين حتى يشهدوا ان لا
اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فاذا شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله فاذا صلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا واكلوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم واموالهم
الا بحقها وخرج الامام احمد من حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت
ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له وان محمدا عبده ورسوله فاذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا مني عصموا دماءهم واموالهم الا بحقها
وحسابهم على الله عز وجل وخرجا في الصحيحين نحو من حديث ابي هريرة ايضا
ولكن المشهور من رواية ابي هريرة ليس فيه ذكر اقام الصلاة وايتاء الزكاة ففي الصحيحين
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله
الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحقها وحسابه على الله عز وجل وفي رواية
لمسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به وخرجه مسلم ايضا من حديث جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ حديث ابي هريرة الاول وزاد في اخره فذاك اذا قالوها عصموا مني
دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل وخرج ايضا من حديث ابي مالك الاشجعي عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه
على الله عز وجل وقد روي عن سفيان بن عيينة انه قال كان هذا قبل ان تفرض
الصلاة والصيام والزكاة والحج وهذا ضعيف جدا وفي صحته عن سفيان نظر لان
رواة هذه الاحاديث انما صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وبعضها اخر اسلامه ثم قوله
عصموا مني دماءهم واموالهم على انها كان مامورا بالقتال وقتل من ابا الاسلام وهذا كله بعد

هجرته الى المدينة ومن المعلوم من الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل من كل من
جاء يريد الدخول في الاسلام بالشهادتين فقط ويعصم دمه بذلك ويجعله مسلما وقد
انكر على اسامة بن زيد قتله لمن قال لا اله الا الله لما رفع عليه السيف واستفظع ذلك عليه
ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يشترط على من جاءه يريد الدخول في الاسلام بلتزم الصلاة
والزكاة بل قد روي انه قبل من قوم الاسلام واشترطوا ان لا يزكوا فهي مسند الامام احمد
عن جابر رضي الله عنه قال اشترط ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا صدقة عليهم
ولا جهاد وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيتصدقون ويجاهدون وفيه ايضا عن نافع
بن عاصم الليثي عن رجل منهم انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم على ان لا يصلي الا صلاتين
فقبل منه واخذ الامام احمد بهذه الاحاديث وقال يصح الاسلام على الشرط الفاسد ثم يلزم
شرائع الاسلام كلها واستدل ايضا بان حكيم بن حزام قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على ان لا
اخر الاقاما قال احمد يعني ان يسجد من غير ركوع واخرج محمد بن نصر المروزي باسناد
ضعيف جدا عن انس رضي الله عنه قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يقبل من اجابه الى الاسلام
الا باقام الصلاة وايتاء الزكاة فكانا فريضتين على امتي من محمد صلى الله عليه وسلم وبالاسلام
وذلك قول الله عز وجل فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم فقيم الصلاة واتوا الزكاة و
هذا الاثبت وعلى تقدير ثبوته فالمراد منه انه لم يكن يقرا حدا دخل في الاسلام على ترك
الصلاة والزكاة وهذا حق فانه صلى الله عليه وسلم امر معاذا لما بعثه الى اليمن ان يدعوهم اولا
الى الشهادتين وقال انهم اطاعوك لذلك فاعلمهم بالصلاة ثم بالزكاة وخبره ان من دخل
مسلما بدخوله في الاسلام امر بعد ذلك باقامة الصلاة ثم ايتاء الزكاة وكان من سالة عن
الاسلام يذكر له الشهادتين بغير ذكر باقي الاسلام كما قال لجبريل عليه السلام لما سالة عن
الاسلام وكما قال للاعرابي الذي جاءه ثائر الراس فسالة عن الاسلام وبهذا الذي
قررناه يظهر الجمع بين الفاظ احاديث هذا الباب وتبين اقاويلها حتى لا تكاد تجد
الشهادتين يجزيها بعضهم من اتى بها ويصير بذلك مسلما اذا دخل في الاسلام فان اقام
الصلاة واتى الزكاة وقام بشرائع الاسلام فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم وان اخل
بشيء من هذه الاركان فان كانوا جماعة لهم منعة قوتلوا وقد ظن بعضهم ان سعد
ان الكافر اذا قتل حتى يأتي بالشهادتين ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة وجعلوا ذلك حجة
خطاب الكفار بالفروع وفي هذا نظر وسيرة النبي صلى الله عليه وسلم في قتال الكفار تدل على

هذا

هذا وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي
يوم خيبر فاعطاه الراية وقال امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك فسار علي شيئا ثم وقف
ولم يصرخ يا رسول الله ماذا اقاتل الناس فقال قاتلهم على ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله
عز وجل فجعل مجرد الاجابة الى الشهادتين عاصمة للنفوس والاموال الا بحقها ومن
حقها الامتناع من الصلاة والزكاة بعد الدخول في الاسلام فهذا الصحابة وممن شاهد
على قتال الجاحدين من اقام الصلاة واتى الزكاة من القرآن قوله تعالى فان تابوا
واقاموا الصلاة واتوا الزكاة بعد الدخول فيما فخوانكم في الدين وقوله تعالى فان تابوا
واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وقوله وقاتلوهم حتى لا تكون
فتنة ويكون الدين لله مع قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء
ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا
قوما لم يغر عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا وهالا اغار عليهم مع احتمال ان يكونوا دخلوا
في الاسلام وكان يرى سرية ان سمع منهم اذانا او رايتم مسجدا فلا تقتلوا احدا وقد
بعث عيينة بن حصين الى قوم من بني العنبر فاغار عليهم ولم يسمع اذانا ثم ادعوا انهم قد
اسلموا قبل ذلك وبعث النبي صلى الله عليه وسلم كتابا فيه من محمد النبي الى اهل عمان سلام فاجبوا
فاقروا بانه لا اله الا الله وان رسول الله وادوا الزكاة وخطب الساجد والاغر وتكم
خرجه البزار والطبراني وغيرهما وهذا كله يدل على انه كان يقبل حال الداخلين في الاسلام
فان اقاموا الصلاة واتوا الزكاة والا لم يمتنع عن قتالهم وفي هذا وجه تناظر ابي بكر وعمر رضي
الله عنهما كما في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله
عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه كفر من كفر من العرب قال عمر لابي بكر كيف ٥
تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا ٥
الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله عز وجل
فقال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني
عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله لقاتلتهم على منعها فقال عمر فوالله ما هو الا ان رايت الله
قد شرح صدر ابي بكر للقتال عرفت انه الحق فابو بكر رضي الله عنه اخذ قتالهم من قوله

الا بحقه فدل على ان قتال من اتى بالشهادتين بحقهما جائز ومن حقهما اداء حق المال الواجب
وعمر رضي الله عنه ظن ان مجرد الاتيان بالشهادتين يعصم الدم في الدنيا عسكا بعموم الفاظ ورأته
وليس الامر على ذلك ثم ان عمر رجع الى موافقة ابي بكر رضي الله عنه وقد خرج النسائي قصته شاهدا
بكر وعمر بزيادة وهي ان ابا بكر قال لعمر رضي الله عنهما انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت
ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة
وخرجه ابن خزيمة في صحيحه ولكن هذه الزيادة خطأ اخطأ فيها عمران القطان اسنادا
ومتنا فان الائمة الحفاظ منهم علي ابن المديني وابو زرعة وابو حاتم والترمذي والنسائي
ولم يكن هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ عند ابي بكر وعمر وانما قال ابو
بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال بحق وهذا
اخذه والله اعلم من قوله لا بحقها وفي رواية الا بحق الاسلام فجعل من حق الاسلام اقام الصلاة
وايتاء الزكاة كما انه من حقه لا ان لا يرتكب الحدود وجعل كل ذلك مما استثنى بقوله الا بحقها
وقوله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال يدل على ان من ترك
الصلاة فانه يقاتل لانها حق البدن فكذلك من ترك الزكاة التي هي حق المال وفي هذا اشارة
الى ان قتال تارك الصلاة امر مجمع عليه لانه جعله اصلا مقيسا عليه وليس هو مذكورا في الحديث
الذي احتج به عمر وانما اخذ من قوله الا بحقها فكذلك الزكاة لانها من حقها وكل ذلك من حقوق
الاسلام ويشهد ايضا على القتال على ترك الصلاة بما في صحيح مسلم عن ام سلمة رضي الله عنها عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ستعمل عليكم امراء فتعرفون وتنكرون فمن انكر فقد برئ ومن كره
فقد سلم ولكن من رضي وتابع قالوا يا رسول الله افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا وحكم من ترك سائر
الاركان الاسلام ان يقاتلوا عليها كما يقاتلون على ترك الصلاة والزكاة روى بذلك بسنده حسن
حنظلة عن عجلان ابي الاشعث ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعث خالد بن الوليد رضي الله عنه
وامره ان يقاتل الناس على خمس من ترك منهن واحدة فقاتله عليها كما يقاتل على الخمس شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وصام
وقال سعيد بن جبير قال عمر بن الخطاب لوان الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه كما نقاتلهم على
الصلاة والزكاة بهذا الكلام في قتال الطائفة الممتنعة عن شيء من هذه الواجبات وامر
قتال الواحد الممتنع منها فاكثر العلماء على انه يقتل الممتنع من الصلاة وهو قول مالك والشافعي

واحمد

واحمد وابي عبيد وغيرهم ويدل على ذلك ما في الصحيحين عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان خالد بن الوليد استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل رجل فقال لا لعله ان يكون يصلي
فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال صلى الله عليه وسلم اني لم اومر
ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم وفي مسند الامام احمد عن عبيد الله بن عدي
بن الخيار ان رجلا من الانصار حدثه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنه في قتل رجل
من المنافقين فقال النبي صلى الله عليه وسلم اليس يشهد ان لا اله الا الله قال بلى ولا شهادة له
قال اليس يصلي قال بلى ولا صلاة له قال اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم والله
قتل الممتنع من اداء الزكاة تنبيه قولان لمن قال قتل الممتنع من فعل الصلاة احدهما
يقتل ايضا وهو المشهور عن احمد وسيذكر له حديث بن عمر هذا والثاني لا يقتل وهو
قول مالك والشافعي واحمد في روايته واما الصوم فقال مالك واحمد في رواية عنه يقتل
بتركه وقال الشافعي واحمد في رواية لا يقتل بذلك وسيذكر له حديث بن عمرو غيره بما يعفاه
ظاهر الحديث في شيء منها ذكر الصوم وهذا قال احمد في رواية ابي طالب الصوم لم يجئ فيه شيء
قلت وعند وكيع عن بن عباس مرفوعا وهو موقوف فان من ترك الشهادتين اما الصلاة
او الصيام فهو كافر حلال الدم بخلاف الزكاة والحج وقد سبق ذكر ما في شرح حديث
بني الاسلام على خمس واما الحج فمن احمد في القتل بتركه روايتان وحمل بعض اصحابنا
رواية قتله على من اخر عازما على تركه بالكلية او اخره وغلب على ظنه الموت في عامه فاما
ان اخره معتقدا انه على التراخي كما هو قوله فلا قتل بذلك وقوله صلى الله عليه وسلم
الا بحقها وفي رواية الا بحق الاسلام قد سبق انا بكرا دخل فيها هذا الحق فعل الصلاة و
الزكاة وان من العلماء من ادخل فيه فعل الصيام والحج ايضا ومن ههنا ارتكابا ما يبيح دم
المسلم من المحرمات وقد ورد تفسير حقها بذلك خرجه الطبراني وابن جرير الطبري من حديث
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها
عصموا مني دمائهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل قيل وما حقها قال زنا بعد احصان
او قصاص بنفس او قتل نفس فيقتل بها ولعل اخره من قول انس وقد قيل ان الصواب وقف
ذلك كله عليه ويشهد لهذا ما في الصحيحين عن بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب الزاني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة وسيأتي الكلام على هذا الحديث مستوفى
عند ذكر من صنف من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى **وقوله صلى الله عليه وسلم** وصاحبهم
على الله عز وجل حق ان الثيبا دينين مع اتمام الصلاة وايتاء الزكاة فقصم دم صاحبها و
ماله في الدنيا الا بما يبيح دمه وامامه في الاخرة فحسابه على الله عز وجل فان كان صادقا
ادخله الله بذلك الجنة وان كان كاذبا فانه من جملة المنافقين في الدرك الاسفل من النار
وقد تقدم ان في بعض الروايات في صحيح مسلم ثم تلى فذكرا نحوا من هذا ذكر لسنا عليهم
بمسيطر الامر توكل وكذا وضعف به العذاب الاكبر ان الينا ايابهم ثم ان علينا حسابهم والمعنى انا
عليك تذكيرهم بالله وتعريفهم اليه وليست مسلطا على ادخال الايمان في قلوبهم قهرا ولا
مكلفا بذلك ثم اخبر ان مرجع العباد كلهم اليه وحسابهم عليه وفي مسند البزار عن علي
الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله كلمة على الله كريمة لها عند الله
مكان وهي كلمة من قالها صادقا ادخله الجنة ومن قالها كاذبا حقنت ماله و
دمه ولقي الله غدا فحاسبه وقد استدل بهذا من يرى توبة الزنديق وهو المنافق اذا
اظهر العود على الاسلام ولم يقتل بمجرد ظهور نفاقه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعامل المنافقين
ويجريهم على احكام المسلمين في الظاهر مع علمه بنفاق بعضهم في الباطن وهذا قول
الشافعي واحمد في رواية عنه وحكاه الخطابي عن اكثر العلماء **الحديث**
التاسع عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما
نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم
واختلافهم على انبيائهم رواه البخاري ومسلم **هذا الحديث** بهذا اللفظ خرجه
مسلم من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة كلاهما عن ابي هريرة وخرجاه
من رواية ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دعوني ما تركتم انما
اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا
امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وخرجه مسلم من طريق ثالث عن ابي هريرة بمعناه
وفي رواية له ذكر سبب ذكر هذا الحديث من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل
عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما

استطعتم

استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على انبيائهم
فاذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فدعوه وخرجه الدارقطني من
وجه اخر مختصرا وقال فيه فنزل قوله يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم
تسؤكم وان تسالوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها وقد روي ايضا من غير وجه
ان هذه الاية نزلت لما سالوا النبي صلى الله عليه وسلم عن الحج وقالوا اي كل عام وفي الصحيحين
عن انس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من ابي فقال فلان فنزلت هذه
الاية لا تسالوا عن اشياء وفيها ايضا عن قتادة عن انس قال سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى احفوه عن المسالة فغضب فصعد المنبر فقال لا تسالوني اليوم عن شيء الا بينته فقام
رجل وكان اذا لاحى الرجل دعي الى غير ابيه فقال يا رسول الله من ابي فقال ابوك حذافة
فقام عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا فتعوذ بالله من الفتن وكان قتادة
يذكر عند هذا الحديث هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء وفي صحيح
البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان قوم يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء
فيقول الرجل من ابي ويقول الرجل تضل ناقته اين ناقتي فانزل الله هذه الاية يا ايها الذين
امنوا لا تسالوا عن اشياء وخرج ابن جرير الطبري في تفسيره من حديث ابي هريرة رضي
الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غضبان محمر وجهه حتى جلس على المنبر فقام اليه
رجل فقال اين انا قال في النار فقام اخر فقال من ابي قال ابوك حذافة فقام عمر فقال رضينا
بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا ونعوذ بالله من الفتن اما انك يا رسول الله حديثو عهد بجاهلية
وشر والله اعلم ومن اباؤنا قال فسكن غضبه ونزلت هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا
تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في الناس فقال ابوك
كتب عليكم الحج فقام رجل فقال يا رسول الله اكل عام فاعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
غضبا شديدا فقال والذي نفسي بيده لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعتم واذا كثرتم
فاتركوني ما تركتكم فانما اهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا امرتكم
بشيء فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فانتهوا عنه فانزل الله
يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم نهاهم ان يسالوا مثل الذي
سال النصارى في اماياته فاصبحوا بها كافرين فنهى الله عز وذلك ولكن انتظروا واذا
نزل القرآن فانكم لا تسالون عن شيء الا وجدتم تبيانه فزلت هذه الاحاديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على النهي عن السؤال عما لا يعنيهم ويجوز ان يجيب السائل جوابا مثل سؤال السائل هل هو
في النار او في الجنة وهل يجوز من يذنب الينا او غيره وعلى النهي عن السؤال على وجه
التعنت والاستهزاء كما كان يفعله كثير من المنافقين وغيرهم وترتيب من ذلك سؤال الآيات
واقتراحها على وجه التعنت كما كان يسأله المشركون واهل الكتاب وقد قال عز من قائل
الآية نزلت في ذلك ويترتب من ذلك السؤال عما اخفاه الله عن عباده ولم يطلعهم عليه كما
السؤال عن وقت الساعة ومتى الروح ودلت ايضا على نهي المسلمين عن السؤال عن
كثير من الحلال والحرام مما يخشى ان يكون السؤال سببا لنزول التشديد فيه كما السؤال عن الحج
هل يجب في كل عام وفي الصحيح عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم المسلمين في
المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسألته وما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن
اللعان كره المسائل وعابها حتى ابتلى السائل عنه قبل وقوعه بذلك في اهله وكان لصلى الله
عليه وسلم ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يرخص
في المسائل الا للاعراب ونحوهم من الوفود القادمين عليه يتألفهم بذلك فاما المهاجرون
والانصار المقيمون بالمدينة الذين رسخ الايمان في قلوبهم فنهوا عن المسألة كما في صحيح مسلم
عن النواس بن سمعان قال اقمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة سنة ما يمنعني من الهجرة
الا المسألة كان احدنا اذا هاجر لم يسأل النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ايضا عن انس رضي الله عنه
قال نهينا ان نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء وكان يعجبنا ان يجيء الرجل من اهل
البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع وفي المسند عن ابي امامة رضي الله عنه قال كان الله
قد انزل اليها ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم قال فكنا قد كرهنا كثرة
السؤال له وافتينا ذلك حين نزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم قال فجاءنا اعرابي رشى ناه
برداء فقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا وفي مسند ابي يعلى عن ابن البراء بن عازب
رضي الله عنه قال ما كان لنا في السنة اربعة ايام اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء
الا فاتحيب عنه وان كنا لنتمنى الاعرابي وفي مسند البزار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ما رأيت
قوما خيرا من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ما سألوا الا عن ثنتي عشرة مسألة كلها في القرآن يسألونك
عن الخمر والميسر يسألونك عن الشهر الحرام يسألونك عن اليتامى وذكر الحديث وقد كان اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يسألونه عن احكام حوادث قبل وقوعها لكن الاعمال بها عند وقوع

كما قالوا لله انا لاخوف العدو عندنا وليس معنا مدي افنذبح بالعصب ويسألون عن الاهلة
الذي اخبر عنهم بعده وعن طاعتهم وقتالهم ومسألة حذيفة عن الفتن وما فيها فهذا
الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم
واختلافهم على انبيائهم يدل على كراهة المسائل وردها ولكن محل الناس على عمومه
يدل على ان ذلك كان مختصا بزمان النبي صلى الله عليه وسلم لما يخشى حينئذ من تحريم ما لم يحرم او
ايجاب ما يشق القيام به وهذا قد امن بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ولكن ليس هذا وحده
سبب كراهة المسائل بل له سبب اخر وهو الذي اشار اليه ابن عباس رضي الله عنهما في
كلامه الذي ذكرناه فيما تقدم ولكن انتظروا فانما نزل القرآن فانكم لا تسألون عن شيء الا وجدتم
بيانه ومعنى هذا ان جميع ما يحتاج اليه المسلمون في دينهم لا بد ان يبينه الله في كتابه وبلغ ذلك
رسوله فلا حاجة بعد ذلك لاحد في السؤال فان الله تعالى اعلم بمصالح عباده منهم فما كان فيه
هداهم ونفعهم فان الله لا بد ان يبينه لهم ابتداء ومن غير سؤال كما قال سبحانه وتعالى بين
الله لكم ان تضلوا وحينئذ فلا حاجة الى السؤال عن شيء ولا سيما قبل وقوعه والحاجة اليه انما
تحوج المهمل الى فهم ما اخبر الله به ورسوله ثم اتباع ذلك والعمل به وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم
يسأل عن المسائل فيحمل على القرآن كما سأله عمر عن الكلالة فقال يكفيكها آية الصيف وانشار
رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الى ان في الاشتغال بامتثال امره واجتناب
نهيه شغلا عن المسائل فقال اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه ما
استطعتم فالذي ينبغي على المسلم الاهتمام به والاشتغال به بحث عما جاء عن الله ورسوله
ثم يجتهد في فهم ذلك والحرص على العمل به ثم يشتغل بالتصديق بذلك كان كان من
الامور العلمية وان كان من الامور العملية بذل وسعه في الاجتهاد وفي فعل ما
يستطيعه من الاوامر واجتناب ما ينهى عنه فتكون همته مصروفة بالكلية الى ذلك لا الى غيره
وهكذا كان حال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والناصحين لهم في طلب العلم النافع من الكتاب
والسنة فاما ان كانت همة السامع مصروفة عن سماع الامر والنهي الى وجوه امور
قد يقع وقد لا يقع فان هذا حايد خل في النهي ويشتغل عن المأمور به فيما يقع الامر و
قد سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر فقال له رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم و
يقبله فقال له الرجل ارأيت ان غلبت عنه ارأيت ان زحمت عنه فقال له ابن عمر اجعل ارأيت با

اليمن وامره رسول الله صلى الله عليه وسلم بمسئلة وغيله خرجه الترمذي وروى ابن عمر انه يكون
لرهم الابتي الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم ولا حاجة الى فرض العجز عن ذلك او تعسر قبل وقوعه
فانه يفوت العزم على التصميم عن المناهج فان الحقيقة في الدين والسؤال عما لا يعلم انما يحل
اذا كان للعمل لا للجدل وقد روي عن علي رضي الله عنه انه ذكر فتنا تكون في اخر الزمان
فقال له عمر فمتى ذلك يا علي قال اذا تفقه لغير الدين وتعلم لغير العمل والتمست الدنيا بعمل الاخرة
وعن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كيف بكم اذا لبستكم فتنة يربو فيها الصغير ويهرم
فيها الكبير وتتخذ سنة فان غيرت يوما ما قيل هذا منكر قالوا ومتى ذلك قال اذا قلت امناؤكم وكثرت امراؤكم
وقلت فقهاؤكم وكثرت قراؤكم وخفف لغير الدين والتمست الدنيا بعمل الاخرة خرجهما عبد
الرزاق في كتابه ولهذا لم يكن كثير من الصحابة والتابعين يكرهون السؤال عن الحوادث
قبل وقوعها ولا يجيبون عن ذلك قال عمر بن ميمون خرج عمر على الناس فقال الحرج عليكم ان
تسألونا عما لم يكن فان لنا فيما كان شغلا وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال لا تسألوا عما لم يكن
فاني سمعت عمر لعن السائل عما لم يكن وكان زيد بن ثابت اذا سئل عن الشيء يقول كان هذا
فان قالوا لا يقول دعوه حتى يكون وكان قتادة سئل ايوب بن كيسان عن شيء فقال كان
بعد فقلت لا فقال اجما يعني ارجعا حتى يكون فاذا كان اجتهد لكم رأيا وقال الشعبي
سئل عمار عن مسألة فقال هل كان هذا بعد قالوا لا قال فدعونا حتى يكون فاذا كان
تجشمناه لكم وعن الصلت بن راشد قال سألت طاوسا عن شيء فانتهرني وقال اكان
هذا قلت نعم قال الله قلت الله تحال ان اصحابنا اخبرونا عن معاذ به جبل رضي الله عنه انه قال
ايها الناس لا تعجلوا بالبلاء قبل نزوله لم يتفكر المسلمون ان يكون فيهم من اذا سئل سدد
وقال بعضهم وقد خرج ابو داود في كتاب المراسيل مرفوعا من طريق بن عجلان عن طاوس
وسن عن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها فانكم ان لم
تفعلوا لم يتفكر المسلمون فيهم من اذا قال سدد ووفق فانكم ان تعجلن تشتت بكم السبل
هنا وهنا ومعنى ارساله ان طاوسا لم يسمعه من معاذ وخرجه ايضا من رواية يحيى بن
ابي كثير عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى الحجاج بن منهال حدثنا جرير بن حازم
سمعت الزبير بن سعيد ورجلا من بني هاشم قال لتسمعن شيئا ضاحكا يقول ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يزال في امتي من اذا سئل سدد وارشد حتى ميل لواء العالم بنزل بنيه

فاذا

فاذا فعلوا ذلك ذهب هنا وهاهنا وقد روى الصلحي عن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى عن الاغلوطات خرجه الامام احمد وفسرها الاوزاعي قال هي شداد المسائل وقال
هشيم بن بعض من هي حالا يحتاج اليه من كيف وكيف وهو كما من حديث ثوبان عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال سيكون في اقوام من امتي يغلطون فقهاؤهم مضل المسائل ولكثرة اراؤهم
وقال فضيل سمعت سرا رجلا دالله الذين يتبعون شرار المسائل يعني بها عباد الله وقال الاوزاعي
ان الله اذا اراد ان يحرم عبده بركة العلم القى على لسانه المغاليط فلعمري انهم اقل
الناس علما وقال بن وهب عن مالك ادركت هذه البلدة وانهم ليكرهون الاكثار الذي فيه
الناس اليوم يريد المسائل وقال ايضا سمعت مالكا وهو يعيب كثرة الكلام وكثرة الفتيا
ثم قال يتكلم كأنه حمل مغلم يقول هو كذا يهدر في كلامه قال وسمعت مالكا يكره الجواب
في كثرة المسائل وقال قال الله عز وجل ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي فلم انه في
ذلك جواب وكان مالك يكره الجدال وقال الهيثم بن جميل قلت لمالك يا ابا عبد الله
الرجل يكون عالما بالسنن يجادل عنها قال لا لكن يخبر بالسنة فان قبلت منه والا سكت
قال اسحق بن عيسى كان مالك يقول المراء والجدال في العلم يذهب بنور العلم من قلب الرجل
وقال بن وهب سمعت مالكا يقول المراء في العلم ينسي القلوب ويورث الضغن وكان شريح
الاسكندراني يحامي عنه في مجلسه فكثرت المسائل فقال قد ضربت قلوبكم منذ اليوم فخوموا
الحابي حميد خالد بن حميد اصقلوا قلوبكم وقطعوا هذه الرغايب فانها تحد العبادة و
تورث الزهادة وتجر الصداقة واقلوا المسائل الا ما نزل فانها تقسي القلب وتورث
العداوة وقال الميموني سمعت ابا عبد الله يعني احمد سئل عن مسألة فقال وقعت هذه
المسألة بليتم بها جهد وقد انقسم الناس في هذا الباب اقساما فمن اين جاء اهل الحديث
من سد بابه المسائل حتى قل فهمه وعلمه الحديث وما انزل الله على رسوله وصار حامل فقه
غير فقيه ومن فقهاء اهل الراي من توسع في توليد المسائل قبل وقوعها ما يقع في
العادة منها وما لا يقع واشتغلوا بتكلف الجواب عن ذلك وكثرة الخصومات فيه وه
الجدال عليه حتى تولد من ذلك افتراق القلوب وتستغر فيها بسببه الاهواء والشحنا
والعداوة والبغضاء وتعذر ذلك كثيرا بنية الغالبة وطلب العلو والمباهات و
صرف وجوه الناس وهذا مما ذمه العلماء الربانيون ودلت السنة على قبحه وتحريمه

واما تفقها فاهل الحديث العاملون به فان معظم همهم البحث عن معاني كتاب الله
عز وجل وما ضمن من السنن الصحيحة وكلام الصحابة والتابعين لهم باحسان وعن
سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة صحاحها وسقيمها ثم التفقه فيها وفهمها والوقوف على
معانيها ثم معرفة كلام الصحابة والتابعين لهم باحسان في انواع العلوم من التفسير والحديث
ومسايل الحلال والحرام واصول السنة والزهد والدقائق وغير ذلك وهذا هو طريقة الامام
احمد ومن واخفه من علماء الحديث الربانيين وفي معرفة هذا تشغل شاغل عن التشاغل
بما احدث من الاراء ما لا ينتفع به ولا يجدي وانما يورث التجادل فيه الخصومات والجدال
وكثرة القيل والقال وكان الامام احمد كثيرا اذا سئل عن شيء من المسائل المولدات التي لا تقع
يقول دعونا من هذه المسائل المحدثة وما احسن ما قال يونس بن سليمان السعطي انكر
في الامر فاذا هو الحديث والراي فوجدت في الحديث ذكر الرب عز وجل وربوبيته و
جلاله وعظمته وذكر العرش وصفة الجنة والنار وذكر النبيين والمرسلين والحلال و
الحرام والحث على صلة الارحام وجماع الخير فيه ونظرت في الراي فاذا فيه المكر و
الغدر والحيل ومقطعة الارحام وجماع الشر فيه وقالا احمد بن سنبويه من اراد علم الخبر
فعليه بالاثار ومن اراد علم الخبر فعليه بالراي ومن سلك طريق بطلب العلم على ما ذكرناه
تحكم من فهم جملة الحوادث فانا الواقع غالبا ان الاصول لها ما توجد في تلك الاصول التي اشار
اليها ولا يمكن ان يكون سلوك هذا الطريق خلف ائمة اهل الجمع على هذا نيتهم ودرايتهم
كالشافعي وابي حمد واسحق وابي عبيد ومن سلك مسلكهم فان من ادعى سلوك هذا
الطريق على غير طريقهم وقع في مغاوز ومهالك فاخذ بما لا يجوز الاخذ به وترك
ما يجب العمل به وملاك الامر كله ان تقصد بذلك وجه الله والتقرب اليه بمعرفة ما انزله
على رسوله وسلوك طريقه والعمل بذلك ودعاء الخلق اليه ومن كان كذلك وفقه الله
وسدده والهمه رشده وعلمه ما لم يكن يعلم وكان من العلماء المحدثين حسن في الكتاب في
قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ومن الراسخين في العلم فقد خرج ابن ابي حاتم
في تفسيره من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل
عن الراسخين في العلم فقال من برت يمينه فصدق لسانه واستقام قلبه ومن عف
بطنه وفرجه فذلك من الراسخين في العلم وقال نافع بن يزيد يقال الراسخون في العلم

المتواضعون

المتواضعون لله المتذللون لله في رضائه لا يتعاظمون من فوقهم ولا يحقرون من دونهم
ويشهد لهذا قول النبي صلى الله عليه وسلم اتاكم اهل اليمن هم ابر قلوبا وارق افئدة الايمان
يمان والفقه يماني والحكمة يمانية وهذا اشارة الى ابي موسى الاشعري ومن كان على طريقته
من علماء اهل اليمن ثم الى ابي مسلم الخولاني وطاوس بن كيسان الغزي وطاوس ووهب بن منبه
وغيرهم من علماء اهل اليمن وكل هؤلاء من العلماء الربانيين الذين تعلموا العلم
بالله فحفظوه وبما فوه وعلموه وسمع علما باحكام الله وشرائع دينه من بعض ولم
يكن عنايتهم عن الناس تكثر قيل وقال ولجج والجدال وكذلك معاذ بن جبل اعلم
الناس بالحلال والحرام وهو الذي يحشر يوم القيمة امام العلماء وتوضع رتبته بحيث لم يكن علم
بتوسعه المسائل وتكثيرها بل قد سبق عنه كراهة الكلام وهو لما لا يقع وانما كان
عالما بالله وعالما باصول دينه رضي الله عنه وقد قيل للامام احمد من نسأل بعدك قال عبد
الوهاب الوراق قال له انه لبيب الاشاع في العلم قال انه رجل صالح مثله يجوز يفتي
لاصابة الحق وسئل عن معروف الكرخي فقال كان معه اصل العلم خشية الله وهذا
يرجع الى قول بعض السلف كفا بخشية الله علما وكفى بالاغترار بالله جهلا وهذا باب واسع
يطول استقصاؤه والرجوع الى شرح حديث ابي هريرة رضي الله عنه فنقول
من لم يشتغل بكثرة المسائل التي لا يوجد مثلها في كتاب ولا سنة بل اشتغل بتفهم كلام
الله ورسوله وقد فصل بذلك امتثال الاوامر واجتناب النواهي فهو من امتثال امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وعمل بمقتضاه ومن لم يكن اهتمامه فيما
انزل الله على رسوله واشتغل بكثرة توليد مسائل قد تقع وقد لا تقع وتخلق
احوالها بحر الراي حتى عليها ان يكون مخالفا لهذا الحديث مرتكبا للنهي تاركا للاولى
وقد علم ان اكثر وقوع الحوادث التي لا اصل لها في الكتاب والسنة انما هو من ترك
الاشتغال بامتثال اوامر الله ورسوله واجتناب نواهي الله ورسوله فلهذا من اراد
ان يعمل على ما سال عامر عنه الله في ذلك فامتثله ونهاه عنه فيه فاجتنبه وقت
الحوادث مقيده بالكتاب والسنة وانما يعمل العامل بمقتضى رايه وهواه فتقع الحوادث
جامتها مخالفة لما شرعه الله وربما عسر ردها الى الاحكام المذكورة في الكتاب والسنة
لبعدها عنه وفي الجملة من امتثل ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وانتهى عما
نهى عنه كان مشتغلا بذلك عن غيره حصل له النجاة في الدنيا والاخرة ومن خالفا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذلك واشتغل بخاطره وما لا يتحسنه ونهى فيما حفر منه النبي صلى الله عليه وسلم من حال اهل
الكتاب الذين هلكوا من كثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم وعدم انقيادهم وطاعتهم
لرسلهم وقوله صلى الله عليه وسلم اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه
ما استطعتم قال بعضهم العلماء هذا يوخذ منه ان النهي اشد من الامر لان النهي لم يرخص
في ارتكاب شيء منه والامر رخص في بعض الاستطاعة وروي هذا عن الامام احمد ويشبه
هذا قول بعضهم اعمال البر بعضها البر والفاجر واما المعاصي فلا يتركها الا صديق و
روي عن ابي هريرة انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم اتقى المحارم تكن اعبد الناس وقالت
عائشة رضي الله عنها من سره ان يسبق الاب المجتهد فليكف عن الذنوب وروي
عنها مرفوعا وقال لاصحابه ما عبد العابدون بشيء افضل من ترك ما نهى عنه الله عز وجل
ان ما ورد من تفضيل ترك المحرمات على فعل الطاعات انما اريد به في حق من
الطاعات والاجنبي الاعمال الواجبات افضل من ترك جنس المحرمات لان الاعمال
مقصودة لذاتها والمحارم المطلوب عدمها ولذلك لا تحتاج الى نية بخلاف الاعمال و
لذلك كان جنس ترك الاعمال قد يكون كفرا كترك التوحيد وكترك اركان الاسلام
او بعضها على ما سبق بخلاف المنهيات فانه لا يقتضي الكفر بفعلهن وبهذا قال ابن
بن عمر رضي الله عنهما لرد انفق من حرام افضل من مائة الف تنفق في سبيل الله
وعن بعض السلف ترك السلف قال ترك كلمة انفق من مائة الف تنفق في سبيل الله
حجة وقال ميمون بن مهران ذكر الله باللسان حسن وافضل منه ان يذكر الله العبد عند
المعصية فيمسك عنها وقال ابن المبارك لان ارد درهما من شبهة احب الي من ان
اتصدق بمائة الف حتى بلغ ستمائة الف وقال عمر بن عبد العزيز ليست
التقوى قيام الليل وصيام النهار والتخليط فيما بين ذلك التقوى اداء ما افترض الله
وترك ما حرم الله فما كان مع ذلك عمل فهو خير الى خير وكما قال وقال الا
وددت اني لا اصلي غير الصلاة الخمس سوى الوتر وان اودي الزكاة ولا اصوم
بعدها يوما وان اصوم رمضان ثم لا اصوم بعده يوما ابدا وان احج حجة
الاسلام ثم لا احج بعدها ابدا ثم اعمد الى فضل قوتي فاحمله فيما حرم الله علي
فامسك عنه وحاصل كلامهم يدل على اجتناب المحرمات وان قلت افضل من الا
كثار من نوافل الطاعات فان ذلك فرض وهذا نفل وقال طائفة من المتاخرين

انما

انما قال صلى الله عليه وسلم اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم
لان امتثال الامر لا يحصل الا بفعل والفعل يتوقف وجوده على شروط واسباب وبعضها
قد لا يستطاع فلذلك عفي عنها بالاستطاعة كما قيد الله الامر بالتقوى بالاستطاعة قال
الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم وقال في الحج ولله على الناس حج البيت من استطاع
اليه سبيلا واما النهي فالمطلوب بعدمه وذلك هو الاصل فالمقصود استمرار العدم الاصلي
وذلك ممكن وليس فيه ما لا يستطاع وهذا ايضا فيه نظر فان الداعي الى فعل المحرم
قد يكون قويا لا صبر معه للعبد على الامتناع من فعل المعصية عند مع القدرة عليها فيحتاج
الكف عنها حينئذ الى مجاهدة شديدة ربما كانت اشق على النفوس من مجرد مجاهدة النفس
على فعل الطاعات ولهذا يوجد كثيرا ممن يجتهد في الطاعات ولا يقوى على ترك المحرمات
وقد سئل عمرو بن قوم صالحون يشتهون المعصية ولا يعملون بها فقال اولئك قوم امتحن الله
قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر عظيم وقال سعيد بن مسيب ضوال الابل في بعض الكتب اياها
الكتاب التارك شهوته المنقاد لشهوته ومن اجلك انشد عندك بعض ملائكتي وقلما
اشد هاربي احبسوا فانها مثل طريق النار ويخشى منها الصديقون وانما التحقيق
في هذا ان الله لا يكلف العباد من الاعمال ما لا طاقة لهم به وقد اسقط عنهم كثيرا
من الاعمال مجرد المشقة رخصة عليهم ورحمة لهم واما المناهي فلم يعذر احد في ارتكابها
بغلبة الداعي والشهوات بل كلفهم تركها على كل حال وان ما اباحه لهم تناول من
اطيب المحرمة عند الضرورة ما يبقى معه الحياة لا لاجل التلذذ والشهوة ومن هنا
يعلم صحة ما قاله الامام احمد ان النهي اشد من الامر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
من حديث ثوبان وغيره انه قال استقيموا ولم تحصوا يعني ان تقدروا على الاستقامة
كلها وروى الحكم بن حزن الكلفي قال وفدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهدت
معه الجمعة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم متوكئا على عصا او قوس فحمد الله واثنى عليه بكلمات
خفيفات طيبات مباركات ثم قال ايها الناس انكم لن تطيقوا او لن تفعلوا كل امر بكم
ولكن سددوا وابشروا اخرجه الامام احمد وابو داود وفي قوله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم
بامر فأتوا منه ما استطعتم دليل على ان من عجز عن فعل المامور به وقدر على بعضه
فانه يأتي بما امكنه منه وهذا مطرد في مسائل منها الطهارة فاذا قدر على بعض وعجز

عن الباقي اما لعدم الماء او لمرض في بعض اعضائه دون بعض فانه يأتي من ذلك بما شاء فتدبر
عليه ويتيمم للباقي وسواء في ذلك الوضوء والغسل على المشهور ومنها الصلاة من
عجز عن الفريضة قائما صلى قاعدا فان عجز صلى مضطجعا وفي صحيح البخاري عن عمران
بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع
فعلى جنبك ولو عجز عن ذلك كله او عن طهارته وصاحبته لزم مستقبلا عنه الصلاة بالعين على
المشهور ومنها زكاة الفطر فانه قادر على اخراج بعض صاع لزمه ذلك على الصحيح فاما
من قدر على صيام بعض النهار دون تكملة فلا يلزمه ذلك فيفطر خلافا لابن حبيب في بعض
اليوم لعين يؤديه في نفسه وكذلك لو قدر على عتق بعض رقبة في الكفارة لم يلزمه العتق
شقيص العتق غير محبوب للشارع بل يأمر بتكملته في كل طريق واما من عادته الوقوف
فوق عرفة في الحج فهل يأتي بما يقي منه من الليل بمزدلفة ورمي الجمار لا بل يقتصر على
الطواف والسعي ويحلل بعمرة على احد اشهر هما انه يقتصر على الطواف والسعي
لانه اليسير والرمي من لواحق الوقوف بعرفة وتوابعه وانما امر الله بذكره عند المشعر الحرام
وبذكر في الايام المعدودات لما فاض من عرفات كما لا يخفى بعرفة من لا يقف بعرفة كما لا
يرمي المشعر والله اعلم **الحديث العاشر عن ابي هريرة رضي الله عنه** قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المؤمنين بما
امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال تعالى يا ايها
يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر
يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام
فاني يستجاب لذلك رواه مسلم **هذا الحديث** خرجه مسلم من رواية فضيل
بن مرزوق فتره وسط خرج له مسلم دون البخاري **وقوله صلى الله عليه وسلم** ان الله
طيب هذا قد جاء ايضا من حديث سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافة جواد يحب الجود خرجه الترمذي
وفي اسناده مقال والطيب هنا منزه الظاهر والباطن سبحانه وتعالى مقدس منزه عن
النقائص والعيوب كلها هذا في قوله تعالى والطيبات للطيبين والطيبون
للطيبات اولئك مبرؤون مما يقولون والمراد المنزهون من اوساخ النفوس

واوضارها

واوضارها وقوله لا يقبل الا طيبا وقد ورد معناه في حديث الصدقة ولفظ الاستحقاق
احد بصدقة من كسب طيب ولا يقبل الله الا طيبا والمراد انه تعالى لا يقبل من الصدقات الا ما
كان طيبا حلالا وقد قيل ان المراد في هذا الحديث الذي نتكلم فيه الآن بقوله لا يقبل الا طيبا
اعم من ذلك وهو انه لا يقبل من الاعمال الا ما كان طيبا طاهرا من المفسدات كلها كالرياء والعجب
ولا من الاموال الا ما كان طيبا حلالا فان الطيب يوصف به الاعمال والاقوال والاعتقادات
فكل هذه تنقسم الى طيب وخبيث وقد قيل انه يدخل في قوله تعالى لا يستوي الخبيث والطيب
ولو اعجبك كثرة الخبيث هذا كله وقد قسم الله تعالى الكلام الى طيب وخبيث فقال ضرب
الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة وضرب الله مثلا كلمة خبيثة كشجرة خبيثة وقال تعالى اليه
يصعد الكلم الطيب ووصف رسوله صلى الله عليه وسلم بانه يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث
وقد قيل انه يدخل في ذلك الاعمال والاقوال والاعتقادات ايضا ووصف الله تعالى
الذين ينبغي بالطيب بقوله تعالى الذين تتوفاهم الملائكة طيبين وان الملائكة تقول عند الموت
اخرجي ايتها النفس الطيبة الى جسد الطيب وان الملائكة تسلم عليهم عند دخول الجنة و
يقولون لهم لتنعم وقد ورد في حديث ان المؤمن اذا زار اخاله في الله تعالى قالت الملائكة
طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا فالمؤمن كله طيب قلبه ولسانه وجسده
بما سكن في قلبه من الايمان وظهر على لسانه من الذكر وعلى جوارحه من الاعمال الصالحة التي
هي ثمرة الايمان والطيب في اسمه فهذه الطيبات كلها يقبلها الله عز وجل ومن اهم ما تحصل
به طيبة الاعمال للمرء ان يطيب مطعمه وان يكون من حلال فلذلك كرروا الحث عليه وفي هذا
الحديث اشارة الى انه لا يقبل العمل ولا يزكو الا بأكل الحلال وان اكل الحرام يفسد العمل و
يمنع قبوله فانه قال بعد تقرير ان الله لا يقبل الا طيبا وان الله امر المؤمنين بما امر به
المرسلين فقال تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال تعالى يا ايها الذ
ين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم والمراد بهذا ان الرسل واممهم مأمورون
بالاكل من الطيبات التي هي الحلال والعمل الصالح فما دام الاكل حلالا فالعمل صالح
مقبول فاذا كان الاكل غير حلال فكيف يكون العمل مقبولا وما ذكره بعد ذلك من
الدعاء وانه كيف يستجاب مع الحرام فهو مثال لاستبعاد قبول الاعمال مع التغذية بالحرام
وقد خرج الطبراني باسناد فيه نظر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال تلا عند رسول الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم هذه الآية يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا فقام سعد بن
ابي وقاص وقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني مستجاب الدعوة فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم يا سعد اطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة والذي نفس محمد بيده ان العبد
ليقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يتقبل منه عمل اربعين يوما وايما عبد نبت لحمه من
سحت فالنار اولى به رواه الطبراني في مسند الامام احمد باسناد ضعيف نظيف عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال من اشترى ثوبا بعشرة دراهم في ثمنه درهم حرام لم يتقبل الله له صلاة ما كان عليه
ثم ادخل اصبعيه وقال صمان ان لم اكن سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ورويت من حديث
علي مرفوعا مثله ايضا خرجه البزار وغيره باسناد ضعيف جدا وخرج الطبراني باسناد ضعيف
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
خرج الرجل حاجا بنفقة طيبة ووضع رجله في الغرز فنادا لبيك اللهم لبيك ناداه مناد
من السماء لبيك وسعديك زادك حلال وراحلتك حلال وحجك مبرور غير مأزور
واذا خرج الرجل بالنفقة الخبيثة فوضع رجله في الغرز فنادا لبيك ناداه من السماء
لا لبيك ولا سعديك زادك حرام ونفقتك حرام وحجك غير مبرور ورويت من حديث عمر
نحوه باسناد ضعيف ايضا ورواه ابو يحيى القتات عن مجاهد عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال لا يتقبل الله صلاة امرئ في جوفه حرام وقد اختلفت العلماء
في حج من حج بمال حرام او مما فيه شبهة حرام هل يسقط عنه فرض الصلاة والحج
بذلك وفيه عن الامام روايتان وهذه الاحاديث المذكورة تدل على انه لا يقبل العمل
مع مباشرة الحرام لكن القبول فقد يراد به الرضا بالعمل ومدح فاعله والثناء عليه بين
الملائكة والمؤمنين ونحو ذلك وقد يراد به حصول الثواب والاجر عليه وقد يراد به سقوط
الفرض من الذمة كما ورد انه لا تقبل صلاة الآبق والمرأة التي زوجها عليها ساخط
ولا من اتى كاهنا ولا من شرب الخمر اربعين يوما والمراد والله اعلم نفي القبول
بمعنى الاول والثاني وهو المراد والله اعلم من قوله عز وجل انما يتقبل الله من المتقين
ولهذا كانت هذه الآية كشيء منها خوف السلف على قبول اعمالهم خافوا ان لا
يكونوا من المتقين الذين يتقبل منهم وسئل الامام احمد عن المتقين فيها فقال
يتقي الاشياء فلا يقع فيها لا يحيل له وقال ابو الخير حماد عباد الله التناجي الزاهد رحمه الله

حتى حصال بها تمام العمل الايمان بمعرفة الله عز وجل ومعرفة الحق واخلاص العمل لله
والعمل على السنة واكل الحلال فاذا فقدت واحدة لم ينفع العمل وذلك انك اذا عرفت الله عز
وجل ولم تعرف الحق لم تنتفع واذا عرفت الحق ولم تعرف الله لم تنتفع واذا عرفت الله وعرفت
الحق واخلصت العمل ولم تكن على السنة لم تنتفع وان تمت الاربع ولم يكن الاكل من
الحلال لم تنتفع وقال وهيب بن الورد لو قمت مقام هذه السارية لم تنفعك حتى
تنظر ما يدخل بطنك حلالا او حراما وانما الصدقة بالمال الحرام غير مقبولة كما في صحيح مسلم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تصدق عبد بصدقة من طيب
ولا يقبل الله الا الطيب الا اخذها الرحمن بيمينه وذكر الحديث وفي مسند الامام احمد
عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكسب عبد مالا من حرام
فينفق منه فيبارك فيه ولا يتصدق به فيقبل منه ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده الى
النار ان الله لا يمحو السيء بالسيء ولكن يمحو السيء بالحسن ان الخبيث لا يمحو الخبيث
ويروى من حديث ثراج عن ابن جحيفة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من كسب مالا حراما فتصدق به لم يكن فيه اجر وكان اصره عليه خرجه ابن
حبان في صحيحه ورواه بعضهم موقوفا على ابي هريرة ومن مراسيل القاسم بن مخيمرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصاب مالا من مأثم فوصل به رحما او تصدق به او
انفقه في سبيل الله جمع ذلك جميعا فقذف به في نار جهنم ويروى عن ابي الدرداء
ويزيد بن ميسرة انهما جعلا مثل من اصاب مالا من غير حله فتصدق به مثل من اخذ
مال يتيم وكسى به ارملة وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عمن كان على عمل فكان يظلم و
يأخذ الحرام ثم تاب فهو يحج ويعتق ويتصدق منه فقال ان الخبيث لا يكفر الخبيث
وكذا قال ابن مسعود ان الخبيث لا يكفر الخبيث ولكن الطيب يكفر الخبيث وقال الحسن
ايها المتصدق على المساكين يرحمك الله ارحم من قد ظلمت واعلم بان الصدقة
بالمال الحرام تقع على وجهين احدهما ان يتصدق به الخائن او الغاصب ونحوهما عن
نفسه فهذا هو المراد من هذه الاحاديث انه لا يتقبل منه بمعنى انه لا يوجر عليه بل يأثم
بتصرفه في مال غيره بغير اذنه ولا يحصل للمالك بذلك اجر لعدم قصده ونيته كذا قال
جماعة من العلماء منهم ابن عقيل من اصحابنا وفي كتاب عبد الرزاق من رواية زيد بن

الاخنس الخراجي انه سئل سعيد بن المسيب قال وجدت لقطة افاتصدق بها قال لا ثم
انت ولاصاحبها ولعل مراده اذا تصدق بها قبل تعريفها الواجب ولواخذ السلطان او
بعض نوابه من بيت المال لا فيتخمه فتصدق منه او اعتق او بنى به مسجدا او غيره مما
ينتفع به الناس فالمنقول عن عمر بن عبد العزيز كما للواجب انا تصدق بما غصبه لذلك قال لعبد الله
بن عامر امير البصرة وكان الناس قد اجتمعوا عنده في حال ولايته وهم يثنون عليه بم
واحسانه وبن عمر اك خطب منبر ان يتكلم فروى له حديث لا يقبل الله صلاة صدقة من غلول
ثم قال له وكنت اجهر على البصرة وقال اسد بن موسى في كتاب الورع حدثنا الفضيل بن عياض
عن منصور عن تميم ابن سلمة قال قال ابن عامر لعبد الله بن عمر ارايت هذه العقاب التي
نسهلها والعيون التي نفجرها اجرا فقال ابن عمر ما علمت ان حبا لا يكون خبيثا
قط احدثنا عبد الرحمن بن زياد عن ابي المليح عن ميمون بن مهران قال قال ابن عمر وقد
سأله عن العتق فقال مثلك مثل رجل سرق ابل حاج ثم تصدق بها في سبيل الله فانظر
هل يقبل منه وقد كان طائفة من اهل التشديد في الورع كطاوس ووهيب بن الورد
يرد ينتفعون الانتفاع بما اخذ نهمثل هؤلاء الملوك واما الامام احمد فانه رخص
فيما عملوه من المنافع العامة كالمساجد والقناطر والمصانع فان هذه ينتفع عليها
من مال الله الا ان ينبغي ان يعلموا شيئا من ذلك بمال حرام كالملوك والمغصوبين
ونحوهم حينئذ ينبغي الانتفاع بما عمل بالمال الحرام ولعل ابن عمر انما انكر عليهم اخذهم
بيت المال لا نهم ودعوهم انما فعلوه منها بعد ذلك فهو صدقة منهم وان هذا
شبيه بالمغصوب وعلى مثل هذا يحمل انكار من انكر من العلماء الملوك بنيان المساجد
قال ابو الفرج بن الجوزي رايت بعض المتعبدين سئل عن كسب حلاله وحرام من الملوك
طيبن والامراء نبذ الاربطة والمساجد هل لها ثواب فاجاب بما يوجب طيب نفس للسائل
لهم وان لم يوافق مالا يمكنه نوع سمسرة لانه لا يعرف اعيان المغصوبين فيرد عليهم فاقول
قلت واعجبا من متصدر بين للفتوى لا يعرفون اصول الشريعة ينبغي ان ينظر في حال هذا
المفتي اولا فان كان سلطانا فاخرج من بيت المال قدر قوته ونحوه مصارفه فليس
لجميع مستحقيه ويشغل بما لا يفيد من بنا مدرسة او رباط وان كان من الاصل او نواب
السلاطين فيجب ان يرد ما يجب رده الى بيت المال وان كان حراما او غصبا فكل

مصرف فيه حرام والواجب رده الى من اخذ منه بغير الاثم انتهى واما كلام في السلاطين
الذين عهدهم فيأخذه الذين يتمتعون المستحقين من الفيء حقوقهم ويتصرفون فيه
لانفسهم بتصرف الملاك بنا ذما ينسبونه اليهم من مدارس ورابطة ونحوها فاخذا
يحتاج اليه ويختص به فهم دون قدم فاما لو خرج امام عادل يعطي الناس حقوقهم
من الفيء ثم يبني لهم ما يحتاجون اليه من مسجد ومدرسة او مارستان ونحو ذلك كان
ذلك جائزا لو كان بعض من يأخذ المال لنفسه من بيت المال بنى بما اخذه بنا يحتاج
اليه فيما حال يجوز الهاهنا من بيت المال لكنه نسبه الى نفسه فقد يخرج على الخلاف
في الغاصب اذا ردا لمال على المغصوب منه على وجه الصدقة والهبة هل يبرأ بذلك
ام لا وهذا كله اذا بنى على قدر الحاجة من غير سرف ولا زخرفة وقد امر عمر بن عبد
العزيز بنهدم مسجد البصرة من بيت المال لما رأى انهم ان بنوا زوقوا ما تصدق منه و
قال اني لم أجد للبنيان فيما لله حقا وروي عنه انه قال للحاجة للمسلمين فيما اضر
بيت مالهم واعلم ان من العلماء من جعل تصرف الغاصب ونحوه في مال غيره
موقوفا على اجازة المالك فان اجاز تصرفه فيه جاز وقد حكى بعض اصحابنا رواية عن احمد
ان من اخرج زكاة من مال مغصوب ثم اجازه له المالك جاز وسقط عنه الفرض الزكاة
وكذلك خرج ابن ابي موسى رواية عن احمد انه اذا اعتق عبد غيره عن نفسه ملكه ما ضمانه
فاجاله ثم اجازه المالك جاز وعتق عنه وهو خلاف نص احمد وحكى عن الحنفية انه
لو غصب شاة فذبحها لمتعته وشواه ثم اجازها المالك جازت واجزأ عنه **الوجه**
الثاني من تصرف الغاصب في المال المغصوب ان يتصدق به عن صاحبه
اذا فجر عن رده اليه والى ورثته فهذا جائز عند اكثر العلماء منهم مالك وابو حنيفة
واحمد وغيرهم قال ابن عبد البر ذهب الزهري ومالك والثوري والاوزاعي
والليث الى ان الغال اذا تفرق اهل العسكر ولم يصل اليهم انه يرفع الى الامام خمسه
ويتصدق بالباقي روي ذلك عن عبادة بن الصامت ومعاوية والحسن البصري وهو
يشبه مذهب ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم لانهم كانوا يريان ان يتصدق
بالمال الذي لا يعرف صاحبه وقد اجمعوا في اللقطة على جواز الصدقة بها بعد التعريف
وانتفاع صاحبها وجعلوه اذا جاء مخيرا بين الاجر والضمان وكذلك المغصوب انتهى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وروى عن مالك بن دينار قال سألت عطاء بن ابي رباح عمن عنده مال حرام ولا يعرف اربابه وتعذر الخروج منه قال يتصدق به ولا اقول ان ذلك يجزئ عنه قال مالك كان هذا القول من عطاء احب الي من ورثته ذهبوا قال سفيان فيجيء اشتري ما قوم شيئا فيتصدق بثمنه فلا يزال يتصدق حتى يجيء صاحبه فيأخذ ماله وكذا قال فيجيء شيء يتصدق به اليهم فان لم يقدر عليهم تصدق به كله ولا يأخذ من ماله وكذا قال فيجيء شيء يتصدق به ثم يكون معاملته لشبيهه بماله قال فيتصدق بالثمن وقال عبد الله بن المبارك وقال فيتصدق بالربح خاصة وقال احد يتصدق بالربح وكذا قال فيجيء ورثة مالا بين ابنه وكان ابوهم يبيع ممن تكون معاملته ان يتصدق هذا بقدر الربح ويأخذ الباقي وقد روي عن طائفة من الصحابة نحو ذلك منهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن يزيد الانصاري والمشهور عن الشافعي في الاموال الحرام انها تحفظ ولا يتصدق بها حتى يظهر مستحقها وكان الفضيل بن عياض يرى ان من عنده مال حرام لا يعرف اربابه ان يتلفه ويلقيه في البحر ولا يتصدق به وقال لا يتوب الى الله الا بالطيب والصحيح الصدقة به لان اثما ما اضاعته منهي عنه وارصاده ابدا تعريضه للاتلاف واستيلاء الظلمة عليه والصدقة به ليست عن مكلفه حتى تكون تقربا منه بخلاف ما لو تصدق عن مالكه ليكون نفعه له في الاخرة حيث فقد به الانتفاع في الدنيا **وقوله** ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فاني يستجاب لذلك هذا الكلام اشار فيه صلى الله عليه وسلم الى اداب الدعاء والى الاسباب التي تقتضي اجابته والى ما يمنع من اجابته فذكر من الاسباب التي تقتضي اجابة الدعاء اربعة **احدها** اطالة السفر والسفر بمجرده يقتضي اجابة الدعاء كما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد لولده خرجه ابو داود وابن ماجه والترمذي وعنده دعوة الوالد على ولده وروي نحوه عن ابن مسعود من قوله وشرط طول السفر كان اقرب الى اجابة الدعاء كما في حديث ابي هريرة لانه مظنة حصول الكسار النفس بطول الغربة عن الاوطان وتحمل المشاق والانكسار من اعظم الاسباب اجابة الدعاء **الثاني** حصول التبذل في اللباس والهيئة بالشعث والاغبرار وهو قريب من المعنى المقتضيات لاجابة

الدعاء كما في حديث رب اشعث اغبر ذي طمرين مدفوع بالابواب لو اقسم على الله لابره وكما خرج النبي صلى الله عليه وسلم للاستسقاء خرج متبذلا متواضعا متضرعا وكان معاوية بن عبد الله قد حبس له بواخ فلبس خلقان ثيابه واظهر عكاز بيده فعيل ما هذا قال استكين لربي لعله ان يشفعني في ابواخي **الثالث** مد يديه الى السماء وهو من اداب الدعاء التي يرجى بها اجابته وفي حديث سلمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى حيي كريم يستحيي اذا رفع الرجل اليه يديه ان يردهما صفرا خائبتين خرجه الامام احمد وابو داود والترمذي وابن ماجه وروي نحوه من حديث انس وجابر وغيرهما كان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الاستسقاء حتى يرى بياض ابطيه ورفع يديه يوم بدر يستنصر على المشركين حتى سقط رداؤه عن منكبيه وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة رفع يديه في الدعاء انواع متعددة فمنها انه كان يشير باصبعه السبابة فقط وروي عنه انه كان يفعل ذلك على المنبر وفعله مركب راحلته وذهب جماعة من العلماء الى ان دعاء الغوث في الصلاة يشير فيه كما باصبعه منهم الاوزاعي وسعيد بن عبد العزيز واسحق بن راهويه وقال ابن عباس روي فيه **هذا هو الاخلاص** في الدعاء وعن ابن سيرين اذا اثنيت على الله فاشر باصبع واحد ومنها انه يرفع يديه ويجعل ظهورهما الى جهة القبلة وهو مستقبلها وجعل بطونها مما يلي وجهه وقد روي هذه الصفة عن النبي صلى الله عليه وسلم في دعاء الاستسقاء انضاط بعض العلماء استحب بعضهم الرفع في الاستسقاء على هذه الصفة بعضهم لحديث رجاني وقال بعض السلف الرفع على هذا الوجه تضرع ومنها عكس ذلك وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء ايضا وروي عن جماعة من السلف انهم كانوا يديمون ذلك و قال بعضهم الرفع على هذا الوجه استجارة بالله واستعاذة به منهم ابن عمر وابن عباس وابو هريرة وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا استعاذ رفع يديه على هذا الوجه ومنها رفع يديه وجعل كفيه الى السماء وظهورهما الى الارض وقد ورد الامر بذلك في سؤال الله عز وجل في غير حديث وعن ابن عمر وابي هريرة وابن سيرين ان هذا هو الرهب والسؤال لله عز وجل ومنها عكس ذلك وهو قلب كفيه وجعل ظهورهما الى السماء وبطونها مما يلي الارض وفي صحيح مسلم عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء وخرجه الامام احمد ولفظه فبسط كفيه وجعل ظاهرهما يلي السماء

وخرجه ابو داود ولفظه استسقى هكذا يعني مد يديه وجعل بطون كفيه مما يلي الارض و
خرج الامام احمد من حديث ابي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم واقفا يوم
يدعو هكذا ورفع يديه حيال ثندوته وجعل بطون كفيه مما يلي الارض وهكذا وصف
جامع بن سلمة رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه يعرفه وروى عن بن سيرين ان هذا طلب الاستجابة
وقال الحميدي هذا هو الابتهال الرابع الالحاح على الله بتكرير ذكر ربوبيته وهو
من اعظم ما يطلب به اجابة الدعاء وخرج البزار من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا اذا قال
العبد يا رب اربعا قال الله لبيك عبدي سل تعطه وخرج الطبراني وغيره من حديث سعد
ابي وقاص ان قوما شكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فحوط المطر فقال اجثوا على الركب
وقولوا ايها يا رب ورفع السبابة الى السماء فسقوا حتى حالوا بكفهم عنهم وفي المسند و
غيره عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة مثنى مثنى وتشهد
في كل ركعتين وتضرع وتخشع وتمسكن وتقنع يديك يقول فرفعهما الى ربك مستقبلا بباطن
وجهك وتقول يا رب يا رب ومن لم يفعل ذلك فهي خداج وقال يزيد الرقاشي عن انس مامن
عبد يقول يا رب يا رب الا قال له ربه لبيك لبيك وروى عن ابي الدرداء وبن عباس
انهما قالا يقولان اسم الله الاكبر رب رب يسوعطا قال ابن عبد ربه ثلاث مرات الاخطر
الله فيه فذكر ذلك للحسن فقال ما يقرؤن القرآن ثم تلى قوله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا
وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب
النار ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته وما للظالمين من انصار ربنا انا سمعنا منادي للايمان
ان امنوا بربكم فامنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار ربنا واتنا ما وعدتنا على رسلك
ولا تخزنا يوم القيمة انك لا تخلف الميعاد فاستجاب لهم ربهم ومن تامل الادعية المذكورة في القرآن
وجدها غالبا تتضمن اسم الرب كقول العبد ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب
النار ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا
ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به وقوله ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك
رحمة ومثل هذا في القرآن كثير وسئل مالك وسفيان عمن يقول في الدعا يا سيدي
فقال لا يقول يا رب زاد مالك كما قال الانبيا في دعائهم واما ما يمنع اجابة الدعا فقد
اشار صلى الله عليه وسلم الى انه التوسع في الحرام اكلا وشربا وملبسا وتغذيه وقد سبق حديث

بن عباس

بن عباس في هذا المعنى ايضا وان النبي صلى الله عليه وسلم قال لسعد اطب مطعمك تكن مستجاب
الدعوة فاكل الحلال وتربيه وليبسه والتغذي به سبب موجب لاجابة الدعا وروى عكرمة
بن عمار حديثا الاصفر قال قيل لسعد بن ابي وقاص مستجاب دعوتك من بين اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ما رفعت الى في لقمة الا وانا اعلم من اين مجيئها ومن اين خرجت وعن
وهب منه قال من سره ان يستجيب الله دعوته فليطيب طعمه وعن سهل بن عبد الله
قال من اكل الحلال اربعين صباحا اجيبت دعوته وعن بن سمعون اسناده قال بلغنا ان
دعاء العهد يحبس عن السموات لسبق للطعم وقوله صلى الله عليه وسلم فان يستجاب
لذلك معناه كيف يستجاب له مع استيفائهم وقوع على وجه النجس والاستيعاد وليس حراما
في استحالة الاستجابة ومنعها بالكلية فهو خلف من هذا ان التوسع في الحرام والتغذي به من
جملة موانع الاجابة وقد يوجد ما يمنع هذا المانع من منعه وتدبكون الاركان الظاهرة الفعلية
به ما تمنع من الاجابة ايضا وكذلك ترك الواجبات في الحديث ان ترك الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر يمنع استجابة دعاء الاخيار وفعل الطاعات يكون موجبا لاستجابة الدعاء
وصلى الله على سيدنا محمد الذين دخلوا الغار وانطبقت عليهم الصخرة بما عالم الصالح التي اخلصوا
فيها لله ودعوا الله بها اجيب دعوتهم وقال وهب بن منبه مثل الذي يدعو بغير عمل كمثل الذي
يرمي بغير وتر وعنه قال العمل الصالح يبلغ الدعاء ثم تلى قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل
الصالح يرفعه وعن عمر رضي الله عنه قال بالورع عن محارم الله يقبل الله الدعا والتسبيح
ابي ذر رضي الله عنه قال يكفي مع البر من الدعاء مثل ما يكفي الطعام من الملح وقال محمد بن واسع
يكفي من الدعا مع الورع اليسير وقيل لسفيان لو دعوت الله فقال ان ترك الذنب هو
الدعا وقال ليث رأى موسى عليه السلام رجلا رافعا يديه وهو يسأل الله فجعل يقول
موسى عليه السلام اي رب عبدك دعاك فمن رحمته وانت ارحم الراحمين ما صنعت في حاجته
فقال يا موسى لو رفع يديه حتى تنقطع ما نظرت في حاجته حتى ينظر في حقي وخرج الطبراني
الطبراني باسناد ضعيف عن بن عباس مرفوعا معناه وقال مالك بن دينار اصاب بني اسرائيل
بلاء فخرجوا فخرجا فاوحى الله الى نبيهم اخبرهم انكم تخرجون الى الصعيد بابدانكم
وترفعون الي اكفا قد سفكتم بها الدماء وملائم بخاييكم من الحرام الان اشد غضبي عليكم
ولن تزدادوا مني الا بعدا وقال بعض السلف لاستبطأ الاجابة وقد سددت طرقها باكلك
واخذ بعض الشعراء هذا المعنى فقال

فقل لمن يدعي في العلم فلسفة ... حفظت شيئا وغابت عنك اشياء

ثم نساه عند كشف الكروب

كيف نرجو اجابة الدعاء وقد سددنا طريقها بالذنوب الحديث

الحادي عشر عن الحسن بن علي بسبطا رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانتيه قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك رواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي حديث حسن صحيح هذا الحديث خرجه الامام احمد والترمذي والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم من حديث يزيد بن ابي عزيز عن ابي الحوراء السعدي قال قال الاكثرون اسمه ربيعة بن شيبان ووثقه النسائي وابن حبان وتوقف احمد في ان اسمه ربيعة بن شيبان ومال الى التفرقة بينهما وقال الحوراء جاي ابو الجوزاء مجهول لا يعرف وهذا الحديث قطعة من حديث طويل فيه ذكر القنوطات وعند الترمذي وغيره زيادة في هذا الحديث وهي فان الصدق طمانينة والكذب ريبة ولفظ ابن حبان فان الخير طمانينة وان الشر ريبة وقد خرجه الامام احمد باسناد فيه جهالة عن انس وخرجه الطبراني من رواية مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا قال الدارقطني وانما يروى هذا من قول ابن عمر وعن عمر ويروى عن مالك من قوله انتهى ويروى باسناد ضعيف عن عطاء بن عطاء الخراساني وهو ضعيف عن ابيه عن الحسن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لرجل دع ما يريبك الى ما لا يريبك قال وكيف لي بالعلم بذلك قال اذا اردت امرا فضع يدك على صدرك فان القلب يضطرب للحرام ويسكن للحلال وان المسلم الورع يدع الصغير مخافة الكبير وقد روي عن عطاء الخراساني مرسلا وخرج الطبراني نحو باسناد ضعيف عن وائلة بن الاسقع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه قيل له فمن الورع قال الذي يقف عند الشبهة وقد روي هذا الكلام موقوفا على جماعة من الصحابة منهم عمر وابو الدرداء وعبد الله بن مسعود قال ما زيد الا ما لا يريبك وحوكل البغة الا ما لا يريبك وقال دعوا الريبة وما يريبه يعني ما ارتبتم فيه وان لم تحققوا انه ربا ومعنى هذا الحديث يرجع الى الشبهات واتقائها فان الحلال المحض لا يحصل للمرء ما في قلبه مذ يريب ما يريب بمعنى القلق والاضطراب الموجب للشك وقال ابو عبد الرحمن العمري اذا اراد الشيطان العبد ورعا ترك ما يريبه الى ما لا يريبه وقال الفضيل بن عياض الورع شديد وما ورد على المرء الا اخذت باشدها دع ما يريبك الى ما لا يريبك وقال حسان بن ابي سنان ما شيء اهون من الورع اذا رابك شيء فدعه وهذا انما يسهل على مثل حسان رحمه الله قال ابن المبارك كتب غلام لحسان بن ابي سنان البيع من الاهواز ان قصب السكر احلى فاشترى

فاشترى

فاشترى السكر فيما قبلك فاشتراه من رجل فلم يات عليه الا قليل فاذا فيما اشتراه ربح ثلاثين الفا قال فاتى صاحب السكر فقال يا هذا ان غلامي كان قد كتب الي فلم اعلمك فاقلني فيما اشتريت منك فقال له لا احرقد اعلمتني الان وقد طيبته لك قال فرجع فلم يحتمل قلبه فاتاه فقال يا هذا اتاني في هذا الامر من قبل وجهه فاحب ان تستنزدهذا البيع قال فما زال به حتى رد عليه وكان يونس بن عبيد اذا طلب المتاع ونفق وارسل يشتريه يقول له يشتريه لا اعلم من تشتريه منه ان المتاع قد طلب وقال هشام بن حسان ترك محمد بن سيرين اربعين الفا فيما لا ترون به اليوم باسا وكان الحجاج بن منهال قد جعف طعاما الى البصرة مع رجل وامره ان يبيعه يوم يدخل سعر يومه فاتاه كتاب اني قد قدمت البصرة فوجدت الطعام مبغضا فحبسته فزاد الطعام فازددت فيه كذا وكذا فكتب اليه الحجاج انك قد خنتنا وعلمت فجلاه عما اخرنا به فاذا انا كتابي منصور بصحيح عن ذلك على غرار البصرة فليتني اسلم اذا فعلت ذلك وفقده يزيد بن زريع عن حميد بن هلال شابا فلم يا خذه وكان ابوه يلي الاعمال للسلاطين وكان يزيد يعمل الخوص ويتقوت منه الان مات وكان المسور بن مخرمة قد احتكر طعاما كثيرا فراى اصحابا في التجريف مكروهه فقال الا اني كرهت ما يضع المسلمين فقالوا ان لا نربح فضربه بالدرة فاخذ ضربه ثم قال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه جزاك الله خيرا وفي هذا ان المحتكر يتبغي له التنزه عن ربح ما اضر احتكاره منهيا عنه وقد نص الامام احمد على التنزه عن ربح ما اضر دخوله في ربح عام مطعم وقد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال احمد في رواية عنه في اخذ ما استاجر بربح انه يتصدق بالربح وقال في رواية عنه في ربح مال المضاربة اذا خالف فيه المضارب انه يتصدق به وقال في رواية عنه فيما اذا اشترى ثمرة قبل صلاحها بشرط القطع ثم تركها حتى بدا صلاحها انه يتصدق بالزيادة وحمله طائفة من اصحابنا على الاستحباب لان الصدقة بالشبهات مستحبة وروي عن عائشة رضي الله عنها انها سئلت عن اكل الصيد للمحرم فقالت انما هي ايام قلائل فما رايك فدعه فيما اشتبه عليك هل هو حلال او حرام فاتركه فان الناس اختلفوا في اباحة اكل الصيد للمحرم اذا لم يصده هو وقد يستدل بهذا على ان الخروج من اختلاف العلماء افضل لانه ابعد عن الشبهة ولكن المحققون من العلماء من اصحابنا وغيرهم على ان هذا ليس هو

على اطلاقه فان من مسائل الاختلاف ما ثبت فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم رخصة لبس لها
معارض فاتباع تلك الرخصة اولى من اجتنابها وان لم تكن تلك الرخصة بلغت بعض العلما
ما تمنع منها لذلك وهذا كمن يتيقن الطهارة وشك في الحدث فانه صح عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ولا سيما ان كان شكه في الصلاة فانه لا
يجوز له قطعها لعذر النهي وان كان بعض العلما اوجب ذلك وان كان للرخصة معارض
اما من سنة اخرى ومن عمل الامة بخلافها فهذا قالوا لو تركنا العمل بها وكذا لو كان قد عمل بها شذوذ
من الناس واشتهر في الامة العمل بخلافها في امصار المسلمين من عهد الصحابة رضي الله عنهم فا
ن الاخذ بما عليه عمل المسلمين هو المتعين فان هذه الامة قد جارها الله ان يظهر اهل الطا
على اهل حقها فاظهر العمل به في القرون الثلاثة المفضلة فهو الحق وما عداه فهو باط
وههنا امر عظيم ينبغي التفطن له وهو ان التدقيق عن الشبهات ان ا نا يصلح لمن
استفاض احواله كلها وتشابهت اعماله في التقوى والورع واما من يقع في انتهاك
المحرمات الظاهرة ثم يريد ان يتورع عن شيء من دقائق الشبهة فانه لا يحتمل له ذلك
بل ينكر عليه كما قال ابن عمر لمن سأله عن دم البعوض من اهل العراق فسألوني عن دم
البعوض وقد قتلتم الحسين وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول هما ريحانتاي من الدنيا
وسئل رجل شريف الحرفة عن رجل له زوجة وامة تخدمه فقال ان كان برامه
في كل شيء ولم يبق من برها الا طلاق زوجته وان كان بر بها طلاق زوجته
ثم يقوم بعد ذلك الى امة فيضربها فلا يفعل وسئل الامام احمد عن رجل يشتري بطلا
ويشترط الخوصة يعني التي تربط بها حوزة النعل فقال احمد بئس هذه المسائل فقيل له
له ان ابراهيم بن ابي فيم فقال احمد كان ابراهيم بن ابي فيم فنعم هذا شيء ذاك
وانما انكر هذه المسائل ممن لا يشبه حاله واما اهل التدقيق في الورع فهذا شبه
حالهم وقد كان احمد يستعمل في هذا النوع فانه امر من يشتري له سمنا فجاءه
على ورقة فامر برد الورقة الى البائع وكان احمد لا يستعمل من محابر اصحابه وانما يخرج لهم
محبرة يستعمل منها واستأذنه رجل ان يكتب من محبرته فقال له اكتب فهذا ورع مظلم
واستأذنه اخر في ذلك فتبسم وقال لم يبلغ ورعي ولا ورعك هذا وهذا قاله على وجه
التواضع والا فقد كان في نفسه يستعمل هذا النوع وكان ينكر على من لم يصل الى هذا

المقام

الشام بل يتسامح في المكروهات الظاهرة ويقدم على الشبهات من غير تورع **وقوله**
صلى الله عليه وسلم فان خير الطمأنينة والشر ريبة يعني ان الخير تطمأن به القلوب والشر يرتاب به ولا تطمئن اليه وفي هذا اشارة الى الرجوع الى القلوب عند الاشتباه وسيأتي
مزيد لهذا في الكلام على حديث النواس بن سمعان ان شاء الله تعالى وخرج ابن جرير باسناده
عن قتادة عن بشير بن كعب انه قرأ هذه الآية فامشوا في مناكبها ثم قال الجارية ان ربك
يريد الى ما لا يريبك وقوله في الرواية الاخرى ان الصدق طمأنينة وان الكذب ريبة يشير
الى انه لا ينبغي الاعتماد على قول كل قائل بل كما قال في حديث واصنع وان افتوك الناس و
افتوك وانما يعتمد على قول من تقول الصدق وعلامة الصدق انه تطمئن به القلوب وعلامة
الكذب انه تحصل به الريبة فلا تسكن القلوب اليه بل تنفر منه ومن هنا كان العقلا في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعوا الكلام وما يدعوا اليه عرفوا انه صادق وانه حق يلحق واذا
سمعوا كلام مسيلمة عرفوا انه كاذب وانه جاء بالباطل وقد روي ان عمرو بن العاص
رضي الله عنه سمعه قبل اسلامه يدعي انه انزل عليه يا وبر يا وبر لك اذنان وصدر وانك
لتقلم يا عمرو فقال والله اني لاعلم والله انك تكذب وقال بعض المتقدمين صور ما بيت في قلبك
وتفكر فيه ثم قسه بالحضرة فانك اذا امعنت بينهما عرفت الحق من الباطل والصدق من الكذب
قال كانك بقوله صلى الله عليه وسلم ثم تفكر فيما جاء به من القرآن فتقرأ ان في خلق السموات
والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس الآية ثم تصور ضد هذا
صلى الله عليه وسلم تجده مسيلمة فتفكر فيما جاء به من القرآن فتقرأ الا يا ربنا ليجمع قد حي
لكذا المضجع يعني قوله لسجاح حين تزوج بها فقال فترى هذا يعني القرآن رصينا
عجيبا يلوط بالقلب ويحسن في الطبع وتراه يعني قول مسيلمة بارداعثا وفاحشا فتعلم
ان محمدا حق بجلاله ومسيلمة كذاب افن بباطل

الحديث الثاني عشر

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حسن اسلام المرء تركه
ما لا يعنيه حديث حسن رواه الترمذي وغيره **هذا الحديث** خرجه
الترمذي في ابواب الزهد من جامعه ما رواية الاوزاعي عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال الترمذي غريب وقد حسنه المصنف رحمه الله لان رجال اسناده

ثقات وقرة بن عبد الرحمن بن حيويل وثقه قوم وضعفه آخرون وقال ابن عبد البر هذا
الحديث محفوظ عن الزهري بهذا الاسناد من رواية الثقات وهذا هو الذي لتحسين الشيخ
رضي الله عنه وأما أكثر الأئمة فقالوا ليس هو محفوظ بهذا الاسناد إنما هو محفوظ عن
الزهري عن علي بن الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك رواه الثقات عن الزهري منهم مالك
المحاط ويونس ومعمر وابراهيم بن سعد الأنصاري من أبيان المرء تركه ما لا يعنيه وعمر
قال انه لا يصح الا عن علي بن الحسين مرسلا الامام أحمد ويحيى بن معين والبخاري والدارقطني
وقد غلط الضعفاء في إسناده على الزهري تخليطا فاحشا والصحيح فيه المرسل ورواه عبد الله
بن عمر العمري عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فوصله وجعله من
مسند الحسين وخرجه الامام أحمد في مسنده من هذا الوجه والعمري ليس بالحافظ وخرجه
أيضا من وجه آخر عن الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم وضعفه البخاري في تاريخه من هذا
الوجه أيضا وقال لا يصح الا عن علي بن الحسين مرسلا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
من وجوه آخر وكلها ضعيف وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الآداب
وقد حكى الامام أبو عمرو بن الصلاح عن أبي محمد بن أبي زيد امام المالكية بالمغرب أنه
قال جماع آداب الخير وأزمته يتفرع من أربعة أحاديث قول النبي صلى الله عليه وسلم من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت وقوله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء
تركه ما لا يعنيه وقوله للذي اختصر له في الوصية لا تغضب وقوله المؤمن يحب لأخيه
ما يحب لنفسه ومعنى هذا الحديث أن من حسن إسلامه تركه ما لا يعنيه من قول و
فعل واقتصاره على ما يعنيه من الأفعال والأقوال ومعنى يعنيه أنه تتعلق عنايته به ويكون
من مقصده ومطلوبه والعناية شدة الاهتمام بالشيء عناه يعنيه إذا أهمه وطلبه
وليس المراد أنه يترك ما لا عناية له ولا إرادة بحكم الهوى وطلب النفس بل بحكم الشرع الا
ولهذا جعله من حسن الاسلام فإذا حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه في الأقوال
من الأقوال والأفعال فإن الاسلام يقتضي فعل الواجبات كما سبق ذكره في حديث جبريل
عليه السلام وأن الاسلام الكامل الممدوح يدخل فيه ترك المحرمات كما قال صلى الله عليه وسلم
المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وإذا حسن الاسلام واقتضى ترك ما لا يعنيه
كله من المحرمات والشبهات والمكروهات وفضول المباحات التي لا يحتاج إليها فإن هذه
كلها لا يعنى المسلم إذا كمل إسلامه وبلغ إلى درجة الإحسان وهو أن يعبد الله كأنه يراه فإنه

يكن

يكن يراه فإن الشيطان يحمل عبد الله على استحضار مرضيه ومنها هذه فضلة وهي
استحضار قرب الله منه واطلاعه عليه فقد حسن إسلامه ولزم من ذلك تركه كل ما لا
يعنيه في الإسلام ويشتغل بكل ما يعنيه فيه فإنه يتولد من هذين المقامين الاستحياء
من الله وتركه كلما يستحيي منه كما وصى صلى الله عليه وسلم رجلا أن يستحيي من الله كما يستحيي
من رجل من صلحاء عشيرته لا يفارقه وفي المسند والترمذي عن عزة بن مسعود مرفوعا
الاستحياء من الله أن تحفظ الرأس بما حوى وتحفظ البطن وما وعى وتتذكر الموت والبلى
ومن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء استحيى الله على قدر قربه منكم
فخف الله على قدر قدرته عليك وقال بعض العارفين إذا تكلمت فاذكر سمع الله
لك وإذا سكت فاذكر نظر الله إليك ووقعت الآثار في القرآن العظيم لهذا المعنى فما تلفظ
كتب له هنا ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب إليه من حبل
الوريد إذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول إلا
لديه رقيب عتيد وقوله تعالى وما تكون في شأن وما تتلوا منه من قرآن ولا تعملون من عمل
إلا كنا عليكم شهودا إذ تفيضون فيه وما يعزب عن ربك من مثقال ذرة في الأرض ولا في
السماء ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين وقال تعالى يحسبون أنا لا نسمع سرهم
ونجواهم بلى ورسلنا لديهم يكتبون والكلام إذا يترك ما لا يعني حفظ اللسان من
لغو الكلام كما أشرنا إلى ذلك في الآيات الأولى التي سوقت وفي المسند من حديث
الحسين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حسن إسلام المرء قلة الكلام
فيما لا يعنيه وخرج الخرائطي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله
عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله إني مطاع فأخبرني بما أمرهم قال مرهم بإفشاء السلام
وقلة الكلام فيما لا يعنيهم وفي صحيح بن حبان عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كان في صحف إبراهيم عليه السلام وعلى العاقل ما لم يكن مغلوبا على عقله أن يكون له
ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يتفكر فيما صنع الله و
ساعة يخلو فيها لحاجته من المطعم والمشرب وعلى العاقل أن لا يكون ظاعنا إلا لثلاث
مرود أو لمعاد أو لمرمة لمعاش أو لذة في غير محرم وعلى العاقل أن يكون بصيرا بزمانه
مقبلا على شأنه حافظا للسانه ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه فيما لا يعنيه وقال عمر

بن عبد العزيز رحمه الله من عد كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه وهو قال خالد كثيرا
من الناس لا يعد كلامه من عمله فيجازى فيه ولا يجزى وقد نهى هذا على معاذ بن
جبل رضي الله عنه حين سأل عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال انك اذا خذتنا تتكلم به فقال له ثكلتك
امك يا معاذ وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم وقد نهى الله تعالى
عن كثير مما يتناجى به الناس بينهم فقال لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او
معروف او اصلاح بين الناس وخرج الترمذي وابن ماجة من حديث ام حبيبة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلام بن ادم عليه لا له الا امرا بمعروف او نهي
عن المنكر او ذكر الله عز وجل وقد عجب قوم من هذا الحديث عند سفيان الثوري
فقال سفيان وما يعجبكم من هذا ليس قد قال الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم
الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس الآية قد قال الله تعالى لا يتكلمون
يوم القيامة الا من اذن له الرحمن وقال صوابا وخرج الترمذي
من حديث انس رضي الله عنه قال تنوفي رجلا من اصحابه فقيل النبي صلى الله عليه وسلم فقال
رجل فبشره بالجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولا تدري فلعله تكلم فيما لا يعنيه
او بخل بما لا يعنيه وقد روي بمعنى هذا الحديث من وجوه متعددة عن النبي صلى الله
عليه وسلم وفي بعضها انه قتل شهيدا وخرج ابو القاسم البغوي في معجمه من حديث
ابن شهاب بن مالك وهو ممن قدم على النبي صلى الله عليه وسلم انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
وقالت له امرأة يا رسول الله ادع الله لنا فقال انك من جبل تقلل الكثير ومنعها
ما لا يعنيها وسؤالها عما لا يعنيها وخرج العقيلي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا اكثر الناس ذنوبا اكثرهم ذنوبا فيما لا يعنيه قال عمر بن قيس الملائي من رجل بلغه
والناس عنده فقال له المسيب بن علس فلان قال بلى احمد قال الذي ذكر عمى عند جبل كذا وكذا فقال
قال فاخذ بيدي فحدثني حديثا وطعن الله تعالى لا يعنيني فقال وهب بن منبه
كان في بني اسرائيل رجلان ملئت بهما عبادتهما ان مشايخ الملأ ضيعا هما عيبا في
احدهما رجل يخبر عن الهوى فقال له يا عبد الله بأي شيء امرك هذا الذي قال ليس
من الدنيا فطفت تبغي عون الشهوات وكففت لساني عما لا يعنيني ورغبت فيما دعاك
اليه وانت الصمت فقال اعتصمت بالله ابرح شيخي وان سألني اعطني دخلوا على بعض الصحا

في

في مضمه ووجهه يتهلل فسألوه عن سبب تهلل وجهه فقال ما من غدا ونحن عدنا من
حضلتين لا تكلم فيما لا يعنيني وكان قليل سليما للمسلمين وقال عمر رضي الله عنه العجلان من اتاه
طلبه منذ كذا وكذا سنة لم آخذ عليه وما انا بتارك طلبه ابدا قالوا وما هو قال الكف عما
لا يعنيني رواه ابن ابي الدنيا وروى اسد بن موسى حدثنا ابو معشر عن محمد بن كعب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يدخل عليكم رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام
فقام اليه ناس فاخبروه وقالوا اخبرنا بما وثق عملك في نفسك قال ان على ضعيفا وثقتي ما
ارجو به سلامة الصدر وترك ما لا يعنيني وروى ابو عبيد عن الحسن قال من علامة اعراض
الله عن العبد ان يجعل شغله فيما لا يعنيه هذا لان من الله عز وجل وهذا الحديث
يدل على ان ترك ما لا يعني من حسن اسلام المرء ومن حسن اسلامه ترك ما لا يعنيه وفعل ما يعنيه كله
فقد جمع كل حسن اسلامه وقد جاءت الاحاديث بفضل حسن اسلامه وانه تضاعف حسناته
وتكفر سيئاته والظاهر ان كثرة اضعاف حسناته تكون بحسب حسن الاسلام ففي صحيح مسلم عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر
امثالها الى سبعمائة ضعف وكل سيئة تكتب بمثلها حتى يلقى الله عز وجل والضابط عنده
للحسنة بعشر امثالها لا بد منه وازيادة على ذلك تكون بحسب الزيادة من حسن الاسلام
واخلاص النية والحاجة الى ذلك العمل وفضله كالنفقة في الجهاد وفي الحج وفي
الاحزاب وفي النوائح والساكين واوقات الحاجة الى النفقة ويشهد لذلك ما روى ابو
عن ابن عباس قال لم تنزل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها في الاعراف فيلزم قال الحافظ ابن
قال ما هو الا كما ثم تلى قوله تعالى فلا تكن حسنة ضاعفها ويؤتى من لدنه اجرا عظيما وخرج
النسائي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اسلم العبد فحسن اسلامه
كتب الله له كل حسنة كان ازلفها ثم كان بعد ذلك القصاص الحسنة بعشر امثالها الى
سبعمائة ضعف والسيئة لا تكتب الا ان يتجاوز الله وفي رواية اخرى وقبل له اينتفي العمل
والمراد بالحسنات هنا السيئات التي كان ازلفها ما سبق منه قبل الاسلام وهذا يدل على ان
ثواب حسناته في الكفر اذا اسلم ونحو عن سيئاته اذا اسلم لكن بشرط ان يحسن اسلامه
وتبقى تلك السيئات في حال اسلامه وقد نص على ذلك الامام احمد ويدل على ذلك ما في
الصحيحين عن ابن مسعود قال قلنا يا رسول الله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية

قال اما من احسن منكم في الاسلام فلا يواخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء اخذ بعمله في الجاهلية والاسلام
وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله
اشترط ثم وتشترط ما ذا اي ثلث ان يغفر لي قال اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله
وخرجه الامام احمد ولفظه ان الاسلام يجب ما كان قبله من الذنوب وهذا محمول على الاسلام
الكامل بدليل الجمع بينه وبين حديث بن مسعود الذي قبله وفي صحيح مسلم ايضا عن حكيم
بن حزام قال قلت يا رسول الله ارايت امورا كنت اصنعها في الجاهلية من صدقة او عتاقة او
صلة رحم اجرها اجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما اسلفت من خير وفي رواية له
قال فعقلت والله لا ادع شيا صنعته في الجاهلية الا صنعت في الاسلام مثله وهذا يدل على
ان حسنات الكافر اذا اسلم تبقى عليها كما دل عليه حديث ابي سعيد المتقدم وقد قيل ان
سيئاته في الشرك تبدل حسنات وتثاب عليها اخذا من قوله تعالى والذين لا يدعون مع
الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك
يلق اثاما الى قوله فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وقد اختلف المفسرون
في هذا التبديل على قولين فمنهم من قال هو في الدنيا بمعنى ان الله يبدل من اسلم وتاب
ما كان عليه من الكفر والمعاصي بالايمان والاعمال الصالحة وحكى هذا القول ابراهيم الحربي
في غريب الحديث عن اكثر المفسرين وسمى منهم ابن عباس وعطا وقتادة والسدي وعكرمة
قلت وهو المشهور عن الحسن قال وقال الحسن وابو مالك وغيرهما هي في اهل
الشرك خاصة ليس هي في اهل الاسلام قلت انما يصح هذا القول ان يكون
التبديل في الاخرة كما سياتي واما ان قيل انه في الدنيا فالكافر اذا اسلم والمسلم اذا تاب
فذلك سوى بل المسلم اذا تاب فانه تخلص من الكافر اذا اسلم قال وقال اخرون
التبديل في الاخرة جعلت لهم مكان كل سيئة حسنة منهم عمرو بن ميمون وميمون بن
المسيب وعلي بن الحسين قال وانكر ابو العالية ومجاهد وخالد سلمان وفيه
موضع انكار ثم ذكرما حاصله انه يلزم من ذلك ان يكون من كثرت سيئاته احسن حالا
ممن قلت سيئاته حيث تعطى لكل منهم مكان كل سيئة حسنة ثم قال لو قال قائل انما
ذكر الله ان تبدل السيئات حسنات ولم يذكر العدد فيكون تبديلها فيجوز ان تبدل ان
من عمل سيئة واحدة وتاب منها تبدل مائة الف حسنة ومن عمل الف حسنة تبدل الف

حسنة فيكون حينئذ من خلص بانه احسن حالا قلت هذا القول وهو التبديل في الاخرة
فذانكر ابو العالية وتلى قوله تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء
تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا ورده بعضهم بقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره
ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقوله ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه ويقولون
يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا
ولا يظلم ربك احدا ولكن خاجيب عن هذا بان التائب يوقف على سياته ثم تبدل حسنات
قال ابو عثمان النهدي ان الكريم من يوفي كتابه في شر من الله خير اسياته فاذا راها تغير
لها لونه حتى يهم بحسناته فتبرزها فيرجع اليه لونه ثم ينظر فاذا اسياته قد بدلت حسنات عند
ذلك يقول ها قوم اقرؤا كتابيه ورواه بعضهم عن ابي عثمان عن ابن مسعود وقال بعضهم
عن ابي عثمان عن سلمان وفي صحيح مسلم من حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لاعلم
اخر اهل الجنة دخولا واخر اهل النار خروجا منها رجل يوتى به يوم القيمة فيقال اعرضوا عليه
صغار ذنوبه فيقال له عملت يوم كذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع
ان ينكر وهو مشفق من كبار ذنوبه ان عرضت عليه فيقال له فان لك مكان كل سيئة حسنة
فيقول لي ربي قد عملت اشياء لا ارا ها ههنا قال فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضحك حتى بدت نواجذه فاذا بدلت السيئات بالحسنات تبرز من عوقب على ذنوبه بالنار فعفى عنه من محى سياته بالاسلام والتوبة النصوح اولى ان يمحوها بذلك واجب
الله ان يمحوها بالعقاب وخرج الحاكم من طريق الفضل بن موسى عن ابي العنبس
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتمنين اقوام اكثر اهل النار
قالوا معهم يا رسول الله قال الذين يبدل الله سياتهم حسنات وخرجه بن ابي حاتم من طريق
سليمان بن داود الزهري عن ابي العنبس عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه من قوله وان
وهو اشبه من المرفوع ورويي مثل هذا عن الحسن البصري ايضا وهو مخالف لقول المشهور
التبديل في الدنيا واما ما ذكر الحربي في التبديل وان من قلت سياته يزاد في
حسناته ومن كثرت سياته يقل من حسناته محمد بن ابي ذر حريح برد هذا وانه يعطى مكان
كل سيئة حسنة واما قوله يلزم من ذلك ان يكون من كثرت سياته احسن حالا ممن قلت
سياته فيقال ان التبديل في حق من ندم على سياته وجعلها نصب عينيه فكلما ذكرها

ازداد خوفا وجلا وحياء من الله تعالى ومسارعة الى الاعمال الصالحة المكفرة كما قال تعالى
الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا وما ذكرناه كله داخل في العمل الصالح ومن كانت هذه حاله
فانه يخرج من مرض الندم والاسف على ذنوبه اضعاف ما ذاقه من حلاوتها عند فعلها او
بعيد كل ذنب من ذنوبه سببا لاعمال صالحة ماحية له فلا ينكر بعد هذا تبديل هذه الذنوب
حسنات وقد ورد بذلك احاديث صريحة فان الكافر اذا اسلم وحسن اسلامه تبدلت سيئاته
في الشرك حسنات مخرج الطبراني من حديث عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابي ذر رضي الله عنه
انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رجلا اتى الذنوب كلها ولم يترك حاجة ولا داجة
فهل لي من توبة فقال اسلمت قال نعم قال فاعمل الخيرات واترك السيئات فيجعلها الله لك
حسنات كلها وقال وغدرا قال نعم قال فما لي لا اكبر حتى قصرت وخرجه من وجه
اخر باسناد ضعيف عن سلمة بن فضل عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج ابن ابي حاتم نحوه من
حديث مكحول مرسلا وخرج البزار لحديث الاول وعنده عن ابي طويل شطب المحدود
انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه وكذا خرجه ابو القاسم البغوي في معجمه وذكر ابن
الصواب عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير مرسلا ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم طويل شطب
والشطب في اللغة المحدود وضحف بعض الرواة وظن انه اسم رجل **الحديث**
الثالث عشر عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن
احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه رواه البخاري ومسلم **هذا الحديث**
خرجاه في الصحيحين من حديث قتادة عن انس ولفظ مسلم حتى يحب لجاره او لاخيه
على الشك وخرجه الامام احمد ولفظه لا يبلغ عبد حقيقة الايمان حتى يحب للناس ما يحب
لنفسه من الخير وهذه الرواية تبين معنى الرواية المخرجة في الصحيحين وان المراد بنفي
الايمان نفي بلوغ حقيقته وكماله فان الايمان كثيرا ينفى لانتفاء بعض اركانه او واجباته
كقوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق
وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن وقوله لا يؤمن من لا يامن جاره بوائقه
وقد اختلف في مرتكب الكبائر هل يسمى مؤمنا ناقص الايمان ام لا يسمى مؤمنا وانما يقال
هو مسلم ليس بمؤمن على قولين هما روايتان عن احمد فاما من ارتكب الصغائر فلا يزول
اسم الايمان بالكلية بل هو مؤمن ناقص الايمان ينقص من ايمانه بحسب ما ارتكب من ذلك

والقول

والقول بان من ارتكب الكبائر يقال له مؤمن ناقص الايمان مروي عن جابر بن عبد الله و
هو قول ابن المبارك واسحق وابي عبيد وغيرهم والقول بانه ليس بمؤمن ليس بمنصوص مروي
عن ابي جعفر محمد بن علي وذكر بعضهم انه المختار عند اهل السنة وقال ابن عباس رضي الله عنهما
الزاني ينزع منه نور الايمان وقال ابو هريرة رضي الله عنه ينزع منه الايمان يكون فوقه كالظلة
فاذا تاب عاد اليه وقال عبد الله بن رواحة وابو الدرداء الايمان كالقميص يلبسه
الانسان تارة ويخلعه اخرى وكذا قال الامام احمد وغيره والمعنى انه اذا اكمل خصال الايمان
لبسه فاذا نقص منه شيئا نزعه وكل هذا اشارة الى ان الايمان الكامل التام الذي لا
ينقص من واجباته شيء والمقصود ان من جملة خصال الايمان الواجب ان يحب المرء
لاخيه المؤمن ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه فاذا زال ذلك عنه نقص
ايمانه بذلك وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لابي هريرة رضي الله عنه احب
للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما خرجه الترمذي وابن ماجة وخرج الامام احمد من
حديث معاذ رضي الله عنه ان سائل النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل الايمان قال افضل الا
يمان ان تحب لله وتقول لسانك في ذكر الله قال وما ذا يا رسول الله قال ان تحب للناس
ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك وان تقول خيرا او لتصمت وقد روى النبي
صلى الحث على هذه الخصلة في مسند الامام احمد عن يزيد بن اسد القشيري رضي
الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم احب للجنة قلت نعم قال فاحب لاخيك ما
تحب لنفسك وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من احب ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن
بالله واليوم الاخر وليات الى الناس الذي يحب ان يؤتى اليه وفيه ايضا عن ابي ذر قال قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي لا تامرن على
اثنين ولا تولين مال يتيم وانما نهاه عن ذلك لما رآه من ضعفه وهو صلى الله عليه وسلم يحب هذا
لكل ضعيف وانما كان يتولى امور الناس لان الله اقواه على ذلك وامره بدعاء الخلق
بكلامه الى طاعته وان يتولى سياسة دنياهم ودنياهم وقد روي عن علي رضي الله عنه
قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني ارضى لك ما ارضى لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي لا تقرا
القرآن وانت جنب ولا وانت راكع ولا ساجد وكان محمد بن واسع رحمه الله يسمع حمارا فقال له

رجل ارتضاه لي قال لو رضيته لكم اتبعه وهذا لان هذه الحالة لا يرضى لاخيه الا ما يرضى لنفسه
وهذا كله من جملة النصيحة لعامة المسلمين التي هي من جملة الدين كما سبق في تفسير ذلك في
مواضعه وذكرنا فيما تقدم حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل
المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم كمثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد
بالحمى والسهر رواه في الصحيحين وهذا يدل على ان المؤمن يسر ما يسر اخاه المؤمن
ويريد لاخيه المؤمن ما يريد لنفسه من الخير وهذا كله انما يأتي من سلامة الصدر من الغل
والغش والحسد فان الحسد يقتضي ان يكره المحسود ان يفوقه احد في خير او يساويه فيه
لانه يحب ان يمتاز على الناس بفضائله وينفرد بها عنهم والايمان يقتضي خلاف ذلك وهو
ان يحب لاخيه المؤمن كل ما يحب لنفسه من الخير من غير ان ينقص عليه منه شيء وقد مدح الله تعالى
في كتابه من لا يريد العلو في الارض ولا الفساد فقال تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون
علوا في الارض ولا فسادا رواه ابن جرير باسناد فيه نظر عن علي رضي الله عنه قال ان
الرجل ليعجبه من شراك نعله ان يكون اجود من شراك صاحبه فيدخل في قوله تلك الدار الاخرة
نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين وكذا عن الفضيل بن عياض
في هذه الاية قال لا يحب ان يكون نعله اجود من نعل غيره وقد قيل ان هذا محمول على انه
اراد التفوق على غيره لا مجرد التجمل قال الحكمة وغيره من المفسرين في هذه الاية العلو في الارض
الكبر وطلب الشرف والمنزلة عند ذي سلطانها والفساد العمل بالمعاصي وقد ورد حديث
انه لا يأثم من كرر ان يتفوق من الناس احد في المجالس خرج الامام احمد والحاكم وصححه من حديث
شبث بن مسعود رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده مالك بن مرارة الرهاوي
وادركته وهو يقول يا رسول الله فلم يسمع لي من اجل ما يرى مما احب اجلال الناس فضلني شيرا
كيف تأخر فعلما ليس ذلك هو البغي فقال لا ليس ذلك بالبغي ولكن البغي من بطر الحق وغمط
الحق وغمص الناس وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
معناه وفي حديث الكبر يبدو ان البغي ضعف ان يكون كراهته لان يتفوق احد في المجالس بغيا او كبرا
وفسر البغي والكبر بسبط الحق وهو التكبر عليه والامتناع من قبوله اذا خالف هواه وهذا
قال بعض السلف التواضع ان تقبل الحق من كل من جاءك به وان كان صغيرا فتقبل ممن
جاءك به سواء كان كبيرا او صغيرا وسواء كان يحبه او لا يحبه فهو متواضع ومن ابى قبول

الحق تعاظما عليه فهو متكبر وغمص الناس هو احتقارهم وازدراؤهم وذلك يحصل من التعاظم
الى النفس بعين الكمال والى غيره بعين النقص وفي الجملة ينبغي للمرء ان يحب للمؤمنين ما
يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه فان رأى في اخيه المسلم نقصا في دينه اجتهد في اصلاحه
قال بعض الصالحين من السلف اهل الجنة محمد نظر والنور الله وعطفوا على اهل معاصي الله
مقتوا اعمالهم وعطفوا عليهم ليذيقوهم بالموعظة عن افعالهم واشفقوا على ابدانهم من
النار لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى للناس ما يرضى لنفسه فان رأى في غيره خطيئة
نافعها عليه ينقص لنفسه مثلها فان كانت تلك الفضيلة دينية تحسن وقد تمنى النبي
صلى الله عليه وسلم لنفسه منزلة الشهادة وقال لا حسد الا في اثنين رجلا اتاه الله مالا فهو
ينفقه اناء الليل واطراف النهار ورجل اتاه الله القرآن فهو يقرأه اناء الليل واناء النهار
وقال في الذي رأى من ينفق ماله في طاعة الله فقال لو ان لي مالا لفعلت فيه كما فعل فهذا
في الاجر سواء وان كانت دنيوية مما يحب في تحيتها كما قال لما خرج على قومه فحيرته قال
الذين يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون انه لذو حظ عظيم وقال الذين
اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن امن وعمل صالحا وما يلقاها الا الصابرون وعجل ولا تتمنوا ما
فضل الله به بعضكم على بعض تحقير ذلك بالحسد وهو تمني الرجل نفسه ما اعطى اخوه من
اهل ومال وان يشتغل ذلك اليه وحرضنا بتمني ما هو يمتنع شرعا او قدرا كتمني النساء
ان يكن رجالا او يكون لهن مثل ما للرجال من الفضائل الدينية لهن كالجهاد والذرية
كالميراث والعقل والشهادة ونحو ذلك وقيل ان الآية تشمل ذلك كله ومع هذا كله ينبغي
للمؤمن ان يحرص لفوات الفضائل الدينية وبهذا امر ان ينظر في الدين الى من فوقه وان
يأخذ من ذلك بحسبه وطاقته كما قال تعالى وفي ذلك فليتنافس المتنافسون ولا يلزم ان
احدا شاركه في ذلك بل يحب لكل الناس كلهم المنافسة ويحزن على ذلك وهو من تمام اداء
النصيحة للاخوان قال الفضيل ان كنت تحب ان لا يكون الناس مثلك فما اديت النصيحة
لاخيك كتيفا وانت تحب ان يكون فوقك ونحن نشير الى ان اداء النصيحة لم ان يجب ان يكون فوقه
وهذه منزلة عالية ودرجة رفيعة في النصح وليس بذلك واجب وانما المأمور به في الشرع
ان يجب ان يكون فوقه مثله ومع هذا فاذا فعل احد في فضيلة دينية اجتهد على اللحاق
به وحزن على تقصير نفسه وتخلفه عن لحاق السابقين لاحسالهم على ما انالهم الله بل منافسة

لهم وغطه وحزنا على النفس بتقصيرها وتخلفها عن درجات السابقين وتنبيها للخواص
ان الايثار بالنفس مقام من الدرجات العالية فيستفيد بذلك اهل التقصير في تفقد
في طلب الفضائل دالا زدياد منها والنظر الى فوقه بعين النقص وتنبيها من هذا ان
يجب الحق سبحانه ان يكون واجبا امره منه لانه لا يرضى لهم عبادا ان يكونوا مثل حاله كما انه
لا يرضى لنفسه بما هي عليه بل هو يجتهد في اصلاحها وقد قال محمد بن واسع لابنه اما
ابوك فلا كفر الله في المسلمين مكلمة ثم كان لا يرضى عن نفسه تكيف يجب للمسلمين ان يكونوا
خيارا منه ويجب لنفسه ان يكون ناجيا مما هو عليه وان علم المرء ان الله قد خصه على
غيره بفضل فاخبر به لمصلحة دينيه وكان اخبار على وجه التحدث بالنعم وبرا نفسه
متصفا في الشكر كان جائزا فقد قال ابن مسعود رضي الله عنه ما اعلم احدا اعلم بكتاب الله
مني ولا يمنع هذا ان يجب للناس ان يذاكروه فيما خصه الله به فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما
ان الاولى في الآية من كتاب الله فاودان الناس كلهم يعلمون منها ما اعلم وقال الشافعي رحمه
الله وددت ان الناس تعلموا هذا العلم ولم ينسب الي منه شيء وكان عتبة الغلام
اذا اراد ان يفتي وقف للبعض اصحابه المطلعين على احواله اخرج هذا الي ما لا وترك
افطر عليها ليكون لكل فضل جزيء **الحديث الرابع عشر عن ابن مسعود**
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس
والتارك لدينه المفارق للجماعة رواه البخاري ومسلم **هذا الحديث**
خرجاه في الصحيحين من رواية الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن ابن مسعود
رضي الله عنه وفي رواية لمسلم التارك للاسلام بدل قوله لدينه وفي هذا اللفظ احاديث
بعده فمخرج مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل حديث
ابن مسعود وخرج الترمذي والنسائي وابن ماجة من حديث عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد اسلامه او زنا بعد
احصانه او قتل نفسا بغير نفس وفي رواية للنسائي رجل زنا بعد احصانه فعليه الرجم او
قتل عمدا فعليه القود او حارب بعد اسلامه فعليه القتل فخذ من هذا المعنى ان النبي صلى
الله عليه وسلم من رواية ابن عباس وابي هريرة وانس وغيرهم رضي الله عنهم وقد ذكرنا حديث
انس فيما تقدم وفيه تفسير ان هذه الثلاث خصال هي حقن الاسلام التي يباح بها دم

شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله والقتل بكل واحدة من الخصال الثلاث متفق
عليه بين المسلمين **واما زنا الثيب** فاجمع المسلمون على ان حد الزاني المحصن قد ثبت وقد رجم النبي
صلى الله عليه وسلم ماعزا والغامدية وكان في القرآن الذي نسخ لفظه والشيخ والشيخة اذا
زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم وقد استنبط ابن عباس الرجم من القرآن
من قوله تعالى يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب
ويعفو عن كثير قال فمما كان يخفي الرجم فقد كان بالقرآن من حيث لا يحتسبون تلى هذه
الآية قال وكان الرجم مما اخفوه فرجما النساء واعلموكم وقال صحيح الاسناد ويستنبط ايضا
من قوله تعالى انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا للذين هادوا
وهذا قوله وان احكم بينهم بما انزل الله قال الزهري بلغنا ان ذلك نزل في اليهوديين
اللذين رجمهما النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن احكم بما في التوراة وامر بهما فرجما وخرج مسلم في
صحيحه من حديث البراء بن عازب فصة رجم اليهودي باليهودية وقال في حديثه وانزل الله
عز وجل يا ايها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر وانزل ومن لم يحكم بما
انزل الله فاولئك هم الكافرون في الكفار كلها وخرجه الامام احمد وعنده فانزل الله ولا
يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ان اوتيتم هذا فخذوه يعني الجلد فان افتاكم با
التحميم والجلد فخذوه وان افتاكم بالرجم فاحذروا الى قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الكافرون قال في اليهود ورويا من حديث جابر فصة رجم اليهودي وفي حديثه
قال فانزل الله فان جاؤوك فاحكم بينهم واعرض عنهم الى قوله وان حكمت فاحكم بينهم با
لقسط وكان الله قد امره ولا يحبس النساء الزواني الى ان ينزل فيهن الموت او
يجعل الله لهن سبيلا ثم جعل الله لهن السبيلا وفي صحيح مسلم عن عبادة بن الصامت
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد
مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم وقد اخذ بظاهر هذا الحديث
جماعة من العلماء واوجبوا جلد الثيب مائة ثم رجمه كما فعل على شراحة الهمدانية وقال
جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيشير الى ان كتاب الله في
جلد الزانيين من غير تفصيل بين ثيب وبكر وجاءت السنة برجم الثيب خاصة معا
استنبط له من القرآن ايضا وهذا القول هو المنصوص عنه الامام احمد رحمه الله واسحق

وهو قول الحسن وطائفة من السلف وقالت طائفة منهم ان كان الشيخان ثيبان رجما وجلدا وان كانا شابين رجما جلدا ان ذنب الشيخ اقبح لاسيما بالزنا وهذا قول ابي بن كعب روي عنه مرفوعا والاصح رفعه وهو رواية عن احمد واسحق ايضا وامّا النفس بالنفس فمعناه ان الكلف اذا اختل نفسا بغير نفس عمدا فانه يقتل بها وقد دل القرآن على ذلك بقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتل الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى ويستثنى من عموم قوله النفس بالنفس صورة منها ان يقتل الوالد ولده فانهم مجمعون على انه لا يقتل به وصح ذلك عن عمر رضي الله عنه ورويت عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وقد تكلم في اسنادها وقال مالك ان تعمد قتله قتل الا ان يشك فيه مثل ان يذبحه فانه يقتل به وان حذفه بسيف او عصا لم يقتل وقال النبي صلى الله عليه وسلم المبتدئ يقتل بقتله بجميع وجوه القتل للعمومات ومنها ان يقتل الحر عبدا فالاكثرون على انه لا يقتل به وقد وردت بذلك احاديث في اسانيدها مقال وقيل يقتل بعبد غيره وهو قول ابي حنيفة وجماعة اصحابه وقيل يقتل بعبده وعبد غيره وهو رواية عن الثوري وقال طائفة من اهل الحديث الحديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل عبده قتلناه ومن جدعه جدعناه وقد طعن فيه الامام احمد وغيره وقد اجمعوا على انه لا قصاص بين العبد والاحرار في الاطراف وهذا يدل على ان هذا الحديث متروك لا يعمل به وهذا مما يستدل به على ان المراد بقوله تعالى النفس بالنفس الاحرار لانه ذكر جملة القصاص في الاطراف وهو يختص بالاحرار ومنها ان يقتل المسلم كافرا ذميا كان او حربيا لم يقتل به بلا خلاف لان قتل الحربي مباح بلا ريب وان كان ذميا او معاهدا فكذلك الجمهور انه لا يقتل به ايضا وفي صحيح البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل مسلم بكافر وقال ابو حنيفة وجماعة من السلف هو منسوخ بما يقتل به وقد روى ربيعة عن ابن البيلماني عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قتل رجلا من اهل القبلة برجل من اهل الذمة وقال انا احق من وفى بذمته وهذا مرسل ضعيف قد ضعفه الامام احمد وابو عبيد وابراهيم الحربي والجوزجاني وابن المنذر والدارقطني وقال ابن البيلماني ضعيف لا تقوم به حجة اذا وصل الحديث فكيف اذا ارسله وقال الجوزجاني انما اخذه ربيعة عن ابراهيم بن يحيى عن ابيه

المنذر

المنذر عن ابن البيلماني وابن ابي يحيى متروك الحديث وفي مراسيل ابي داود حديث اخر مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل مسلم بكافر قتله غيله لا يقتل طلبة المكافحة فيقتل فيه المسلم بالكافر وعلى هذا حملوا حديث ابن البيلماني على تقدير صحته ومنها ان يقتل الرجل امرأة فيقتل بها بغير خلاف وفي كتاب عمرو بن حزم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الرجل يقتل بالمرأة وصح انه صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا قتل جارية واكثر العلماء على انه لا يدفع الى اولياء الرجل شيء وروي عن علي رضي الله عنه انه يدفع اليهم نصف الدية لان دية المرأة نصف دية الرجل وهو قول طائفة من السلف واحد في رواية عنه **واما** التارك لدينه المفارق للجماعة والمراد به من ترك الاسلام وارتد عنه وفارق جماعة المسلمين كما جاء التصريح بذلك في حديث عثمان وانه استثناه مع من يحل دمه من اهل الشهادتين باعتبار ما كان عليه قبل الردة وحكم الاسلام لازم له بعدها ولهذا يستتاب ويطلب منه العود الى الاسلام وفي الزاد قضاء ما فاته في زمن الردة من العبادات اختلف شهر بين العلماء ايضا فقد يترك دينه ويفارق الجماعة وهو مرتد بالشهادتين ويدعي الاسلام كاذبا جحد شيئا من اركان الاسلام او سب الله ورسوله او كفر بعض الملائكة او النبيين او الكتب المذكورة في القرآن مع العلم بذلك وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بدل دينه فاقتلوه ولا فرق في هذا بين الرجل والمرأة عند اكثر العلماء ومنهم من قال لا تقتل المرأة اذا ارتدت كالا تقتل نساء اهل الحرب في الحرب وانا تقتل رجالهم وهذا قول ابي حنيفة واصحابه وجعلوا الكفر الطاري كالاصلي والجمهور فرقوا بينهما وجعلوا الطاري اغلظ كاسفه من الاسلام ولهذا يقتل بادرة عندهم لا يقتل من اهل الحرب كالشيخ الفاني والزمن والاعمى ولا يقتلون في الحرب **وقوله صلى الله عليه وسلم** التارك لدينه المفارق للجماعة يريد به انه لو تاب ورجع الى الاسلام لم يقتل لانه ليس تاركا دينه بعد رجوعه ولا مفارقا للجماعة فان قيل بل استثنى هذا من يعصم دمه من اهل الشهادتين يدل على انه يقتل ولو كان متلبسا بالشهادتين كما يقتل الزاني المحصن وقاتل النفس وهذا يدل على ان المرتد لا تقبل توبته وانما يقتل توبته من كان كافرا ثم اسلم ثم ارتد على قول طائفة من العلماء منهم الليث بن سعد واحد في رواية عنه واسحق **وقيل** ان ما استثناه من المسلمين باعتبار ما كان عليه قتل مفارق دينه كالمسيء تقرر وليس هذا كالثيب الزاني وقاتل النفس لان قتلهما وجب عقوبة لجريمتهما الماضية

ولا يمكن تلافي ذلك واما المرتد فانه قتل لوصف قائم به في الحال وهو ترك دينه ومفارقته
الجماعة فاذا عاد الى دينه والى مفارقته الجماعة فالوصف الذي ابيح به دمه قد انتفى
فوجب ان لا يباح دمه فان قيل فقد خرج النسائي من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث خصال زان محصن يرجم ورجل
قتل متعمدا فيقتل ورجل يخرج من الاسلام حارب الله ورسوله فيقتل او يصلب او ينفى
من الارض او يقتل نفسا فيقتل بها وهذا يدل على انه من وجد منه الحرب من المسلمين
غير الامام فيه مطلقا كما يقوله علماء اهل المدينة مالك وغيره والرواية الاولى فقد تحمل
على ان المراد بخروجه عن الاسلام خروجه عن احكام الاسلام وقد تحمل على ظاهرها
ويستدل بذلك من يقول انه اية المحاربة تختص بالمرتدين فمن ارتد وحارب فعل
به ما في الاية ومن حارب من غير ردة اقيمت عليه احكام المسلمين من القصاص
والقطع في السرقة وهذه رواية عن احمد لكنها غير مشهورة عنه وكذا قالت طائفة
من السلف ان اية المحاربة تختص بالمرتدين منهم ابو قلابة وغيره وبكل حال فحديث
عائشة الفاظه مختلفة وقد روي بعضها مرفوعا وروي عنها موقوفا وحديث ابن مسعود
لفظا اختلافا في غير وهو ثابت متفق على صحته ولكن يشكل على هذا انه قد ورد قتل
المسلم بغير احد هذه الثلاث المذكورات في اللواط وقد جاء من حديث ابن عباس رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوا الفاعل والمفعول به واخذ به كثير من العلماء كمالك و
احمد وقالوا انه موجب للقتل بكل حال محصنا كان او غير محصن وقد روي عن
عثمان رضي الله عنه انه قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحد ثلاث المتقدمة وزاد
رجل عمل عمل قوم لوط ومنها من اتى ذات محرم وقد روي في الامر بقتله وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم قتل من تزوج بامراة ابيه واخذ بذلك طائفة من العلماء او
جواز قتله مطلقا محصنا كان او غير محصن ومنها الساحر في المذهب ومن حديث
جندب حد الساحر ضربه بالسيف وذكر ان الصحيح وقفه على جندب وهو مذ
هب جماعة من العلماء منهم عمر بن عبد العزيز ومالك واحمد واسحق ولكن هؤلاء يقولون
انه يكفر بسحره فيكون حكمه حكم المرتدين ومنها قتل من وقع على بهيمة وقد ورد فيه حديث
مرفوع وقال به طائفة من العلماء ومنها من ترك الصلاة فانه يقتل عند كثير من العلماء

قوله

قوله ليس بكافر وقد سبق ذكر ذلك مستوفى ومنها قتل شارب الخمر في المرة الرابعة وقد ورد الامر به عن
النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة واخذ بذلك عبد الله بن عمرو بن العاص وجماعة والكثير
العلماء على ان القتل نسخ وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اتى بالشارب في المرة الرابعة فلم يقتله
وفي صحيح البخاري ان رجلا كان يكنى ابا عبد الله كان يؤتى به النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر فلعنه رجل وقال ما اكثر ما يؤتى به
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله ولم يقتله بذلك وقد روي قتل السارق
في المرة الخامسة فقيل ان بعض الفقهاء ذهب اليه ومنها ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الاخر منهما خرجه مسلم من حديث ابي سعيد وقد تعقب
العقيلي احاديث هذا الباب كلها ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من اتاكم وامركم جميع على رجل
واحد فاراد ان يشق عصاكم ويفرق جماعتكم فاقتلوه وفي رواية فاضربوا راسه بالسيف كائنا
من كان وقد خرجه مسلم ايضا من رواية عرفجة ومنها ما من شهر السلاح في المساجد او الطرق
بن الزبير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهر السلاح ثم وضعه فدمه هدر وقد
روي عن ابن الزبير مرفوعا وموقوفا وقال البخاري انما هو موقوف وسئل احمد عن هذا
الحديث فقال ما ادري ما هذا وقال اسحق بن راهويه انما يريد من شهر سلاحه حتى يطرح
في الناس حتى لستغرض الناس فقد حل قتله وهو مذهب الحرورية يستحلون الرجال
والنساء والذرية وقد روي عن عائشة رضي الله عنها ما يخالف هذا فيما استحق مخرج الحاكم
من رواية علقمة بن ابي علقمة عن امه ان عائشة رضي الله عنها شهر السيف على مولاة في امارة سعيد بن
العاص وقتلت به على يديه فاسكته الناس عنه فدخل المولاة على عائشة رضي الله عنها فقالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد
قتله فقد وجب دمه فاخذها مولاة فقتله فقال صحيح على شرط الشيخين وقد صح عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل دون ماله فهو شهيد وفي رواية من قتل دون دمه
فهو شهيد فاذا اريد مال المرء او دمه دافع عنه بالاسهل هذا مذهب الشافعي واحمد
وهل يجب عليه ان ينوي انه لاجله يريد قتله ام لا فيه روايتان عن احمد وذهب طائفة
الى ان من اراد ماله او دمه ابيح له قتله ابتداء ودخل علي بن عمر رضي الله عنهما الصفا فقام
اليه بالسيف صلتا فلما رأوا انهم حالوا بينه وبينه لقتله وسئل الحسن عن لص دخل بيت رجل
ومعه حديدة قال اقتله باي قتلة قدرت عليه وهو لا راى ان له ان يقتله وان ولى هاربا من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حبانه منهم ايوب السختياني وخرج الامام احمد من حديث عبادة بن الصامت رضي الله
صلى الله عليه وسلم قال الدار حرسك فمن دخل عليك فاقتله ولكن في اسناده ضعف ومنها قتل
الجاسوس المسلم اذا تجسس للكفار على المسلمين وقد وقع قتيل حاطب واباح قتله طائفة
من اصحاب مالك وبني عقيل من اصحابنا وسوى المالكية من قال ان تكرر ذلك منه اباح قتله
واستدل من اباح قتله بقول النبي صلى الله عليه وسلم في حق حاطب بن ابي بلتعة لما كتب
الكتاب الى اهل مكة يخبرهم بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم وبامرهم باخذ حذرهم
فاشاد عمر في قتله فقال انه شهد بدرا ولم يقل انه اتى بما يبيح دمه وانما علل بوجود مانع
من قتله وهو شهوده بدرا ومغفرة الله لاهل بدر وهذا المانع منتف في حق الجاسوس بعده
ومنها ما خرجه ابو داود في المراسيل من رواية بن المسيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
ضرب اباه فاقتلوه وروي مسندا من وجه اخر لا يصح واعلم ان من هذه الاحاديث
حديث المذكور مما لا يصح ولا يعرف به قائل معتبر وحديث من ضرب اباه فاقتلوه
وحديث قتل السارق في المرة الخامسة وباقي النصوص كلها يمكن رد ها الحديث
بن مسعود وذلك ان حديث بن مسعود انه لا يباح دم المسلم الا باحدى ثلاث
خصال زاد ان يفارق دينه ويفارق جماعة المسلمين وامان زنى وهو محصن وانها
ان يقتل نفسا بغير حق فيقتص منه ان قتل المسلم لا يباح الا باحدى ثلاث انواع
ترك الدين وارتكاب الدم المحرم وانتهاك الفرج المحرم هذه الانواع الثلاثة التي يبيح دم
المسلم دون غيرها فاما انتهاك الفرج المحرم فقد ذكر في الحديث انه الزنا بعد الاحصان
وهذا والله اعلم على وجه المثال فان المحصن قد تمت عليه النعمة بنيل هذه الشهوة
بالنكاح فاذا اتاها بعد ذلك من فرج محرم عليه ابيح دمه وقد يشفي شرط الاحصان
فيخلفه ظاهر وهو كون الفرج لا يباح بحال اما مطلقا كاللواط او في حق الواطئ
كمن وطئ ذات محرم بعقد او غيره فهذا الوصف هل يكون قائما مقام الاحصان
وخلفا عنه هذا هو محل النزاع بين العلماء والاحاديث دالة على انه يكون ظاهرا ويكفي
به في اباحة الدم واما سفك الدم الحرام فهل يقوم مقامه اتباع الفئة المؤدية
الى سفك الدم الكثير في جماعة المسلمين وشق العصا والمبادرة الى الهرج ثابت ودل الكتاب
على غرات المسلمين هذا هو محل النزاع وقد روي عن عمر رضي الله عنه ما يدل على ان

القتل بهذا وكذلك شرع السلاح لطلب القتل هل يقوم مقام القتل في اباحة الدم ام لا فان بن
الزبير وعائشة رأيا قيام القتل الحقيقي في قوله ذلك وكذلك قطع الطريق يحرز دم صاحبه
يبيح القتل ام لا لانه مظنة لسفك الدم المحرم وقوله الله عز وجل من قتل نفسا بغير نفس او فساد
في الارض فكانما قتل الناس جميعا يدل على ان كل واحد من قتل النفس يشبه احدهما بالنفس
والثاني بالفساد في الارض ويدخل في الفساد في الارض الحرب والردة والزنا فان
ذلك كله فساد في الارض وكذلك تكرر شرب الخمر والاصرار عليه هو مظنة سفك الدماء المحرمة
وقد اجتمع الصحابة في عهد عمر على حده ثمانين وحده صحابة السكر مظنة الافراء
والقذف الموجب لحد الثمانين ولما قدم وفد عبد القيس على النبي صلى الله عليه وسلم ونهاهم
عن الاشربة والانتباذ في الظروف قالوا ان احدكم ليقوم الى بن عمه فيغاذا شرب
فيضربه بالسيف وكان فيهم رجل فعاصابته جراحة من ذلك فكانما نجاها حياء من
النبي صلى الله عليه وسلم فهذا كله يرجع الى اباحة الدم بالقتل فاقامة المظان القتل مقام حقيقة
لكن هل تنسخ ذلك ام حكمة باقي هذا هو محل النزاع واما ترك الدين ومفارقة الجماعة
فمعناه الارتداد عن دين المسلمين ولحاقي بالشهداء دينين فلوجب الله ورسوله وهو متربص بالشهداء
دينين ابيح دمه لانه قد ترك بذلك دينه وكذلك لو اشرك بالصحيح والقاء في القاذورات
او جحد ما يعلم بالضرورة من الدين كالصلاة وما اشبه ذلك مما يخرج من الدين وهل
يقوم مقام ذلك من ترك شيئا من اركان الاسلام الخمس هذا بين على انه هل يخرج من الدين
بالكلية بذلك ام لا فمن لاه خروجا من الدين كان عنده كترك الشهادتين وانكارهما او
من لم ير خروجا عن الدين فاختلفوا هل يلحق تاركا الدين في القتل لكونه ترك احد مباني
الاسلام ام لا لكونه لم يخرج عن الدين ومن هذا الباب ما قاله كثير من العلماء في قتال الداعية
الى البدع فانهم نظروا الى ان ذلك يفيء بالخروج عن الدين وهو ذريعة ووسيلة اليه
فان استخفى بذلك ولم يدع فيزيد كان حكمه حكم المقاتل فان استخفى واذا دعا الى
ذلك ولم يغلظ جرمه بافساد دين الامة فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الامر بقتال الخوارج وتكلم
وقد اختلف العلماء رضي الله عنهم في حكمهم فمنهم من قال كفار فيكون قتلهم كقتل الكفار ومنهم من
قال انما يقتلون لفساد هم بسفك دماء المسلمين وتكفيرهم وهو قول مالك وطائفة
من اصحابنا واجازوا ان الخوارج ولم يدعوا اليه لم يقاتلوا وهو قول احمد واسحق وهو
يرجع الى قتال من دعى الى بدعة مغلظة ومنهم من لم ير البداءة بقتالهم حتى يبدأ بقتال او

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بما يبيح قتالهم من سفك دم وغنم كما رواه عن علي وهو قول الشافعي وكثير من اصحابنا
وقد روي من وجه مسعود انه النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل رجل يصلي وقال لو قتل
لكان اول فتنة واخرها وفي رواية لو قتل لم يختلف رجلان من امتي حتى يخرج
الدجال خرجه الامام احمد وغيره فيستدل بهذا على قتل المبتدع اذا كان قتله يكف شره
عن المسلمين وحسم مادة الفتن وقد حكى ابن عبد البر وغيره عن مذهب مالك جواز
قتل الداعي الى البدعة فرجعت نصوص القتل كلها الى ما في حديث ابن مسعود وهذا
التقرير ولله الحمد وكثير من العلماء يقول في كثير من هذه النصوص التي ذكرنا انها
منسوخة بحديث ابن مسعود وفي هذا نظر من وجهين احدهما انه لا يعلم ان حديث
ابن مسعود كان متاخرا عن تلك النصوص كلها لاسيما وابن مسعود من قدماء المهاجرين
وكثير من تلك النصوص يرويها من تاخر اسلامه كابي هريرة وجرير بن عبد الله ومعاوية
فان هذه الاركلهم رووا قتل شارب الخمر في المرة الرابعة والثاني ان الخاص لا ينسخ
العام ولو كان العام متاخرا عنه في الصحيح الذي عليه جمهور العلماء لان دلالة الخاص
على معناه بالنص ودلالة العام عليه بالظاهر عند الاكثرين فلا يبطل الظاهر حكم
النص وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل رجل كذب عليه في حياته وقال
ابن العربي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني ان احكم في اموالكم ودمائكم وهذا
مروي من وجوه مسندة كلها ضعيفة وفي بعضها انه هذا الرجل قد غلب
امرأة منهم في اهله فاجابه ان يرد وجوه وانهم قالوا لهم هذه المقالة صدقوه
ونزل على تلك المرأة وحينئذ هذا الرجل قد يزني وينسب اباحة ذلك الى النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا كفر وردة عن الدين وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم امر
عليا فقتل القبطي الذي كان يدخل على امه وليده ماريه وكان الناس ينحدثون
بذلك فلما وجده علي مجبوبا تركه وقد حلم طعنهم على ان القبطي لم يكن اسلم بعد و
ان العهد اذا فعل ما يؤذي المسلمين انتقض عهده فكيف اذا راى النبي صلى
الله عليه وسلم وقال لعضهم بل كان مسلما ولكنه نهي عن ذلك فلم ينته حتى يحكم الناس
بسببه في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم واذى النبي صلى الله عليه وسلم مبيح للدم لكن ما ظهر
براءتها بالعيان تبين للناس براءة ماريه فزال السبب المبيح للقتل وقد روي
عن الامام احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له ان يقتل بغير هذه الاسباب الثلاثة التي في

حديث

حديث ابن مسعود وغيره ليس له ذلك كما انه يشير الحانه صلى الله عليه وسلم كان له ان يعزر
بالقتل اذا راى ذلك مصلحة لانه صلى الله عليه وسلم معصوم من التعزير والحيف والحابة
فليس له ذلك لانه غيرها من عليه الحد التعزير بالهوى وقال ابو داود وسمعت احمد سئل عن
حديث ابي بكرة رضي الله عنه ما كانت لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال ولم يكن لابي بكرة ان يقتل
رجلا الا احد ثلاث والنبي صلى الله عليه وسلم كان له ذلك ان يقتل وحديث ابي بكرة المشار اليه
هو ان رجلا كلم ابا بكرة فاغلظ له فقال له ابو بكرة الا اقتله يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ابو بكرة ما كانت لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا يخرج حديث الامر بقتل هذا
القبطي ويخرج عليه ايضا حديث الامر بقتل السارق في كل ان كان صحيحا فان فيه
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله فجاء ولده فراجعوه فيه فنظره ثم فعل ذلك اربع
مرات وهو يرد عليه فقتله فجاء جمع غير فقطع يده فقطع حتى قطعت الاطراف الاربع ثم قتل في
الخامسة والله اعلم الحديث الخامس عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت
ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر
فليكرم ضيفه رواه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه من طرق
عن ابي هريرة وفي بعض الفاظها فلا يؤذ جاره وفي بعضها فليحسن الى ضيفه وفي
بعضها فليصل رحمه بدل ذكر الجار وخرجاه ايضا بعضاه من حديث ابي شريح
الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من
حديث عائشة وابن مسعود وعبد الله بن عمرو وابي ايوب الانصاري وابن عباس
وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فليفعل كذا وكذا يدل على ان هذه الخصال من خصال الايمان
وقد سبق ان الاعمال تدخل في الايمان وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم الايمان بالصبر
والسماحة قال الحسن المراد بالصبر عن المعاصي والسماحة بالطاعة واعمال الايمان
ثلاثة تتعلق بحقوق الله كاداء الواجبات وترك المحرمات ومن ذلك قول الخير
والصمت عن غيره وثلاث تتعلق بحقوق عباده كاكرام الضيف واكرام الجار والكف
عن اذاه فهذه ثمانية اشياء يوصي بها المرء احدها الخير والصمت عما سواه
وقد روى الطبراني من حديث اسيد بن ام حرام المحاربي قال قلت يا رسول الله اوصني

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال هل تملك لسانك قلت ما املك اذا لم املك لساني قال فهل تملك يدك قلت فما املك اذا املك يده قال لا تقل بلسانك الا معروفا ولا تبسط يدك الا الى خير وعند ابن السني استقامة اللسان من خصال الايمان كما في المسند عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه وخرج الطبراني من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انك لن تزال سالما ما سكت فاذا تكلمت كتب لك او عليك وفي مسند الامام احمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صمت نجا وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب وخرج الامام احمد من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يرفعه الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يلقي لها بالا يهوي بها في جهنم وخرج الامام احمد من حديث سليمان بن يسار عن ام الدرداء قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليتكلم بالكلمة فيما لا بأس بها يضحك بها جلساءه فيهوي بها ابعد من الثريا وخرج الامام احمد والترمذي والنسائي من حديث بلال بن الحرث قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان احدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها رضوانه الى يوم يلقاه وان احدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله عليه بها سخطه الى يوم يلقاه وقد ذكرنا فيما سبق حديث ام حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلام بن ادم عليه لا له الا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وذكر الله عز وجل وقوله صلى الله عليه وسلم لتقل خيرا او لتصمت امر بقيد اللسان بالصمت عن ما عداه وهذا يدل على انه ليس هناك كلام يستوي قوله والصمت عنه بل اما ان يكون خيرا فيكون مامورا بقوله واما ان يكون غير خير فيكون مامورا بالصمت عنه وحديث معاذ وام حبيبة يدلان على هذا وخرج ابن ابي الدنيا حديث معاذ بن جبل ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا معاذ تكلم لك او عليك وهل تقول شيئا الا وهو لك او عليك واذا قال الله عز وجل الذي يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقد اجمع السلف

الصالح

الصالح على ان الذي عن يمينه يكتب الحسنات والذي عن شماله يكتب السيات وقد روي ذلك مرفوعا من حديث ابي امامة باسناد ضعيف وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم يصلي فانه يناجي ربه والملك عن يمينه ورد من حديث جد فيه مرفوعا ان عن يمينه كاتب الحسنات واختلفوا هل يكتب كل ما يتكلم به او لا يكتب الا ما فيه ثواب او عقاب على قولين مشهورين وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس يكتب كل ما يتكلم به من خير او شر والذي سائر فقد كفى الله تعالى ما يشاء ونبينا وعنده ام الكتاب وعن يحيى بن ابي كثير قال ركب رجل حمارا وعثر به فقال نفس الحمار فقال صاحب اليمين ما احسنه اكلها وقال صاحب الشمال بل هي سيئة فاكلها فاوحى الله الى صاحب الشمال ما ترك صاحب اليمين من شئ فاكتبه فاثبت في البيان نفس الحمار وظاهر هذا انه ليس بحسنة فهو سيئة وان كان لا يعاقب عليها فان بعض السيئات لا يعاقب عليها وقد يشفع مكفرة باجتناب الكبائر ولكن ربما فوت صاحبها خيرا كثيرا ذهبا طلا يحصل له بذلك حسرة في القيمة واسف يعلم عليها وهو نوع عقوبة وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة وخرج الترمذي ولفظه ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم وفي رواية لابي داود والنسائي من قعد مقعدا لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة ومن اضطجع مضجعا لم يذكر الله فيه ولم يصل على نبيه الا كان عليه كذلك كانت عليه ترة زاد النسائي ومن قام مقاما لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة وخرج ايضا من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قام من مجلس لا يذكر فيه الله الا كان قيامه عن مثل جيفة حمار وقال مجاهد ما جلس قوم مجلسا فتفرقوا قبل ان يذكروا الله الا تفرقوا عن انتن من ريح الجيفة وكان مجلسهم يشهد عليهم بتفلتهم وما جلس قوم مجلسا فذكروا الله قبل ان يتفرقوا الا تفرقوا عن اطيب من ريح المسك وكان المجلس يشهد لهم بذكرهم وقال بعض السلف يعرض على ابن ادم يوم القيمة ساعات عمره فكل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ساعة لم يذكر فيها لم يذكر فيها تقطع فغصه عليه حسرات وخرجه الطبراني من حديث
عائشة رضي الله عنها مرفوعا ما من ساعة تمر بابن آدم لم يذكر الله فيها بخير إلا حسر عنه
يوم القيمة ومن هنا يعلم أن ما ليس بخير من الكلام فالسكوت عنه أفضل من
من التكلم به إلا ما تدعوا إليه الحاجة حالة بدمنه وقد روي عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال إياكم وفضول الكلام حسب امرئ ما يبلغ حاجته وعن النخعي
رحمه الله قال هلكنا الناس في فضول المال والكلام وأيضا فإن الإكثار من
الكلام الذي لا حاجة إليه يوجب قساوة القلب كما في الترمذي من حديث ابن
عمر مرفوعا لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله يقسي القلب و
إن أبعد الناس من الله القلب القاسي وقال عمر من أكثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه
كثر ذنوبه ومن كثرت ذنوبه كانت النار أولى به وخرجه العقيلي من حديث
ابن عمر مرفوعا بإسناد ضعيف وقال محمد بن عجلان إنما الكلام أربعة ذكر الله
وقراءة القرآن وسؤال عن علم فتخبر به أو تتكلم فيما يعنيك من أمر دينك قال رجل
لسلمان أوصني قال لا تتكلم قال لا يستطيع من عاش في الناس أن لا يتكلم قال فإن
تكلمت تتكلم بحق أو اسكت وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يأخذ بلسانه ويقول
هذا الذي أوردني الموارد وقال ابن مسعود رضي الله عنه والله الذي لا إله إلا هو ما على
وجه الأرض أحوج إلى طول سجن من لساني وقال وهب بن منبه أخبث الحكماء على
أن رأس الحكمة الصمت وقال شميط بن عجلان يا بن آدم إنك ما سكت فأنت سالم
فإذا تكلمت فخذ حذرك أما لك وما عليك وهذا باب يطول استقصاؤه
والمقصود أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالكلام بالخير والسكوت عما ليس بخير وخرج
الإمام أحمد وابن حبان من حديث البراء بن عازب أن رجلا قال يا رسول الله
علمني عملا يدخلني الجنة فذكر الحديث وفيه قال فاطلع الجائع واسق الضمآن
وأمر بالمعروف وانه عن المنكر فإن لم تطق لسانك الأمر خير فليس الكلام
مأمورا به على الإطلاق ولا السكوت كذلك بل لا بد منه الكلام بالخير والسكوت
عن الشر وكان كثيرا يحمدون الصمت عن الشر عما لا يعني لشدته على
النفس وكذلك يقع الناس فيه كثيرا فكانوا يعالجون أنفسهم ويجاهدونها على ترك

عما لا يعنيه قال الفضيل بن عياض ما حج ولا رابط ولا جاهد شدة من حبس
اللسان ولقد حبس بعبد لسانه رحمه في غم شديد وقال يحبس اللسان يحزن
المرء وسئل ابن المبارك عن قول لقمان لابنه إن كان الكلام من فضة فالسكوت
فإن السكوت من ذهب فقال معناه لو كان الكلام مباحا من الله من فضة كان الصمت
عن معصية الله من ذهب وهذا يرجع إلى ما ذكرناه من أن الكف عن المعاصي أفضل من عمل
الطاعات وقد سبق القول في هذا مستوفى وقد ذكروا عند الأحنف بن قيس عما
أفضل الصمت أم النطق فقال أقوم الصمت أفضل فقال الأحنف لا النطق أفضل
لأن فضل الصمت لا يعدو صاحبه والنطق الحسن ينتفع به من سمعه وقال رجل
من العلماء عند عمر بن عبد العزيز رحمه الله الصامت على علم المتكلم على علم فقال
عمر إني لأرجو أن يكون المتكلم على علم أفضلهما يوم القيمة حالا وذلك إن انتفعت الناس
وهذا صعب لكن قيل له يا أمير المؤمنين كيف بمشقة النطق فبكى عمر عند ذلك
بكاء شديدا ولقد خطب عمر بن عبد العزيز يوما فرق الناس وبكوا فقطع خطبته
فقيل له لو أتممت كلامك رجونا أن ينفع الله به فقال عمر إن التزلف مقتة والفعل أولى
بالمرء من القول وكنت في هذه طويلة وقد رأيت أمير المؤمنين عمر بن عبد
العزيز في المنام رضي الله عنه وسمعته يتكلم في هذه المسألة وأظنه أنا فاوضته
فيها واستفهمت من كلامه أن التكلم بالخير أفضل من السكوت وأظن أني وقع في
أثناء الكلام ذكر سليمان بن عبد الملك وأنه فعل كذا وكذا وقال عمر قال ذلك وقد روي عن
سليمان بن عبد الملك أنه قال الصمت منام العقل والنطق يقظته والإثم خيال الأحمال
يعني لا بد من الصمت والكلام وما أحسن ما قال عبيد الله بن أبي جعفر فقيه
أهل مصر في وقته وكان أحد الحكماء إذا كان المرء يحدث في مجلس فأعجبه
الحديث فليسكت فإذا كان ساكتا فأعجبه السكوت فليحدث وهذا حسن
ومن كان كذلك حيث يرتضيه الله إياه وتسديده في نطقه وسكوته
لأن الكلام وسكوته يكونان لله عز وجل وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى
الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل قال علامة الطهارة أن يكون قلب العبد
معلقا عندي فإذا كان كذلك لم ينسني على حال فإذا كان كذلك نشت عليه

بالاشتغال بي كي لا يلهاني فاذا انتبهتني حركني عليه فاذا تكلم تكلم بي وان سكت

سكت بي فذلك الذي تأثيه الكعبة من عندي خرجه ابراهيم بن الجنيد وبكل

والاعتكاف والصيام نهي عنه وروي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن

النبي صلى الله عليه وسلم عن الصمت في الطواف وفي سنن ابي داود من حديث

علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صمات يوم الى الليل وقال ابو

بكر رضي الله عنه لا صمات بعد محتلم ومعنى ان هذا لا يحل ان هذا من عمل الجاهلية

ويروى عن علي بن الحسين زين العابدين انه قال صوم الصمت حرام النبي

ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث للمؤمنين اكرام الجار وفي بعض

الروايات النهي عن اذى الجار فاما اذى الجار فمحرم فان الاذى يسير

حقه محرم لكل احد ولكن في حق الجار اشد تحريما وفي الصحيحين

عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل اي الذنب اعظم

قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قيل ثم اي قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك

قيل ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك وفي مسند الامام احمد عن المقداد بن الاسود

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تقولون في الزنا قالوا حرام حرمه الله ورسوله فهو

حرام الى يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يزني الرجل بعشر نسوة اهون

من ان يزني بامرأة جار قال فما تقولون في السرقة قالوا حرمها الله ورسوله فهي

حرام قال لان يسرق الرجل من عشرة ابيات ايسر عليه من ان يسرق من جار

وفي صحيح البخاري عن ابي شريح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن والله لا

يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه وخرجه الامام احمد وغيره من حديث ابي هريرة

رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله ان فلانة تصلي الليل وتصوم النهار وفي لسانها

شيء تؤذي جيرانها صلتها قال لا خير فيها هي في النار وقيل له ان فلانة تصلي المكتوبة

وتطعم حصوما رمضان وتتصدق بالانوار وتتسع بها شيء غيره ولا تؤذي احدا

قال هي في الجنة ولفظ الامام احمد ولا تؤذي بلسانها جيرانها وخرج الحاكم من حديث

ابي جحيفة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال له اطرح متاعك

في الطريق قال فجعل الناس يمرون به فيلعنه فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال

يا رسول

يا رسول الله ما لقيت من الناس قال وما لقيت منهم الناس قال ليلعنونه فقد لعنك الله

الله قبل الناس قال يا رسول الله فاني لا اعود وخرجه ابو داود ومعناه من حديث

ابي هريرة ولم يذكر فيه فقد لعنك الله قبل الناس وخرج الخرائطي من حديث

ام سلمة قالت دخلت شاة جارنا فاخذت فرخة لنا فمقت اليها فاخذ بها من بين

يديها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القليل من اذى الجار وامتا اكرام الجار

والاحسان اليه فما مر به وقد قال الله عز وجل واعبدوا الله ولا تشركوا

به شيئا وبالوالدين احسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي

القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت ايمانكم ان

الله لا يحب من كان مختالا فخورا فجمع الله تعالى في هذه الآية وبين ذكر

حقه على العبد وحقوق العباد على الله احقا وجعل العباد الذين امر با

الاحسان اليهم خمسة انواع احدها من بينه وبين الانسان قرابة وخص

منهم الوالدين بالذكر لامتيازهما عن سائر الاقارب بما عانيه كوهما فيه فانهما

كانا السبب في وجود الولد ولهما حق التربية والتاديب وغير ذلك الثاني

من هو ضعيف محتاج الى الاحسان وهو نوعان من هو محتاج لضعف

بدنه وهو اليتيم ومن هو محتاج لقلة ماله وهو المسكين والثالث من له

حق القرب والحاجة وجعلهم ثلاثة انواع جار ذو قربى وجار جنب وصاحب

وصاحب بالجنب وقد اختلف المفسرون في تاويل ذلك فمنهم من قال الجار ذو

القربى الجار الذي له قرابة والجار الجنب الاجنبي ومنهم من قال المراد في الجار

ذي القربى ومنهم من ادخلها في الجار الجنب ومنهم من ادخل الرفيق في السفر في الجار الجنب و

قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم بك من جار السوء في

دار الاقامة فما جار الباد الذي يتحول ومنهم من قال الجار ذو القربى الجار المسلم

والجار الجنب الكافر وفي مسند البزار من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعا

الجيران ثلاثة جار له حق واحد وهو ادنى الجيران حقا وجار له حقان وجار

له ثلاثة حقوق وهو افضل الجيران حقا فاما الذي له حق واحد فجار مشرك

لا رحم له فله حق الجوار واما الذي له حقان فجار مسلم له حق الاسلام وحق الجوار

واما الذي له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم له حق الجوار وحق الاسلام و
حق الرحم وقد روى هذا الحديث من وجوه اخر متصلة و مرسلة ولا تخلو كلها من
مقال وقيل الجار ذو القربى هو القريب الجوار الملاصق والجار الجنب هو البعيد
الجوار وفي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ان
لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا وقال طائفة من السلف حد
الجوار اربعين ذراعا وقيل مستدار اربعين ذراعا من كل جانب وفي مراسيل
الزهري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فشكا جاره فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان
ينادي الا ان اربعين دارا جار الزهري اربعون هكذا واربعون هكذا
واربعون هكذا واربعون هكذا حتى رجع من بين يديه ومن خلفه وعن
يمينه وعن شماله وسئل الامام احمد عن حد الجوار قدرا وهو في دار السبيل
ومعه في الدار نحو ثلاثين او اربعين نفسا يعني انهم سكان معه في الدار فقال
يبدأ بقسم وعين يعول فان فضل فضلة اعطى الاقرب اليه وكيف يمكنه
ان يعطيهم كلهم قيل له لعل الذي هو جار بها وبذلك القدر لبيب لا يعد
موضع ضرر انه لا يضيف اليه واما الصاحب بالجنب فمنهم طائفة بالزوجة
ومنهم طائفة منهم ابن عباس رضي الله عنهما بالرفيق في السفر ولم يريد والله
اعلم الصاحب الملازم في الحضر وانما اراد وان صحبة السفر تكفي فالصحبة
فالصحبة الدائمة في الحضر اولى ولهذا قال سعيد بن جبير رضي الله عنه هو
الرفيق الصالح وقال زيد بن اسلم هو جليسك في الحضر ورفيقك في السفر
وقال ابن زيد هو الرجل يعينك ويلم بك لينفعه وفي المسند والزهد باسناد عن
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الاصحاب
عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره الرابع
من هو وارد غير مقيم عنده وهو ابن السبيل يعني المسافر الطارق بليل الضيف
فسر بعضهم بالضيف يعني ان السبيل اذا نزل ضيفا على احد الخامس
ملكا اليمين وقد وصى النبي صلى الله عليه وسلم بهم كثيرا وامر بالاحسان اليهم وروى
انه اخر ما وصى به عند موته الصلاة وما ملكت ايمانكم وادخل بعضهم السلطان

في

في هذه الاية ما يملكه الانسان من الحيوانات والبهائم ولنرجع الى حديث

شرح حديث ابي هريرة رضي الله عنه في اكرام الجار وفي الصحيحين عن
عائشة رضي الله عنها وابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشبع
المؤمن دون جاره وفي رواية قال ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه
سيورثه من الطاعم الاحسان الى الجار ومواساته عند حاجاته وفي المسند عن
عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشبع المؤمن دون جاره وخرج
الحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس المؤمن
الذي يشبع وجاره جائع وفي رواية اخرى عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما امن من بات شبعانا وجاره طاويا وفي المسند عن
عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رجل يا رسول الله ان لي جارا ان
وفي كتاب الادب للبخاري رحمه الله عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة فيقول يا رب هذا اغلق بابه
دوني فمنع معروفه وخرج الخرائطي وغيره باسناد ضعيف من حديث
عطاء الخراساني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من
اغلق بابه دون جاره مخافة على اهله وماله فليس ذلك بمؤمن وليس بمؤمن
من لا يامن جاره بوائقه اتدري ما حق الجار اذا استعانك اعنته واذا
استقرضك اقرضته واذا افتقر عدت عليه واذا مرض عدته واذا اصابه خير
هنيته واذا اصابته مصيبة عزيته واذا مات اتبعت جنازته ولا تستطل
عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذه بقتار قدرك الا ان تغرف
له منها وان اشتريت فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك
ليغيظ بها ولده ورفع هذا الكلام منكر ولعله من تفسير عطاء الخراساني وقد
روى ايضا عن عطاء الخراساني عن الحسن عن جابر مرفوعا وفي حق الجوار ان لا
تؤذي جارك بقتار قدرك الا ان تقدم له منها وفي صحيح مسلم عن ابي ذر
رضي الله عنه قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم اذا طبخت مرقا فاكثر ماءه
ثم انظر الى اهل بيت جيرانك فاصبهم منها بمعروف وفي رواية ان النبي صلى الله

بلغ

على الانسان

عليه وسلم قال له يا اباذر اذا طبخت فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك وفي المسند
والترمذي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما انه ذبح شاة فقال اهديتم منها لجارنا اليهودي ثلاث مرات ثم قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وفي الصحيحين
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جاره ان
يغرز خشبة في جداره ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنها معرضين والله لارمين
بها بين اكتافكم ومذهب الامام احمد ان الجار يلزمه ان يمكن جاره من موضع
خشبة على جداره اذا احتاج الجار الى ذلك ولم يضر بجداره لهذا الحديث
الصحيح وظاهر كلامه ان يجب عليه ان يواسيه بفضل ما عنده بما لا يضر به
اذا علم حاجته قال المروذي قلت لابي عبد الله اي اسمع السائل في الطريق
يقول اني جائع قال قد صدق قلت فاذا كان كاذبا قال ليس على جار اعلم انه
يجوع قال تواسيه قلت اذا كان ثوبي رقيقين قال فطعمه شيئا ثم قال الذي
جاء في الحديث انما هو الجار وقال المروذي قلت لابي عبد الله الاغنياء يجب
عليهم المواساة قال اذا كان قوم يصنعون شيئا على شيء كيف لا يجب عليهم قلت
اذا كان للرجل قميصان او اكلت حبتان يجب عليه المواساة قال اذا كان يحتاج
ان يكون فضلا وهذا نص منه في وجوب المواساة الجائعة من الجيران
وغيرهم وفي الصحيح عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطعموا الجائع
وعودوا المريض وفكوا العاني وفي المسند وصحيح الحاكم عن محمد بن علي عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ايما اهل عرصة اصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم
ذمة الله عز وجل ومذهب احمد ومالك انه يمنع ان يتصرف في خاص ملكه بما
يضر بجاره فيجب عندهما كف الاذى عن الجار يمنع احداث الانتفاع الذي
ولهما كان المنتفع انما ينتفع لخاص ملكه ويجب عندهما حدان يبذل الجار ما
يحتاج اليه والاصبر عليه في بذله واعلم من هذا ان يصبر على اذى جاره ولا
يقابله بالاذى قال الحسن ليس حسن الجوار كف الاذى ولكن احسن الجوار
احتمال الاذى وروى من حديث ابي ذر رفعه ان الله يحب الرجل يكون له

الجار يؤذيه جواره فيصبر على اذاه حتى يفرقهما موت او ظعن خرجه الامام احمد
وفي مراسيل ابي عبد الرحمن الحبلي ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو اليه جاره
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فاصبر فاتاه مرتين او ثلاثا فقال اذهب فاطرح متاعك في الطريق
ففعل فجعل الناس يمرون به ويسألونه فيخبرهم خبر جاره فجعلوا يلعنونه
اللهم العنه اللهم اخزه فجاء اليه جاره فقال له ارجع لا ترى مني شيئا تكرهه
وفي الحديث الثالث عما امر به النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنين الكرام الضيف والمراد احسان
ضيافته وفي الصحيحين من حديث ابي شريح قال ابصرت عيناي رسول الله صلى الله
عليه وسلم وسمعته اذناي حين تكلم به قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه
جائزته قالوا وما جائزته قال يوم وليلة قال والضيافة ثلاثة ايام وما كان بعد
ذلك فهو صدقة وخرج مسلم من حديث ابي شريح ايضا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة وما انفق عليه بعد ذلك فهو صدقة
ولا يحل ان يثوي عنده حتى يحرجه قالوا يا رسول الله وكيف يحرجه قال يقيم عنده
ولا شيء له يقريه به وخرج الامام احمد من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قالها
ثلاثا قالوا وما اكرام الضيف يا رسول الله قال ثلاثة ايام فما جلس بعد ذلك فهو
صدقة فمفهوم هذه الاحاديث ان جائزة الضيف يوم وليلة وان الضيافة ثلاثة
ايام فرق بين الجائزة والضيافة واكد الجائزة وقد ورد في تاكيدها احاديث
اخر فخرج منه حديث المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن اصبح بفنائه فهو عليه دين ان شاء اقتضى
وان شاء ترك وخرجه ابن ماجه ولفظه ليلة الضيف حق على كل مسلم وخرج الامام
احمد وابو داود من حديث المقدام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اضاف
قوما فاصبح الضيف محروما فنصره حق على كل مسلم يغدي ليلته من زرعه وماله
وفي الصحيحين عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا
فينزل بقوم لا يقرونا فما ترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم فامر لكم بما ينبغي
للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم وخرج الامام
احمد والحاكم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما حضر
نزل بقوم فاصبح الضيف محروما فله ان ياخذ بقدر قراه ولا حرج عليه وقال عبد الله بن
عمرو رضي الله عنهما من لم يضف فليس من محمد ولا من ابراهيم وقال عبد الله بن الحرث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن جزء من لم يكرم ضيفه خليس من محمد ولا من ابراهيم وقال ابو هريرة لقوم نزل عليهم
فاستضافوا فلم يضيفوهم فتنحى ونزل ودعاهم الى طعامه فلم يجيبوه فقال لهم
لا تنزلون الضيف ولا تجيبون الدعوة ما انتم على الاسلام على شيء معرفة جل ضيفهم
فقال له انزل يا عائشة الله قال هذا شر وشر لا تنزلون الا من تعرفون وروي عن ابي
عن ابي الدرداء نحو هذه القصة الا انه قال لهم ما انتم من الدين الا على مثل هذه
واشار الى الهدبة في ثوبه وهذه النصوص تدل على وجوب الضيافة يوم وليلة
وهو قول الليث واحمد وقال احمد الطائفة بذلك اذا امنهم لانه حقه له واجب
وهل يأخذ بيده من ماله اذا منعه او يرفعه الى الحاكم على روايتين منصوصتين عنه
وقال حميد بن زنجويه ليلة الضيف واجبة وليس له ان يأخذ قراه منهم قهرا الا ان
مسافرا في مصالح المسلمين العامة دون مصلحة نفسه وقال الليث بن سعد لو نزل
لضيف بالعبد اضافه من المال الذي بيديه والضيف ان يأكل واد لم يعلم
ان سيده ذن له الا في الضيافة واجبة وهو قياس قول احمد لانه نص على انه يجوز
اجابة دعوة العبد الماذون له في النجاش وقد روي عن جماعة من الصحابة انهم
اجابوا دعوة العبد الماذون له في النجاش وهو مروي عن جماعة من الصحابة
انهم اجابوا دعوة المملوك ومروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم اضيافا فاجازلهم ان
يدعوا الناس الى طعامهم ابتداء وجاز لهم اجابة دعوته فاضافته كمن نزل
اولى ومنع مالك والشافعي وغيرهما من دعوة العبد الماذون له ابتداء
اذ لا سيده وتقل علي بن سعيد عن احمد ما يدل على وجوب الضيافة للذ
فاضة بهم مرة بهم ثلاثة ايام والمشهور عنه الاول وهو وجوبها لكل
ضيف نزل بقوم واختلف قوله هل يجب على اهل الامصار والقرى ام يخص
باهل القرى ومن كان على طريق يمر به المسافرون على روايتين منصوصتين
عنه والمنصوص عنه انها تجب للمسلم والكافر وخص كثير من اصحابه الوجوب
للمسلم كما لا يجب نفقة الاقارب مع اختلاف الدين على احدى الروايتين عنه
واما اليومان الاخران وهما الثاني والثالث فيهما تمام الضيافة والمنصوص
عن احمد انه لا يجب الا الجائزة الاولى وقد فرق بين الجائزة والضيافة والجائزة
اوكد من الضيافة ومن اوجب الضيافة ثلاثة ايام بعد اليوم والليلة الاولى

ورده

ورده احمد بقوله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة ولو كان
كما ظن هذا لكانت اربعة قلت وبظاهر هذا قول من قال انكم لتكفرون بالذي خلق
الارض في يومين وتجعلون له اندادا وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام سواء
للسائلين فذكر الاربعة وهذا الحديث الذي اخرجه احمد من حديث
ابي شريح واخرجه البخاري من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليحسن الى ضيفه قيل يا رسول
الله وما جائزته قال يوم وليلة والضيف ثلاثة ايام فما كان بعد ذلك فهو صدقة قال حميد بن زنجويه
عليه ان يتكلف في اليوم والليلة من الطعام اطيب ما يأكله هو وعياله وفي
تمام الثلاث بطعمه من طعامه وفي هذا نظر وسنذكر حديث سلمان ما نهي
عن التكلف للضيف وفضل اشهب من مالك قال جائزته يوم وليلة بكرمه ويتحفه
ويخصه يوم وليلة وثلاثة ايام ضيافة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يتشدد من
الاكل من مال من نزل عليه فوق ثلاثة ايام وباصرار ينفق عليه من ماله وصاحب
المنزل ان يأمر الضيف بالتحول عنه بعد الثلاث لانه انقضى ما عليه وفعل ذلك
الامام احمد وقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه يقتضي
بقاء عنده حتى يضيفه عليه لكن هل هذا في الايام الثلاثة ام في ما زاد عليها
اما فيما ليس بواجب فلا شك في تحريمه واما فيما هو واجب وهو اليوم
والليلة فينبغي ان يكون هل يجب الضيافة على من لم يجد شيئا ام لا يجب الا على من وجد
ما يضيف به وهو قول طائفة منهم اهل الحديث منهم حميد بن زنجويه ثم يحل
للضيف ان يستضيف من هو عاجز عن ضيافته وقد روي حديث سلمان رضي
الله عنه قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نكلف للضيف ما ليس عندنا
فما ذا نهى الضيف ان يتكلف للضيف ما ليس عنده دل على انه لا يجب عليه
المواساة للضيف الا ما عنده فاذا لم يكن عنده فضل لم يلزمه شيء واما اذا اثر
على نفسه كما فعل الانصاري الذي نزل فيه ويؤثرون على انفسهم ولو كان
بهم خصاصة فذلك مقام مفضل واحسان وليس بواجب ولو اعلم الضيف
انهم لا يضيفونه الا بقوتهم وقوت صبيانهم وان الصبية نيام دون ذلك

لم يجز له استضافتهم حينئذ عملا بقوله صلى الله عليه وسلم ولا يحل له ان يقيم عنده حتى يحرجه ايضا فالضيافة تفعل واجبة فلا يجب الا على من عنده فضل عن قوته و قوت عياله كنفقة الاقارب وزكاة الفطر وقد انكر الخطابي تفسير ثاقبه بان يقيم عنده ولا شيء له يقريه وقال اراه غلطا وليس بالم في ذلك وهو لا يتسع أواه ولا يجد سبيلا اليه وانما الحاجة على قدر الطاقة قال وانما وجه الحديث انه كره له المقام عنده بعد الثلاث لئلا يضيق صدره بمكانه فيكون الصدقة منه على وجه المن و الاذى فيبطل اجره وهذا الذي تحله فيه نظر فانه قد صح تفسير في الحديث بما انكره وانكر وجهه اذا اقام عنده ولا شيء له يقريه به فربما دعاه ضيق صدره به وحرجه الحاجة به الى خول او فعل والله اعلم المراد انه يأثم بتركه قراه مع عجزه والله اعلم ٥٥٥

الحديث السادس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه

ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب رواه البخاري

هذا الحديث

خرجه البخاري من طريق ابي حصين الازدي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ولم يخرجه مسلم لان الاعمش رواه عن ابي صالح و اختلف عليه في اسناده فقيل عنه عن ابي صالح عن ابي هريرة كقول ابي حصين و قيل عنه عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري وعند يحيى بن معين ان هذا هو الصحيح وقيل عنه عن ابي صالح عن ابي هريرة او جابر وقيل غير عن ابي صالح عن رجل من الصحابة غير مسمى وخرج وخرج الترمذي هذا الحديث من طريق ابي حصين ايضا ولفظه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني شيئا ولا تكثر علي لعلي اعيه فقال لا تغضب فردد مرارا كل ذلك يقول لا تغضب وفي رواية اخرى لغير الترمذي قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة ولا تكثر علي فقال لا تغضب فهذا الرجل طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يوصيه وصية موجزة جامعة لخصال الخير ليحفظها عنه خشية ان لا يحفظها لكثرتها فوصاه النبي صلى الله عليه وسلم ان لا تغضب ثم ردد هذه المسألة عليها مرارا والنبي صلى الله عليه وسلم يردد عليه هذا الجواب فهذا يدل على ان الغضب جماع الشر وان التخرز منه جماع الخير ولعل هذا الرجل انما سأل النبي صلى الله عليه وسلم عما هو به الاولى فقد خرج الطبراني من

حديث ابي الدرداء رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال لا تغضب ولك الجنة وقد روى الاحنف بن قيس عن جارية بن قدامة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم قل لي قولا وقللي لعلي اعقله قال لا تغضب فاعاد عليه مرارا كل ذلك يقول لا تغضب خرجه الامام احمد وفي رواية لابن جارية بن قدامة قال قال ملك النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وهذا يغلب على الظن ان السائل هو جارية بن قدامة ولكن ذكر الامام احمد عن يحيى القطان انه قال هكذا قال هشام يعني ان هشاما ذكر في الحديث ان جارية سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال يحيى وهم يقولون لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم وكذا قال العجلي وقال انه تابعي ليس بصحابي وخرج الامام احمد من حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله وجيز قال لا تغضب قال الرجل فتفكرت حين قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال فاذا الغضب يجمع الشر كله رواه مالك في الموطأ عن الزهري عن حميد مرسلا وخرج الامام احمد من حديث عبد الله بن عمرو انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ما ذا يباعدني من غضب الله عز وجل قال لا تغضب وفي الصحابي فكرت فيما قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا الغضب يجمع الشر كله يشهد لما ذكرناه ان الغضب جماع الشر قال جعفر بن محمد الغضب مفتاح كل شر وقيل لابن المبارك اجمع لنا حسن الخلق في كلمة واحدة قال ترك الغضب وكذا امر العام احمد واسحق بن راهويه حسن الخلق بترك الغضب وقد روي ذلك مرفوعا خرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة من حديث ابي العلا الشخير ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم من قبل وجهه فقال يا رسول الله اي العمل افضل قال حسن الخلق ثم اتاه عن شماله فقال يا رسول الله اي العمل افضل فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لك لا تفقه حسن الخلق هو ان لا تغضب ان استطعت وهذا مرسل فقوله صلى الله عليه وسلم لمن استوصاه لا تغضب يحتمل امرين احدهما ان يكون مراده الامر بالاسباب التي توجب حسن الخلق من الكرم والسخاء والحلم والحياء والتواضع والاحتمال وكف الاذى والصفح والعفو وكظم الغيظ والطلاقة والبشر ونحو ذلك من الاخلاق الجميلة فان النفس اذا تخلقت بهذه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاخلاق وصارت لها عادة اوجب لها ذلك دفع الغضب عند حصول اسبابه والنبي
ان يكون المراد لا تعمل بمقتضى الغضب اذا حصل لك بل جاهد نفسك على ترك تنفيذه
والعمل بما يامرك به فان الغضب اذا ملك بن ادم كان كالاحر الناهي له ولهذا الغضم قال
الله عز وجل ولكن سكت عن موسى الغضب فاذا لم يمتثل الانسان ما يامر به غضبه وجاهد
نفسه على ذلك اندفع عنه شر الغضب وربما سكت غضبه وذهب عاجلا فكانه
حينئذ لم يغضب ولهذا اللغو وصفت الانسان في القرآن بقوله عز وجل واذا ما
غضبوا هم يغفرون وبقوله عز وجل والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله
يحب المحسنين وكان النبي صلى الله عليه وسلم يامر من غضب بتعاطي اسباب تدفع الغضب
عنه فتسكنه ويخرج من ملك نفسه عند غضبه في الصحيحين عن سليمان بن صرد رضي
الله عنه قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس واحدهما
يسب صاحبه مغضبا قد احمر وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو
قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقالوا للرجل
اسمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لست بمجنون وخرج الامام احمد والترمذي
من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبة
الا ان الغضب جمرة في قلب بن ادم افما رايتم الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه
فمن احس من ذلك شيئا فليلصق بالارض وخرج الامام احمد وابو داود من حديث
ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس فان ذهب
عنه الغضب والا فليضطجع وقد قيل ان المعنى في هذا ان القائم متهيا للانتقام
ويشهد لذلك الخبر الذي من حديث سنان بن سعد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان الغضب جمرة في قلب الانسان تتوقد الا ترى الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه
فاذا احس احدكم من ذلك شيئا فليجلس ولا يعد وانه الغضب والمراد انه يجلس
حتى ينسى ولا يعد به الى ما يخرج بالاذى بالفعل ولهذا المعنى قال النبي صلى الله عليه وسلم
حتى الغنى ان المضطجع فيها خير من القاعد فيها والقاعد فيها خير من القائم
والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي وان على حرف جهنم
الميال في الاسراع في الغنى الا ان المعنى ان من كان اقرب الى الاسراع فيها

فهو

فهو شر ممن كان ابعد عن ذلك وخرج الامام احمد من حديث بن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا غضب احدكم فليسكت قالها ثلاثا وهذا ايضا دواء
عظيم للغضب لان الغضبان يصدر منه في حال غضبه من القول ما يندم عليه في
حال زوال غضبه كثير من السباب وغيره مما يعظم ضرره فاذا سكت زال هذا الشر كله
عنه وما احسن قول مورق العجلي رحمه الله ما امتلات غيظا قط ولا تكلمت في
غضب قط بما اندم عليه اذا رضيت وغضب يوما عمر بن عبد العزيز فقال له ابنه
عبد الملك رحمها الله تعالى انت يا امير المؤمنين مع ما اعطاك الله وفضلك به
تغضب فقال له اوما تغضب يا عبد الملك فقال عبد الملك وما يغني عني سعة
جوفي اذا لم ارد فيه الغضب حتى لا اظهر منه لاء قوم ملكوا انفسهم عند الغضب رضي
الله عنهم وخرج الامام احمد وابي داود من حديث عروة بن محمد السعدي انه
ان كلمه رجل فاغضبه فقام فتوضا ثم قال حدثني ابي عن جدي عطية قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق
من النار وانما تطفى النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضا ومرود ابو نعيم بامناده
عن ابي مسلم الخولاني انه كلم معاوية فتبين وهو على المنبر فغضب ثم نزل فاغتسل ثم عاد الى المنبر وقال حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغضب
من الشيطان والشيطان من النار والماء يطفى النار فاذا غضب احدكم فليتوضا
فليغتسل وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب وفي
صحيح مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ما تعدون
الصرعة فيكم قلنا الذي لا تصرعه الرجال قال ليس ذلك ولكنه الذي يملك نفسه
عند الغضب وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي وابن ماجة من حديث
معاذ بن انس الجهني رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كظم
غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله يوم القيمة على رؤوس الخلائق
حتى يخيره في الحور شاء وخرج الامام احمد من حديث بن عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ما تجرع عبد جرعة افضل عند الله من جرعة

عنيط بكظها ابتغاء وجه الله تعالى ومن حديث بن عباس رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من جرعة احب الى الله من جرعة غيظ تكظمها
عبد ما كظم عبد لله الا ملأ جوفه ايمانا وخرج ابو داود معناه من رواية بعض
الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ملأه الله امنا وايمانا وقال يعمر بن مهران
جاء رجل الى سليمان فقال يا ابا عبد الله اوصني قال لا تغضب قال الرجل قيل لي ان لا
اغضب وانه ليغشاني ما لا املك قال فان غضبت فاملك لسانك ويدك قال ابو
بن ابي الدنيا وملك لسانه ويده هو الذي اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم بامره لمن غضب
ان يجلس او يضطجع وامر له ان يكف قال عمر بن عبد العزيز فما فعل من عصم
من الهوى والغضب والطمع وقال الحسن اربع من كن فيه عصمه الله من الشيطان
وحرمه على النار من ملك غضبه عند الرغبة والرهبة والشهوة والغضب و
الطمع فهذه الاربع التي ذكرها الحسن مبدأ الشر كله فان الرغبة هي التي هو ميل النفس
اليه لاعتقاد نفعه من حصل له رغبة في شيء حمله تلك الرغبة على طلب ذلك الشر من كل
وجه يظن انه موصل اليه وقد يكون كثير منها محرما وقد يكون ذلك الشيء الذي رغب
فيه محرما والرهبة هي الخوف من الشيء واذا خاف الانسان من شيء تسبب في دفعه
عنه بكل طريق يظنه دافعا له وقد يكون كثير منها محرما والشهوة هي ميل النفس
الى ما يلائمها ويلتذ به وقد يعمل كثيرا منها هو محرم كالزنا والسرقة وشرب الخمر بل
والى الكفر والسحر والنفاق والبدع والغضب هو غليان دم القلب طلبا لدفع المؤذي
عنه بكظم في جميع احكامه وخشيته وفوته وطلبا للانتقام ممن حصل منه
الاذى فعدوه وبتشاء من ذلك كثير من الافعال المحرمة كالقتل والضرب و
انواع الظلم والعدوان وكثير من الاقوال المحرمة كالقذف والسباب والفحش
وربما ارتقى الى درجة الكفر كما جرى لابليس بن الابهم وكالايمان التي لا يجوز
التزامها شرعا وكطلاق الزوجة التي يعقب الندم والواجب على الخواص
ان تكون شهوته مقصورة على طلب ما اباحه الله وربما تباعد لها سنة صالحة
تائب عليها وان يكون غضبا دفعا للاذى حتى الدين لله ولغيره وانتقاما
ممن عصى الله ورسوله كما قال تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم و

وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين ويذهب غيظ قلوبهم وهذه
كانت حالة النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان لا ينتقم لنفسه ولكن اذا انتهكت حرمات الله
لم يقم لغضبه شيء ولم يضرب بيده خادما ولا امرأة الا ان يجاهد في سبيل الله وخدم
انس عشر سنين فما قال له اف قط ولا قال له لشيء فعله لم فعلت كذا ولا لشيء لم تفعله
الا فعلت كذا وفي رواية انه كان اذا لامه بعض اهله قال صلى الله عليه وسلم دعوه فلو
قضي شيء كان وفي رواية للطبراني قال انس خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر
سنين فما ضربني ضربا قط ولا انتهرني ولا عبس في وجهي ولا امرني بامر فتلكأت عليه
فيه فما قال لي قط اف ولا لشيء فعلته لم فعلته ولا لشيء لم افعله لم تفعله وقالت
عائشة رضي الله عنها عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان خلقه القرآن
يعني انه كان يتأدب بآدابه ويتخلق بأخلاقه فما مدحه القرآن كان فيه رضاه و
ويكون ذمه القرآن كان فيه سخطه وجاء في رواية عنها قالت كان خلقه القرآن يرضى
رضاه ويسخط لسخطه وقال صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على من قتله نبي او قتل
نبيا وقال ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم وقال ان من اشر الناس عند الله
يوم القيامة الذين يضربون هذه الصور وفي الصحيح عن ابي سعيد رضي الله عنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها فاذا رأى شيئا يكرهه عرفناه
في وجهه وفي بلفظ بن مسعود رضي الله عنه قول القائل هذه قسمة ما اريد بها
وجه الله شق عليه صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه وغضب ولم يزد على ان قال فلان او
كأني موسى يأكل من هذا فصبر وقال صلى الله عليه وسلم اذا رأى او سمع ما يكره
الله غضب لذلك وقال فيه ولم يسكت وقد ظل يبث عائشة وان من
فيه نصا وبر يتلون وجهه وهتكه وقال ان من اشد الناس عذابا
يوم القيمة الذين يصورون هذه الصور وما تكلي الا الامام الذي
يطيل بالناس صلاته حتى يأخر بعضهم عن الصلاة معه غضب واشتد غضبه
ووعظ الناس وامر بالتخفيف وما رأى النخامة في قبلة المسجد فحكها
وقال ان احدكم اذا كان في الصلاة فان الله قبل وجهه فلا
يتنخمن قبل وجهه في الصلاة ولكنه من دعائه صلى الله عليه وسلم اسألك
كلمة الحق في الغضب والرضا وهذا عزيز جدا وهو ان الانسان لا يقول
سوى الحق سواء غضب او رضي فان اكثر الناس اذا غضب لا يقف فيما يقول

وخرج الطبراني من حديث ابن عمر مرفوعا ثلاث من اخلاق الايمان من اذا غضب لم يدخله غضبه في باطل ومن اذا رضي لم يخرجه رضاه من حق ومن اذا قدر لم يتعاط ما ليس له وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخبر عن رجلين من كان قبلنا كان احدهما عابدا وكان الآخر مسرفا على نفسه فكان العابد يعظ صاحبه فراه يوما على ذنب استعظمه فقال والله لا يغفر الله لك فغفر الله للمذنب واحبط عمل العابد فقال ابو هريرة تحدثون الناس بما يغيظ المسلم هذه الكلمة في غضب وقد خرجه الامام ابو داود ولفظه غضب الله لك فتكلم في حال غضبه لله بما يجوز وخشي على الله بما لا يعلم فاحبط الله عمله فليحذر من تكلم في غضبه لنفسه ومتابعة هواه بما لا يجوز وفي صحيح مسلم عن عمران بن حصين انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره وامرأة من الانصار على ناقة محفوفة فلحشتها فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذوا ما عليها ومتاعها وخلوها وفيه ايضا عن جابر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ورجل من الانصار على ناضح له فتلدن عليه بعض التلدن فقال له سر لعنك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل عنه ملا يصحبنا ملعون لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا على اولادكم ولا تدعوا على اموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم فهذا كله يدل على ان دعاء الغضبان فلا يجاب اذا حادث في ساعة اجابة وانه نهى عن الدعاء على نفسه وماله واهله في الغضب واما ما قال مجاهد في قوله عز وجل ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير لقضي اليهم اجلهم قيل هو الواصل لاهله وولده وماله اذا غضب عليه يقول اللهم لا تبارك فيه اللهم العنه يعجل لو اجل له ذلك لاهلك من دعا عليه فانما تضمن هذا يدل على ان لا استجابة ما يدعو به الغضبان على نفسه واهله وماله والحديث دال على انه يستجاب لكل دعوة يدعو بها غضبان اجابة واما ما روي عن الفضيل بن عياض قال ثلاثة لا يلام عليه على غضب الصائم والمريض والمسافر وعن الاحنف بن قيس قال يوحى الله الى الحافظين الذين معي بني ادم اني لا اكتب على عبدي اذا ضجر شيئا وعن ابي عمران الجوني ان المريض اذا جزع فاذنب قال الملك الذي على اليمين للملك الذي على الشمال لا تكتب خرجه ابن ابي الدنيا فهذا كله

لا يعرف له اصل صحيح من الشرع يعول عليه والاحاديث التي ذكرناها من قبل تدل على خلافه وقوله صلى الله عليه وسلم اذا غضب فاسكت يدل على ان الغضبان مكلف في حال غضبه بالسكوت فيكون حينئذ مؤاخذا بالكلام وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا رضي عفى وغضب ان يبلغ في غضبه بما يسكنه من الاقوال والافعال وهذا هو حد التكليف له بقطع الغضب فكيف يقال انه غير مكلف في حال غضبه بل صدر منه وقال عطاء بن ابي رباح ما ابكى العلماء شيء اكثر من عضبة يغضبها احدهم فتهلكه تحمل خمسين سنة او ستين سنة او سبعين سنة وربما عضبة فهلكت صاحبها متخما بالسفال خرجه ابن ابي الدنيا ثم ان من قال من السلف ان الغضبان اذا كان سبب غضبه مباحا في الشرع او طاعة كالصوم لا يلام عليه انما مراده ان لا يأثم عليه اذا كان مما يقع منه في حال الغضب كثيرا من كلام لو حبب لصح اوسب ونحو كما قال صلى الله عليه وسلم انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما مسلم سببته او جلدته فاجعلها له كفارة فاما ما كان من كفر او رده او قتل نفس او اخذ مال بغير حق ونحو ذلك فهذا لا يشك مسلم انهم لم يريدوا ان الغضبان لا يواخذ به وكذلك ما يقع من الغضبان من طلاق وعتاق ويمين فانه يواخذ بذلك كله بغير خلاف وقد مسند الامام احمد عن خويلة بنت ثعلبة او اوس بن الصامت انها راجعت زوجها فتغضب فظاهر منها وكان شيخا كبيرا فدس ذلك خلفه وصخر وانها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعلت تشكو اليه ما نالقي من سوء خلقه فانزل الله ايه الظهار وامره رسول الله صلى الله عليه وسلم بكفارة الظهار في قصة طويلة وخرجها ابن ابي حاتم من وجه اخر عن ابي العالية ان خويلة غضب زوجها فظاهر منها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك وقالت انه لم يرد الطلاق فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما اراك الا قد حرمت عليه وذكر القصة بطولها وفي اخرها قال فحول الله الطلاق فجعله ظهارا فهذا الرجل ظاهر في حال غضبه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرى حينئذ ان الظهار طلاق ولما قال انها حرمت عليه بذلك يعني لزم الطلاق فلما جعله الله ظهارا امكن الزوج بالكفارة ولم يلغه ورد

مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا قال له اني طلقت امرأتي ثلاثا وانا
غضبان فقال ابن عباس لا تستطيع ان تحل ما حرم الله عليك عصيت ربك وحرمت
عليك امرأتك خرجه البزار بإسناد على شرط مسلم وخرج الدارقطني باسناد على
اسماعيل بن اسحق في كتاب احكام القرآن باسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها
قالت اللغو اي الايمان ما كان في المزاح والهزل والمراء والحديث الذي لا تعقد عليه
القلب وايمان الكفارة على كل يمين حلفت عليها على حد من الامر او غضبا او غيره
لتفعلن او لتتركن فذلك عقد الايمان فيها الكفارة وكذا رواه وهب عن يونس
عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها وهذا من اصح الاسانيد وهذا
يدل على ان الحديث المروي عنها مرفوعا لا طلاق ولا عتاق في اغلاق لها اسناد غير صحيح
او ان تفسيره بالغضب غير صحيح وقد صح عن غير واحد من الصحابة انهم افتوا
ان يمين الغضبان منعقدة وفيها الكفارة ومارؤي عن ابن عباس مما يخالف ذلك
فلا يصح اسناده وقال الحسن طلاق السنة ان يطلقها واحدة طاهرا من غير
جماع وهو بالخيار ما بينه وبين ان تحيض ثلاث حيض فان بدا له ان يراجعها
كان املك بذلك فان كان غضبانا فمضى ثلاث حيض او ثلاثة اشهر ان كانت
لا تحيض ما يذهب غضبه وقال الحسن لعمري يا الله ان لا يندم احد على طلاق
كما امر الله خرجه الفاضي اسمعيل وقد جعل كثير من العلماء الكنايات مع الغضب
بمنزلة الطلاق ومنهم من جعل الغضب مع الكنايات كالنية فما وقع بذلك الطلاق
في الباطن ايضا فكيف يجعل الغضب ما فما مع وقوع صريح الطلاق والله اعلم

الحديث السابع عشر عن شداد بن اوس رضي الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا
القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته
رواه مسلم **هذا الحديث** خرجه مسلم دون البخاري من رواية ابي
قلابة عن ابي الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس ومما انكر البخاري لانه لم
يخرج في صحيحه لابي الاشعث وهو شامي ثقة وقد روى بعض من حديث
سمرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يحب فاحسنوا

فاذا قتل

فاذا قتلتم احدكم فليكرم مقتوله واذا ذبح فليجد شفرته وليرح ذبيحته خرجه بن عدي
وخرج الطبراني من حديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكلتم فا
عدلوا واذا قتلتم فاحسنوا قال الله محسن يحب المحسنين **فقوله صلى الله عليه وسلم** ان
الله كتب الاحسان على كل شيء وفي رواية لابي يعلى الغزاري في كتاب السير
عن خالد عن ابي قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء
او قال على كل خلق هكذا خرجها مسلم وبالشك في كل خلق او كل شيء وظاهره يقتضي
انه كتب على كل مخلوق الاحسان فيكون كل شيء او كل مخلوق هو المكتوب الذي كتب عليه
والمكتوب هو الاحسان وقيل ان المعنى ان الله كتب الاحسان الى كل شيء وكتب
الاحسان في الولاية على كل شيء فيكون المكتوب عليه غير المذكور والمكتوب المذكور
الحسن اليه ولفظ الكتابة يقتضي هنا الوجوب عند اكثر الفقهاء والاصوليين خلافا
لبعضهم وانما هو هنا مستعمل لفظة الكتابة به في القرآن فيما هو واجب حتم كقوله
ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وقوله كتب عليكم الصيام كما كتب على
الذين من قبلكم وفيما هو واجب مقدر لا محالة كقوله كتب الله لاغلبن انا ورسلي وقوله وكتبنا
له في الزبور من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادي الصالحون وقوله اولئك
كتب في قلوبهم الايمان وقال الحسن عليكم صيام شهر رمضان اي حتم ان
كتب عليكم وقال ادب بالسواك حتى حسبت انه يكتب علي وقال كتب على بني ادم
حظهم من الزنا فهم مدركون ذلك لا محالة وحينئذ فهذا الحديث نص في وجوب
الاحسان وقد امر الله به فقال ان الله يأمر بالعدل والاحسان والاحسان تارة
يكون للوجوب كالاحسان الى الوالدين والارحام بقدر ما يحصل به قراه
على ما سبق ذكره وتارة يكون للندب كصدقة التطوع ونحوها وهذا الحديث
يدل على وجوب الاحسان في كل شيء من الاعمال فكل احسان كل شيء بحسبه
والاحسان في الاشياء بالواجبات الظاهرة والباطنة الاتيان بها على وجه
كامل واجبائها فهذا القدر من الاحسان فيها واجب واما الاحسان فيها
بالمستحبات فليس بواجب والاحسان في ترك المحرمات الانتهاء عنها وتركها
ظاهرها وباطنها كما قال تعالى وذروا ظاهر الاثم وباطنه فهذا القدر من الاحسان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيها واجب واما الاحسان في الصبر على المقدورات بان يأتي بالصبر عليها على
وجهه من غير خطو لاجزع والاحسان في الواجب حاما معاملة الخلق ومعاشرتهم
القيام بما اوجب الله من حقوق ذلك كله والاحسان في ولايتهم وسياستهم القيام
بواجبات الولاية كلها والقدر الزائد على الواجب حاذلك كله احسان ليس بواجب والاحسان
في قتل ما يجوز قتله من الناس والدواب ازهاق نفسه على اسرع الوجوه واسهلها او وصل
من غير زيادة في التعذيب فانه ايلام لاحاجة اليه وهذا النوع هو الذي ذكره
النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ولعله ذكر على سبيل المثال او الحاجة الى بيان
ثم ذلك الحال فقال اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة والقتلة
بالكسر اي الهيئة والمعنى احسنوا هيئة الذبح وهيئة القتل وهذا يدل على
وجوب الاسراع في ازهاق النفوس التي يباح ازهاقها على اسهل الوجوه
وقد حكى ابن حزم الاجماع على وجوب الاحسان في الذبح واسهل وجوب
قتل الاضحى ضربة بالسيف على العنق قال الله تعالى في حق الكفار فاذا لقيتم الذين
كفروا فضرب الرقاب وقال فاطرقوا فوق الاعناق وقد قيل انه عبر بهذا عن الموضع الذي
يكون الضرب فيه سهلا على المقتول وهو فوق الاعظم وقد قيل انه على الموضع
الذي يكون الضرب فيه سهلا على المقتول وهو فوق العظام ودون الدماغ وروى
ابن ابي الصلت ما نصه ان قتل كذلك وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية
قال اغزوا في سبيل الله قاتلوا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا وخرج ابو داود ومن طريق
من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الناس قتلة
اهل الايمان وخرجه الامام احمد وابو داود من حديث عمران بن حصين
وسمرة بن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن المثلة وخرج الامام احمد من
حديث يعلى بن مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وخرج ايضا من حديث
رجل من الصحابة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج ايضا من حديث سمرة
قال ما من مثلة بدي روح ثم لم ينت مثل الله به يوم القيمة واعلم ان القتل
المباح فيه على وجهين احدهما ان يكون قصاصا فلا يجوز التمثيل فيه
بالمقتص منه بل يقتل كما قتل فان كان قد مثل بالمقتول فهل يمثل به كما فعل

ام لا يمثل

ام لا يقتل الا بالسيف فيه قولان مشهوران احدهما انه يفعل به كما فعل وهو
قول مالك والشافعي واحمد في احد الوجهين عنه وفي الصحيحين عن انس رضي الله
عنه قال خرجت جارية عليها اوضاح بالمدينة فرماها يهودي بحجر فجيء
بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلان قتلك فرفعت راسها فقال لها في الثانية فلان قتلك فخفضت راسها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ راسه بين الحجرين وفي رواية لهما فاخذ فاعترف
وفي رواية لمسلم ان رجلا من اليهود قتل جارية من الانصار على حلي لها ثم
القاها في القليب ورضخ راسها بالحجارة فرفع فاخذ فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم
فامر به ان يرجم حتى يموت فرجم حتى مات والقول الثاني لا يقتل الا بالسيف
وهو قول الثوري وابي حنيفة ورواية عن احمد وعن احمد رواية ثالثة يفعل
به كما فعل الا ان يكون حرقه بالنار او مثل به بقطع فيفعل بالسيف للنهي عن المثلة
وعن التحريق بالنار فعلها عنه الاثرم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا قود الا بالسيف وليس اسناده بجيد وحديث القتل يقتضي ان
قتل اليهودي بالحجارة اسند منه واجود فلو قتل مثل بربم فقتله مثل ان قطع
اطرافه ثم قتله فهل يكتفى بقتله ام يصنع به كما صنع متقطع اطرافه ثم يقتل
على قولين احدهما يفعل به كما فعل سواء وهو قول ابي حنيفة والشافعي
واحمد في احد الروايتين واسحق وغيرهم والثاني يكتفى بقتله وهو قول
الثوري واحمد في رواية وابي يوسف ومحمد وقال مالك ان فعل ذلك به على
سبيل التنكيل والتعذيب فعل به كما فعل وان لم يكن على هذا الوجه اكتفي بقتله
والوجه الثاني ان يكون المكره صبيا او مرده عن الاسلام فان
كثيرا من العلماء كرهه المسالزة فيه ايضا وانه يقتل فيه بالسيف وقد روي عن
طائفة من السلف جواز التمثيل فيه بالتحريق بالنار وغير ذلك كما فعله خالد
بن الوليد وغيره وروي عن ابي بكر رضي الله عنه انه حرق فجاءه بالنار وروي
ان ام قرفة الفزارية ارتدت في عهد ابي بكر رضي الله عنه فامر بها فشد
دوابها في اذناب خيلين او فرسين ثم صاح بها فتقطعت المراة واستشهد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هذه القصة منقطعة وقد ذكر محمد بن سعد في طبقاته بغير اسناد ان
زيد بن حارثة قتل هذه القتلة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر
النبي صلى الله عليه وسلم وصح عن علي رضي الله عنه انه حرق المرتدين وانكر ذلك ابن عباس
عليه وقيل انه لم يحرقهم وانما دخن عليهم حتى ماتوا وقيل انه قتلهم ثم حرقهم ولا
يصح ذلك وروي عنه انه حبس ابن ملجم فلما وطئ فوطئ الرجل حتى مات و
احتج بقتل من اصحابنا جواز القتل بالتغليل للكفر لاسيما اذا تغلظ وحمل
النهي عن المثلة على القتل بالقصاص واستدل من اجاز ذلك بحديث
العرنيين وقد خرجاه في الصحيحين من حديث انس رضي الله عنه ان ناسا
من عرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واجتووها فقال
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتشربوا
من البانها وابوالها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاء فقتلوهم وارتدوا
عن الاسلام وساقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فبعث في اثرهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم
والقوا في الحرة حتى ماتوا وفي رواية ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا وسمل اعينهم
والقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون وفي رواية للنسائي وصلبهم وقد اخذ العلماء
من هذا الحديث من قال من فعل مثل فعلهم فارتد وحارب واخذ المال
صنع به كما صنع هؤلاء ومن قال من فعل مثل فعلهم فارتد وحارب واخذ المال
وقتل قتل حدا وصلب وقطع يده ورجله من خلاف وهذا قول الشافعي واحمد
وابي ثور وداود وابن جرير وغيرهم وقال ابو حنيفة ومالك والليث والاوزاعي
وجماعة من العلماء يقتل ويصلب ولا يقطع وقال ابو يوسف ومحمد بن الحسن
يقطع يده ورجله من خلاف ولا يصلب وقال الثوري يقتل ولا يقطع ولا يصلب
وقال ابن المنذر ليس في هذا الباب شيء يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الخطابي ليس في المحاربين اختلاف اعلم ان الآية اوجبت احد هذه
العقوبات الاربع على المحارب على التخيير وقال ابن عباس اذا قتل وقتل
واخذ المال قتل وصلب واذا اخذ المال وقتل قطع يده ورجله من خلاف
واذا قتل فقط قتل واذا اخاف السبيل ولم يأخذ مالا ولم يقتل نفى من
الارض وهذا قول الشافعي واحمد وابي ثور وداود وابن جرير وغيرهم
وقال ابو حنيفة ومالك والليث والاوزاعي وجماعة من العلماء يقتل ويصلب
ولا يقطع وقال ابو يوسف ومحمد بن الحسن يقطع يده ورجله من خلاف
ولا يصلب وقال الثوري يقتل ولا يقطع ولا يصلب وقال ابن المنذر ليس في
هذا الباب شيء يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الخطابي ليس في
المحاربين اختلاف اعلم ان الآية اوجبت احد هذه العقوبات الاربع على
المحارب على التخيير وقال ابن عباس اذا قتل وقتل واخذ المال قتل وصلب
واذا اخذ المال وقتل قطع يده ورجله من خلاف واذا قتل فقط قتل واذا
اخاف السبيل ولم يأخذ مالا ولم يقتل نفى من الارض وهذا قول الشافعي
واحمد وابي ثور وداود وابن جرير وغيرهم وقال ابو حنيفة ومالك والليث
والاوزاعي وجماعة من العلماء يقتل ويصلب ولا يقطع وقال ابو يوسف
ومحمد بن الحسن يقطع يده ورجله من خلاف ولا يصلب وقال الثوري
يقتل ولا يقطع ولا يصلب وقال ابن المنذر ليس في هذا الباب شيء يثبت
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الخطابي ليس في المحاربين اختلاف
اعلم ان الآية اوجبت احد هذه العقوبات الاربع على المحارب على التخيير

حتما فيقتل لقتله ويقطع لاخذه المال يده ورجله من خلاف ويصلب لجمعه بين الجنايتين
وهما القتل واخذ المال وهذا قول الحسن ورواية عن احمد وانما سمل اعينهم لانهم
سملوا اعين الرعاة كذا اخرجه مسلم من حديث انس وذكر ابن شهاب انهم قتلوا
الراعي ومثلوا به وذكر ابن سعد انهم قطعوا يده ورجله وغرسوا الشوك في لسانه
وعينيه حتى مات وحينئذ فقد يكون قطعهم وسمل اعينهم ومثلتهم
قصاصا وهذا يخرج على قول من يقول ان المحارب اذا جنى جناية
توجب القصاص استوفي منه قبل قتله وهو مذهب احمد ولكن هل
يستوفى قصاصه تحتما او للولي العفو على رواتين
عنه ولكن رواية الترمذي ان قطعهم من خلاف تدل على ان قطعهم للمحاربة
الا ان يكونوا قد قطعوا يد الراعي ورجله من خلاف والله اعلم وقد
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذن في التحريق بالنار ثم نهى عنه
كما في صحيح البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش فاحرقوهما
بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اني كنت امرتكم
ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله عز وجل فان
وجدتموهما فاقتلوهما وفيه ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله عز وجل وخرج الامام احمد وابو
داود والنسائي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمررنا بقرية قد احرقت فقضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال انه
لا ينبغي لنشر ان يعذب بعذاب الله عز وجل وقد حرق خالد جماعة من اهل
الردة وروي عن طائفة من الصحابة تحريق من عمل عمل قوم لوط
وروي عن علي انه اشار على ابي بكر رضي الله عنه ان يقتله ثم يحرقه بالنار
وفي مسند الامام احمد ان عليا لما ضربه ابن ملجم قال افعلوا به كما اراد
رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن يفعل برجل اذا قتله قال اقتلوه ثم
حرقوه واكثر العلماء على كراهة التحريق بالنار حتى الهوام وقال ابراهيم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النخعي تخريق العقب بالنار كله ونهت ام الدرداء عن تخريق البرغوث بالنار وقال احمد لا يعذب بالنار وهو وجه وقال الحراني هو لانه لا يدوم وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن صبر البهائم وهو ان تحبس وتضرب بالنبل ونحو هذا وفي الصحيحين عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر البهائم وفيها ايضا عن ابن عمر رضي الله عنهما انه مر بفتيان نصبوا دجاجة يرمونها فقال ابن عمر من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا وخرج مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتخذ شيء فيه روح غرضا والغرض هو الذي يرمى فيه بالسهام وفي مسند الامام احمد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الرمي الذي يسمى الخاتم ثم توكل ولكن تذبح ثم ترمي وفي هذا احاديث كثيرة فلهذا امر النبي صلى الله عليه وسلم باحسان القتل والذبح وامر ان تحد الشفرة وتراح الذبيحة بتسهيل الموت الذبح بالآلة الحادة تريح الذبيحة بتعجيل زهوق نفسها وخرج الامام احمد وابن ماجه من حديث ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وان توارى عن البهائم وقال اذا ذبح احدكم فليجهز يعني فليسرع الذبح وقد ورد الامر بالرفق بالذبيحة عند ذبحها وخرج ابن ماجه من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يحد شاة باذنها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم دع اذنها وخذ بسالفتها والسالفة مقدم العنق وخرج الحلال والطبراني من حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظ اليه ببصرها فقال افلا قبل هذا اتريد ان تميتها موتات وقد روي عن عكرمة مرسلا خرجه عبد الرزاق وغيره وفيه زيادات هذا حديث شنع نكر قبل ان تضجعها وقال الامام احمد تغادا الى الذبح فتوارى شفرتها وتوارى السكين عنها ولا تظهر السكين الا عند الذبح امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ان توارى الشفار وقال ما ابهمت البهائم

المعنى

عليه فلن يبهم انها تعرف بها وتوقف انها تموت وقال البرذعي عن ابن سابط قال ان البهائم حبيت على كل شيء الا على ان تعرف بها وتخاف الموت

ورد الامر بقطع الاوداج عند الذبح كما خرجه ابو داود من حديث عكرمة عن ابن عباس وابي هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن شر بطة الشيطان وهي ان تذبح فيقطع الجلد ولا تفري الاوداج وخرج ابن حبان في صحيحه وعنده قال عكرمة كانوا يقطعون منها الشيء اليسير ثم يدعونها حتى تموت ولا يقطعون الودج فنهى عن ذلك وروى عبد الرزاق في كتابه عن محمد بن راشد عن الوضين بن عطاء قال ان جزارا ضرب بابا على شاة ليذبحها وتلكأ قدها الحالوت فرد اجيلا وروى عن محمد بن زياد ان ابن عمر رضي الله عنهما رأى فصابا يجرشاة فقال سقها الى الحالوت سوقا جميلا ومن مسند الامام احمد عن معاذ بن قرة عن ابيه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اني لاذبح الشاة وانا ارحمها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم والشاة ان رحمتها رحمك الله وقال معروف بن عبد الله ان الله ليرحم برحمة العصفور وقال ابو عوف البكالي ان احدا ذبح عجلا بين يدي امه فحمل بينهما هو تحت بقرة فنهاه وكرهه فرفع فوضع الفرخ الى الارض فرحمه فاعاده في مكانه فرد عليه فوثبه وقد روي هذا من وجه غير هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان تفعل والدة عن ولدها وهو عام في بني ادم وغيرهم وفي سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفرع هو فقال هو حتى تكون ابكر خاض او ابن لبون فتعطيه الارملة وتحمل عليه في سبيل الله خير من ان تذبحه فيلصق لحمه في بدره وتكون اناكد وتوله فاقتل والمعنى ان ولد الناقة اذا ذبح وهو صغير عد والدته لم تشبع بلبنه وتضرر صاحبه بانقطاع لبن ناقته فيكون انادة وهو المحلب الذي يحلب فيه الناقة وتوله الناقة فزعا على ولدها تفقدها اياه والله اعلم

الحديث الثامن عشر عن ابي ذر ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتق الله حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن رواه الترمذي وقال حديث حسن وفي بعض النسخ صحيح **هذا الحديث**

خرجه الترمذي من رواية سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون
بن ابي شبيب عن ابي ذر و خرجه ايضا بهذا الاسناد عن ميمون عن معاذ و ذكر
عن شيخه محمود بن غيلان انه قال حديث ابي ذر اصح هذا الحديث
قد اختلف في اسناده و قيل فيه عن حبيب و خصيف بن ميمون ان النبي صلى
عليه وسلم وصى بذلك معاذا و يرجح الدارقطني هذا المرسل و قد حسن الترمذي
هذا الحديث و ما وقع في بعض النسخ من تصحيحه فسبيله و لكن الحاكم
خرجه و قال صحيح على شرط الشيخين و هو وهم منه و جهان احدهما
ان ميمون بن ابي شبيب و شيبان بن شبيب لم يخرج له البخاري و لا صحيحه بينهما
و الاسلم الاول في مقدم كتابه حديثا عن المغيرة بن شعبة و الثاني ان ميمون
بن ابي شبيب لم يصح سماعه من احد من الصحابة قال الدارقطني ليس في شيء منه
عن الصحابة سمع و لم اجد ان احدا يزعم انه سمع من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم و قال ابو حاتم الرازي روايته عن ابي بكر و عائشة غير متصلة و قال
ابو داود لم يدرك عائشة و لم يرها علما و حينئذ فلم يدرك معاذا فهذا طريق
الاولى و رواه البخاري في تاريخه عن المديني و ابي زرعة و ابي حاتم
و يخرج ان الحديث لا يصح الا بمجموع الطرق و كلام الامام احمد يدل على ذلك
و نص عليه الشافعي في الرسالة و هذا كله خلاف ما رآه مسلم رحمه الله تعالى
و قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وصى بهذه الوصية معاذا بن جبل و ابا
ذر و جمع آخر فخرج البزار من حديث بن لهيعة عن ابي الزبير عن ابي
الطفيل عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى قوم فقال يا رسول الله
اوصني فقال اقرأ السلام قبل الطعام و استحي من الله استحيائك من
رجل ذا هيبة من اهلك و اذا اردت ما يسوءك فاصمت و الصمت خلق
ما استطعت و خرج الطبراني و الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن
العاص رضي الله عنهما ان معاذا قال جعلت رضي الله عنه اراد سفرا فقال
يا رسول الله اوصني قال اعبد الله و لا تشرك به شيئا قال يا رسول الله
زدني قال اسلم تسلم و الحسن خلقك و خرج الامام احمد من حديث
دراج عن ابي الهيثم عن ابي ذر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم قال له اوصيك بتقوى الله فانه رأس امرك كله و عليك بتلاوة القرآن
فانه حسن لك في امرك كله و عليك بالجهاد فانه رهبانية امتي و عليك بذكر الله
و تسبيحه فانه يذكر بك الخير و اخزن لسانك عن الناس كلهم فانه مفتاح خير
و اياك و كثرة الضحك فانه يميت القلب و يذهب بنور الوجه و عليك بالصدقة
فانها ذخر عند الله و اعظم الاجر و عليك بالصمت فانه مطردة الشيطان و عون
لك على امر دينك و اياك و كثرة المزاح فانه يذهب بالمهابة و اياك و البغي
فانه مذموم و اياك و الغضب فانه يخرق الحلم و يورث الندامة و اياك و الحسد
فانه يحبط الحسنات و اياك و الكبر فانه يوبقك و اياك و الفخر فانه يذهب
بدينك و دنياك و اياك و الخيلاء فانه يسخط الله و عليك بالتواضع و اذكر
الموت و القبر و البلى و اذكر الله عند كل حجر و شجر و اذا عملت سيئة
فاعمل حسنة فانها عشر امثالها قال قلت يا رسول الله امن الحسنات
لا اله الا الله قال هي احسن الحسنات و خرج بن عبد البر في التمهيد با
سناد فيه نظر عن انس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن فقال
يا معاذ اتق الله و خالق الناس بخلق حسن و اذا عملت سيئة فا
تبعها حسنة فقال قلت يا رسول الله لا اله الا الله من الحسنات قال هي
اكبر الحسنات و قد روينا وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ من حديث بن عمر
و غيره بسياق مطول من وجوه فيها ضعف و قد دخل في هذا الحديث
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم و انه سئل ما يدخل الناس الجنة
قال تقوى الله و حسن الخلق خرجه الامام احمد و بن ماجه و الترمذي و صححه
و بن حبان في صحيحه بهذه الوصية وصيته عظيمة جامعة لحقوق الله و
لحقوق عباده فان حق الله على عباده ان يتقوه حق تقاته و التقوى وصية
الله للاولين و الآخرين قال الله تعالى و لقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم
و اياكم ان اتقوا الله و اصل التقوى ان يجعل العبد بينه و بين ما يخافه و يحذره
وقاية تقيه منه فتقوى العبد لربه ان يجعل بينه و بين ما يخشاه من بأسه
و سخطه و عقابه وقاية تقيه من ذلك و هو فعل طاعته و اجتناب معاصيه
و ان تضاف التقوى الى اسم الله عز و جل كقوله تعالى اتقوا الله الذي اليه
تحشرون و قوله اتقوا الله و لتنظر نفس ما قدمت لغد و اتقوا الله ان الله
خبير بما تعملون فاذا اضيفت التقوى اليه سبحانه فالمعنى اتقوا سخطه و غضبه
و هو اعظم ما يتقي و عن ذلك ينهى عباده الدينوي و الاخروي قال تعالى
و يحذركم الله نفسه و قال تعالى هو اهل التقوى و اهل المغفرة فهو سبحانه
اهل ان يخشى و يهاب و يجل و يعظم في صدور عباده حتى يعبدوه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خرجه الترمذي من رواية سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون
بن أبي شبيب عن أبي ذر وخرجه أيضا بهذا الاسناد عن ميمون عن معاذ وذكر
عن شيخه محمود بن غيلان أنه قال حديث أبي ذر أصح وهذا الحديث
خرج اختلف في اسناده وقيل فيه عن حبيب وخصيف عن ميمون أن النبي صلى
عليه وسلم وصى بذلك مرسلا ورجح الدارقطني هذا المرسل وقد حسن الترمذي هذا الحديث وما وقع في بعض النسخ من تصحيحه فبعيد ولكن الحاكم
خرجه وقال صحيح على شرط الشيخين وهو وهم من وجهين أحدهما
أن ميمون بن أبي شبيب وخيال بن شبيب لم يخرج له البخاري ولا صحيح
ولا مسلم إلا في مقدمة كتابه حديثا عن المغيرة بن شعبة والثاني أن ميمون
بن أبي شبيب لم يصح سماعه من أحد من الصحابة قال أبو حاتم ليس في شيوخ معروفا
عن الصحابة سمع ولم أخبر أن أحدا يزعم أنه سمع من أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وقال أبو حاتم الرازي روايته عن أبي ذر وعائشة غير متصلة وقال
أبو داود لم يدرك عائشة ولم ير عليا وحينئذ فلم يدرك معاذا ما طريق
الأولى وروى البخاري وشيخه علي بن المديني وأبو زرعة وأبو حاتم
وغيرهم أن الحديث لا يصح الا بهذه اللفظة وكلام الامام أحمد يدل على ذلك
ونص عليه الشافعي في الرسالة وهذا كله خلاف رأي مسلم رحمه الله تعالى
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه وصى بهذه الوصية معاذ بن جبل وأبا
ذر وحده أخرجه البزار من حديث بن لهيعة عن أبي الزبير عن أبي
الطفيل عن معاذ أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه إلى قوم فقال يا رسول الله
أوصني قال أفش السلام وأطب الطعام واستحي من الله استحياءك من
رجل ذي هيئة من أهلك وإذا أساءت فأحسن والحسن يلغك
ما استطعت وخرج الطبراني والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن
العاص رضي الله عنهما أن معاذ بن جبل رضي الله عنه أراد سفرا فقال
يا رسول الله أوصني قال اعبد الله ولا تشرك به شيئا قال يا رسول الله
زدني قال الصلاة استمع والحسن خلقك وخرج الامام أحمد من حديث
دراج عن أبي الهيثم عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم قال له أوصيك بتقوى الله فإنه رأس أمرك وعليك بتلاوة القرآن
فإنه حسن لك في أمرك وإياك أن تسأل أحدا شيئا إن سقط سوطك ولا تقبض أمانة ولا
تقضين بين اثنين وخرج أيضا من حديث أخر عن أبي ذر قال قلت يا رسول
الله علمني عملا يقربني من الجنة ويباعدني من النار قال إذا عملت سيئة
فاعمل حسنة فإنها عشر أمثالها قال قلت يا رسول الله أمن الحسنات
لا إله إلا الله قال هي أحسن الحسنات وخرج بن عبد البر في التمهيد با
سناد فيه نظر عن أنس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا إلى اليمن فقال
يا معاذ اتق الله وخالق الناس بخلق حسن وإذا عملت سيئة فا
تبعها حسنة فقال قلت يا رسول الله لا إله إلا الله من الحسنات قال هي
أكبر الحسنات وقد روي وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ من حديث بن عمر
وغيره بإسناد مطول فيه من وجوه فيها ضعف ولم يدخل في هذا الحديث
أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وأنه سئل ما يدخل الناس الجنة
قال تقوى الله وحسن الخلق خرجه الامام أحمد وبن ماجه والترمذي وصححه
وبن حبان في صحيحه بهذه الوصية وصيته عظيمة جامعة لخير فيه الله و
خوف عباده فإن خوف الله على عباده أن يتقوه حق تقاته والتقوى وصية
الله للأولين والآخرين قال الله تعالى ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم
وإياكم أن اتقوا الله وأصل التقوى أن يجعل العبد بينه وبين ما يخافه ويحذره
وقاية تقيه منه فتقوى العبد لربه أن يجعل بينه وبين ما يخشاه من ربه
سخطه وعقابه وقايته تقيه من ذلك وهو فعل طاعته واجتناب معاصيه
وإنما تضاف التقوى إلى اسم الله عز وجل كقوله تعالى واتقوا الله الذي إليه
تحشرون وقوله اتقوا الله والتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله إن الله
خبير بما تعملون فإذا أضيفت التقوى إلى الله سبحانه فالمعنى اتقوا سخطه وغضبه
وهما أعظم ما يتقي وعن ذلك ينشأ عقابه الدنيوي والأخروي قال تعالى
ويحذركم الله نفسه وقال تعالى هو أهل التقوى وأهل المغفرة فهو سبحانه
أهل أن يخشى ويهاب ويجل ويعظم في صدور عباده حتى يعبدوه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويطيع بما يستحقه من الاجلال والاكرام وصفات الكبرياء والعظمة وخواص البطش
وشدة البأس وفي الترمذي عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه
الآية هو اهل التقوى واهل المغفرة قال الله تعالى انا اهل ان اتقى فمن اتقاني
لم يجعل معي الها اخر فانا اهل ان اغفر له وبانع تضاف التقوى الى العقاب
الله والى مكانه كالنار والى ما يتقى كبتع الكافرين قال تعالى واتقوا النار
التي اعدت للكافرين وقال تعالى واتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة
اعدت للكافرين وقال تعالى واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله واتقوا الله
يوم لا يجزي نفس عن نفس شيئا وسيق كل في التقوى الكامل فعل الواجبات
وترك المحرمات والشبهات وربما دخل فيها بعد ذلك فعل المندوبات وترك
المكروهات وهي اعلى درجات التقوى قال الله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب
فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب الى قوله وهم بالاخرة هم يوقنون
وقال تعالى ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر والملائكة والنبيين الى قوله
اولئك هم المتقون قال معاذ بن جبل يا ذئب يوم القيمة اين المتقون فيقوم
في كنف من الرحمن لا يحتجب منهم ولا يستتر قال الله من المتقون قال قوم
اتقوا الشرك وعبادة الاوثان واخلصوا لله بالعبادة وقال ابن عباس رضي الله
عنهما المتقون الذين يحذرون من الله عقوبته في ترك ما يعرفون من
الهدى ويرجون رحمته في التصديق بما جاء به وقال الحسن المتقون اتقوا ما
حرم الله وادوا ما افترض الله عليهم وقال عمر بن عبد العزيز ليس تقوى
الله صيام النهار وقيام الليل والتخليط فيما بين ذلك ولكن تقوى الله
ترك ما حرم الله واداء ما افترض الله فمن رزق بعد ذلك خيرا فهو خير الى الخير وقال
طلق بن حبيب التقوى ان تعمل طاعة الله على نور من الله ترجو ثواب الله
ولا تترك معصية الله على نور من الله تخاف عقاب الله وعن ابي الدرداء
رضي الله عنه تمام التقوى ان يتقي الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة و
حتى يترك بعض ما يرى انه حلال خشية ان يكون حراما فيكون حجابا بينه
وبين الحرام فان الله قد بين للعباد الذي يصيرهم اليه فقال تعالى فمن

يعمل

يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره فلا تحقرن شيئا من
الخير ان تفعله ولا شيئا من الشر ان تتقيه وقال الحسن ما زالت التقوى
بالمتقين حتى تركوا كثيرا من الحلال مخافة الحرام وقال الثوري انما سموا المتقين
متقين حتى تركوا ما لا بأس به مخافة ما به بأس وقال موسى بن اعين المتقون تنزهوا عن اشياء من
الاثام انفة ما لا تتقي وقال ابن عيينة ما اعلم الكتقوى تنزهوا عن اشياء من
الحلال مخافة ان تقع في الحرام فسماهم الله متقين وقد سبق حديث لا
يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به بأس وحد
ما اتقى الشبهات اشبر الدينه وعرضه وقال ميمون بن مهران المتقي اشد
محاسبة لنفسه من الشريك الشحيح لشريكه وقال ابن مسعود في قوله تعالى
اتقوا الله حق تقاته قال ان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر
وذهب الحاكم حرفوعا الى نحوه فاصح وتمسك بدخول فيه جميع الطاعات
ومنع ذكر فلا ينبغي ذكر العبد بتقصير لاوامر الله تعالى وحرمانه وكلمانه
منتحلها ويعاهده في ذلك كله ينبغي وقد رغب استكمال التقوى على اجتناب
المحرمات كما قال ابو هريرة وسئل عن التقوى فقال هل اخذت طريقا ذا شوك
قال نعم قال فكيف صنعت قال اذا رأيت الشوك عدلت عنه او جاوزته
او حضرته قال ذاك التقوى واخذ هذا المعنى ابن المعتز فقال ٥٥٥

خل الذنوب صغيرها وكبيرها ... فهو التقى
واصنع كماش فوق ارض
الشوك يحذر ما يرى
لا تحقرن صغيرة ان الجبال من الحصى

واصل التقوى ان يعمل العبد ما يقي بينه وبين ما يتقي ثم قال معروف الكرخي جماع التقوى
ان يتقي كل ما لا تعلم منها الى ما تعلم منها وقال معروف ايضا التقوى ان يتقي كل ما يتقي ثم
حتى يقال كيف يكون تقيا من لا يتقي ثم قال معروف ايضا التقوى ان تتقي الله كأنك تراه واذا كنت لا تحسن ان تتقي كل الربا واذا كنت لا تحسن تتقي كل
على ما تعقل وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لمحمد بن مسلمة اذا اراب اتى قد
فما اختلف فاعمد الى سيفك فاضرب به احدا فقال معروف وجليسي هذا
لعله كان ينبغي لنا ان نتقيه وجليسكم معي من المسجد الى ها هنا كان ينبغي لنا ان
نتقيه ليس جاء في الحديث انه فتنة كل للمتبوع فحذلة للتابع يعني مشي الناس

شبكة الألوكة www.alukah.net

خلق الرجل وفي الجملة فالتقوى هي وصية الله لجميع خلقه وهي وصية
رسول الله صلى الله عليه وسلم لامته وكان صلى الله عليه وسلم اذا امر احدا على سرية اوصاه في
خاصة نفسه بتقوى الله وبالسمع والطاعة لامته ولما وعظ الناس وقالوا لنا
موعظة مودع فاوصنا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وفي
حديث ابي ذر الطويل الذي خرجه ابن حبان وغيره قال قلت يا رسول الله
اوصني قال اوصيك بتقوى الله فانها رأس الامر كله وخرج الامام احمد من
حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اوصني قال اوصيك
بتقوى الله فانها رأس كل شيء وعليك بالجهاد فانه رهبانية
الاسلام وخرج غيره ولفظه قال عليك بتقوى الله فانها جماع كل خير وعليك
بالجهاد فانه رهبانية كل مسلم وعليك بذكر الله وتلاوة القرآن فانه ذكر لك في السماء
وذخر لك في الارض وخرج الامام احمد من حديث عمرو بن يزيد بن سلمة انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اني سمعت منك حديثا كثيرا فاخاف ان ينسيني اولها فاخبرني بجماعها فقال اتق الله في
كلمة تكون جماعا قال اتق الله فيما علمت وقد تقدم عن السلف الصالح الاعتناء
بهذه الوصية كما قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه في خطبته اما بعد
فاني اوصيكم بتقوى الله وان تثنوا عليه بما هو اهله وان تخلطوا
الرهبة بالرغبة وتجمعوا الالحاح في المسئلة فان الله عز وجل اثنى على زكريا واهل
بيته فقال انهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا
لنا خاشعين ولما حضرته الوفاة وعهد الى عمر فاه فحوصاه بوصيته وقال
له اني قد عهدت اليك بعهد فاحفظه وعهد الى عمر فاه فحوصاه بوصيته وقال
اتق الله يا عمر وكتب الى ابنه عبد الله اما بعد فاني اوصيك
بتقوى الله عز وجل فانه من اتقاه وقاه ومن اقرضه جزاه ومن شكره
زاده فاجعل التقوى نصب عينيك وجلاء قلبك واستكمل يحيى بن ابي طالب
رضي الله عنه رجلا على سرية فقال له اوصيك بتقوى الله عز وجل الذي لا
بد لك من لقائه والمنتهى لك دونه وهو ملك الدنيا والآخرة وكتب
عمر بن عبد العزيز الى رجل اوصيك بتقوى الله عز وجل الذي لا يقبل غيرها ولا
يرحم الا اهلها ولا يثيب الا عليها فان الواعظين بها كثير والعاملين بها
قليل جعلنا الله واياكم من المتقين ولما كملي ولي خطب محمد الله و

واثنى عليه وقال اوصيكم بتقوى الله عز وجل خلق من كل شيء وليس من تقوى
الله خلف وقال رجل ليونس بن عبيد اوصني فقال اوصيك بتقوى الله عز وجل و
الاحسان فان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وقال لرجل
يريد الحج فقال له اتق الله فيمن اتقى الله ظل وحشته عليه وقيل لرجل من
التابعين عند موته اوصنا فقال اوصيكم بخاتمة سورة النحل ان الله مع
الذين اتقوا والذين هم محسنون وكتب رجل من السلف الى اخ له اوصيك
بتقوى الله فانها اكرم ما اسررت وازين ما اظهرت واضل ما ادخرت
اعاننا الله واياك عليها ووجب لنا ولك ثوابها وكتب رجل منهم الى اخ له
اوصيك وانفسنا بتقوى الله فانها خير زاد الاخرة والاوطأ لجلها
الى كل خير سبيلك ومن كل شر مهربك فعند تقوى الله عز وجل لاهلها
بالنجاة من يحذرونه والرزق من حيث يحتسبونه وقال شعبة كنت اذا
اردت الخروج قلت للحكم ألك حاجة قال اوصيك بما اوصى به النبي صلى الله
عليه وسلم اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق
حسن وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم
اني اسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى وقال ابو ذر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقد علمت هذه الآية ومن يتق الله يجعل مخرجا ويرزقه من حيث
لا يحتسب ثم قال يا ابا ذر لو ان الناس اخذوا بها لكفتهم

وقوله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيث ما كنت مراده في السر والعلانية حيث يراه
الناس وحيث لا يراه وقد ذكرنا من حديث ابي ذر رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى بتقوى الله في سر امره وعلانيته وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اسألك خشيتك في الغيب والشهادة
وخشية الله في الغيب والشهادة هي الجامعة للنجاة وقد سبق حديث
ابي الطفيل عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم استحيى من الله استحياء رجل
ذا هيبة اهلك وهذا هو السبب الموجب لخشية الله في السر فان من علم
ان الله يراه حيث كان وانه مطلع على باطنه وظاهره وسره وعلانيته

واستحضر ذلك في خلوته او جب له ذلك فكر في المعاصي في السر والى هذا المعنى الاشارة

في الخلوة

في القرآن واتقوا الله ان الله كان عليكم رقيبا كان بعض السلف يقول لهذا الله
اياكم في الخلوة فعلم ان الله يراه فتركه من خشيته او كما قال
وقال الشافعي اعز الاشياء ثلاثة الجود ومن قلة والورع وكلمة الحق عند من يرجى
ويخاف وكتب بن السماك الى هارون اما بعد اوصيك بتقوى الله الذي هو يحيط في سرك
ويراقبك في علانيتك فاجعل الله من بالك على كل حال بالليل والنهار وخف الله
بقدر قربك وقدرته عليك واعلم انك بعينه ليس تخرج من سلطانه الى سلطان غيره
ولا هو ملكه الى ملك غيره فليعظم منه حذرك وليكثر منه وجلك والسلام وقال
وقال ابو الجلد اوحى الله الى بعض انبيائه قل لفوهك ما بالكم تسترون بالذنوب
من خلقي وتظهرون نهاري ان كنتم ترون اني لا اراكم فانتم مشركون وان كنتم
ترون اني لا اعلم فلا تجلسوني اهون الناظرين اليكم وكان وهيب بن الورد
يقول خف الله على قدر قدرته عليك واستحي منه على قدر قربه منك و
قال رجل لعظم اتق الله ان يكون اهون الناظرين اليك كان بعض
السلف يقول انا اكثر ترحم من لم تر عينه بمعصيتك حتى علم ان لا عين تراه فتركه
وقال بعضهم يا بن ادم ان كنت حيث ركبت المعصية لم تخف لكن من عين ناظره
اليك فطالما خلوت بالله وحده ضعف لكم معصيته ولم تستحي منه حياءك من
بعض خلقه ما انت الا احد رجلين ان كنت ظننت انه لا يراك فقد كفرت وان
كنت قد علمت انه يراك فلم عبثك منه ما منعك من اضعف خلقه لفواحش
دخل بعضهم خربة فاذا بشخص فقال لو اخلوت هاهنا بمعصيته من كان يراني
ضمع هاتفا يصوت ملاء الخربة الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير
يراود بعضهم امرأته وقال لها ما يرانا الا الكواكب اين مكوكبها وراى محمد بن
المنكدر رجلا واقفا مع امرأة يكلمها فقال ان الله يراكما ستر نا الله وايا
كما وقال الحارث المحاسبي المراقبة علم القلب بقرب الرب وسئل الخشبي بما يستعان
به على غض البصر فقال العلم ان نظر الله اليك اسبق من نظرك الى
ما تنظر وكان الامام احمد ينشد اذا ما خلوت الدهر يوما فلا تقل

خلوت

خلوت ولكن قل علي رقيب ولا تحسبن الله يغفل ساعة
ولا انما يخفى عليه يغيب وكان بنو السماك يشدون بامدن الذنب اما تستحي
والله حي الخلق ما تنيكا عزيز من ربك امهال
ومن طي لصا ويكا والمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم لما
وصى معاذ بتقوى الله سرا وعلانيته ارشده الى ما يعينه على ذلك وهو ان يستحي
من الله كما يستحي من رجل ذا هيبة من قومه ومعاذ كذلك ان يستشعر دائما من
قلبه قرب الله منه واطلاعه عليه فيستحي من نظره اليه سبحانه وقد
امثل معاذ ما وصاه به النبي صلى الله عليه وسلم وكان عمر يوصي عماله على عمل فيقدم وليس
معه شيء فعاتبه امرأته فقال كان معي ضاغط يعني من يضيق عليه ويحرج
من اخذ شيئا وانما اراد معاذ به عز وجل فطنت امرأته عمر عنه معه رضيا
فقامت تشكو الى الناس ومن صار له الكلام حالا دائما او غالبا فهو من المحسنين
الذين يعبدون الله كانهم يرونه وهو من المحسنين الذين يجتنبون كبائر الاثم
والفواحش الا اللمم وفي الجملة فتقوى الله في السر هو علامة كمال الايمان وله
تاثير عظيم في العاقبة لصاحبه الثاني في قلوب الخلق منيا وفي الحديث ما اسر
عبد سريرة الا البسه الله رداءها علانيته ان خيرا فخير وان شرا فشر روى
هلام مرفوعا وروي عن بن مسعود من قوله وقال ابو الدرداء رضي الله عنه
ليتقين احدكم ان تلعنه قلوب المؤمنين وقال سليمان التيمي ان الرجل
ليصيب الذنب فما ينساه وعليه مذلته وقال غيره ان العبد ليذنب
الذنب فيما بينه وبين الله ثم يجيء الى اخوانه فيرون اثر ذلك عليه وهذا
من اعظم الادلة على وجود الاله الحق المجازي بمقتضى الاعمال في الدنيا
قبل الاخرة ولا يضع عنده عمل عامل لا يشفع من قدر منه حجاب ولا
يحكم فاسد بينه وبين الله خافه من اصلح ما بينه وبين الله
اصلح الله له ما بينه وبين الخلق ومن التمس محامد الناس بسخط الله عاد
حامدا الناس له اذا ما قال ابو سليمان الخاسر من ابد الناس صلح عمله
وبارز بالقبيح من هو اقرب اليه من حبل الوريد ومن اعجب ما روي

من اصلح ما بينه وبين الله اصلح الله ما بينه وبين الخلق

هذا ما يخلو به العاقل في خلوته

هذا ما روي عن ابي جعفر الساعي قال حدثنا حبيب ابو محمد ثنا جرير ابكر بن
الدراهم فمر ذات يوم فاذا هو بصبيان يلعبون فقال بعضهم لبعض قد
جاء كمال الرباني فتكسر راسه فقال يا رب افنيت سريتي الصبيان فمر فجمع
ماله كله فقال يا رب اني اسيء وقد اشتريت نفسي منك بهذا المال فاعتقني
فلما اصبح تصدق بالمال كله واجتهد في العبادة ثم مر ذات يوم بأولئك الصبيان
فقال بعضهم لبعض اسكتوا فقد جاء حبيب العابد فسكتوا وقال يا رب انت عبدي
حر وعبدي مرة وكله من عندك فقوله صلى الله عليه وسلم واتبع السيئة الحسنة تمحها فان
كان العبد مامورا بالتقوى في السر والعلانية مع ان الاتيان بجميع الحسنات قريبا
من التقوى فما بالك ببعض المحضورات فامره ان يفعل ما يمحو اثر هذه
السيئات وهو اتباعها بالحسنات قال الله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا
من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه
ان رجلا اصاب من امراة قبلة ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فسكت النبي
صلى الله عليه وسلم حتى نزلت هذه الاية فدعاه فتلاها عليه فقال رجل هذه له خاصة
قال بل للناس عامة وقوله الله للمتقين هي كتابه عمل بها وصى به النبي صلى الله
عليه وسلم في هذه الوصية التي تحوي عز وجل الناس دعوا الى المغفرة من ربكم وجنة عرضها
السموات والارض اعدت للمتقين الى قوله ونعم اجر العاملين فوصف المتقين بجملة
الخلق بالاحسان اليهم بالانفاق وكظم الغيظ والعفو عنهم فجمع بين وصفهم
بفعل الندا واحتمال الاذى وهذا هو غاية حسن الخلق الذي وصى به النبي صلى
الله عليه وسلم لمعاذ ثم وصفهم بانهم اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله
فاستغفروا لذنوبهم فلم يصروا على ما فعلوا فدل على ان المتقين قد يقع منهم احيانا
كبائر وهي الفواحش والصغائر وهي ظلم النفس لكن لا يصرون عليها بل
يذكرون الله عقب وقوعها ويستغفرون ويتوبون اليه بها والتوبة
هي ترك الاصرار مع قوله ذكروا الله اي ذكروا عظمته وشدة بطشه وانتقامه
وما توعد به على المعصية من العقاب فيوجب ذلك لهم الرجوع في الحال و
الاستغفار وترك الاصرار وقال الله عز وجل اذا الذين اتقوا اذا مسهم طائف

من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذنب عبد ذنبا فقال رب اني عملت ذنبا فاغفر لي فقال الله علم عبدي ان له ربا
يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب فد غفرت لعبدي ما اذنب ذنبا اخر الى ان قال يا
الاصبغ فليعمل ما شاء يعني ما دام على هذه الحال كلما اذنب ذنبا استغفر منه
وفي الترمذي من حديث ابي الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة وخرج الحاكم من حديث
عقبة بن عامر رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله احدنا يذنب
قال يكتب عليه قال ثم يستغفر منه قال يغفر له ويتاب عليه قال يعود فيذنب قال
يكتب عليه قال ثم يستغفر منه ويتوب قال يغفر له ويتاب عليه ولا يمل الله حتى
تملوا وخرج الطبراني باسناد ضعيف عن عائشة رضي الله عنها قالت جاء حبيب
بن الحارث الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رجل مثارف للذنوب
قال اقتب الى الله عز وجل قال اتوب ثم اعود قال كلما اذنبت فتب قال يا رسول
الله اذا لكثر ذنوبي قال فعفو الله اكثر من ذنوبك يا حبيب بن الحارث
وخرجه بمعناه من حديث انس مرفوعا باسناد ضعيف وباسناد عن عبد
الله بن عمرو قال من ذكر خطيئة عملها فوجل قلبه منها واستغفر الله لم يجيء حتى يحاسب
بها وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن علي رضي الله عنه قال اخيار كل مفتن
توابون قيل فان عاد قال يستغفر الله ويتوب قيل فان عاد قال يستغفر الله
ويتوب قيل فان عاد حتى قال حتى يكون الشيطان هو المحسور وخرج ابن
ماجه من حديث ابن مسعود مرفوعا التائب من الذنب كمن لا ذنب له وقال
الحسن الا يبنجي حدثنا من ربه يستغفر من ذنوبه ثم يعود فقال ود
الشيطان لو ظفر منكم بهذه فلا تملوا من الاستغفار وروي عنه انه قال
ما رأى هذا الامر اخلاق الموصين يعني ان الموصين الموصى كلما اذنب
تاب وقد روى الموصين ثواب وروي من حديث جابر باسناد ضعيف
الموصى والراضع فالسعيد من هلك على ارقعه وقال عمر بن عبد العزيز
ما احس منكم فليحمد الله ومن اساء فليستغفر الله فانه لا بد للاقوام ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان يعمل الاعمال الا وطئها الله في مدارجهم وكبتها عليهم وفي رواية اخرى عشرا انه قال
يا ايها الناس من الم بذنب فليستغفر الله والتوب فان عاد فليستغفر الله وليتب
فان عاد فليستغفر الله والتوب فانما هي خطايا مطوقة في اعناق الرجال وان الهلاك
كل الهلاك ان اصر على احداها ومعنى هذا ان العبد لا بد ان يفعل ما قدر عليه من الذنوب
ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم على ابن ادم حضة من الزنا فهو مدرك ذلك لا محالة وكتب
الله قبل الله للعبد محرجها وموقعه فيه من الذنوب وان اصر على الذنب هلك و
المسند من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارحموا ترحموا و
اغفروا يغفر لكم ويل للاقماع القول ويل للمصرين على ما فعلوا وهم يعلمون وفسر اقماع
القول بمن كانت اذنه كالقمع لما يسمع من الحكمة والموعظة الحسنة فاذا دخل
شيء من ذلك في اذنه خرج من الاخرى ولم ينتفع بشيء مما سمع وقوله صلى الله عليه وسلم
واتبع السيئة الحسنة تمحها فقد يراد بالحسنة التوبة من تلك السيئة وقد يرد
ذلك صريحا في حديث مرسل خرجه ابن ابي الدنيا من حديث محمد بن جبير ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ بن جبل الى اليمن فقال يا معاذ اتق الله ما استطعت
واعمل بقوتك لله ما اطعتك واذكر الله عز وجل عند كل شجر و حجر وان احدثت
ذنبا فاحدث عنده توبة ان سرا فسر وان علانية فعلانية وخرج ابو نعيم بعناه
من وجه اخر ضعيف عن معاذ وقال قتادة قال سليمان ان اسأت سيئة في سر
سريع فاحسن حسنة في سر سريع وان اسأت سيئة في علانية فاحسن حسنة
في علانية لكي تكون هذه بهذه وهذا يحتمل انه اراد بالحسنة التوبة او
اعم منها وقد اخبر الله في كتابه انه من تاب من ذنبه انه يقبل توبته ويتاب عليه
في مواضع كثيرة في كقوله تعالى انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة
ثم يتوبون من قريب فاولئك يتوب الله عليهم الاية وقوله ثم ان ربك للذين
عملوا السوء بجهالة ثم تابوا من بعد ذلك واصلحوا ان ربك من بعدها لغفور
رحيم وقوله الا من تاب وامن وعمل صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات
الاية وقوله اني لغفار لمن تاب وامن الاية وقوله الا من تاب وامن وعمل عملا
فاولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئا وقوله والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا

انقسم

انقسم ذكر والله الاثيبين قال عبد الرزاق اخبرنا جعفر بن سليمان
عن ثابت عن انس قال بلغني ان ابليس لما نزلت هذه الاية والذين اذا
فعلوا فاحشة الاية بكى ورويت عن ابن مسعود رضي الله عنه قال هذه
الاية خير لاهل الذنوب من الدنيا وما فيها وقال ابن سيرين ما احب ان لي بهذه
الاية ما كان ما جعل لبني اسرائيل ما كفارة ذنوبهم وقال ابو جعفر الرازي
عن الربيع بن انس عن ابي العالية قال قلت يا رسول الله لو كانت كفارتنا
ككفارة بني اسرائيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لا تعيبهم بذلك ما ماه
اعطاكم الله خير مما اعطى بني اسرائيل كانت بنو اسرائيل اذا اصاب احدهم
الخطيئة وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها فان كفرها كانت له خزيا
في الدنيا وان لم يكفرها كانت له خزيا في الاخرة فما اعطاكم الله خير مما
اعطى بني وقال من عمل سوءا وظلم نفسه ثم استغفر الله يجد الله غفورا رحيما
وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ما جعل الله عليكم في الدين من حرج
قال هي سعة الاسلام وما جعل الله لامة من التوبة والكفارة وظاهر هذه
النصوص قد تدل على ان من تاب الى الله توبة النصوح واجتمعت شروط
التوبة في حقه فانه يقطع بقبول الله توبته كما يقطع بقبول الاسلام للكافر اذا
اسلم اسلاما صحيحا وهذا قول الجمهور وكلام ابن عبد البر يدل على انه
اجماع ومن الناس من قال انه لا يقطع بقبول التوبة بل يرجى ويخاف
تحت المشيئة وان تاب واستدلوا بقوله ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشاء فجعل الذنوب كلها تحت مشيئة ويرد استدلال بقوله يا ايها
الذين امنوا توبوا الى الله توبة النصوح الاية وبقوله فاما من تاب وامن
وعمل صالحا فعسى ان يكون من المفلحين وقوله وتوبوا الى الله جميعا ايها
المؤمنون لعلكم تفلحون وبقوله واخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا
صالحا واخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم والظاهر ان هذه في حق التائب
لان الاخلال يقتضي الندم وفي حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه و

انقسم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والصحيح قول الاكثرين وهذه الايات لا تدل على عدم القطع قال الكريم
اذا الطمع لم يقطع من رجائه المطمع ومن هنا قال ابن عباس ان عيسى ان الله وا
جنبه تعلم عنه علي بن ابي طلحة وقد ورد جزء الايمان والعمل الصالح يلفظ على احيا
لم يدل ذلك على انه غير مقطوع به كما في قوله انما يعمر مساجد الله من امن بالله
الى قوله فعسى اولئك ان يكونوا من المهتدين واما قوله ويغفر ما دون ذلك
لمن يشاء فان التائب من شاء ان يغفر له كما اخبر بذلك في مواضع كثيرة
من كتابه وتقدير ادخلوا الجنة في قول النبي صلى الله عليه وسلم اتبع السيئة الحسنة
تمحها من التوبة كما في قوله ان الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل
ان الحسنات يذهبن السيئات وقد روي من حديث معاذ ان الرجل
الذي نزلت بسببه هذه الاية امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ و
يصلي وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي والنسائي من حديث
ماجة من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله الا غفر الله
له ثم قرأ هذه الاية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله
فاستغفروا لذنوبهم وفي الصحيحين عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم
صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه وفي مسند
الامام احمد عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ما من امرئ يتوضأ فاحسن الوضوء ثم قام فصلى ركعتين او اربعا
يحسن فيهما الركوع والخشوع ثم استغفر الله عز وجل غفر له وفي الصحيحين
عن انس رضي الله عنه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال يا رسول
الله يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي قال ولم يسأله عنه فحضرت
الصلاة فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه
الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله فقال اليس
قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك او قال حدك وخرجه

انه توضأ قال
اني رأيت النبي

مسلم

وخرجه مسلم بمعناه من حديث ابي امامة وخرجه ابن جرير الطبري من وجه اخر عن
ابي امامة وفي حديثه قال فما تكدس خطيئتك كما ولدتك امك فلا تعد وانزل الله
واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات الاية
وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم
ان نهرا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء
قالوا لا يبقى من درنه شيا قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا
وفي صحيح مسلم عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم على ما يمحو الله به
الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره
وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم
الرباط وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام رمضان
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما
تقدم من ذنبه وفيها عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه
وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج
يهدم ما كان قبله وفي حديث ابي قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
في النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يعمل السيئات ثم يعمل الحسنات كمثل رجل
كانت عليه دروع ضيقة قد خنقته ثم عمل حسنة فانفكت حلقة ثم عمل حسنة فا
نفكت اخرى حتى يخرج الى الارض وعما يكفر الذنوب والخطايا ذكر الله عز وجل
وقد ذكرنا فيما تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن قول لا اله الا الله من
الحسنات هي قال هي احسن الحسنات وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة
مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وفيها عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحيي ويميت

قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحيي ويميت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهو على كل شئ قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتب له
مائة حسنة ومحي وعنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا احد عمل افضل من ذلك و
في المسند وكتاب بن عاصم عن ام هانئ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله
لا تترك ذنبا ولا تسبقها عمل وخرج الترمذي عن انس رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه رضي خرقة يابسة الورق فوضعها فتناثر الورق
فقال ان الحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله والحمد لله والله اكبر لتناثر
من ذنوب العبد كما تناثر ورق هذه الشجرة وخرجه الامام احمد بلفظ
صحيح عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبحان الله والحمد لله و
لا اله الا الله والله اكبر تنفض الخطايا كما تنفض الشجرة ورقها والاحاديث
في هذا كثيرة جدا ويطول الكتاب بذكرها وسئل الحسن وهو رجل لا تجاري
من معصيته الا ان لسانه لا يفتر من ذكر الله فقال ان ذلك لعون حسن وسئل
وسئل الامام احمد عن رجل اكتسب مالا من شبهة صلاته وتسبيحه تحط
عنه شيأ من ذلك فقال ان صلى وسبح يريد به ذلك نار جوا قال الله تعالى
خلطوا عملا صالحا واخر سيئا وقال مالك بن دينار البكاء على الخطيئة تحط الاوزار والخطايا كما يحط الريح الورق اليابس وقال عطاء من جلس مجلسا
من مجالس الذكر كفر به عشرة مجالس من مجالس الباطل وقال شعبة
للعدو يروكان من قدماء الكتابيين ان صاحب اليمين امير على
صاحب الشمال وقال ما بين فاذا عمل بن ادم سيئة قال صاحب الشمال
ان يكتبها قال لصاحب اليمين لا تعجل لعله يعمل حسنة فان عمل حسنة
الى واحدة بواحدة وكتب له سبع حسنات فيقول الشيطان يا ويله
ما من يدرك تضعيف بن ادم وخرج الطبراني باسناد فيه نظر عن
ابي مالك الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نام بن ادم
قال الملك للشيطان اعطني صحيفتك فيعطيه اياها فما وجد في صحيفته
من حسنة محى بها عشر سيئات من صحيفة الشيطان وكتبها حسنات فاذا
اراد ان يكبر احدكم فليكبر ثلاثا وثلاثين تكبيرة ويحمد الله ثلاثا وثلاثين

نحميده

تحميده ويسبح الله ثلاثا وثلاثين تسبيحة فتلك مائة وهذا غريب ومنكر وروى
وكيع حدثنا الاعمش عن ابي اسحق عن ابي الاحوص قال قال عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه وددت اني صليت ان اعمل بسبع خطيئات وبخمس
حسنة وهذا غريب ومنكر لشئ منه الحان الحسنة محي بها سبع
خطيئات وبفضل لم ضعف واحد من ثواب الحسنة فيكتفي به و
الله اعلم وقد اختلف الناس في مسئلتين احداهما هل
تكفر الاعمال الصالحة الكبائر والصغائر وقد روي هذا عن عطاء بن
السلمي في الوضوء انه يكفر الصغائر وقال سلمان الفارسي رضي الله
عنه في الوضوء انه يكفر الجراحات الصغار والمشي الى المسجد يكفر الخطوات
من ذلك وخرجه محمد بن نصر المروزي واما الكبائر فلا بد لها من التوبة
لان الله تعالى امر العباد بالتوبة وجعل من لم يتب ظالما واتفقت الامة
على ان التوبة فرض والفرائض لا تؤدى الا بنية وقصد ولو كانت
الكبائر تقع مكفرات بالوضوء والصلاة واداء غيرها من ارکان الاسلام
لم يحتج الى التوبة وهذا باطل بالاجماع واضعا فلو كفرت الكبائر بفعل
الفرائض لم يبق لاحد ذنب يدخل به النار اذا اتى بالفرائض وهو يشبه قول
المرجئة وهو باطل وهذا ما ذكره بن عبد البر في كتابه التمهيد وحكى اجماع
العلماء على ذلك واستدل عليه باحاديث منها قوله النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات
الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت
الكبائر وهو مخرج في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
وهذا يدل على ان الكبائر لا تكفرها هذه الفرائض وقد حكى بن عطية وغيره
معنى هذا الحديث قولين احدهما عن جمهور اهل السنة ان اجتناب الكبائر
شرط لتكفير هذه الفرائض للصغائر فلم يجتنب لم تكفر هذه الفرائض للصغائر
فان لم يجتنب لم تكفر هذه الفرائض شيأ بالكلية والثاني انها تكفر الصغائر
مطلقا ولا تكفر الكبائر وان وجدت لكن بشرط التوبة من الصغائر وعدم
الاصرار عليها ورجح هذا القول وحكاه عن الحذاق وبقوله وبشرط التوبة

والصلاة تكفر ما بينهن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من الصغائر وعدم الاصرار عليها وهو ح هذا القول ومراده انه اذا اصر
عليها صارت كبيرة فلم تكفرها الاعمال والقول الاول الذي حكاه غريب
مع انه قد حكى عن ابي بكر عبد العزيز بن جعفر من اصحابنا مثله وفي صحيح
عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من مسلم تحضر صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها
الا كان كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت الكبائر وذلك الدهر كله وفي
مسند الامام احمد عن سلمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتطهر الرجل
يوم الجمعة فيحسن طهوره ثم يأتي الجمعة فينصت حتى يقضي الامام صلاته
الا كان كفارة لما بينه وبين الجمعة المقبلة ما اجتنب الكبائر وخرج النسائي
وابن حبان والحاكم من حديث ابي سعيد وابي هريرة رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ما من عبد يصلي الصلوات الخمس
ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكبائر السبع الا فتحت له
ابواب الجنة ثم قيل له ادخل بسلام وخرج الامام احمد والنسائي من
حديث ابي ايوب رضي الله عنه الصلوات كفارات لما بينهن عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره
ايضا وخرج الحاكم مختصرا من حديث عبيد بن عمير عن ابيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم وخرج من حديث ابن عمر مرفوعا يقول الله عز وجل بن آدم
اذكرني من اول النهار ساعة ومن آخرها ساعة اغفر لك ما بينهما
ذلك الا الكبائر او تتوب منها وقال ابن مسعود رضي الله عنه الصلوات
الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنب الكبائر وقال سلمان حافظوا على هذه
الصلوات الخمس فانهن كفارات لهذه الجراح ما لم يصب المقتلة وقال
عمر لرجل اتخاف النار ان تدخلها وتحب الجنة ان تدخلها قال نعم قال ابن
امك فوالله لئن انت لها الكلام واطعمتها الطعام لتدخلن الجنة
ما اجتنبت الكبائر وذكرنا ان وصلاة صلى الله عليه وسلم قالا اجتنبوا الكبائر
وسددوا وابشروا وذهب قوم من اهل الحديث الى ان هذه
الاعمال تكفر الكبائر ومنهم ابن حزم الظاهري واياه اعنى ابن عبد البر في

كتابه

في كتابه التمهيد بالرد عليه وقال قد كنت ارغب بنفسي عن الكلام في هذا
الباب لزلة قول ذلك القائل وخشيته ان يغتر به جاهل فينهمك في المعا
بقناعة انكلا على انها تكفرها الصلوات دون الندم والاستغفار والتوبة
والله نسأله العصمة والتوفيق قلت وقد وقع مثل هذا في الكلام طائفة
من اهل الحديث في الوضوء ونحوه ووقع مثله في كلام ابن المنذر في قيام
ليلة القدر قال ابن حبيب من قامها ان يغفر له جميع ذنوبه كبيرها وصغيرها قال
وكان مراده ان من اتى بفرائض الاسلام وهو مصر على الكبائر يغفر له الكبائر
قطعا فهذا باطل يعلم من الضرورة من الدين بطلانه وقد سئل فعل
النبي صلى الله عليه وسلم من اسلم ايؤاخذ بالاول والآخر يعني جهله في الجاهلية
والاسلام وهذا ظاهره ان يحاج الى البيان وان اراد هذا القائل ان من ترك
الاصرار على الكبائر وحافظ على الفرائض من غير توبة ولا ندم على ما سلف
منه كفرت ذنوبه كلها بذلك واستدل بظاهر قول لقمان ان يجتنب الكبائر
فلم يحث عنه نكفر عليكم سيئاتكم تشمل الكبائر والصغائر فكان الصغائر تكفر
باجتناب الكبائر من غير قصد ولا نية فكذلك الكبائر وقد يشهد لذلك
بان الله وعد المؤمنين بالمغفرة وتكفير السيئات وهذا مذكور في غير
موضع من القرآن وقد صار هذا من المتعين فانه فعل الفرائض و
اجتنب الكبائر واجتناب الكبائر لا يحتاج الى نية وفصل هذا القول
يمكن ان يقال في الجملة والصحيح قول الجمهور ان الكبائر لا تكفر بدون
التوبة لان التوبة فرض على العباد وقد قال الحر وجل ومن لم يتب فاولئك
هم الظالمون وقد فسرت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين وكثير من
التابعين منهم ابن مسعود التوبة بالندم ومنهم من فسرها بالعزم على ان لا يعود وقد ورد
ذلك مرفوعا من وجه فيه ضعف لكن لا يعلم مخالف من الصحابة في هذا
وكذلك التابعون ومن بعدهم كعمر بن عبد العزيز والحسن وغيرهما واما
النصوص الكثيرة المتضمنة لمغفرة الذنوب وتكفير السيئات للمتقين كقوله
تعالى ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفر لكم وقوله ومن

يؤمن بالله ويعمل صالحا يكفر عنه سيئاته ويدخله جنات وقوله ومن يتق الله
يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا فانه لم يبين في هذه الآيات خصال التقوى
ولا العمل الصالح ومن جملة ذلك التوبة النصوح ومن لم يتب فهو ظالم غير متقي
وقد بين في سورة آل عمران خصال التقوى التي يغفر لاهلها بدخول الجنة فذكر
منها الاستغفار وعدم الاصرار فلم يصح تكفير السيئات ومغفرة الذنوب الا
كذلك على هذه الصفة والله اعلم ومما يبين ذلك ان الكبائر لا تكفر
بدون التوبة منها ابو العفو عنها حديث عبادة بن الصامت رضي
الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال بايعوني على ان لا تشركوا بالله
شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا وقرأ عليهم الآية فمن وفى منكم فاجره على الله
ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك
شيئا فستره الله عليه فهو الى الله ان شاء غفر له وان شاء عذبه خرجاه في
الصحيحين وفي رواية لمسلم فمن اتى منكم حدا فاقيم عليه فهو كفارته وهذا
يدل على ان الحدود كفارات قال الشافعي لم اسمع في هذا الباب ان الحد
يكون كفارة لاهله شيئا احسن من حديث عبادة بن الصامت رضي الله
عنه وقوله فعوقب به يعم العقوبات الشرعية وهي الحدود المقدرة
وغير المقدرة كالتعزيرات ويشمل العقوبات القدرية كالمصائب
والاسقام والآلام فانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يصيب المسلم
نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه
وروي عن علي رضي الله عنه ان الحد كفارة لمن اقيم عليه وذكر ابن جرير الطبري
في هذه المسألة خلافا بين السلف ثم رجح ان اقامة الحد كفارة وحد
النقل الخلاف في ذلك جدا قلت وقد روي عن سعيد بن المسيب و
صفوان بن سليم ان اقامة الحد ليس بكفارة ولا يدفع من
التوبة ورجحه طائفة من المتأخرين منهم البغوي وابو عبد الله
بن تيمية في تفسيرهما وهو قول ابن حزم الظاهري والاول قول الجماهير
وزيد بن اسلم والثوري واحمد واما حديث ابي هريرة المرفوع الا ان

الحدود

الحدود طهارة لاهلها ام لا فقد خرجه الحاكم وغيره واعله البخاري وقال لا
شيء وانما هو من مراسيل الزهري وهي ضعيفة وغلط عبد الرزاق فوصله
وقال وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الحد كفارة ومما يستدل به ممن قال
ليس الحد بكفارة بقوله تعالى في المحاربين لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة
عذاب عظيم الا الذين تابوا الآية وظاهره انه يجمع لهم عقوبة الدنيا والآخرة
ويجاب عنه بانهم ذكر عقوبتهم في الدنيا وعفوهم في الآخرة والالتزام بالجميع
عما واما استثنى من تاب فانما استثناه من عقوبة الدنيا خاصة فان عقوبة
الآخرة تسقط بالتوبة قبل القدرة وبعدها وقوله صلى الله عليه وسلم ومن
اصاب شيئا من ذلك فستره الله عليه فهو الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له
صريح في ان هذه الكبائر من لقي الله بها كانت تحت مشيئته وهذا يدل على
ان اقامة الفرائض لا تكفرها ولا تمحوها لان عموم المسلمين يحافظون
على الفرائض لاسيما من بايعه النبي صلى الله عليه وسلم وخرج من ذلك من لقي الله
وقد تاب عنها بالنصوص الدالة من الكتاب والسنة على ان من تاب الى الله تاب
الله عليه وغفر له ومن لم يتب داخل تحت المشيئة وايضا فيدل على ان الكبائر
لا تكفرها الا الاعمال الصالحة لم يجعل للكبائر في الدنيا كفارة واجبة انما جعل
الكفارة للصغائر كالكفارة وطي المظاهر ووطء المرأة في الحيض على حديث
ابن عباس الذي ذهب اليه الامام احمد وغيره وكفارة معترك بنا من واجبات
الحج وارتكاب بعض محظوراته وهي اربعة اجناس هدي وعتق وصدقة
وصيام ولهذا لا يجب الكفارة في قتل العمد عند جمهور العلماء لا في اليمين
الغموس ايضا عند اكثرهم وانما يجب في قتل القاتل بعتق رقبة استحبابا كما في
حديث وائلة بن الاسقع رضي الله عنه انهم جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم في
صاحبهم قد اوجب فقال اعتقوا عنه رقبة يعتق الله بها من النار
ومعنى اوجب عمل عملا يوجب له النار ويقال لانه قتل قتيلا وفي صحيح مسلم
عن ابن عمر انه ضرب عبدا له فاعتقه وقال للنبي لي فيه من الاجر مثل
هذا فاخذ عودا من الارض الى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

يقتل من لطم مملوكه او ضربه فان كفارته ان يعتقه فان قيل فالجامع
في رمضان يومها الكفارة وفي الفطر في رمضان عمدا اثما فما الفرق
بينهما وهما يشتركان في هتك حرمة نهار رمضان بالجماع ولهذا لو كان مفطرا في رمضان بعذر فجامع
لم تجب الكفارة عند الامام احمد لما ذكرنا ومما
يدل على ان تكفير الواجبات يختص بالصغائر ما خرجه البخاري عن حذيفة
رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس عند عمر رضي الله عنه اذ قال ايكم يحفظ
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال قلت فتنة الرجل في اهله و
ماله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن
المنكر قال ليس عن هذا اسئلك خرجه مسلم بمعناه وظاهر هذا السياق يقتضي
يقتضي رفعه وفي رواية للبخاري ان حذيفة رضي الله عنه قال سمعته يقول
فتنة الرجل وهذا كالصريح في رفعه وفي رواية ان هذا من كلام عمر
رضي الله عنه واما قول النبي صلى الله عليه وسلم للذي قال اصبت صراحا فحفر كفر
صلى قال له ان الله قد غفر لك حدك فليس صريحا في ان المراد به شيئا
من الكبائر لان حدود الله محارمه كما قال تلك حدود الله ومن يتعد
حدود الله فقد ظلم نفسه وقوله تلك حدود الله فلا تعتدوها وقوله
تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات الايتين وفي حديث
العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم في ضرب مثل الاسلام بالصراط
المستقيم الذي على جنبيه سوران قال والسوران حدود الله وقد
سبق ذكر هم بتمامه فكل من اصاب شيئا من محارم الله فقد اصاب حدودا
وركبها وتعداها فعلى تقدير ان يكون احد الذي اصابه كبيرة فهذا الرجل
جاءنا دما تائبا واسلم نفسه الى فامره احد عليه والندم بتوبة والتوبة
تكفر الكبائر بغير نزاع وقد روي ما يستدل به على ان الكبائر تكفر ببعض
الاعمال الصالحة فخرج الامام احمد والترمذي من حديث بن عمران رجلا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اوصيت ذنبا عظيما فهل
لي من توبة قال اهل لك من ام قال لا قال فهل لك من خالة قال نعم قال

فبرها

فبرها وخرجه بن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين
لكن اخرجه الترمذي من وجه اخر مرسلا وذكر ان المرسل اصح من الموصول
كذا قال علي بن المديني والدارقطني وروي عن عمران رجلا قال قتلت نفسا
فقال امك حية قال لا قال ابوك قال نعم قال فبر واحسن اليها ثم قال عمر لو كانت
امه حية فبرها واحسن اليها رجوت ان لا تطعم النار ابدا وعن بن عباس
نحوه ايضا وكذلك المرأة التي حملت بالسحيد وهي لغة ل وقدمت المدينة
تسأل عن توبتها فوجدت النبي صلى الله عليه وسلم قد توفي فقال لها اصحابه لو
كان ابوك حيا او احد هما كانا كافيا بذلك خرجه الحاكم وقال فيه اجماع العلماء
حديثان وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على ان بر الوالدين يكفر ما وقع من الحوبة
بر الوالدين كفارة للكبائر وروي عن بعض السلف في حد الكبائر انها تحط
الكبائر وروي مرفوعا من وجوه لا تصح وقد صح من رواية ابي بردة ان اباه موسى
حضرته الوفاة قال يا بني اذكر واصاحب الرغيف كان رجل يتعبد في صومعة
اراه سبعين سنة فتشبه الشيطان في عينه امرأة فظل معها سبعة ايام وسبع
ليال ثم كشف عن الرجل غطاه فخرج تائبا ثم ذكر انه بات بين مسكين
فتصدق عليهم برغيف رغيف فقطع رغيفا فقدوه صاحب الذي كان
يعطاه فلما علم بذلك اعطاه الرغيف واضع منبا فوزنت سبعون السنة
بسبع الليالي فرجحت الليالي ووزن الرغيف سبع الليالي فرجح الرغيف
وروى بن المبارك بسناده في كتاب البر والصلة عن بن مسعود رضي الله
عنه قال عبد الله رجل سبعين سنة ثم اصاب فاحشة فاحبط الله
علمه ثم اصابته زمنة فقعد فرأى رجل يتصدق على مساكين فجاء
اليه فاخذ منه رغيفا فتصدق به على مسكين فغفر الله له وردعليه عمل سبعين
سنة هذه كلها دلالة منها على تكفير الكبائر بمجرد العمل لان كل من ذكر فيها كان
تائبا دمانيا من ذنبه وانما كان سؤاله عن عمل صالح يتوب به الى الله بعد
التوبة ليمحوا الله بها اثر الذنب بالكلية فان الله شرط في قبول
التوبة ومغفرة الذنوب بها العمل الصالح بقوله الا من تاب وامن وعمل صالحا

وقوله فاما من تاب واصلح وعمل صالحا فعسى ان يكون المفلحين وحيا هذا
منطوق لم يقولوا ان التائب بعد التوبة في المشيئة وكان هذا حال كثير من
تقيين من السلف قال العظم رجل هلك اذنبت ذنبا فاذا هو قال علمت ان الله كتب
عليك قال نعم قال فاعمل قد غفر الله لك ومن قوله ابن مسعود ان المؤ
يرى ذنوبه كانه في اصل جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه
كذباب طار على انفه فقال به هكذا اخرجه البخاري وكما قوا ينفعهم الخوف
ويؤمنهم ان لا يكون قد قبل منهم ذلك فكان خلك موجبا لهم شدة
الخوف وكثرة الاجتهاد قيل الاعمال الصالحة قال الحسن ادركت قوما ال
انفع احدهم ملء الارض ما هو لعظم الذنب في نفسه وقال من كون ا
شغل بكثرة الاعمال فانك لا تدري يقبل منك ام لا ولانا من نوبكذ
لا تدري اكفرت عنكم ام لا الا ان عمل معجب عند والاظهر والله اعلم فيما
اعمالنا التي مسئلة تكفير الكبائر بالاعمال انه ان اريد ان الكبائر عجز
الاتيان بالفرائض وقمع الكبائر ملزم بذلك كما تكفر الصغائر باجتنا
الكبائر فهذا باطل وان اريد انه قد يعوض به يوم القيامة عن الكبائر وبين
بعض الاعمال فيحمل الكثير بما يقابلها من الفعل ويسقط الفعل فلا ينبغي لمؤمن
فهذا قد يقع وقد تقدم عن ابن عمر انها اعتق مملوكا الذي ضربه قال ليس
لي فيه من الاجر شيء حيث كان كفارة كذنبه ولم يكن ذنبه من الكبائر فكيف بما كثير
كان من الاعمال مكفرا للكبائر وسبق ايضا قول من قاربه السلف ان
السنة تمحو وسقط نظيرها حسنة من الحسنات التي هي ثواب العمل ماذا كان
هذا في الصغائر فكيف بالكبائر فان بعض الكبائر قد يحبط بعض الا
عمال اعني مثبته لها كما يبطل المن والاذى الصدقة وتبطل المعاملة بالربا الجها
كما قال تعالى فسره وقال حذيفة تذهب المحسنات هدم هل سمعت ورؤي
عنه مرفوعا خرجه البزار وكما يبطل ترك صلاة العصر العمل فلا يستنكر ان
يبطل ثواب العمل الذي يكفر الكبائر وقد خرج البزار في مسنده والحكم
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذنب

العبد

العبد وسيأتي يوم القيمة فيقص وتفنى بعضها من بعض فان لم تبق له حسنات وسع عليه لها في الخبر وخرج ابن ابي حاتم من حديث ابن
لهيعة قال حدثني عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير في قول الله عز وجل
من يعمل مثقال ذرة خيرا يره فان كان المسلمون يرون انهم لا يؤجرون
على الشيء القليل اذا اعطوه فيجيء المسكين فيستقلون ان يعطوه
درهما او كسرة وجوزا ونحو ذلك فيزهدون فيه ويقولون ما هذا الذي انما
نؤجر على ما نعطي ونحن نحبه وكان اخرون يرون انهم لا يلامون على الذنب
اليسير كالكذبة والغيبة والنظرة واشباه ذلك يقولون ان ما وعد الله
النار عليه الكبائر رغبهم الله في القليل من الخير ان يعملوه فانه يوشك
ان يكثر وحذرهم اليسير من الشر فانه يوشك ان يكثر فنزلت فمن
يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره من اصغر العمل
الى اكبره يعني في كتابه ويجزى ذلك قال يكتب لكل مؤمن فاجر بكل سيئة
عملها واحدة وبكل حسنة عشر حسنات فاذا كان يوم القيمة
ضاعف الله حسنات المؤمن ايضا بكل واحدة عشرا فتجاوزه من كل
حسنة عشر سيئات فان زادت حسنة على سيئاته مثقال ذرة دخل الجنة
وهذا التضعيف المضاعفة بين الحسنات فالسيئات ثم سقطت الحسنات
بالسيئات وينظر الى ما يفضل منها بعد المضاعفة وهذا يوافق قول
من قال ان من رجحت حسناته على سيئاته بحسنة واحدة اثيب بتلك الحسنة
وضاعفه وتسقط باقي حسناته بمقابلة سيئاته وخلافهم قال
ثواب بالجميع وتسقط سيئاته كلها لكن وهذا في الكبائر واما الصغائر
فانها قد تحبط بالاعمال الصالحة مع اجتنابها كما قال صلى الله عليه وسلم الا ادلكم
على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره
وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فثبت لهذه
الاعمال تكفير الخطايا ورفع الدرجات وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل

بلغ

فاثبت

شيء فقدير مائة فرس كتب الله له مائتي حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت
لعدل عشر رقاب فهذا يدل على ان الذكر يمحو السيئات ويبقى ثوابه العامله
مضاعفا وكذلك سبحة التائب توبة النصوح تكفر عنه وتبقى له حسنات
كما قال تعالى اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها وبلغ اربعين سنة قال رب اوزعني ان اشكر
نعمتك التي انعمت علي الى قوله وعد الصدق الذي كانوا يوعدون
وقال والذي جاء بالصدق وصدق به الى قوله ليكفر الله عنهم اسوء الذي
كانوا يعملون عملوا ويجزيهم اجرهم باحسن الذي كانوا يعملون فلما وصف
هؤلاء بالتقوى والاحسان دل على انهم ليسوا مصرين على الذنوب بل
هم تائبون منها وقوله ليكفر الله عنهم اسوء الذي عملوا يدخل فيه
الكبائر لانها اسوء الاعمال وقال وصف تيقن الله يكفر عنه سيئاته و
يعظم له اجرا وترتب على التقوى المتضمنة فعل الواجبات وترك المحرمات تكفير
السيئات وتعظيم الاجر واخبر الله عز وجل عن المؤمنين المتقربين تاطوق
السموات والارض انهم قالوا ربنا انا سمعنا منادي ينادي للايمان ان
امنوا بربكم فامنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا فاجابهم انه اسقبال لهم
ذلك ولم يكن عنهم سيئاتهم وادخلهم الجنة وقوله فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا
سيئاتنا يخص الذنوب بالمغفرة والسيئات بالتكفير وقد يقال السيئات
يخص الصغائر والذنوب يراد بها الكبائر فالسيئات تكفر بان الله تعالى
فعلها كفارات في الغنائم غير وقد يقال والذنوب تحتاج الى المغفرة فتغفر
ما حرمها والمغفرة والتكفير يتغايران فالمغفرة قد قيل انها
ستر الذنوب وقيل وقاية شر الذنب مع ستر وقاستر الراس ووقاه في
الحرب مغفرا ولا يسمى كل ستر لباس مغفرا وقد اخبر الله عز وجل عن
الملائكة انهم يدعون للذين تابوا بالمغفرة ووقاية السيئات والتكفير
من هذا الجنس لان اصل الكفر الستر والتغطية ايضا وقد فرق بعضهم بينهما
بان التكفير لمحائر الذنب حتى كانه لم يكن والمغفرة تتضمن مع ذلك
افضال الله في العبد واكرامه وفي هذا نظر وقد يفرس بان مغفرة الذنوب

بالاعمال الصالحة تقبلها حسنات وتكفير هلها للكفارات نحوها فقط وفيه ايضا
نظر فقد صح ان الذنوب المعاقب عليه بدخول النار تبدل حسنات فالكفارات
بعمل صالح تكون كذلك اولا ويحتمل معنيين اخرين احدهما ان المغفرة لاتحصل
الامع عدم العقوبة والمؤاخذة لانها وقاية شر الذنوب بالكلية والتكفير قد يقع
بعد العقوبة كان المصائب الدنيوية كلها مكفرات للخطايا وهي عقوبات
وكذلك العفو قد يقع بعد العقوبة وبدونها وكذلك الرحمة والثاني ان الكفارات
من الاعمال ما يحبها الله عز وجل يمحو الذنوب الكفارات بها وكم من عمل لها ليس
غير والغالب عليها انها تكون من جنس مخالفة هوى النفس وتحتم المعصية
فيها حتى اجتناب الكبائر الذي جعلها الله كفارات للصغائر واما الاعمال التي تغفر
بها الذنوب لاي ما عمل ذلك ويجتمع فيها المغفرة والثواب عليها كالذكر الذي
يكتب به الحسنات ويمحى به السيئات وفي هذا الوجه ضعف بين الكفارات وغيرها
واما تكفير الذنوب ومغفرتها اذا اضيف ذلك الى الله فلا فرق بينهما على الوجه
الاول يكون بينهما فرق ظاهر ويشهد لهذا الوجه الثاني اسران قول ابن عمر لما
اعتق عبدا الذي ضربه ليس لي في عتقه الا جر والثاني ان اصحاب
الذنوب يدخلون كلهم النار وقد قال كثير من الصحابة وغيرهم من السلف انها لا تكون
فيها مع التكفير وان كان بعضهم قد خالف في ذلك ولا يقال فقد ضمن الكفارات
في حديث الصلوات بمحاء السيئات الرضوء في المكاره وهلم الاقدام الى الصلوات
وغالب من فضل هذا على بخير ومات بخير وكان من خطاياه كيوم ولدته
امه وهذه كلها مع تكفيرها للسيئات ترفع الدرجات وتحصل عليها الثواب لان
فاعلها قد يجتمع في العمل الواحد ثنتان احدهما يرفع به الدرجات ويكفر به
الاخر السيئات فالوضوء بنفسه يثاب عليه لكن اسبغه في شدة البرد من حبس
الاالم التي تحصل للنفوس بها في الدنيا فيكون كفارة هذا في الحال واما في
غير الحال فتتفرق به الخطايا كما يغفر بالذكر وغيره وكذلك المشي الى الجماعات
هو في نفسه وطاعة ويثاب عليه ولكن ما يحصل به للنفوس من المشقة او
الالم والتعب والنصب هو كفارة وكذلك حبس النفس في المسجد لانتظار

احدهما

ولهذا سمي محو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصلاة وقطعها عن مالوفها من الخروج الى المواضع التي تميل النفوس اليها اما
لكسب الدنيا او للتنزه هو من هذه الجهة معدوم للنفس فيكون كتابة وقد
جاء في الحديث ان احد خطوات الماشي الى المسجد ترفع له درجة والاخر تحط
عنه سيئة وهذا يقوي ما ذكرنا وانما حصل له التكفير عن ما حصل له رفع الدرجات
والله اعلم وعلى هذا فيجتمع في العمل الواحد تكفير السيئات ورفع الدرجات
من جهتين بخلاف ما صفي في كل حال بكل الوصفين فلا نهاية في بين تضعيفه كما قاله
وبين الاخبار عنه بمضاعفة الثواب به او وصفه برفع الدرجات والله اعلم
قال صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات
لما بينهن ما اجتنبت الكبائر رواه مسلم في حبس النفس على الكواطبة على فعل الفرائض
من فضائله هذا وكفارة هذه ما عمل اليه يوجب ذلك تكفير الصغائر وكذلك
الشهادة في سبيل الله تكفر الذنوب بما يحصل بها من الالم ويرفع الدرجات
بما اقترن بها من الاعمال الصالحة بالقلب والبدن فتبين بهذا ان بعض الاعمال
يجمع فيها ما يوجب رفع الدرجات وتكفير السيئات من وجهين وبعضها
يكون فيها منافاة وهذا ثابت في الذنوب الصغائر بلا ريب واما الكبائر
فقد تكفر بالشهادة مع حصول الاجر للشهيد لكن الشهيد في اربع درجة
من درجات الشهداء كذا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث فضالة بن عبيد
خرجه الامام احمد والترمذي واما تكفير الذنوب ببعض الاعمال مع توفير
اجرها وثوابها فقد دل عليه الاحاديث الصحيحة في الذكر وقد تبين ان
تلك السيئات تكتب حسنات ايضا كما في حديث ابي مالك الاشعري
الذي سبق ذكره وذكر عن بعض السلف انه يجي باداء السيئة الواحدة ضعفا
واحدا من اضعاف ثواب الحسنة ويبقى له تسع حسنات والظاهر
هذا المختص بالصغائر واما في الاخر فموازنة بين الحسنات والسيئات
وبعض بعضها من بعض فمن رجحت حسناته على سيئاته فقد نجا ودخل الجنة وكذلك
في هذا الصغائر والكبائر وهكذا من كانت له حسنات وعليه مظالم فانه يقتص
في المظلومين حتى يتم من حسناته وبقي له حسنة دخل بها الجنة قال ابن مسعود

ان كان

ذو الخطايا

ان كان وليا لله فضل له فتقال له ترجح ضاعفها الله حتى يدخل الجنة و
ان كان شقيا قال الملك ربه فنيت حسناته وبقي له طالبون كثيرة قال اخذوا
من سيئاتهم فضعفوها الى سيئاته ثم صكوا له صكا الى النار خرجه ابن ابي حاتم
وغيره والمراد ان التفضل من مثقال الذرة من الحسنات انما هو بفضل الله
واراداته ورحمته فضل له من حسناته ما يدخله به الجنة وكله من فضل الله ورحمته
فانه لا يدخل احد الجنة الا بفضل الله ورحمته وخرج ابو نعيم باسناده عن علي
مرفوعا اوحى الله الى نبي من انبياء بني اسرائيل قل لاهل طاعتي من امتك لا يتكلوا
على اعمالهم فاني لا اقاضي عبدا بحساب يوم القيمة اشاء ان اعذبه الا عذبته
وقل لاهل معصيتي من امتك لا يقنطوا بذنوبهم فاني اغفر الذنب العظيم ولا ابالي
ومصداق هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح من نوقش الحساب
عذب وفي رواية هلك المسألة الثانية ان الصغائر هل يجب التوبة
منها كالكبائر ام لا لانها تقع مكفرة باجتناب الكبائر منها لقوله تعالى ان تجتنبوا
كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم الآية هذا مما اختلف الناس فيه فمنهم من
اوجب التوبة منها وهو قول اصحابنا وغيرهم من الفقهاء والمتكلمين وغيرهم
وهذا امر الله سبحانه وتعالى بتعقيب ذكر الصغائر والكبائر فقال تعالى للمؤمنين
يخصوصا من الانصار وهم يحفظوا آخر وجههم الى قوله وهم توبوا الى الله جميعا ايها
المؤمنون لعلكم تفلحون وامرنا بالتوبة من الصغائر بخصوصها في قوله تعالى يا
ايها الذين امنوا الا آخر فعم من فهم الى قوله ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون
ومن الناس من لم يوجب التوبة منها وحكي عن طائفة من المعتزلة ومن المتأخرين
من قال يجب احدهما امر بها اما التوبة منها او الاتيان ببعض المكفرات للذنوب
الحسنات وحكي وابن عطية في تفسيره في تكفير الصغائر باجتناب الكبائر واضافة
الكبائر قولين احدهما وحكاه عن جماعة من الفقهاء واهل الحديث انه يقطع
بتكفيرها لذلك قطعا لظاهر الآية والحديث والثاني وحكاه عن الاصوليين انه
لا يقطع بذلك بل يحمله على غلبة الظن ووقوع الرجا وهو فيما مشيئة الله
عز وجل اذ لو قطع بتكفيرها لكانت الصغائر في حكم المباح الذي لا تبعة فيه

وكذلك عفو الله عن الكبائر فهو كذلك حال الصغائر

ولذلك نقص في عرف الشريعة قلت قد يقال لا تقطع تكفيرها لان احاديث
التكفير اكثر اطلاقه بالاعمال جاءت مقيدة بتحسين العمل كما ورد ذلك في الوضوء
والصلاة مختلف فلا يتحقق وجود حسن العمل الذي يوجب التكفير وعلى
هذا الاختلاف في الذي ذكره ابن عطية ينبني الاختلاف في وجوب التوبة
من الصغائر وقد خرج ابن جرير من رواية الحسن ان اقواما اتوا عمر رضي الله
عنه فقالوا انا نرى اشياء مما كنا بالله لما نعمل بها فقال لرجل منهم اقرأ كتاب الله
كله قال لهم قال فهل احصيته مما لفظك هل احصيته فيما انزل كتبهم حتى
اتى على آخرهم ثم قال لعمر بكلمات عزمه اتكلفونه ان يقيم على الناس كتاب
الله قد علم ربنا انه سيكون لنا ذنوب قال وتلا ان يجتنبوا كبائر ما تنهون
عنه نكفر عنكم سيئاتكم الآية وباسناده عن انس بن مالك رضي الله عنه قال ما ارى
الذي بلغنا عن ربنا تعالى الا يخرج له من كل اهل وما لم يسكت قال والله بما
خلقنا ربنا اهون من ذلك لقد تجاوز لنا ما دون الكبائر فما لنا ولها ثم
تلا ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم الآية وخرج البزار في
مسنده مرفوعا والموقوف واضح وقد وصف الله المحسنين باجتناب الكبائر
قال تعالى ويجزي الذين احسنوا بالحسنى الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش
على الا اللمم ربك واسع المغفرة وفي تفسير اللمم قولان للسلف احدهما انه
ما دون الفواحش كاللمس والقبلة وعن ابن عباس رضي الله عنهما هو ما دون
الحدين وعبد الاخير هو عبد الاحد بالمد وحد الدنيا والثاني الامام
بشيء من الفواحش والكبائر مرة واحدة ثم يتوب منه ورؤي عن ابن عباس
وابي هريرة رضي الله عنهم ورؤي عنه مرفوعا بالشك فيما رفعه قال اللمة من الزنا
ثم يتوب ولا يعود واللمة من السرقة ثم يتوب ولا يعود واللمة من شرب الخمر ثم يتوب ولا يعود واللمة من
ثم يتوب ولا يعود ومن فسر الآية بهذا قال لا بد ان يتوب منه بخلاف ما
فسر باللمم فانه لم يشترط توبة والظاهر ان القولان صحيحان و
ان كلا منهما مراد من الآية وحينئذ فالمحسن هو من لا يأتي بكبيرة الا نادرا
ثم يتوب منها ومن اتى بصغيرة كانت مغفورة في جملة حسناته المكفرة لها

ولا بد

ولا بد ان لا يكون مصرا عليها كما قال تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون
ورؤي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع
الاستغفار ورؤي مرفوعا بسند ضعيف وجوه ضعيفة فاذا صارت الصغائر
كبائر بالمداومة عليها فلا بد للمحسنين من اجتناب المداومة على
الصغائر حتى يكونوا مجتنبين لكبائر الاثم والفواحش وقال الله تعالى وما
عند الله خير وابقى للذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون والذين يجتنبون
كبائر الاثم والفواحش وقال الله تعالى وما عند الله خير وابقى للذين
اكدوا له فاجتنبوا قول الزور فهذه الآيات تضمن وصف
المؤمنين بضد ما وصف به المشركين من الايمان والتوكل واقام الصلاة
والانفاق مما رزقهم والاستجابة لله في جميع طاعاته ومع هذا فهم
يجتنبون كبائر الاثم والفواحش فهذا هو تحقيق التقوى ووصفهم
بما سامحهم للخلق بالمغفرة عند الغضب وندبهم الى العفو او الاصلاح
واما قوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون فليس مناقضا للعفو
فان الانتصار يكون بإظهار القدرة على الانتقام ثم يقع العفو بعد ذلك
فيكون اتم واكمل قال النخعي في هذه الآية كانوا يكرهون ان يستذلوا
فاذا قدروا عفوا وقال مجاهد كانوا يكرهون للمؤمن ان يذل نفسه
فيجترئ عليه الفساق فالمؤمن اذا بغي عليه يظهر القدرة على الانتقام ثم يعفو
بعد ذلك وقد جرى مثل هذا لكثير من السلف منهم قتادة وغيره فهذه
الآية تتضمن جميع ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في وصيته لمعاذ فانها
تتضمن اصل التقوى بفعل الواجبات والانتهاء عن فعل
كبائر المحرمات ومعاملة الخلق بالاحسان الى الخلق وبالاستغفار
من الفواحش وظلم النفس وعدم الاصرار على ذلك وهذا هو الكمال
وهو احداث التوبة والاستغفار عقيب كل ذنب من الذنوب
صغيرا كان او كبيرا كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وصى معاذا
قد ذكرناه فيما سبق وانما بسطنا القول في هذا لان حاجة الخلق

بذلك

اليه شديده وكل احد يحتاج اليه معرفة هذا تمام الكلام على العمل بمقتضاه والله الموفق
والمعين **وقوله صلى الله عليه وسلم** اتبع السيئة الحسنة تمحها ظاهره ان السيئة
تمحى بالحسنة وقد تقدم ذكر الاثار التي منها ان السيئة تمحى من صحف الملائكة
بالحسنة اذا عملت بعدها قال عطية العوفي بلغني انه يكفر بكل خطيئة
يحدث عنه كلمة حسنة وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال ما ذكر خطيئة على ما
حمل قلبه منها فاستغفر الله عز وجل لم يحسبها شيء حتى يحصى لها عند الرحمن
وقال بشر الحارث بلغني عن الفضيل بن عياض قال بكاء النهار يمحو ذنوب
العلانية وبكاء الليل يمحو ذنوب السر وقد ذكرنا قول النبي صلى الله عليه وسلم الا
ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات الحديث وقال طائفة
الاتي الذنوب من صحائف الاعمال بالتوبة ولا غير هائل لا يدعوان يوقف
عليها صاحبها وتراها يوم القيمة واستبعد لو انعقد له ذلك ووضع فتى
الحرمين مشفقين مما فيه ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة
ولا كبيرة الا احصاها وحي الاستدلال بهذه الاية نظر لانه انما ذكر بها
حال المجرمين وهم اهل الجرائم والذنوب العظيمة فلا يدخلهم فيهم المن
الناشئون من ذنوبهم او المغفورة ذنوبهم بحسناتهم واظهرهن هذا الاستدلال
بقوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
وقد ذكر بعض المفسرين ان هذا القول هو الصحيح عند المحققين و
قد روي هذا القول عن الحسن البصري وبلال بن سعد الدمشقي قال
الحسن في العبد يذنب ثم يتوب فيستغفر فيغفر له ولكن لا يجعلها من
كتابه دون ان يقفه عليها ثم يبكي لها ثم يبكي الحسن بكاء شديدا
وقال المربكي الا للحياء من ذلك المقام لكان ينبغي لنا ان نبكي وقال بلال
بن سعد ان الله يغفر الذنوب جميعا ولكنه لا يمحوها من الصحيفة حتى
يقفه عليها يوم القيمة وان تاب فقالا بعوريز رضي الله عنه يدني
الله العبد يوم القيمة فيضع عليه كنفه فيستتر من الخلائق فيقول اعرف ذنب
كذا وكذا فيقول نعم يا
الى كتابه في ذلك الستر فيقول اعرف ذنبك كذا وكذا فيقول نعم يا

لهنه

بالحسنة فيضيء لها وجهه وسيرها قلبه فيقول الله اقرؤا يا عبدي
فيقول نعم فيقول الله فغفرتها لك فيسجد فلا يرى منه الخلائق الا السجود
وهنا دال على بعضهم بعض حلوه لهذا للعبد الذي يعصي الله خطأ لا يدر
ون ما قد لقي فيما بينه وبين الله عز وجل مما خذ وقع عليه وقال ابو عثمان
الا لبهدي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه بعطل الرجل صحيفته يوم
القيمة فينظر العلاء ما فاذا اساءة فاذا اكاد يسقطه نظر ما
اسفلها فاذا احسانه ثم نظر في علاها فاذا هو قد بدلت حسناته
وروي عن ابي عثمان عن بن مسعود رضي الله عنه من قوله وهو
اصح وروى بن ابي حاتم باسناده عن بعض معاذ بن جبل رضي الله عنه
رضي الله عنه قال يدخل اهل الجنة الجنة على اربعة اصناف المتقون
الناشئون ثم انا تقني ثم اصحاب اليمين مثل ما سوا اصحاب اليمين قالوا
انهم عملوا الحسنات والسيئات فاعطوا كتبهم بايمانهم فنوقشوا سيئاتهم
حرفا حرفا فقالوا ربنا هذه سيئاتنا فاين حسناتنا فعفو ذلك محوا السيئات
جعلها حسنات فعند ذلك قالوا هاؤم اقرؤا كتابيه فهم الذين اهل الجنة
واهل الصف الاول قد يحتمل ان احاديث محو السيئات بالحسنات على
محو عفو بها دون محو كتابتها من الصحف والله اعلم **وقوله صلى الله عليه وسلم**
وخالق الناس خلق حسن هذا من حصال التقوى والاتم التقوى
الاية وانما اورده بالذكر للحاجة الى بيانه فان كثيرا من الناس يظن ان
التقوى هي القيام بحق الله دون حقوق عباده فنص له على الامر با
حسان الصحبة للناس فانه قد كان وصيه الى اليمن بمعناها لهم ومعلما
وقاضيا ومع كان كذلك فانه يحتاج الى مخالقة الناس بخلق حسن مالا
يحتاج اليه غيره من لا حاجة للناس به ولا يخالطهم وكثيرا ما يغلب على من
ضيق بالناس بحقوق الله والاضطراب على محنه وخشنه وقد عفا عنه لهمال
حقوق الله بالكلية او التقصير فيها والجمع بين الفيلم بحقوق الله و
حقوق عباده عزيز جدا لا يقوى عليه الا كمال من الانبياء والصديقين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال الحارث المحاسبي ثلاثة لا يجاء عزيز او معدوم حسن الوجه
مع الصيانة وحسن الخلق مع الديانة وحسن الاخلاق مع الامانة وقال
بعض السلف جلس داود عليه الصلاة والسلام خالياً فقال الله
عز وجل حالي اراك خالياً قال يحجز الناس فيكبر بابك العالمين قال يا داود
الا ادلك على ما ينبغي وينبغي فهو رضاي قال الناس يا خلاهم
واحجز الايمان بيني وبينك وقد اعد الله في كتابه مخالفة الناس
بخلق حسن من قضاء النفوس بل بذلك في قوله تعالى اعدت
للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ و
العافين عن الناس الاية وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن سعيد
المقبري قال بلغنا ان رجلا اتى عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام
فقال يا معلم الخير كيف اكون تقي الله عز وجل كما ينبغي لتقوى قد جعل النبي
صلى الله عليه وسلم احسن الخلق حسن حصال الايمان كما خرج الامام احمد
وابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اكمل المؤمنين ايماناً احسنهم خلقاً وخرجه محمد بن نصر المروزي
وزاد فيه وان الرجل المرء ليكون مؤمناً وما خلقه شيء فينقص لا
من ايمانه وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي ومن حاصر من حديث
اسامة بن شريك رضي الله عنه قال قالوا يا رسول الله ما افضل
ما اعطي المرء المسلم قال خلق حسن الخلق الحسن واخبر النبي صلى الله عليه وسلم
ان صاحب الخلق الحسن يبلغ بخلقه درجة الصائم القائم الليل
يشتغل المريد للنفوس عن تحسين اخلاقها بالصوم والصلاة ويظن
ان ذلك يقطعه من فضلها خرج الامام احمد وابو داود من
حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن ليدرك
بحسن خلقه درجة الصائم القائم واخبر ان حسن الخلق اثقل
ما يوضع في الميزان وان صاحبه احب الناس الى الله وادناهم من
النبيين مجلساً خرج الامام احمد والترمذي من حديث ابي الدرداء

رضي

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من شيء يوضع في الميزان افضل
من حسن الخلق وان صاحب حسن الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة وخرج ابن حبان في
صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم باحبكم
الي الله واقربكم مني مجلساً يوم القيمة قالوا بلى قال احسنكم خلقاً وتشبيق
حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر ما يدخل الجنة تقوى
الله والخلق الحسن وخرج ابو داود ومن حديث ابي امامة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال انا زعيم ببيت في اعلى الجنة لمن حسن خلقه وخرج
الترمذي وقال حاجة بمعناه وفي ما خرجه بمعناه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
وقد روي عن السلف تفسير حسن الخلق بغير هذا فروي عن احمد رحمه الله قال حسن
الخلق الكرم والبذل والاحتمال وعن الشعبي قال حسن الخلق البذل و
العطية والسير الحسن وكان الشعبي كذلك وعن ابن المبارك قال هو
بسط الوجه وبذل المعروف وكف الاذى وسئل سلام بن ابي مطيع عن
حسن الخلق فانشد مرآه اذا ما جئته متهللا كانك تعطيه الذي انت سائله
وقال احمد بن حنبل رحمه الله عليه حسن الخلق ان لا تغضب ولا تحقد
وعنه انه قال حسن الخلق ان تحمل ما يكون من الناس وقال الحق بما
شاء هو بسط الوجه وان لا تغضب ونحو ذلك وقال محمد بن نصر
المروزي وقال بعض اهل العلم حسن الخلق كظم الغيظ لله واظهار الطلاقة
والبشر الا للمبتدع والفاجر والعفو عن الزالين الا في دين والقيام
بحدود الله لا يكف الاذى عنه عن كل مسلم او معاهد الا تغيير منكر واخذ بظلامة
المظلوم من غير تعد وفي مسند الامام احمد من حديث معاذ بن
انس الجهني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الفضائل ان
تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عمن ظلمك وخرج الحاكم
من حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا عقبة الا اخبرك بافضل اخلاق اهل الدنيا والاخرة
تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عمن ظلمك وخرج الطبراني

قال سمعت الامام احمد رحمه الله يقول كلاماً وغيره كلاماً وما اقل بكل كلاماً وغيره كلاماً ما يستطيع
ومن اجل ان حسن الخلق كما قال حسن الخلق بالعمل الخير وقال والله ما رأيت
ومما لا شك فيه ان من تدبر القرآن والاحاديث الواردة في حسن الخلق

وعمرو بن دينار وعبيد الله بن عبيد الله وعمر ومولى عزاوبن ابي مليكه
وغيرهم واصح الطرق كلها طريق حنش الصنعاني التي خرجها الترمذي
وكذا قاله ابن منده وغيره وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وصى بن
عباس بهذه الوصيه من حديث علي بن ابي طالب وابي سعيد الخدري
وسهل بن سعد وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم وفي اسانيدها كلها
ضعف وذكر العقيلي ان اسانيد الحديث كلها لينه وبعضها اصلح من بعض
وبكل حال فطريق حنش التي خرجها الترمذي حسنه جيده وهذا
الحديث يتضمن وصايا عظيمه وقواعد كليه من اهم امور الدين حتى قال بعض
العلما تدبرت هذا الحديث فاذا هو شتى وكذلك اطبق على استعماله من
اجمل بهذا الحديث وقله الفهم له كما قلت وقد افرد
لشرحه جزء كبيرا ونحن نذكرها هنا مقتصدة على وجه الاختصار ان
شاء الله تعالى فقوله صلى الله عليه وسلم احفظ الله يعني احفظ حدوده
وحقوقه واوامره ونواهيه وحفظ ذلك هو الوقوف عند اوامره
بالامتثال وعند نواهيه بالاجتناب وعند حدوده ملا يجاوزها امر الله
باذنه فيه الماذون عنه ممن مثل ذلك وهو من احافظين لحدود الله الذين
وصفهم الله في كتابه فقال عز وجل هذا ما توعدون لكل اواب حفيظ
من خشي الرحمن بالغيب الايه وحفظ الحافظ ها هنا بالحافظ للاوامر الله
والنواهي لا لذوقه فيتعاب منها ومن اعظم ما يوجب حفظه من اوامر الله
اقامة الصلاة وقد امر الله سبحانه بالمحافظة عليها فقال حافظوا على الصلوات
والصلاة الوسطى وقد مدح الله الحافظين عليها بقوله والذين هم على صلاتهم
يحافظون وقال النبي صلى الله عليه وسلم من حافظ عليها كان له عند الله
عهد ان يدخله الجنه وفي حديث اخر من حافظ عليها كانت له نورا و
برهان ونجاة وكذلك الطهارة فانها مفتاح الصلاة قال النبي صلى الله
عليه وسلم لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن وقد امر بحفظ الايمان قال
الله عز وجل واحفظوا ايمانكم فان الايمان يمنع الناس فيها كثيرا وهو جهل كثير

من حديث علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ادلك على اكرم
اخلاق اهل الدنيا والاخره ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك

الحديث التاسع عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما

قال كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا غلام اني اعلمك كلمات
أحفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك اذا سالت فاسال الله و
اذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامه لو اجتمعت على ان ينفعوك
بشي لم ينفعوك الا بشي كتبه الله لك وان اجتمعوا على ان يضروك لم يضروك
الا بشي كتبه الله عليك رفعت الاقلام وجفت الصحف رواه الترمذي
وقال حديث حسن صحيح وفي رواية غير الترمذي احفظ الله تجده امامك
تعرف الله في الرخا يعرفك في الشده واعلم ان ما اخطاك لم يكن
ليصيبك وما اصابك لم يكن ليخطيك واعلم ان النصر مع الصبر وان الفرج
مع الكرب وان مع العسر يسرا هذا الحديث خرجه الترمذي
من رواية حنش الصنعاني عن ابن عباس وخرجه الامام احمد عن
حنش ايضا مع اسنادين اخرين منقطعين ولم يسق لفظا
بعض ولفظ حديثه يا غلام الا اعلمك كلمات ينفعك الله بهن
قلت بلى فقال احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك تعرف الى الله
في الرخا يعرفك في الشده واذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن
بالله قد جف القلم بما هو كائن فلو ان الخلق كلهم جميعا اجتمعوا على ان
ينفعوك بشي لم يقضه الله عليك لم يقدروا عليه واعلم ان في الصبر على ما
تكره خيرا كثيرا وان النصر مع الصبر وان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا
وهذا اللفظ اتم من اللفظ الذي ذكره الشيخ رواه عبد الله بن احمد
في مسنده باسناد ضعيف عن عطاء عن ابن عباس وكذا اخرجه ابن
الضياء في الاحاديث المختاره التي هي اصل اربعين الشيخ رحمه الله
وعبد الله بن حميد وغيرهما وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس
من طرق كثيره من رواية ابنه علي ومولاه عكرمه وعطاء بن ابي رباح

وعمرو

حفظ

منهم ما يجب بها فلا يحفظه ولا يلتزمه ومن ذلك حفظ الراس والبطن
وما في حديث ابن مسعود المرفوع الاستحياء من الله حق الحياء ان تحفظ
الراس وما وعى والبطن وما حوى خرجه الامام احمد والترمذي
وحفظ الراس وحفظ الراس وما وعى يدخل فيه حفظ السمع والبصر و
اللسان من المحرمات وحفظ البطن وما حوى يتضمن القلب وان لا يحرز على المحرم
من المحرمات وحفظ البطن وما حوى خرجه الامام احمد و
الترمذي وحفظ الراس وما وعى يدخل فيه حفظ السمع والبصر واللسان
من المحرمات وحفظ البطن وما حوى يتضمن القلب وان لا يحرز على المحرم
قال الله عز وجل واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم فاحذروه وقد
جمع الله ذلك كله في قوله ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان
عنه مسئولا ويتضمن ايضا حفظ البطن من ادخال الحرام اليه من المآكل و
المشارب ومن اعظم ما يجب حفظه من نواهي الله عز وجل اللسان والفرج
وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حفظ
ما بين لحييه وما بين رجليه دخل الجنة خرجه الحاكم وخرج الامام احمد من
حديث ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من قفيز مسك وخرجه دخل الجنة
وامر الله عز وجل بحفظ الفروج ومدح الحافظين لها فقال تعالى قل للمؤمنين
يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم وقال والحافظين فروجهم
والحافظات الآية وقال تعالى فحفظ الله منسوب الى قوله والذين هم
لفروجهم حافظون الا على ازواجهم الآية وقال تعالى ابوادريس لم تحفظ
اولبا وحمى الله بردد غدا هباط الى الارض حفظ فرجه وقال لا تضعن
الا في حلال وقوله صلى الله عليه وسلم يحفظك يعني ان من حفظ حدود
الله وراعاها حفظه الله فان الجزاء من جنس العمل كما قال تعالى
واوفوا بعهدي اوف بعهدكم وقال فاذكروني اذكركم وقال ان
تنصروا الله ينصركم وحفظ الله لعباده يدخل فيه نوعان احدهما
حفظه له في مصالح دنياه كحفظه في بدنه وولده واهله وماله قال
الله عز وجل له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من

امر الله

امر الله قال ابن عباس رضي الله عنهما معقبات من بين يديه ومن خلفه
هم الملائكة يحفظونه بامر الله فاذا جاء القدر خلوا عنه وقال علي رضي
الله عنه ان مع كل رجل ملكين يحفظونه فاذا جاء القدر
خليا بينه وبينه وان الاجل جنة حصينة وقال مجاهد ما من عبد الا له
ملك يحفظه في نومه ويقيظته من الجن والانس والهوام فما من شيء يأتيه
الا قال وراك الا شيء اذن الله فيه فيصيبه وخرجه الامام احمد وابو داود
والنسائي من حديث ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدع هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح اللهم اني اسالك
العفو والعافية في الدنيا والآخرة اللهم اني اسالك العفو والعافية
في ديني ودنياي واهلي ومالي اللهم استر عوراتي واحسن روعاتي اللهم
احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي
واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتي ومن حفظ الله في صباه وقوته
حفظه الله في حال كبره وضعف قوته ومتعه بسمعه وبصره وقوته
وقوته وعقله كما روي بعض السلف العلماء جاوز المائة سنة وهو
متمتع بقوته وعقله فوبخ بموت شديد فعوتب في ذلك
فقال ما هذه جوارح حفظناها عن المعاصي في الصغر فحفظها الله
علينا في الكبر وعكس هذا ان بعض السلف لما رأى شيخا جليلا من الناس فقال
ان هذا ضيع الله في صغره فضيعه الله في كبره ومن حفظ الله
العبد صالحا حفظه بعد موته في ذريته كما قيل وفي قوله تعالى وكان
ابوهما صالحا وقال عمر بن عبد العزيز انما حفظا بصلاح ابيهما و
قال سعيد بن المسيب لابنه لازيدنك في صلاتي من اجلك رجاء
ان احفظ بكم بعد موتي الآية وكان ابوهما صالحا وقال عمر بن
عبد العزيز رحمه الله عليه ما من مؤمن يموت الا حفظ الله في
عقبه وعقب عقبه وقال ابن المنكدر ان الله ليحفظ بالرجل الصالح
ولده وولد ولده والدويرات التي حوله فما يزالون في حفظ

شبكة الألوكة www.alukah.net

من الله وستره حتى كان العبد مشتغلا في طاعة الله فان الله يحفظه
في ذلك الحال وفي مسند الامام احمد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان شيراه
في بيت خرجت في سريه من المسلمين وتركت اثنى عشر اوصيهم
عزل اوصيتها كانت تنسج لها فاذا فغلت غزلا وصيتها فما
لتنا يارب انك قد ظلمتنا لم خرج في سبيلك ان نحفظ عليه ولا حفظته
عزلا وصيتني قال وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يذكرنا شيئا شيئا لم ارها
عز وجل قال محمد صلى الله عليه وسلم فما جف غزلها ونسيها وصيتها حتى الساعة
التي تغزل فيها وتنسج فمن حفظ الله حفظه الله من كل اذى قال بعض
السلف من اتقى الله حفظ نفسه ومن ضيع تقواه فقد ضيع نفسه والله
الغني عنه ومن يحب حفظ الله لمن حفظه ان يجعل الحيوانات الموذية
بالطبع حافظة له كما جرى لسفينة مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث
كسر به المركب وخرج الى جزيرة فرأى الاسد فجعل يمشي معه حتى دله
على الطريق فلما اوشك عليها جعل يهمهم كانه يودعه ثم رجع عنه وروي
عن ابراهيم بن ادهم رحمه الله عليه انه بايابا فاستضاف وعنده حية في
فمها طاقة نرجس فجاء الذئب فاستيقظ وعكس هذا ان من ضيع
الله ضيعه الله فضاع بين خلقه فيدخل عليه الضرر والاذى ممن
يرجو انفعه من اهله وغيرهم كما قال بعض السلف اني لاعصي الله فاعرف
ذلك في خلق خادمي ودابتي **النوع الثاني** من الحفظ وهو اشرف
النوعين حفظ الله للعبد في دينه وايمانه فيحفظ في حياته من الشبهات
المضلة وعن الشهوات المحرمة ويحفظ عليه دينه عند موته فيثبته
على الايمان قال بعض السلف اذا حضر الرجل الموت فيقال للملك يا اسد
الذي قال اجعني لاسد الزاد قال ثم قلبه قال اجد في قلبه الصلاة
قال ثم قدميه قال اجد في قدميه القيام قال احفظ نفسه فحفظ الله
وفي الصحيحين عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه امره ان يقول عند منامه ان قبضت نفسي فارحمها وان ارسلتها فا

فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين وفي حديث عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
علمه ان يقول اللهم احفظني بالاسلام قائما واحفظني بالاسلام قاعدا
واحفظني بالاسلام راقدا ولا تطع في حاسدا حاسد اخر جبان جبان
في الصحيحين وكان النبي صلى الله عليه وسلم يودع من اراد سفرا استودع الله
دينك وامانتك وخواتيم عملك وكان يقول ان الله اذا استودع شيئا
حفظه وجه الثناي وخلفه وفي الجملة فان الله عز وجل يحفظ على
المؤمن الحافظ لحدوده دينه ويحول بينه وبين ما يفسد عليه دينه
بانواع من الحفظ وقد لا يشعر لبعضها وقد يكون كارها
له كما قال تعالى حاكيا عن يوسف عليه الصلاة والسلام كذلك لنصرف
عنه السوء والفحشاء انه من عبادنا المخلصين وعن ابن عباس رضي
الله عنهما في قوله عز وجل ان الله يحول بين المرء وقلبه قال يحول
بين المؤمن وبين المعصية التي تحرم الى النار وقال الحسن وذكر اهل
المعاصي ها نحن عليه خصوص ولو عزموا عليه لعصموا وقال ابن مسعود
رضي الله عنه ان العبد ليهم بالامر من التجارة والامارة حتى ييسر له فينظر
الله اليه فيقول للملائكة اصرفوه عنه فانه ان يسر له دخله النار فيصرفه
الله عنه فيظل يطير يقول بسببي فلان ذهابي فلان وجاهو الافضل
الاعز وجل وخرج الطبراني من حديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم يقول الله عز وجل ان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الغنى و
ان بسطت عليه افسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الفقر
ولو افقرته لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الصحة
ولو اسقمته لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا السقم
ولو صححته لافسده ذلك وان من عبادي من يطلب بابا من العبادة فاكفه
عنه لئلا يدخله العجب اني ادبر عبادي بعلمي فاني قلوبهم اني علم
خبير **وقوله صلى الله عليه وسلم** احفظ الله تجده تجاهك وفي رواية امامك
معناه ان من حفظ حدود الله ورعى حقوقه وجد الله معه في كل

شبكة الألوكة www.alukah.net

احواله حيث توجه يحوطه ويحفظه ويرفعه ويسدده فان الله مع
الذين اتقوا والذين هم محسنون قال قتاده ومن يتق الله يكون معه
ومن يكن الله معه فمعه الفئة التي لا تغلب والحارس الذي لا ينام والهادي
الذي لا يضل كتب بعض السلف الى اخ له اما بعد فان كان الله معك
فمن تخاف وان كان عليك فمن ترجو وهذه المعية الخاصة هي المذكورة
في قوله لموسى وهرون عليهما الصلاة والسلام لا تخافا اني معكما اسمع واري
وقول موسى ان معي ربي سيهدين وقول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر في
الغار ما ظنك باثنين الله ثالثهما فهذه المعية الخاصة تقتضي النصر و
التاييد والحفظ والاعانة بخلاف المعية العامة المذكورة في قوله تعالى
ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم الآية
وقوله ليستخفوا من الله وهو معهم اذ يبيتون ما لا يرضى من القول
فان هذه المعية تقتضي علمه واطلاعه ومراقبته لاعمالهم فهي مقتضية لتحويفهم
العباد منه والمعية الاولى تقتضي حفظ العبد وحياطته ونصره ومن
حفظه وراعى حقوقه وجده امامه وتجاهه على كل حال فاستانس به
واستغنى به عن خلقه كما في حديث افضل الايمان ان يعلم العبد ان
الله معه حيثما كان وقد سبق وقوعه بيان الحال انه دخل البيت
البرية وحده في طريق تبوك فاستوحش فهتف بهاتف لم تستوحشوا
اليس حبيبكم معكم وقيل لبعضهم الا تستوحش وحدك فقال كيف استوحش
وهو يقول انا جليس من ذكرني وقيل لآخر ترى اكون وحدك فقال ما
يكن الله معه كيف يكون وحده وقيل اذا ما معك من يونس قال
بلى قيل له اين هو اما هو معي وحولي وعن يميني وعن شمالي وفوقي وكان
الشبلي ينشد اذا نحن ادلجنا وانت امامنا كفى لمطايانا بذكرك هاديا
وقوله صلى الله عليه وسلم تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة وراعه
في حقوقه يعني ان العبد اذا اتقى الله وحفظ حدوده وراعى حقوقه
في حال رخائه تعرف بذلك الى الله وصار بينه وبين ربه معرفة

تعرفه ربه في الشدة تعود وراعى له تعرفه اليه في الرخاء فجاء من الشدائد
بهذه المعرفة وهذه معرفة خاصة تقتضي قرب العبد من ربه ومحبته له
واجابته لدعائه ومعرفة العبد لربه نوعان احدهما المعرفة العامة
وهي معرفة الاقرار به والتصديق به والايمان وهذه عامة للمؤمنين و
الثاني معرفة خاصة تقتضي ميل القلب الى الله بالكلية والانقطاع
اليه والانس به والطمانينة بذكره والمحبة له وهذه المعرفة
الخاصة التي يدور حولها العارفون كما قال بعضهم مساكين اهل الدنيا
خرجوا منها ولم يذوقوا طيب ما فيها قيل له وما هو قال معرفة
الله عز وجل وقال احمد بن عاصم الانطاكي احب الاشياء الى ان
اعرف ربي لا اني وليس معرفة الاقرار به ولكن المعرفة التي اذا عرفته
استحييت منه ومعرفة الله ايضا لعبده نوعان معرفة عامة وهي
علمه سبحانه بعباده واطلاعه على ما اسروا واعلنوا كما قال تعالى ولقد
خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه الآية وقال تعالى هو اعلم بكم اذ
انشاكم من الارض واذ انتم اجنة في بطون امهاتكم والثاني معرفة
خاصة وهي تقتضي محبته لعبده وتقريبه اليه واجابته دعاءه واعطاءه
الحاجة من الشدائد وهي المشار اليها بقوله لعلم الله خيرا يعطه ومنها يحكي
عن ربه تبارك وتعالى ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا
احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش
بها ورجله التي يمشي بها ولئن سالني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه
وفي رواية ولئن دعاني لاجيبنه ولما هرب الحسن من الحجاج دخل
بيت حبيب ابي محمد فقال له حبيب يا ابا سعيد ليس بيني وبين
ربي حاجب فمستريح من هؤلاء فدخل البيت فدخل الشرطي على
اثره فلم يره فذكر ذلك للحجاج فقال بل كان في البيت الا ان الله
طمس اعينهم فلم يروه واجتمع الفضيل بن عياض بشعوانة العابدة
فسالها الدعاء فقالت يا فضيل ما بينك وبينه فان دعوته اجابك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فمشى على الفضيل وقال للمعروف ما الذي حملك الى الانقطاع والعبادة
وذكر له الموت والبرزخ والجنة والنار فقال معروف ان ملك هذا كله بيده
ان كانت بنيك وبينه معرفة كافاك جميع هذا وفي الجملة ممن عامل الله
بالتقوى والطاعة في حال رخائه عامله الله باللطف والاعانة في حال
شدته وخرج الترمذي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من سره ان يستجيب الله له عند الشدائد فليكثر الدعاء في
الرخاء وخرج ابن ابي حاتم وغيره من رواية يزيد الرقاشي عن انس رفعه
ان يونس عليه السلام لما دعا في بطن الحوت قالت الملائكة يا رب
هذا صوت معروف من بلاد غريبة فقال الله عز وجل اما تعرفون ذلك
قالوا ومن هو قال عبدي يونس قالوا عبدك يونس الذي لم يزل
يرفع له عمل متقبل ودعوة مستجابة قال فشفع له قالوا يا رب افلا ترحم ما كان
يصنع في الرخاء فيشفيه من البلاء قال بلى فامر الحوت فطرحه
بالعراء وقال الضحاك بن قيس اذكروا الله في الرخاء يذكركم في الشدة
ان يونس عليه السلام كان يذكر الله تعالى فلما وقع في بطن الحوت
قال الله تعالى فلولا انه كان من المسبحين للبث في بطنه الى يوم يبعثون
وان فرعون كان طاغيا ناسيا لذكر الله فلما ادركه الغرق قال امنت
فقال الله الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين وقال سلمان
الفارسي رضي الله عنه اذا كان الرجل دعا الله في السراء فنزلت به ضراء
فدعى الله تعالى قالت للملائكة صوت معروف فتشفعوا له واذا كان ليس
يدعوا الله في السراء فنزلت به ضراء فدعى الله تعالى قالت الملائكة صوت
ليس بمعروف فلا تشفعوا له وقال رجل لابي الدرداء اوصني قال اذكر
الله عز وجل في الرخاء يذكرك في الشدة وعنه انه قال ادع الله في
يوم سرائك لعله ان يستجيب لك في يوم ضرائك واعظم الشدائد
التي تنزل بالعبد في الدنيا الموت وما بعده اشد منه ان لم يكن مصير
العبد الجنة فالواجب عليه المبادرة من الاستعداد للموت وما بعده في حال

الصحة

في حال الصحة بالتقوى والاعمال الصالحة قال الله عز وجل اتقوا الله و
لتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون ولا
تكونوا كالذين نسوا الله فانساهم انفسهم الآية فمن ذكر الله في حال
صحته ورخائه واستعد حينئذ للقاء ربه عز وجل بالموت وما بعده
ذكره الله عز وجل عند هذه الشدائد وكان معه فيها ولطف به وأعانه
وثبته على التوحيد فلقيه وهو عنه راض وحين ينسى الله
في حال صحته ورخائه ولم يستعد حينئذ للقائه نسيه الله في هذه
الشدائد بمعنى انه اعرض عنه واهمله فاذا نزل الموت بالمؤمن المستعد
له احسن الظن بربه وجاءه البشرى من الله فاحب لقاء الله واحب
الله لقاءه والفاجر بعكس ذلك وحينئذ يفرح المؤمن ويستبشر بما قدم
وما هو قادم عليه وينعم الكرب وينعم له يا حسرتى على ما فرطت في جنب الله
قال ابو عبد الرحمن السلمي قيل معروف ما كيف لا ارجو ربي وقد صمت له
ثمانين رمضان وقال ابو بكر بن عياش لابنه عند موته اذكر الله يضيع
لابيك اربعين سنة يختم القرآن كل ليلة وختم آدم بن ابي اياس
القرآن وهو مسجى للموت ثم قال يجيء لك الا رفعت بي في هذا المصرع لكنت
اي ملك لهذا اليوم كنت ارجو لك لا اله الا الله ثم قضى ولما احتضر زكريا
يا عدي رفع يديه وقال اللهم اني لم اشك اليك وقال عبد الصمد الا هد
عند موته سيدي لهذه الساعة خبأتك ولهذا اليوم اقتنيتك حقق
حسن ظني بك وقال قتادة في قوله ومن يتق الله يجعل له مخرجا الآية
قال من الكرب عند الموت وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية
ينجيه من كل كرب في الدنيا والآخرة وقال ابن اسلم في قوله عز وجل ان الذين
قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ان لا تخافوا الآية قال يبشر
بذلك عند موته وفي قبره ويوم يبعث فانه لفي الجنة وما ذهبت فرحة
العباد من قلبه وقال ثابت البناني في هذه الآية بلغنا ان المؤمن
حيث يبعثه الله من قبره تبلغاه ملكاه الذين كانا معه في الدنيا فيقولان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

له لا تخف ولا تحزن فيؤمن الله خوفه ويقر الله عينه فما من خليفة تقع
الناس يوم القيمة الا هي للمؤمن فرع عين فيما الماهداه الله وبما كان عمل في
الدنيا وقوله صلى الله عليه وسلم واذا سالت فاسال الله واذا استعنت فا
ستعن بالله هذا منتزع من قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين
فان السؤال هو دعاء والرغبة اليه والدعاء هو العبادة كذا روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما وتلى قوله
تعالى وقال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون
جهنم داخرين خرجه الامام احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وخرج
الترمذي من حديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدعاء
العبادة فتضمن هذا الكلام ان يسال الله عز وجل ولا يسال غيره وان
يستعان بالله دون غيره فلما امر السؤال فقد امر الله بمسالته فقال
واسالوا الله من فضله وفي الترمذي عن ابن مسعود مرفوعا واسالوا
الله من فضله فان الله يحب ان يسال وفيه ايضا عن ابي هريرة رضي الله
عنه مرفوعا من لا يسال الله يغضب عليه وفي الحديث الصحيح يسال احدكم ربه
حاجته كلها حتى شسع نعله اذا انقطع وفي النهي عن مسالة المخلوقين
احاديث كثيرة صحيحة وقد بايع النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه
على ان لا يسالوا الناس شيئا منهم ابو بكر الصديق وابو ذر وثوبان
وكان احدهم يسقط سوطه او خطامه فلا يسال احدا ان يناوله
اياه وخرج ابن ابي الدنيا من حديث عبيد بن عبد الله بن مسعود ان
رجالا جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان بني فلان
لاغاروا على فذهبوا بابلي وابني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انا آل
محمد كذا وكذا اهل بيت ما لهم مد من طعام او صاع فاسال الله عز وجل
فرجع الى امراته فقالت ما قال لك فاخبرها فقالت نعم مار دعلك
فما تريد ان رد الله عليه ابنه وابله او فرعلكانت فاتى النبي صلى
الله عليه وسلم فاخبره فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه وامر الناس بمسالة الله

عز وجل

عز وجل والرغبة اليه وقال من يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب
وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول هل من داع فاستجيب له
هل من سائل فاعطيه سؤاله هل من مستغفر فاغفر له وخرج الحاكم وغيره من
حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى من ذا الذي يتالي
علي فلم اجبه وسالني فلم اعطه واستغفرني فلم اغفر له وانا ارحم الراحمين واعلم ان سؤال
الله عز وجل دون خلقه هو المتعين لان السؤال فيه اظهار الذلة من السائل و
المسكنة والحاجة والافتقار وفيه الاعتراف بقدرة المسؤل على دفع هذا الضر
ونيل المطلوب وجلب المنافع ودرء المضار ولا يصلح الذل والافتقار الا لله وحده
لانه حقيقة العبادة وكان الامام احمد يدعو ويقول اللهم كما صنت وجهي
عن السجود لغيرك فصنه عن المسالة لغيرك ولا تفقرني الى احد من خلقك
سواك كما قال تعالى وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو الاية وقال تعالى ما يفتح
الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده والله سبحانه يحب ان
يسال ويرغب اليه في الحوائج ويلح في سؤاله ودعائه ويغضب على من لا يسأله
ويشتد غضبه على من عبادة سؤاله وهو قادر على اعطاء خلقه كلهم سؤالهم من غير ان
ينقص من ملكه شيئا والمخلوق بخلاف ذلك كله فكره ان يسال ويحب ان لا يسال العجز
وفقره وحاجته ولهذا قال وهب بن منبه لرجل كان يأتي الملوك ويحك ما بقي
من دقيق عبك بابه وينظر لك غناه ويقول ادعني استجب لك وتعالط وس لعط
اياك ان تطلب حوائجك الى من اغلق بابه دونك وجعل دونها حجابه وعليك بمن
بابه مفتوح الى يوم القيمة امرك ان تسأله وعدك ان يجيبك وامرك الا
تستعين بالله في فعل المامورات وترك المحظورات والصبر عز وجل بالله عز وجل
دون غيره فلان العبد عاجز عن الاستقلال بجلب مصالحه ودفع مضاره
ولا معين له على مصالح دنياه ودينه الا الله عز وجل فمن اعانه الله فهو المعان
ومن خذله فهو المخذول وهذا تحقيق معنى قول لا حول ولا قوة الا
بالله فان المعنى لا تحول للعبد من حال الى حال ولا قوة له على ذلك الا بالله
وهذه كلمة عظيمة وهي كنز من كنوز الجنة فالعبد محتاج الى الاستعانة
بالله في فعل المامورات وترك المحظورات والصبر على المقدورات كلها في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الدنيا وعند الموت وبعده ومن اهوال البرزخ وبجميع القيمة ولا يقدر على الا
عانه على ذلك الا الله عز وجل فمن حقق الاستعانة عليه في ذلك كله اعانه
وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احرص على ما ينفعك واستعن
بالله ولا تعجزن ومن ترك الاستعانة بالله واستعان بغيره وكله الله الى من
استعان به فضار مخذولا كتب الحسن الى عمر بن عبد العزيز رحمهم الله لا
تستعن بغير الله فيكلك الله اليه ومن كلام بعض السلف يا رب اجبني لمن يعرفك
كيف يرجو غيرك وتجبني لمن يعرفك كيف يستغني بغيرك **وقوله صلى الله عليه وسلم**
جف القلم بما هو كائن الى يوم القيمة وفي رواية اخرى رفعت الاقلام او
جفت الصحف هو كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها والفراغ منها من امد
بعيد فان الكتاب اذا فرغ من كتابة بند رفعت الاقلام عنه وطال عهده فقد
رفعت عنه الاقلام وجفت الاقلام التي كتب بها من مداده وجفت الصحف
التي كتب فيها المداد المكتوب بها وهذا من احسن الكنايات وابلغها
وقد دل الكتاب والسنة الصحيحة الكثيرة على مثل هذا المعنى قال الله عز وجل
ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها
الآية وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله كتب مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين
الف سنة وفيه ايضا عن جابر رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله فيم
العمل اليوم افيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير ام فيما يستقبل قال
بل فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير قال ففيم العمل قال اعملوا فكل
ميسر لما خلق له وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي من حديث
عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اول ما
خلق الله القلم ثم قال اكتب فجرت في تلك الساعة بما هو كائن الى يوم القيمة و
الاحاديث في هذا كثيرة جدا يطول ذكرها **وقوله صلى الله عليه وسلم**
فلو ان الخلق جميعا اراد وا ان ينفعوك بشيء لم يقضه الله لم يقدروا عليه
وان اراد وا ان يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه هذه
رواية الامام احمد ورواية الترمذي بهذا المعنى ايضا والمراد بها اعانا

يصيب العبد في دنياه مما يضره وينفعه فكله مقدر عليه ولا يصيب العبد الا ما كتب
له في الكتاب السابق ولو اجتهد على ذلك الخلق كلهم جميعا وقد دل القرآن على
مثل هذا في قوله تعالى لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا وقوله وما اصاب من مصيبة
في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها وقوله تعالى لو كنتم في
بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم وخرج الامام احمد من حديث
ابي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لكل شيء حقيقة وما بلغ
عبد حقيقة الايمان حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطئه وما اخطأه لم
يكن ليصيبه وخرج ابو داود وابن ماجه من حديث زيد بن ثابت عن
النبي صلى الله عليه وسلم معنى ذلك ايضا **واعلم** ان مدار جميع هذه الوصية على هذا
الاصل وما ذكرناه قبله وبعده فهو متفرع عليه وراجع اليه فان العبد اذا علم
ان لن يصيبه الا ما كتب الله له من خير وشر ونفع وضر وان اجتماع الخلق
كلهم على خلاف المقدور غير مفيد البتة علم حينئذ ان الله وحده هو النافع
الضار المعطي المانع فاوجب ذلك للعبد توحيده ربه عز وجل وافراده
بالطاعة وحفظ حدوده فان المعبود انما يقصد بعبادته جلب المنافع
ودفع المضار ولهذا ذم الله من يعبد من لا ينفع ولا يضر ولا يغني عن
عابده شيئا ممن علم انه لا ينفع ولا يضر ولا يعطي ولا يمنع فيرجو الله او يحب له
ذلك افراده بالخوف والرجاء والمحبة والسؤال والتضرع والدعاء وتعظيم طاعته
على طاعة الخلق جميعا وان يتقي سخطه ولو كان فيه سخط الخلق جميعا وافراده
بالاستعانة به والسؤال له واخلاص الاعمال له في حال الشدة وحال الرخاء
الا فما كان المشركون عليه من اخلاص الاعمال عند الشدائد ونسيانه
ما يدعون من يرجون نفعه من دونه فقال الله تعالى فاذا ركبوا في الفلك دعوا
الله مخلصين له الدين فلما نجاهم الى البر اذا هم يشركون وقال
تعالى قل ارأيتكم ان اتاكم عذاب الله او اتتكم الساعة اغير الله تدعون
ان كنتم صادقين بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وتنسون ما
تشركون من دونه فقال تعالى هل هن كاشفات ضره الآية **وقوله**
صلى الله عليه وسلم واعلم ان في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا يعني ان ما اصاب
العبد من المصائب المؤلمة المكتوبة عليه اذا صبر عليها كان له في الصبر
خير كثير وفي رواية عمرو مولى عزرة وغيره عن ابن عباس زيادة اخرى

قبل هذا الكلام وهي فان استطعت ان تعمل لله بالرضى في اليقين و
وان لم تستطع فان في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا وفي روايته اخره من رو
علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه رضي الله عنهم رفعا اخره ولكن اسنادها ضعيف
زيادة اخره بعد هذا وهي قلت يا رسول الله كيف اصنع باليقين قال ان
ان ما اصابك لم يكن ليخطيك وما اخطاك لم يكن ليصيبك فاذا انت احكمت باب
اليقين وفي هذا ان حصول اليقين للقلب بالقضا السابق والقدر الماضي
يعين العبد على ان يرضى فيسر بما اصابه فمن استطاع ان يجعل لليقين بالقضا
والقدر على الرضا بالمقدور فليفعل ومن لم يستطع الرضا فان في الصبر على
المكروه خيرا كثيرا فهاتان درجتان للمؤمن بالقضا والقدر في المصايب
احدهما ان يرضى بذلك وهذه درجة عالية رفيعة جدا قال الله عز وجل
ما اصاب من مصيبة الا باذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه قال علقمة
هي المصيبة تصيب الرجل فيعلم انها من عند الله فيسلم لها ويرضى ويخرج الترمذي
من حديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا احب قوما
ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول
في دعائه اسألك الرضا بعد القضاء وجاء عن المؤمن الى الرضا بالقضاء تحقيق
ايمانه بحيث قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقضي الله للمؤمن قضاء الا كان خيرا
ان اصابته سراء شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر فكان خيرا له وليس
ذلك الا للمؤمن وجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله ان يوجز وصيته
جامعة فقال لا تتهم الله في قضائه قال ابو الدرداء رضي الله عنه ان
الله اذا قضى قضاء احب ان يرضى به قال ابن مسعود رضي الله عنه بسط
وعدله جعل الروح والفرح في اليقين والرضا وجعل الهم والحزن في الشك
والسخط اراحني الله مما هو عليه من شدة ورخاء كذا روي عن عمر وابن
مسعود وغيرهما وقال عمر بن عبد العزيز اصبحت وما لي سرور الا في مواقع
القضاء والقدر فمن وصل الى هذه الدرجة كان عيشه كله في نعيم وسرور
قال الله تبارك وتعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة

طيبة

طيبة قال بعض السلف الحياة الطيبة هي القناعة والرضا وقال عبد الواحد بن
زيد الرضا باب الله الاعظم وجنة الدنيا ومستراح العابدين واهل الرضا نائمة
يلاحظون حكمة المبتلي وخيرته لعبده في البلا وانه فرغ منهم في قضائه وثار
يلاحظون ثواب الرضا بالقضا فيثيبهم الله المقضي به وثار يلاحظون عظمة
المبتلي وجلاله وكماله فيستغرقون في مشاهدة ذلك حتى لا يشعرون بالالم
وهذا يصل اليه خواص اهل المعرفة والمحبة حتى ربما تلذذوا بما اصابهم لملاحظتهم
صدروا بهم عن حبيبهم فقال بعضهم اوجدهم في عذابه وبه وسئل بعض
التابعين عن حالة في مرضه فقال احبه اليه احبه الي وسئل سري هل يجد المحب
الم البلا فقال لا وقال بعضهم ::: عذابه فيك عذب ::: وبعده فيك قرب :::
::: وانت عندي كروحي ::: بل انت منها احب ::: حسبي من الحب :::
::: انا لما تحب احب ::: الدرجة الثانية ان يصبر على البلا وهذه لمن
لم يستطع الرضا بالقضا فالرضا افضل مندوب اليه مستحب والصبر واجب
على المؤمن حتم وفي الصبر خير كثير فان الله امر به ووعد عليه جزيل الاجر
قال الله عز وجل انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقال تعالى وبشر
الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك
عليهم صلوات من ربهم ورحمة الآية قال الحسن الرضا عزيز ولكن الصبر
معول المؤمن والفرق بين الرضا والصبر ان الصبر كف النفس وحبسها عن
التسخط مع وجود الالم وتحتي زوال ذلك وكف الجوارح عن العمل بمقتضى
الجزع والرضى انشراح الصدر وسعته بالقضا وتركه تمني زوال ذلك المؤلم
وان وجد الاحساس بالالم لكن الرضا يخففه لما يباشر القلب من روح
اليقين والمعرفة واذا قوي الرضا فقد يزيل الاحساس بالالم بالكلية كما
سبق وقوله صلى الله عليه وسلم واعلم ان النصر مع الصبر هذا موافق لقوله
الله عز وجل قال الذين يظنون انهم ملاقوا الله كم من فئة قليلة غلبت فئة
كثيرة باذن الله والله مع الصابرين وقوله تعالى ان يكن منكم مئة صابرة
يغلبوا مائتين وان يكن منكم الف يغلبوا الفين باذن الله والله مع الصابرين

وقال عمر الشيباني من بني عبس بم قتلتم الناس قالوا بالصبر لم نلق قوما الا صبرنا لهم كصبرنا لهذا وقال بعض علماء السلف ذكر الموت ألم الجوارح ولكن تتفاضل بالصبر وقال البطال الشجاعة صبر ساعة وهذا في جهاد العدو في الظاهر وهو جهاد الكفار وكذلك جهاد العدو الباطن وهو جهاد النفس والهوى فان جهادهما من اعظم الجهاد كما قال النبي صلى الله عليه وسلم المجاهد من جاهد نفسه لله وقال عبد الله بن عمر لمن سأله عن الجهاد ابدأ بنفسك فجاهدها وابدأ بنفسك فاغزها وقال يقية بن الوليد اخبرنا ابن لهيعة عن زياد قال حدثنا الثقة عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال الاول ما تنكرون من جهادكم جهادكم لانفسكم وقال ابراهيم بن ابي عبلة لقوم جاؤا من الغزو وقد جئتم من الجهاد الاصغر فما فعلتم في الجهاد الاكبر قالوا وما الجهاد الاكبر قال مجاهدة العبد لهواه ويروى من حديث سعد بن سنان عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس غزوك الذي اذا قتلت دخلت الجنة واذا قتلت كان لك اغزه على نفسك التي بين جنبيك وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه في وصيته لعمر حين استخلفه ان اول ما اوصيك به نفسك التي بين جنبيك فجاهدها بالجهاد ايضا يحتاج الى الصبر فمن صبر على مجاهدة نفسه وهواه وشيطانه غلب وحصل له النصر والظفر وملك نفسه فكان عزيزا ملكا ومن جزع ولم يصبر على مجاهدة ذلك غلب وقهر واسر وصار عبدا ذليلا اسيرا في يدي شيطانه وهواه كما قيل "واذا المرء لم يغلب هواه اقامه" "بمنزلة فيها العزيز ذليل" وقال ابن المبارك من صبر فما اقل ما يصبر ومن جزع فما اقل ما ينفع وقوله صلى الله عليه وسلم فان الصبر مع الصبر فيشمل النصر في الجهاد بين جهاد العدو الظاهر والعدو الباطن فمن صبر فيهما نصر وظفر بعدوه ومن لم يصبر فيهما وجزع قهر وصار اسيرا لعدوه او قتيلا له وقوله صلى الله عليه وسلم وان الفرج مع الكرب هذا يشهد له قوله عز وجل هو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا الآية وقول النبي صلى الله عليه وسلم ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيثه خرجه الامام احمد وخرجه

ابنه عبد الله في حديث طويل وفيه علم الله يوم الغيث انه يعيركم وانه لكم ان قنطتم فظل يضحك فدعلم ان خيركم الى قريب والمعنى انه سبحانه يعجب من قنوط عباده عند احتباس القطر عنهم وقنوطهم وايأسهم من رحمته وقد قرب وقت فرجه ورحمته لعباده بانزال الغيث عليهم وتغييره لحالهم وهم لا يشعرون وقال تعالى فاذا اصاب به من يشاء من عباده اذا هم يستبشرون وان كانوا من قبل ان ينزل عليهم من قبله لمبلسين وقال حتى اذا استيأس الرسل وظنوا انهم قد كذبوا جاءهم نصرنا وقال تعالى حتى يقول الرسول والذين معه متى نصر الله الا ان نصر الله قريب وقال حاكيا عن يعقوب انه قال لبنيه يا بني اذهبوا فتحسسوا من يوسف واخيه ولا تيأسوا من روح الله انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون فقص قصة ايمانهم عقيب ذلك وكم قص سبحانه من قصص فرج كربات انبيائه عند تناهي الكرب كما نجا نوحا ومن معه في الفلك وانجا ابراهيم من النار وفداه لولده الذي امر بذبحه وانجا موسى وقومه من اليم واغرق عدوه وقصته ايوب وفيها منن وقصص محمد صلى الله عليه وسلم مع اصحابه عدائه وانجاه منهم كقصته في الغار ويوم بدر ويوم احد ويوم الاحزاب ويوم حنين وغير ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم وان مع العسر يسرا وهو منتزع من قوله تعالى سيجعل الله بعد عسر يسرا ان مع العسر يسرا وخرج البزار في مسنده وابن ابي حاتم واللفظ له من حديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو جاء العسر فدخل هذا الجحر لجاء اليسر حتى يدخل عليه فيخرجه فانزل الله عز وجل فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وروه بن جرير وغيره من حديث الحسن مرسلا مثله وفي حديثه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لن يغلب عسر يسرين وروى ابو الدنيا باسناده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لو ان العسر دخل في جحر لجاء اليسر حتى يدخل معه ثم قال الله تعالى فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وبلغنا ان ابا عبيدة حصر فكتب اليه عمر ما ينزل بامرئ شدة يجعل الله له بعدها فرجا وانه لن يغلب عسر يسرين وانه يقول اصبروا وصابروا ورابطوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاية ومن لطائف اسرار اقتران الفرج بالكرب والعسر باليسر ان الكرب
اذا اشتد وعظم وتناهى حصل للعبد اليأس من كشفه من جهة المخلوقين
وخلق قلبه بالله وجده وهذا هو حقيقة التوكل على الله وهو من اعظم الا
باب التي تطلب بها الحوائج فان الله يكفي من توكل عليه قال من توكل
على الله فهو حسبه وروى آدم بن ابي اياس في تفسيره باسناده عن محمد بن
اسحق قال جاء مالك الاشجعي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
فقال الرسل اليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك ان تكثر من الحول ولا قوة
الا بالله فاتاه الرسول فاخبره فاكب عوف يقول لا حول ولا قوة الا بالله
وكانوا قد شدوا عليه القد فسقط القد عنه فخرج فاذا ناقة لهم فركبها ثم
فاذا هو ببرج الروم الذين كانوا شدوه فصاح بهم فاتبع اخرهم ولحقه فاخذ
يفاجئ ابواه الا هو ينادي بالباب فقال ابوه عوف ورب الكعبة فقالت
امه واشوقاه وعوف كاليب يالم ما فيه من القد فاسبق الاب والام
اليه فاذا هو قد ملا الفناء ملا فقص على ابيه امره واخبر الابل فاتى ابوه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بخبر عوف وخبر الابل فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما اصنع بها ما احبيت وملكتك صافيا بالك ونزل ومن يتق الله
يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب الاية قال الفضيل رحمه الله عليه
لو يئست من المخلوق حتى لا تريد منهم شيئا لاعطاك مولاك كل ما تريد وذكر
ابراهيم بن ادهم رحمه الله عليه عن بعضهم قال ما سال السائلون مسالة
هي الحق من ان يقول العبد ما شاء الله قال يعني بذلك التفويض الى الله
عز وجل وقال سعيد بن مسلم الفلاح بلغني ان موسى عليه السلام كانت
له الى الله حاجة فطلبها فاعطيت عليه نقال ما شاء الله فاذا حاجته بين
يديه منجب فاوحى الله اليه اما علمت ان قولك ما شاء الله انجح حاجة
بها الحوائج واقضاها فان المؤمن اذا استبطأ الفرج واجهد منه بعد كثرة دعاء
وتضرعه ولم يظهر عليه اثر الاجابة يرجع الى نفسه باللائمة وقال لها
انما اوتيت من قبلك ولو كان فيك خير لاجيبت وهذا اللوم احب الى الله

من كثير من الطاعات فانه يوجب انكسار القلب لمولاه واعترافه له بانه
اهل لما نزل به من البلاء وانه ليس باهل لاجابة الدعاء فلذلك حينئذ شرع الباطن
الدعاء وتفرغ في الكرب فانه سبحانه وتعالى عند المنكسرة قلوبهم قال وقد تقدم
رجل زمانا ثم يذنب له الا الله حاجة فصام سبعين سنة لا كل في كل سبت
احدى عشرة ثم سئل الله حاجته فلم يعطها فرجع الى نفسه فقال منك
اتيت لو كان فيك خير اعطيت حاجتك فاوحى الله اليه عند ذلك ملك
يا ابن ادم ساعتك هذا اخير من عبادتك التي مضت وقد قضى الله حاجتك
خرجه ابن ابي الدنيا ولبعض المتقدمين عسى ما ترى لا يدوم وان ترى
له فرجا ما اتاح به الدهر عسى فرج يأتي به الله انه له في كل يوم وخليقة امر
اذا لاح عسر فارج يسرا فانه قضى الله ان العسر يتبعه اليسر

الحديث العشرون عن ابي مسعود البدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت رواه
البخاري بهذا الحديث خرجه البخاري من رواية منصور بن المعتمر عن ربعي
بن حراش عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم واظن ان مسلما لم يخرجه
لانه قد رواه فوقه فقالوا عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم
فاختلف في اسناده لكن اكثر الحفاظ حكموا بان القول قول من قال عن
ابي مسعود ومنهم البخاري وابو زرعة الرازي والدارقطني وغيرهم ويدل
على صحة ذلك انه قد روي من وجه اخر عن ابي مسعود من رواية مسروق
عنه خرجه الطبراني من رواية ابي الطفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم فقوله
صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يشير الى ان هذا
نور عن الانبياء المتقدمين وان الناس تداولوه بينهم وتواتروه عنهم قرنا
بعد قرن وهذا يدل على ان النبوة المتقدمة جاءت بهذا الكلام وانه اشتهر
بين الناس حتى وصل الى اوائل هذه الامة وفي بعض الروايات قال لم يدرك الناس
من كلام النبوة الاولى الا هذا خرجها حميد بن زنجويه وغيره وقوله
صلى الله عليه وسلم اذا لم تستحي فاصنع ما شئت في معناه قولان احدهما انه امر بمعنى
التهديد والوعيد والمعنى اذا لم يكن لك حياء فاعمل ما شئت فان الله مجازيك عليه كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وقوله فاعبدوا ما شئتم من دونه

وقول النبي صلى الله عليه وسلم من باع الخمر فليشقص الخنازير يعني ليقطعها اما
ليبعها او ليأكلها وامثلة متعددة وهذا اختيار جماعة منهم ابو العباس
ثعلب والطريق الثاني ان امر ومعناه الخبر والمعنى من يستحي صنع
ما يشاء فان المانع من فعل القبائح هو الحياء فمن لم يكن له حياء فعل في
كل فاحشة ومنكر وما يمتنع من مثله من له حياء على حد قوله صلى الله عليه وسلم
من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وهذا اختيار ابي عبيد القاسم
بن سلام وابن قتيبة وذكر محمد بن نصر المروزي وغيرهم وروى ابو داود عن الامام
احمد ما يدل على مثل هذا القول وروه ابن لهيعة عن ابي قبيل عن عبد الله بن عمرو
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ابغض الله عبدا نزع منه الحياء فاذا نزع منه الحياء
لم تلقه الا بغيضا ممقتا ونزع منه الامانة فاذا نزع منه الامانة نزع منه
الرحمة فاذا نزع منه الرحمة نزع منه ربقة الاسلام فاذا نزع منه ربقة الا
سلام لم تلقه الا شيطانا خرجه بن حميد بن زنجويه وخرجه بن ماجه بمعناه
باسناد ضعيف عن بن عمر مرفوعا ايضا وعن سلمان الفارسي قال ان الله
اذا اراد بعبد هلاكا نزع منه الحياء فاذا نزع منه الحياء لم تلقه الا ممقتا ممقتا
فاذا كان ممقتا ممقتا نزع منه الامانة فاذا نزع منه الامانة لم تلقه الا خائنا
خوانا فاذا كان خائنا خوانا نزع منه الرحمة فاذا نزع منه الرحمة لم تلقه الا فظا
غليظا فاذا كان فظا غليظا نزع ربقة الاسلام من عنقه فاذا نزع ربقة
الاسلام من عنقه لم تلقه الا شيطانا لعينا ملعنا وعن ابن عباس قال
الحياء والايمان في قرن فاذا نزع الحياء تبعه الايمان خرجه كله بن زنجويه
في كتاب الادب وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان كما في الصحيحين
عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على رجل وهو يعاتب اخاه يا الحياء تقول
انك لتستحي حتى كانه تقول قد اضر بك فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان
ولفظه للبخاري وفي الصحيحين عن ابي ذر رفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء
شعبة من الايمان وفي الصحيحين عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الحياء لا يأتي الا بخير وفي رواية لمسلم قال الحياء خير كله او كله خير وخرج الامام
احمد والنسائي من حديث الاشج العصري قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان فيك لخلقين يحبهما الله قلت ما هما قال الحلم والحياء قلت قديما كان ام حديثا

قال بل قديما قلت الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله وقال اسعد بناني خالد بن
عبيدة بن حصن عن النبي صلى الله عليه وسلم وعنده رجل فاستسقى فاتي بماء فشربه فسئره
النبي صلى الله عليه وسلم قال ما حمله قال الحياء او نحوها وصنعوها واعلم ان الحياء
نوعان احدهما ما كان خلقا وجبلة غير مكتسب وهو من اجل الاخلاق التي يحبها
الله العبد ويجبله عليها ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الحياء لا يأتي الا بخير فانه يكف عن
ارتكاب القبائح ودناءة الاخلاق ويحث على استعمال مكارم الاخلاق ومعاليها
فهو من حصال الايمان بهذا الاعتبار وقد روي عن عمر من استحى اختفى ومن اختفى
اتقى ومن اتقى وقي وقال الجراح بن عبد الله الحكمي وكان قد ادرك الاسلام تركت الدنيا
حياء اربعين سنة ثم ادركني الورع وعن بعضهم قال رأيت المعاصي مذلة فتركتها
مروءة فاستحالت ديانة والثاني ما كان مكتسبا من معرفة الله ومعرفة عظمته
وقربه من عباده واطلاعه عليهم وعلمه بخائنة الاعين وما تخفي الصدور فهذا
من اعلى خصال الايمان بل هو من اعلى درجات الاحسان وقد تقدم ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لرجل استحي من الله كما تستحي من رجل من صالحي عشيرتك وفي حديث ابن
مسعود الاستحياء من الله ان تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وان تذكر الموت
والبلا ومن اراد الاخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحى من الله حرجه
الامام احمد والترمذي مرفوعا وقد تولد الحياء من الله من مطالعة نعمه وروئيتها
التقصير في شكرها فاذا سلب العبد الحياء المكتسب الغريزي لم يقله ما يمنعه
من ارتكاب القبيح والاخلاق الدنية فصار كأنه لا ايمان له وقد روي من مرسل
الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء حياءان طرف من الايمان والاخر من الجفاء
ولعله من كلام الحسن وقد ذكر قال يسير بن كعب العدوي لعمران بن حصين ان الحديث
في بعض الكتب ان منه سكينة ووقارا ومنه ضعف فغضب عمران فقال احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارض فيه والامر كما قال عمران فان الحياء الممدوح
في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يريد به الخلق الذي يحث على فعل الجميل ويزجر عن
القبيح فاما الضعف والعجز الذي يوجب التقصير في شيء من حقوق الله او حقوق
عباده فليس من الحياء انما هو ضعف وعجز وخور ومهانة والله اعلم والقول
الثاني في معنى قوله اذا لم تستحي فاصنع ما شئت انه امر بفعل ما يشاء على ظاهره
وان المعنى اذا كان الذي تريد فعله مما لا يستحيي من فعله لأمر الله ولا من الناس لكونه

قال بل قديما

من افعال الطاعات انه في جميل الاخلاق والاداب المستحسنة فاصنع منه حينئذ ما شئت وهذا
قول جماعة من الائمة منهم ابو اسحق المروزي الشافعي وحكي مثله عن الامام احمد ووقع
كذلك في بعض نسخ ابي داود في المختصرة عنه ولذا في النسخ المعتمدة التامة كما حكيناه عنه
من قبل وكذلك رواه عنه الخلال في كتاب الادب ومن ثم قال بعض السلف وقد سئل
عن المروءة قال ان لا تعمل شيئا في السر تستحي منه في العلانية وسيأتي في قول النبي صلى الله عليه وسلم
الاثم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلع عليه الناس في موضع من هذا الكتاب ان شاء الله
وروى عبد الرزاق في كتابه عن ابي اسحق عن رجل من مزينة قال قيل يا رسول الله ما افضل
ما اوتي الرجل قال المسلم قال فالخلق الحسن قال ما شر ما اوتي المسلم قال اذا كرهت ان يرى
عليك شيئا فلا تفعله اذا خلوت وفي صحيح ابن حبان عن اسامة بن
شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كره منك شيئا فلا تفعله اذا خلوت
وخرج الطبراني حديث ابي مالك الاشجعي شعري قال قلت يا رسول الله ما تمام البر
قال ان تعمل في السر عمل العلانية وخرج ايضا حديث ابي عامر السكوني قال قلت
يا رسول الله فذكره وروى عبد الغني بن سعيد الحافظ في كتاب الحديث باسناده عن
حرملة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لازداد من العلم فقعدت بين يديه فقلت يا رسول
الله ما تامرني ان اعمل به قال ايت المعروف واجتنب المنكر وانظر الذي سمعته يعيب
اذا نكر من الخير فقوله لك القوم اذا قمت من عندهم وانظر الذي تكرهه ان تقوله القوم
اذا قمت من عندهم فاجتنبه قال فنظرت فاذا هما امران لم يتركا شيئا اتيان المعروف
واجتناب المنكر واخرجه ابن سعد في طبقاته بمعناه وحكى ابو عبيد في معنى الحديث
قولا اخر حكاه ابن حربر قال معناه ان يريد الرجل ان يعمل الخير فيدعه حياء الناس
كانه يخاف ان يقول فلان تعجل الى كذا المضي الى ما اردت كما جاء في الحديث اذا جاء
الشيطان وانت تصلي فقال انك تراي فزدها طولا قال ابو عبيد وهذا الحديث ليس
بمجيء سياقه والفظه على هذا التفسير ولا على هذا تحمله الناس قلت لو كان الامر على
ما قاله ابن جرير لكان لفظ الحديث اذا استحييت مما لا تستحي منه فافعل ما شئت ولا
تخفى بعد هذا لفظ الحديث ومعناه والله اعلم

الحديث الحادي والعشرون

عن سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله
قل لي في الاسلام قولا لا اسئل عنه احدا غيرك قال قل امنت بالله ثم استقم رواه
رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية هشام بن عروة عن ابيه عن

سفيان

سفيان وسفيان هو ابن عبد الله الثقفي الطائفي له صحبة وكان عاملا لعمر
بن الخطاب على الطائف وقد روى عن سفيان من وجوه شتى زيادات
خرج الامام احمد والترمذي وابن ماجه من رواية الزهري عن محمد بن عبد الرحمن
بن ماعز وعند الترمذي عن عبد الرحمن بن ماعز عن سفيان بن عبد الله قال
قلت يا رسول الله حدثني بامر اعتصم به قال قل ربي الله ثم استقم قال قلت يا رسول
ما اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسان نفسه ثم قال هذا وقال الترمذي حسن صحيح وخرجه
الامام احمد والنسائي من رواية عبد الله بن سفيان عن ابيه ان رجلا قال يا رسول الله
مرني بامر في الاسلام لا اسأل عنه احدا بعدك قال قل امنت بالله ثم استقم
قلت فما اتقى فاومى الى لسانه قول سفيان للنبي صلى الله عليه وسلم قل لي في الاسلام
قولا لا اسئل عنه احدا بعدك طلب منه ان يعلمه كلاما جامعا لامر الاسلام
كافيا حتى لا يحتاج بعده الى غيره فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل امنت بالله ثم
استقم هذا مندرج من قوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم
الملائكة الاية وقوله ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا خوف عليهم ولا هم
يحزنون وخرج النسائي في تفسيره من رواية سهيل بن ابي حزم ثنا ثابت عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فقال قد
قالها الناس ثم كفر اكثرهم فمن مات عليها فهو ممن استقام وخرجه الترمذي
ولفظه قد قالها ناس ثم كفر اكثرهم فمن مات عليها فهو ممن استقام وقال
حسن غريب وسهيل تكلم فيه من جهة حفظه وقال ابو بكر الصديق في تفسير ثم
استقاموا قال لم يشركوا بالله شيئا وعنه قال لم يلتفتوا الى غيره وعنه قال
ثم استقاموا على امر الله ونهيه وعن ابن عباس باسناد ضعيف قال هذه ارخص اية
في كتاب الله قالوا ربنا الله ثم استقاموا قال على شهادة ان لا اله الا الله وروي
نحوه عن انس ومجاهد والاسود بن هلال وزيد بن اسلم والسدي وعكرمة
وغيرهم وروي عن عمر بن الخطاب انه قرا هذه الاية على المنبر ان الذين قالوا ربنا
الله ثم استقاموا قال لم يروغوا روغان الثعلب وروى علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس في قوله ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا قال استقاموا على اداء
الفرائض وعن ابي العالية قال تم اخلصوا لله الدين والعمل وعن قتادة ثم استقاموا
على طاعة الله وكان الحسن اذا قرا هذه الاية قال اللهم انت ربنا فارزقنا الاستقامة

، ولعل من قال ان المراد الاستقامة على التوحيد انما اراد التوحيد الكامل الذي تخرج
صاحبه عن النار وهو تحقيق معنى لا اله الا الله فان الاله الذي يطاع فلا يعصى خشية
واجلالا وتعظيما ومهابة ومحبة ورجاء وتوكلا ودعاء والمعاصي كلها افادحة في
هذا التوحيد لانها اصابة للداعي الهوى وهو الشيطان قال الله تعالى افرايت من اتخذ
الهه هواه قال الحسن الذي لا يهوى شيأ الا اركبه فهذا ينافي الاستقامة على التوحيد
واما على رواية من روى فلم امنت بالله ثم استقم فالمعنى اظهر لان الايمان تدخل فيه الاعمال
عند السلفي ومن تابعهم من اهل الحديث قال عز وجل فاستقم كما امرت ومن تاب معك
ولا تطغوا فامره ان يستقيم هو ومن تابعه وان لا يجاوز ما امر به وهو الطغيان
واخبر انه بصير باعمالهم مطلع عليها وقال تعالى فلذلك فادع واستقم كما امرت ولا
تتبع اهوائهم قال قتادة امر محمد صلى الله عليه وسلم ان يستقيم على امر الله وقال الثوري على
القرآن وعن الحسن قال لما نزلت هذه الآية كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاروى ضمام
حكاه عنه ابن ابي حاتم وذكر البشير وغيره انه روى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال
يا رسول الله قلت تشيب هود واخواتها فما شيبك منها قال قوله فاستقم كما امرت
وقال الله عز وجل قل انما بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد فاستقيموا اليه وقد
امر الله باقامة الدين عموما كما قال تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا الى قوله وان
اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه وامر باقامة الصلاة في غير موضع من كتابه كما امر بالا
ستقامة على التوحيد في الآيتين والاستقامة هي سلوك الصراط وهو الدين القويم
من غير تعوج عنه يمنة ولا يسرة ويشهد لذلك فعل الطاعات كلها الظاهرة والبا
طنة وترك المنهيات كلها كذلك فصارت هذه الوصية جامعة لخصال الدين
كلها وفي قوله فاستقيموا اليه واستغفروه اشارة الى انه لا بد من تقصير في الاتيان
بشقامة المامور بها فيجبر ذلك بالاستغفار المقتضي للتوبة والرجوع الى الاستقا
فهذا كقول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها
وخالق الناس بخلق حسن وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الناس لن يطيقوا الا قوم
باستقامة حق الاستقامة كما خرجه الامام احمد وابن ماجه عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه
قال استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الصلاة
الا مومن وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فسددوا وقاربوا
فالسداد هو حقيقة الاصابة وهو الاستقامة في جميع الاحوال والاعمال والمقاصد

كالذي

كالذي يرمي الى غرض فيصيبه وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا ان يسال الله السداد والهدى
وقال اذكر بالسداد تسديدك السهم وبالهدى هداك الطريق والمقاربان تقصد
ما قرب من الغرض اذا لم تقصد الغرض نفسه ولكن شرط ان تكون مقصدا على قصد
السداد واصابة الغرض فتكون مقاربته من غير عمد ويدل عليه قول النبي صلى الله
عليه وسلم في حديث الحكم بن حزن الكلفي ايها انكم لن تفعلوا او لن تطيقوا كل ما امرتكم به ولكن
سددوا وابشروا والمعنى اقصدوا التسديد والاصابة والاستقامة فانكم لو سددتم في
العمل كله لكنتم قد فعلتموا ما امرتم به كله فاصل الاستقامة استقامة القلب على التوحيد
كما فسره ابو بكر الصديق وغيره وقوله ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا بانهم لم يلتفتوا
الى غيره فمتى استقام القلب على معرفة الله وعلى خشيته واجلاله ومهابته ومحبته وارادته
ورجائه ودعائه والتوكل عليه والاعراض عما سواه استقامت الجوارح كلها على طاعته
فان القلب هو ملك الاعضاء وهي جنوده فاذا استقام الملك استقامت جنوده ورعاياه
وكذلك اذا صح قوله فاصلح وجهك للدين حنيفا باخلاص القصد له وارادته وحده لا شريك
واعظم ما يراد لاستقامة القلب اللسان فانه ترجمان القلب والمعبر عنه ولهذا
لما امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاستقامة وصاه بحفظ لسانه وفي مسند الامام احمد
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى
يستقيم لسانه وفي الترمذي عن ابي سعيد مرفوعا وموقوفا اذا اصبح ابن ادم فان
الاعضاء كلها تكفر اللسان فتقول اتق الله فينا فان استقمت استقمنا وان اعوججت
اعوججنا

الحديث الثاني والعشرون

عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم قال ارايت اذا صليت المكتوبة
وصمت رمضان واحللت الحلال وحرمت الحرام ولم ازد على ذلك شيأ ادخل
الجنة قال نعم رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية ابي الزبير عن جابر
وزاد في اخره والله لا ازيد على ذلك شيأ وخرجه ايضا من رواية الاعمش عن ابي صالح
وابي سفيان عن جابر قال قال النعمان بن قوقل يا رسول الله ارايت اذا صليت
المكتوبة واحللت الحلال وحرمت الحرام ولم ازد على ذلك شيأ ادخل الجنة قال
النبي صلى الله عليه وسلم نعم وقد فسر بعضهم تحليل الحلال باعتقاد حله وتحريم الحرام
باعتقاد حرمته مع اجتنابه ويحتمل ان يراد بتحليل الحلال اتيانه ويكون الحلال ههنا
عبارة عما ليس بحرام فيدخل فيه الواجب والمستحب والمباح ويكون المعنى انه يفعل

ما ليس بمحرم عليه ولا ينعقد بما ايجاب الغير وهو يجتنب المحرمات وقد روي عن طائفة من السلف منهم ابن عباس وابن مسعود في قوله تعالى الذين يتبعون الكتاب يتلونه حق تلاوته اولئك هم المؤمنون به فالذين يحلون حلاله ويحرمون حرامه ولا يحرفونه عن مواضعه والمراد بالتحليل والتحريم فعل الحلال واجتناب الحرام كما في هذا الحديث فان الله تعالى انما ذم الذين يحلون الشهر الحرام اما النسيء زيادة في الكفر فضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما اخر ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله ويحرموا ما احل الله وهذا الايه نزلت بسبب قوم امتنعوا من تناول بعض الطيبات مثل الفاكهة عاما فحرموا ذلك على انفسهم وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم الايتين وهذه الايه نزلت بسبب قوم امتنعوا من تناول بعض الطيبات زهدا في الدنيا وتقشفا وبعضهم حرم ذلك على نفسه اما بيمين حلف بها او بتحريمه على نفسه وذلك كله لا يوجب تحريمه في نفس الامر وبعضهم امتنع منه من غير تحريم ولا يمين فسمي الجميع تحريما حيث قصد الامتناع منه لاضرار نفسه وكفافا لها عن شهوتها ويقال في الامثال فلان لا يحلل ولا يحرم اذا كان لا يمتنع من فعل الحرام ولا يقف عند ما يحله وان كان يعتقد في تحريم الحرام فيجعله من فعل الحرام ولا يتحاشى عنه يحلل الحرام وان كان لا يعتقد حله وبكل حال فهذا الحديث يدل على ان من قام بالواجبات واجتنب المحرمات دخل الجنة وقد تواترت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى وما هو قريب منه كما خرج النسائي وابن حبان والحاكم من حديث ابي هريرة وابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ماله ويجتنب الكبائر السبع الا فتحت له ابواب الجنة يدخل من اي بابها شاء ثم تلا ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما وخرج الامام احمد والنسائي من حديث ابي ايوب الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عبد الله لا يشرك به شيئا واقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان واجتنب الكبائر فله الجنة او دخل الجنة وفي المسند عن ابن عباس ان ضمام بن ثعلبة وفد على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له الخمس والزكاة والصيام والحج وشرايع الاسلام كلها فلما فرغ قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وسادي هذه الفرائض واجتنب ما نهيت عنه لا ازيد ولا انقص فقال ان صدق دخل الجنة وفي صحيح البخاري ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بعمل يدخلني الجنة قال تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم خرجه مسلم الا ان عنده انه قال اخبرني بعمل يدنيني من الجنة ويباعدني من النار وعنده في رواية فلما ادبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تمسك بما امر به دخل الجنة

ذكر

وفي الصحيحين عن ابي هريرة ان اعرابيا قال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا شيئا ابدا ولا انقص منه فلما ولى الرجل قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا وفي الصحيحين عن طلحة بن عبيد الله ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الراس فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي من الصلاة قال الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني بما ذا فرض الله علي من الصيام فقال شهر رمضان الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني بما ذا فرض الله علي من الزكاة فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرايع الاسلام فقال والذي اكرمك لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق ولفظ البخاري وفي صحيح مسلم ان اعرابيا سال النبي صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه وزاد فيه وحج البيت من استطاع اليه سبيلا فقال والذي يعثك بالحق لا ازيد عليهن ولا انقص عليهن منهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان صدق ليدخلن الجنة ومراد الاعرابي لا يزيد على الصلاة المكتوبة والزكاة المفروضة وصيام رمضان وحج البيت من التطوع ليس مراده ان لا يعمل شيئا من شرايع الاسلام وواجباته غير ذلك وهذه الاحاديث لم يذكر فيها اجتناب المحرمات لان السائل انما سئله عن الاعمال التي يدخل بها عاملها الجنة وخرج الترمذي من حديث ابي امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع يقول يا ايها الناس اتقوا ربكم وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وحجوا بيتكم وادوا زكاة اموالكم طيبة بها انفسكم تدخلوا جنة ربكم وخرج الامام احمد باسناده عن ابي المنتفق قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفات فقلت فتنات اسالك عنها ما ينجيني من النار وما يدخلني الجنة فقال لئن كنت اوجزت في المسئلة لقد اعظمت واطولت فاعقل مني اذا اعبد الله ولا تشرك به شيئا واقم الصلاة المكتوبة واد الزكاة المفروضة وصم رمضان وما تحب ان يفعله بك الناس فافعله بهم وما تكره ان ياتي اليك الناس فذره منهم وفي رواية قال اتعقل ان لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان وتحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك وقيل ان هذا الصحابي هو واحد بني المنتفق واسمه لقيط رضي الله عنه فهذه الاعمال اسباب مقتضية لدخول الجنة وقد يكون ارتكاب المحرمات موانع ويدل على هذا ما خرجه الامام احمد من حديث عمرو بن مرة الجهني قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله وصلى الخمس وادى الزكاة وصمت شهر رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من مات على هذا كان مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيمة هكذا ونصب اصبعيه
مالم يعق والديه وقد ورد ترتيب دخول الجنة على فعل بعض هذه الاعمال كالصلاة في
الحديث المشهور من صلى الصلاة لوقتها كان له عهد عند الله ان يدخله الجنة وفي الحديث
الصحيح من صلى البردين دخل الجنة وهذا كله من ذكر السبب المقتضي الذي لا يعمل الا عليه
الا بانتفاء شروطه وانتفاء موانعه ويدل على هذا ما خرجه الامام احمد عن شرحبيل الحضا
صية قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم لابايعه فاشترط علي شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله وان اقيم الصلاة واؤتي الزكاة وان احج حجة الاسلام واصوم رمضان
وان اجاهد في سبيل الله فقلت يا رسول الله اما اثنتين فلا اطيقهما الجهاد والصدقة
فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها وقال فلا جهاد ولا صدقة فبم تدخل
الجنة اذا قلت يا رسول الله بايعك فبايعته عليهن كلهن وفي الحديث انه لا يكفي
في دخول الجنة هذه الخصال بدون الزكاة والجهاد وقد ثبت في الاحاديث الصحيحة
ان الرجل يكاد بعض الكبائر يمنع دخول الجنة كقوله لا يدخل الجنة قاطع وقوله لا يد
خل الجنة من قلبه مثقال ذرة من كبر وقوله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا
حتى تحابوا والاحاديث التي جاءت في منع دخول الجنة بالذنب حتى يقضى وفي الصحيح
ان المؤمنين اذا حبسوا على قنطرة يقتص منهم بمظالم كانت بينهم في الدنيا وقال
بعض السلف ان الرجل ليحبس على باب الجنة بالذنب كان يعمله في الدنيا فهذه كلها موانع
وبهذا يظهر معنى الاحاديث التي جاءت في ترتيب دخول الجنة على مجرد التوحيد
ففي الصحيحين عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات
على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قالها ثلاثا ثم قال
في الرابعة على رغم انف ابي ذر فخرج ابو ذر وهو يقول على رغم انف ابي ذر وفيهما عن
عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه
وان الجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان من العمل وفي صحيح مسلم عن ابي
هريرة وابي سعيد بالشك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اشهد ان لا اله الا الله واني
رسول الله لا يلقى الله عبد غير شاك فيهما فيحجب عن الجنة وفيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال له يوما من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة وفي المعنى
احاديث كثيرة جدا وفي الصحيحين عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من العباد من
عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا حرمه الله على النار وفيهما عن

عتبان

عتبان بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
وجه الله فقال طائفة من العلماء ان كلمة التوحيد سبب مقتض لدخول الجنة و
النجاة من النار لكنه له شروطا وهو الاتيان بالفرائض وموانعه وهو اتيان الكبائر قال
الحسن للفرزدق ان لا اله الا الله شروطا فاياك وقذف المحصنة وروي عنه انه قال
هذه العود قاف الطيب يعني ان كلمة لا اله الا الله عود الغسطاط ولكنه لا يثبت
الغسطاط بدون اطنابه وهي فعل الواجب وترك المحرمات وقيل للحسن ان ناسا يقولون
من قال لا اله الا الله دخل الجنة فقال من قال لا اله الا الله فادى حقها وفرضها دخل الجنة
وقيل لوهب بن منبه اليس لا اله الا الله مفتاح الجنة فقال بلى ولكن ما مفتاح الا وله اسنا
فان جئت بمفتاح له اسنان فتح لك والا لم يفتح وشبه هذا ما روي عن ابن عمر انه سئل
عن لا اله الا الله هل تضر معها عملا كما لا ينفع مع تركها عمل فقال ابن عمر عش ولا تغتر
وقالت طائفة منهم الضحاك والزهري كان هذا قبل الفرائض والحدود فمن هؤلاء من
اشار الى انها منسوخة ومنهم من قال بل هي شروط وزيدت عليها وزيادة الشرط هل
هي نسخ ام لا فيه خلاف بين الاصوليين وفي هذا كله نظر فان كثيرا من هذه الاحاديث
متاخر بعد الفرائض والحدود وقال النووي نسخها الفرائض والحدود ويحتمل ان يكون
مراده ما اراد هؤلاء ويحتمل ان يكون مراده ان وجوب الفرائض والحدود تبين بها ان عفو
الدنيا لا اسقط بمجرد الشهادتين فكذلك عقوبات الاخرة ومثل هذا البيان وازالة
الابهام كان السلف يسمونه نسخا وليس هو بنسخ في الاصطلاح المشهور وقالت
طائفة هذه النصوص لمطلقة جاءت مقيدة بان يقولها بصدق واخلاص وصدقها
واخلاصها يمنع الاصرار معها على معصية وجاء من مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم
من قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة قيل وما اخلاصها قال ان تحجزه عما حرم الله
وروي ذلك مسندا من وجوه ضعيفة ولعل الحسن اشار بكلامه الذي حكيناه عنه من قبل
الوجهين ان تحقق القلب بمعنى لا اله الا الله وصدقه فيها واخلاصه بها مقتضى ان ترسخ قاله
الله وحده اجلالا وتعظيما وهيبة ومخافة ورجاء ومحبة وتوكلا وينتفي عنه تالهه سواه
من المخلوقين ومتى كان كذلك لم يبق فيه محبة ولا ارادة ولا طلب لغير ما يريده الله ويحبه
ويطلبه وينتفي بذلك من القلب جميع اهواء النفوس وارادتها ووساوس الشيطان
فمن احب شيئا واطاعه واحب عليه وابغض عليه فهو الهه ومن كان لا يحب ولا يبغض
الا لله ولا يعادي ولا يوالي الا لله فالله الهه حقا ومن احب لهواه وابغض له ووالى عليه وعا

وعلى عليه

فالهه هواه قال الحسن كما قال تعالى أفرأيت من اتخذ إلهه هواه قال الحسن هو الذي لا يهوى شيئا الا ركبه وقال قتادة هو الذي كلما هوى شيئا ركبه وكلما اشتهى شيئا أتاه أخرجه عن ذلك ورع ولا تقوى ويروى من حديث أبي أمامة مرفوعا ما عبد إله أبغض إلى الله من هوى متبع وفي حديث أنس ما تحت أديم السماء إله يعبد أعظم عند الله من هوى متبع وكذلك من أطاع الشيطان في معصية الله فقد عبده كما قال تعالى ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين فتبين بهذه الآية أنه لا يصح تحقيق معنى لا إله إلا الله لمن لم يكفر في قلبه إصرارا على ما يكرهه الله ولا إرادة ما لا يريده الله ومتى كان في العبد شيء من ذلك كان نقصا في التوحيد وهو من نوع الشرك الخفي ولهذا قال مجاهد في قوله لا تشركوا به شيئا قال الأهواء وفي غيره وفي صحيح الحاكم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشرك أخفى من دبيب الذر على الصفا في الليلة الظلماء وأدنى أن تحب على شيء من الجور أو تبغض على شيء من العدل وهل الدين إلا الحب والبغض قال تعالى إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وهذا يدل على أن محبة ما يكرهه الله وبغض ما يحبه متابعة للهوى والموالاة على ذلك والمعاداة عليه من الشرك الخفي وخرج ابن أبي الدنيا من حديث أنس مرفوعا لا إله إلا الله لا يدخل معها النار أحد ولا إله إلا الله لا يمنع العبد من سخط الله ما لم يؤثروا دنياهم على صفقة دينهم فإذا آثروا صفقة دنياهم على دينهم قال الله كذبتم فتبين بهذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم من قال لا إله إلا الله صادقا من قلبه حرمه الله على النار وأن من دخل النار من أهل هذه الكلمة من قلة صدقه في قولها فإن هذه الكلمة إذا صدقت ظهرت من القلب كل ما سوى الله من صدق في قوله لا إله إلا الله لم تحب سواه ولم يرج إلا إياه ولم يخش إلا الله ولم يتوكل إلا على الله ولم يبق له بقية من إيثار نفسه وهواه ومتى بقي في القلب من تعلق بما سوى الله من قلة الصدق في قولها فإنما جاء من تنقص توحيده كما في الحديث المشهور تقول النار للمؤمن جز يا مؤمن فقد أطفأ نورك لهبي وفي مسند الإمام أحمد عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمر ولا فاجر على الصراط فتكون على المؤمن بردا وسلاما كما كانت على إبراهيم حتى إن للنار ضجيجا من بردهم فهذا ميراث ورثة الله للمؤمنين من حال أبيهم إبراهيم عليه السلام فنار المحبة في قلوب المؤمنين تخاف منها نار جهنم قال الجنيد قالت النار للمحب جز يا مؤمن فقد أطفأ نورك لهبي ولم أطعك لهذا فعد بنا شيء هو أشد مني قال نعم أسلط عليك نار الكبر قالت وهل نار أعظم مني وأشد قال نعم نار محبتي لسكناها قلوب أوليائي المؤمنين وفي هذا يقول بعضهم

في قلبه نار الهوى ونار المحب ونار الهوى أحرى بأن تتقدا

ويشهد لهذا المعنى حديث معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة يوما من الدهر لا يكاد يقولها

الا اخلاص وتوبة وندم على ما مضى وعزم على أنه لا يعود الى مثله ونحو هذا القول الخطابي في مصنف له في التوحيد وهو حسن والله أعلم

الحديث الثالث والعشرون

عن أبي مالك الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن ما بين السموات والأرض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك أو عليك وكل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام أن أبا سلام حدثه عن أبي مالك الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفي أكثر نسخ مسلم والصبر ضياء وفي بعضها والصيام ضياء وقد اختلف على يحيى بن أبي كثير من زيد بن سلام فأنكره يحيى بن سعيد والله الإمام أحمد وفي هذه الرواية تصريح بسماعه منه وخرج هذا الحديث النسائي وابن ماجه من رواية معاوية بن سلام عن أخيه زيد بن سلام عن جده أبي سلام عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك الأشعري من وجه آخر فيحتمل أن يكون رواه مسلم منقطعا وفي حديث معاوية بعض المخالفة لحديث يحيى بن أبي كثير فإن لفظ حديثه عند ابن ماجه اسباغ الوضوء شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان والتسبيح والتكبير تملآن السماء والأرض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك أو عليك كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها وخرج الترمذي حديث يحيى بن أبي كثير الذي خرجه مسلم ولفظ حديثه الوضوء شطر الايمان وبأبي حديثه مثل سياق مسلم وخرج الامام أحمد حديث رجل من بني سليم قال عدهن رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده أو في يد أحدهم قال التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملأه والتكبير تملأ ما بين السماء والأرض والصوم نصف الصبر والطهور نصف الايمان فقوله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان فسره بعضهم الطهور ههنا بترك الذنوب كما في قوله انهم ناس يتطهرون وقوله فتبا لك فطهر وقوله أن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وقال الايمان فعل وترك فنصفه فعل الطهورات ونصفه ترك المحظورات وهو تطهير النفس بترك المعاصي وهذا القول محتمل لولا أن رواية الوضوء نصف الايمان ترده وكذلك رواية اسباغ الوضوء أضافه فيظهر من وجه المعنى فإن كثيرا من الأعمال تطهر النفس من الذنوب السالفة كالصلاة فلم يدخل في اسم الطهور ومتى دخلت الأعمال أو بعضها في اسم الطهور لم يتحقق كون ترك الذنوب شطر الايمان والصحيح الذي عليه الأكثرون أن المراد بالطهور ههنا التطهير بالماء من الأحداث ولذلك أيضا مسلم يخرج في أبواب الوضوء وكذلك خرجه ابن ماجه والنسائي وغيرهما وعلى هذا فاختلف الناس في معنى كون الطهور

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالمأ شطر الايمان فمنهم من قال المراد بالشطر الخر لا انه النصف بعينه فيكون الطهور
من الايمان وهذا فيه ضعف لان الشطر انما يعرف استعماله لغة في النصف ولان
في حديث الرجل من بني سليم الطهور نصف الايمان كما سبق ومنهم من قال ايضا عو
ثواب الوضوء الى نصف ثواب الايمان لكن من غير تضعيف وفي هذا نظر وبعد ومنهم
من قال الايمان يكفر الكبائر كلها والوضوء يكفر الصغائر فهو شطر الايمان بهذا الا
عتبار وهذا بردة حديث اسأ في الاسلام احذ بما عمل في الجاهلية وقد سبق ذكره ومنهم
من قال الوضوء مع الايمان يكفر الذنوب فصار نصف الايمان وهذا ضعيف ومنهم
قال المراد بالايمان هاهنا الصلاة كما في قوله وما كان الله ليضيع ايمانكم والمراد صلاتكم الى
بيت المقدس فاذا كان المراد بالايمان الصلاة فالصلاة لا تقبل الا بطهور فصار الطهور
شطر الايمان بهذا الاعتبار وحكى هذا التفسير محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة عن سفيا
من راهويه عن نجي بن آدم وانه قال في معنى قولهم لا ادري نصف العلم انما هو ادري ولا ادري
فاحدهما نصف الاخر قلت كل شيء تحته نوعان فاحدهما نصف له وسواء كان عدد النوع
على السواء احدهما ازيد من الاخر ويدل على هذا حديث قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين
والمراد قراءة الصلاة ولهذا فسرها بالفاتحة والمراد انها مقسومة للعبادة والمسئلة فالعبادة
حق الرب والمسئلة حق العبد وليس المراد قسمة كلمانها على السواء وقد ذكر هذا الخطابي
واستشهد بقول العرب نصف السنة صوم ونصفها فطر قال وليس النساء الى الرجال ونصفها
لكن على انقسام ازمانهن لها وان تفاوت مدتها وتقول اشتريت فالوكيف اصبحت قال اصبحت
ونصف الناس على غضبان يريدون الناس بين محكوم له ومحكوم عليه فالمحكوم عليه غضبان
والمحكوم له راض عنه فهما حزبان مختلفان ويقول الشاعر انا نصفان
اذا مت كان الناس نصفين شامت بموتي ومن بالذي كنت افعل ومراده
فسرين قلت ومن هذا المعنى حديث ابي هريرة في الفرائض انها نصف العلم خرجه ابن ماجه
فان احكام الملفين نوعان نوع يتعلق بالحياة ونوع يتعلق بما بعد الموت وهذا
هو الفرائض فالابن مسعود الفرائض ثلث العلم ووجه ذلك الذي خرجه ابو داود وابن
ماجه من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل اية محكمة
او سنة قائمة او فريضة عادلة وروي عن محمد انه قال المضمضة والاستنشاق يطهر
باطن الجسد وغسل سائر الاعضاء يطهر ظاهره فهما نصفان بهذا الاعتبار ومنه
قول ابن مسعود الصبر نصف الايمان واليقين الايمان وجاء من رواية يزيد الرقاشي عن انس
مرفوعا الايمان نصفان نصف في الصبر ونصف في الشكر فاذا كان الايمان يشمل فعل
الواجبات وترك المحرمات والايمان اذا ذكر كله الا بالصبر فكان الصبر نصف الايمان فهكذا يقال

في الوضوء

في الوضوء انه نصف الصلاة وايضا فالصلاة تكفر الذنوب والخطايا بشرط اسباغ الوضوء
واحسانه فصار شطر الصلاة بهذا الاعتبار وايضا كما في صحيح مسلم عن عثمان عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ما مسلم يتطهر فيتم الطهور الذي كتب عليه فيصلي هذه الصلوات
الخمس الا كن كفارة لما بينهن وفي رواية من اتم الوضوء بما امره الله فالصلوات المكتوبات
كفارة لما بينهن وايضا فالصلاة مفتاح الجنة والوضوء مفتاح الصلاة كما خرجه الامام
احمد والترمذي من حديث جابر مرفوعا وكل من الوضوء والصلاة موجب لفتح ابواب الجنة
كما في صحيح مسلم عن عقبة بن عامر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء
ثم يقوم فيصلي ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت له الجنة وعن عقبة ايضا
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ او فيسبغ الوضوء ثم يقول
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية
يدخل من ايها شاء وفي الصحيحين عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته
القاها الى مريم وروح منه وان الجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان من العمل
الى ابواب الثمانية فاذا كان الوضوء مع الشهادتين موجب لفتح ابواب الجنة صار الوضوء نصف
الايمان بالله ورسوله بهذا الاعتبار والوضوء من خصال الايمان الحقيقية التي لا يحافظ
عليها الا مؤمن كما في حديث ثوبان وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن
والغسل من الجنابة قد ورد انه اداء الامانة كما خرجه العقيلي من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله
عليه وسلم حرس من جانبهم مع ايمان دخل الجنة من حافظ على الصلوات الخمس على وضوئهن
وركوعهن وسجودهن ومواقيتهن واعطا الزكاة من ماله طيبة بها نفسه قالوا وكان يقول
وايم الله لقد عهدت ذلك الامؤمنين وصلح رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا وادى
الامانة قالوا يا ابا الدرداء وما اداء الامانة قال الغسل من الجنابة فان الله لم يأتمن ابن ادم
على شيء من دينه غيرها وخرج ابن ماجه من حديث ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوات
الخمس والجمعة الى الجمعة واداء الامانة مكفرة لما بينهن قيل وما اداء الامانة قال الغسل من الجنابة
فان تحت كل شعرة جنابة وحديث ابي الدرداء جعل فيه الوضوء من اجزاء الصلاة وحديث ابن
رواه البزار من حديث شبابة بن سوار ثنا المغيرة بن مسلم عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
مرفوعا الصلاة ثلاثة اثلاث الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث فمن ادا ها بحقها
قبلت منه وقبل منه سائر عمله ومن ردت عليه صلاته رد عليه سائر عمله وقال يقرب المغيرة
والمحفوظ عن ابي صالح عن كعب من قوله فعلى هذا التقسيم الوضوء ثلث الصلاة الا بحمل الركوع
والسجود كالشيء الواحد لتقاربهما في الصورة فيكون الوضوء نصف الصلاة ويحتمل ان يقال احضار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الايمان كلها من الاقوال والافعال تطهر القلب وتزكيه واما الطهارة بالماء ففي تخصيص تطهير
الجسد وتنصيفه فضائل خصال الايمان نصفين احدهما يطهر الظاهر والاخر يطهر الباطن
فهما نصفان بهذا الاعتبار والله اعلم بمراده ومراد رسوله في ذلك كله وقوله
صلى الله عليه وسلم والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن او تملأ ما بين السموات
والارض فهذا شك من الراوي في لفظه وفي رواية النسائي وابن ماجه والتسبيح والتكبير
ملأ السماء والارض وفي حديث رجل من بني سليم التسبيح نصف الايمان والحمد لله تملأه ولا
اله الا الله ليس دونها حجاب دون الله حتى تفضي اليه وقال البيهقي اسناده ضعيف قلت
قد اختلف في اسناده على الافريقي فروي عنه عن ابي عامة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم وفيه زيادة والله اكبر ملأ السموات والارض وروى جعفر الفريابي في كتاب
الذكر وغيره من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمد لله ملأ الميزان وسبحان الله
نصف الميزان ولا اله الا الله والله اكبر ملأ السموات والارض وما بينهن وخرج الفريابي
ايضا من حديث معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلمتان احداهما قالها لم يكن لها
ناهية دون العرش والاخرى تملأ ما بين السماء والارض لا اله الا الله والله اكبر فقد نصفت
هذه الاحاديث فضل هذه الكلمات الاربع التي هي افضل الكلام وهي سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر فاما الحمد لله فتفقت الاحاديث كلها على انها تملأ الميزان
وقد قيل انه ضرب مثل وان المعنى لو كان الحمد جسما لملأ الميزان وقيل بل الله يملأ اعمال
بني آدم وافعالهم صورا ترى يوم القيمة وتوزن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم القرآن يوم
القيمة يقدمه البقرة وآل عمران كأنهما غمامتان او غيايتان او فرقان من طير صواف
وقال صلى الله عليه وسلم كلمتان حبيبتان الى الرحمن ثقيلتان في الميزان خفيفتان على اللسان
سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وقال افضل ما توضع في الميزان الخلق الحسن ولذلك
المؤمن بالنية عمله الصالح في قبره في احسن صوره والكافر بالنية عمله في اقبح صوره وروى
ان الصلاة والزكاة واعمال البر تكون حول الميت في قبره وتدفع عنه وان القرآن يصعد
فيشفع له واما سبحان الله ففي رواية مسلم سبحان الله والحمد لله تملأ او تملآن ما بين السما
والارض فذكر الراوي في الذي تملأ ما بين السماء والارض هو الكلمتان او احداهما وفي رواية
النسائي وابن ماجه والتكبير ملأ السماء والارض وهذه الرواية اشبه وظهر المراد انها
تعادلان ما بين السماء والارض او ان كلا منها يملأ ذلك هذا محتمل وفي حديث ابي مالك
والرجل الاخر ان التسبيح وحده يملأ ما بين السماء والارض وبكل حال فالتسبيح دون التحميد
في الفضل كما حاضر نجاة في حديث علي وابي هريرة وعبد الله بن عمرو والرجل من بني سليم ان
التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملأه وبسبب ذلك كان التحميد اثبات الحامد كلها فدخل

في ذلك

في ذلك اثبات صفات الكمال ونعوت الجلال كلها والتسبيح هو تنزيه الله عن النقائص
والعيوب والآفات والاثبات اكثر من السلب ولهذا لم يرد التسبيح مجردا الا في مقرونا بما يدل
على اثبات الكمال فتارة يقرن بالحمد كقوله سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وتارة با
سم من الاسماء الدالة على العظمة والجلال كقوله سبحان الله العظيم وفي حديث ابي
مالك بدل على ان الذي يملأ ما بين السماء والارض هو مجموع التسبيح والتكبير فالامر ظاهر
وان كان المراد ان كلا منهما يملأ ذلك وفي الميزان او وسع ما بين السموات والارض فما
يملأ الميزان فهو اكثر مما بين السماء والارض ويدل عليه ما رواه عن سلمان انه قال يوضع
الميزان يوم القيمة فلو وزن فيه السموات والارض لوسعه فتقول الملائكة لمن توزن هذا
يا رب قال لمن شئت من عبادي خلقي فتقول الملائكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك
وخرجه الحاكم مرفوعا لكن الموقوف هو المشهور واما التكبير فوحديث ابي هريرة
والرجل من بني سليم انه وحده يملأ ما بين السماء والارض وفي حديث علي ان التهليل مع
التكبير يملأ ما بين السموات والارض وما بينهن واما التهليل وحده فانه يصل الى الله
بغير حجاب بينه وبينه وخرج الترمذي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما قال عبد لا اله الا الله مخلصا الا فتحت له ابواب الجنة حتى تفضي الى العرش ما
اجتنبت الكبائر وقال ابو امامة ما من عبد يهلل تهليلة فيضعها الا شئ دون العرش
وروي انه لا يعدلها شئ في الميزان في حديث البطاقة المشهور وقد خرجه الامام احمد
والترمذي والنسائي وفي آخر عند الامام ولا يثقل شئ بسم الله الرحمن الرحيم وفي المسند
عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان نوحا عليه السلام لما حضرته الوفاة قال
لابنه آمرك بلا اله الا الله فان السموات السبع والارضين السبع لو وضعت في كفة ولا اله
الا الله في كفة رجحت بهن لا اله الا الله وفيه ايضا عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان موسى عليه السلام قال يا رب علمني شيئا اذكرك وادعوك به قال يا موسى قل لا اله الا
الله قال كل عبادك يقولون هذا انما اريد شيئا تخصني به قال يا موسى لو ان السموات
السبع وعامرهن غيري والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله في كفة مالت بهن لا اله الا الله
وقد اختلف في اي الكلمتين افضل كلمة الحمد او كلمة التهليل وقد حكى القولين طائفة من
وقال النخعي كما تقدم ان الحمد اكثر تضعيفا وقال الثوري ليس بشئ عن الكلام مثل
الحمد لله والحمد ينصف جميع انواع الكمال لله فيدخل فيه التوحيد وفي مسند الامام احمد عن
ابي سعيد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اصطفى من الكلام اربعا سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر فمن قال سبحان الله كتب له عشرون حسنة او حط عنه عشرون سيئة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومن قال الله اكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه

وفي قال الله اكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه

كنت له ثلاثون حسنة وقد روي عن كعب من قوله فيما هو اصح من المرفوع **قوله** صلى الله عليه وسلم

والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء وفي بعض نسخ صحيح مسلم والصيام ضياء هذه

الاعمال الثلاثة من الاعمال انوار كلها لكن بعضها يختص بنوع من انواع النور فالصلاة

نور المطلق ويروى باسناد فيه نظر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة نور والطهور

ضوء المؤمن في الدنيا نور في قلوبهم وبصائرهم شرف بها قلوبهم وتستنير بصائرهم ولهذا

كانت قرة عين المتقين كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول وجعلت قرة عيني في الصلاة خرجه

احمد والنسائي وفي رواية الحاكم يشبع والصيام يروى وانا لا اشبع ولا اروى من حب

الصلاة وفي المسند عن ابن عباس قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حبب اليك الصلاة فقد نهيتها

ما شئت وخرج ابو داود من حديث رجل من خزاعة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بلال اقم الصلاة

وارحنا بها فكان مالك بن دينار قرأ في التوراة يا ابن ادم لا تحزن ان تنعم مزيدي في

صلاتك باكيا فانا الذي اقررت عيونك وراءك فوري يعني ما يفتح للمصلي في الصلاة من

الرقة والبكاء وخرج الطبراني من حديث ابن الصامت مرفوعا اذا حافظ العبد على الصلاة

فاقام وضوءها وركوعها وسجودها والقراءة فيها قالت له حفظك الله كما حفظتني

وصعدت بها الى السماء لها نور حتى تنتهي الى الله عز وجل فتشفع لصاحبها وهي نور

المؤمنين في قبورهم ولا سيما صلاة الليل قال ابو الدرداء اصلوا ركعتين في ظلمة الليل

لظلمة القبور وكانت رابعة قد تفرغ عن وردها بالليل مدة فاناها آت في منامها

فاسدها صلاتك نور والعباد رقود ونوم مكتوب عند الصلاة عبيد وهي في الاخرة

نور للمؤمنين في ظلمات القبور على الصراط فان الانوار تقسم لهم على حسب اعمالهم وفي

المسند وصحيح ابن حبان عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الصلاة فقال

من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة ومن لم يحافظ عليها لم تكن له

نورا ولا برهانا ولا نجاة وخرج الطبراني باسناد فيه نظر من حديث ابن عباس وابي هريرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى الصلوات الخمس في جماعة جاز على الصراط كالبرق اللامع

في اول زمرة من السابقين وجاء يوم القيمة وجهه كالقمر ليلة البدر واما الصدقة فهي

برهان والبرهان هو الشعاع الذي يلي وجه الشمس ومنه حديث ابي موسى ان روح المؤمن

تخرج من جسده كالبرهان كبرهان الشمس ومنه سمي الحجة القاطعة برهانا لوضوح

دلالتها على ما دلت عليه فكذلك الصدقة برهان على صحة الايمان وطيب النفس بها على

وجود حلاوة الايمان وطعمه كما في حديث عبد الله بن معاوية الغاضري عن النبي صلى الله عليه

قال ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده لا شريك له وانه لا اله الا هو

وادى زكاة ماله طيبة بها نفسه وقد ثبت بها عليه في كل عام وذكر الحديث خرجه ابو داود

وقد ذكرنا قريبا حديث ابي الدرداء فيمن ذكر ادى زكاة ماله طيبة بها نفسه قال وكانوا يقولون

لا يفعل ذلك الا المؤمن وسبب هذا ان المال يحبه النفوس ويبخل به فاذا سمحت باخراجه

دل على صحة ايمانها بالله ووعده ووعيده ولهذا منعت العرب الزكاة بعد النبي صلى الله عليه وسلم

وقاتلهم الصديق على منعها والصلاة اضعف برهانا على صحة الاسلام وقد خرج الامام احمد

والترمذي من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة برهان وقد ذكرت في

شرح حديث ابي مالك الاشعري الطهور شطر الايمان ان الصلاة هي الفارقة بيننا وبين الكفر والاسلام وهي

ايضا اول ما يحاسب العبد عليها فان تمت الصلاة فقد افلح وانجح وقد سبق

حديث عبد الله بن عمرو فيمن حافظ عليها انها تكون له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة واما

الصبر فانه ضياء هو النور الذي يحصل فيه حرارة واحراق كضياء الشمس بخلاف القمر فانه يحصل

فيه اشراق بغير احراق قال الله تعالى هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا ومن هنا وصف الله

شريعة موسى بانها ضياء كما قال تعالى ولقد اتينا موسى وهارون الفرقان وضياء وان كان قد

ذكر ان في التوراة نورا كما قال تعالى انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور لكن الغالب على شريعته

الضياء لما فيها من الآصار والاغلال والاثقال ووصف شريعة محمد صلى الله عليه وسلم بانها نور

لما فيها من الحنيفية السمحة قال تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين وقال تعالى الذين يتبعون

الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل الآية ولما كان الصبر شاقا

على النفوس تحتاج الى مجاهدة النفس وحبسها وكفها عما تهواه كان ضياء فان معنى الصبر

في اللغة الحبس ومنه قتل الصبر وهو ان يحبس رجل حتى يقتل والصبر الحبس وانواع منه

صبر على طاعة الله ومنه صبر عن معاصي الله ومنه صبر على اقدار الله والصبر على الطاعات

وعن المحرمات افضل من الصبر على الاقدار المؤلمة صرح بذلك السلف منهم سعيد بن جبير و

ميمون بن مهران وغيرهما وقد روي من حديث علي مرفوعا ان الصبر على المصيبة

به للعبد ثلاثمائة درجة وان الصبر على الطاعة يكتب به ستمائة درجة وان الصبر عن

المعاصي يكتب به تسعمائة درجة وقد خرجه ابن ابي الدنيا وابن جرير ومن افضل انواع الصبر

الصيام فانه يجمع الصبر على الانواع الثلاثة لانه صبر على طاعة الله وصبر عن معاصي الله

وصبر على اقدار الله المؤلمة لان العبد يترك شهواته ونفسه تنازعه اليها ولهذا في

الحديث الصحيح ان الله تعالى يقول لكل عمل كفارة الا الصيام فانه لي وانا اجزي به اي انه تترك

وطعامه وشرابه لاجلي وفيه ايضا صبر على الاقدار المؤلمة بما قد يحصل للصائم من الجوع

شبكة الألوكة www.alukah.net

والعطش وكان صلى الله عليه وسلم يسمي شهر الصيام شهر الصبر وقد جاء في حديث الرجل من بني سليم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الصيام نصف الصبر وبما عسر الوقوف على الاسنان كونه نصف الصبر الذي من عسر الوقوف على سر كون الطهور شطر الايمان **قوله** صلى الله عليه وسلم والقرآن حجة لك او عليك قال الله تعالى وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا وقال بعض السلف ما جالس احد القرآن الا قام عنه بزيادة او نقصان وان تخرج له هذا الا به وروى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يمثل القرآن يوم القيمة رجلا فيوتى بالرجل قد حمله فتحاقه فتحاج امره فيمثل له خصما فيقول يا رب حملته اياي فبئس حامل فقد تعدى حدودي وضيع فرائضي وركب معصيتي وترك طاعتي فلا فاما ان يفوق عليه بالحجج حتى يقول ايشانك به فيأخذه بيد فما ازال سله حتى يلقيه على منخره في النار ويوتى بالرجل الصالح كان قد حمله فيمثل له خصما دونه فيقول يا رب حملته اياي فحمدت حامله وحفظ حدودي وعمل بفرائضي واجتنب معصيتي واتبع طاعتي فما ازال اقذف له بالحجج حتى يقال ايشانك به فيأخذه بيده فما ازال سله حتى يلبسه حلة الا ستبرق ويعقد عليه تاج الملك ويسقيه كاس الخمر قال ابن مسعود القرآن شافع مشفع وماحل مصدق فمن جعله امامه قاده الى الجنة ومن جعله خلف ظهره قاده الى النار وعنه قال القرآن يجيء يوم القيمة فيشفع لصاحبه فيكون قائد الى الجنة او يشهد عليه فيكون سائقا الى النار وقال ابو موسى الاشعري ان هذا القرآن كائن لكم اجرا وكائنا عليكم وزرا فاتبعوا القرآن ولا يتبعكم القرآن فانه من اتبع القرآن هبط به على الجنة ومن اتبعه القرآن زحر به في قفاه فقذف في النار **وقوله** صلى الله عليه وسلم كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها او موبقها وجزء الامام احمد من حديث كعب بن مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الناس عادوا انفسكم فبائع نفسه فمعتقها وموبقها وفي رواية اخرجها الطبراني الناس غاد فبائع نفسه فموبقها او واد نفسه فمعتقها وقال الله تعالى ونفس وما سواها الى قوله وقد خاب من دساها والمعنى قد افلح من زكى نفسه بطاعة الله وخاب من دساها بالمعاصي فالطاعة تزكي النفس وتطهرها فترتفع والمعاصي تدنس النفس وتقمعها فتخفض وتصير كالدكيد سوتي التراب ودل الحديث على ان كل انسان ساع في فكاك نفسه او في وثاقها فمن سعى في طاعة الله فقد باع نفسه لله واعتقها من عذابه ومن سعى في معصية الله فقد باع نفسه بالهوان واوبقها بالاثام الموجبة لغضب الله وعقابه قال الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الآية وقال ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات

الله وقال ان الخاسرين الذين خسروا انفسهم واهليهم يوم القيمة الا ذلك هو الخسران المبين وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حين انزل عليه وانذر عشيرتك الاقربين يا معشر قريش اشتروا انفسكم من الله لا اغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد المطلب لا اغني عنكم من الله شيئا وفي رواية البخاري يا بني عبد مناف اشتروا انفسكم من الله يا بني عبد المطلب اشتروا انفسكم من الله يا عمة رسول الله يا فاطمة بنت محمد اشتري نفسك من الله لا املك لكما من الله شيئا وفي رواية لمسلم انه دعا فريقا فاجتمعوا فخص وعم فقال يا بني كعب بن لوي انقذوا انفسكم من النار يا بني مرة بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد مناف انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا وخرج الطبراني والخرائطي من حديث ابن عباس مرفوعا من قال سبحان الله وبحمده حين يصبح الف مرة فقد اشترى نفسه من الله وكان اكثر يومه عتقا وقد اشترى جاعة من السلف نفوسهم من الله باموالهم فمنهم من تصدق بماله كله كحبيب في محمد ومنهم من تصدق بمعونة قضة ثلاث مرات او اربعا كخالد الطحان ومنهم من كان يجتهد في الاعمال الصالحة ويقول انما انا اسير اسعى في فكاك رقبتي ومنهم عمرو بن عتبة وكان بعضهم يسبح كل يوم اثني عشر الف تسبيحة بعدد دية كانه قد قتل نفسه فهو يفكها بدية منها قال الحسن المؤمن في الدنيا كالاسير يسعى في فكاك رقبته لا يامن شيئا حتى يلقى الله وقال ابن ادم انك تغدو وتروح في طلب الارباح فليكن هلاك نفسك فانك لن ترجع مثلها ابدا قال ابو بكر بن عياش قال لي رجل مرة واقاسا وحلم ما استطعت في الدنيا من ورع الا خره فان اسير الا خرة غير معكوك ابدا قال فوالله ما سرها بعد وكان بعض السلف يقول ليس نفسان انما في نفس واحدة فاذا اهلكت احداهما وفاز محمد بن الحنفية ان الله جعل الجنة ثمنا لانفسكم فلا تبيعوها بغيرها وقال لم ترخص على نفسه لم يكن للدنيا عنده قدر وقيل لم اعظم الناس قدرا قال من لم ير الدنيا كلها لنفسه خطرا وانشد في بعض المتقدمين

انما نفس النفيسة ربها ... وليس لها في الخلق كلهم ثمن

بها تملك الاخرى فان ابتاعها ... بشيء من الدنيا فذاك هو الغبن

لئن ذهبت نفسي بدنيا اصبتها ... فقد ذهبت نفسي وقد ذهب الثمن

الحديث الرابع والعشرون

عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني اهد

شبكة الألوكة www.alukah.net

يا عبادي كلكم هائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم تخطئون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسئلته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ذر في اخرة قال سعيد بن عبد العزيز وكان ابو ادريس الخولاني اذا حدث بهذا الحديث جثى على ركبتيه وخرجه مسلم ايضا من رواية قتادة ثنا ابي ثلاثتهم عن ابي ادريس الخولاني وحديث ابي ادريس عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله يا عبادي حوشت عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاسألوني الهدى اهدكم وكلكم فقير الا من اغنيته فاسألوني اغنكم وكلكم مذنب الا من عافيت فاسألوني العافية اعافكم وكلكم ظالم الا من رحمت فاسألوني ارحمكم وانكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم ويابسكم ورطبكم وصيكم ومتكم اجتمعوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما بلغ ذلك مني ولو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم ويابسكم ورطبكم وصيكم ومتكم اجتمعوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي جناح بعوضة ولو ان كل انسان منكم ما بلغت امنيته فاعطيت كل سائل منكم ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه رواه مسلم بهذا اللفظ الا انه قال في اخره فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه وهذا الحديث خرجه ابن ماجه من حديث ابي سنان سعيد بن سنان عن وهب بن خالد الحمصي عن ابن الديلمي انه سمع ابي بن كعب يقول لو ان الله عذب اهل سمواته واهل ارضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم لكانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم وان لو كان احدهم انفق مثل احد ذهبا ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر كله فعلم انه يعذب بعض من يدخل النار بذنوبه ثم يخرجه برحمته ويدخله الجنة وهذا مما لا يعرف الا من حديث ابي سنان سعيد بن سنان عن وهب بن خالد ليس بذاك المشهور في العلم وقد دل على انه لو اراد تعذيبهم لعذبهم وهو غير ظالم لهم وكونه خلق افعال العباد وفيها الظلم لا يقتضي وصفه بالظلم سبحانه وتعالى كما انه لا يوصف بسائر الفعال التي يفعلها العباد وهي خلقه فانه لا يوصف الا بافعاله لا بافعال عباده فان افعال عباده مخلوقاته ومفعولاته وهو لا يوصف بشيء منها انما يوصف بما قام به من صفاته وافعاله والله اعلم **وقوله** وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يعني انه سبحانه حرم الظلم على عباده ونهاهم ان يتظالموا فيها بينهم فحرام على كل عبد ان يظلم غيره مع ان الظلم في نفسه محرم مطلقا وهو نوعان احدهما ظلم النفس واعظمه الشرك كما قال عز وجل ان الشرك لظلم عظيم فان الشرك جعل المخلوق في صفة الخالق تعدو ما لهم والظلم وضع الاشياء في غير موضعها والشرك من اعظم الظلم وعبدة الطاغوت هم الذين اريد بهم المشركون كما في قوله عز وجل والكافرون هم الظالمون ثم يليه المعاصي على اختلاف اجناسها من كبائر وصغائر والثاني ظلم العبد لغيره وهو المذكور في هذا الحديث وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وروى انه خطب بذلك يوم عرفة وفي يوم النحر وفي يوم النفر الثاني من ايام التشريق وفي رواية ثم قال اسمعوا مني تعيشوا الا لا تظالموا الا لا تظالموا انه لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس منه وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الظلم ظلمات يوم القيامة وفيهما عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى

ان ينقص من جزاء حسناته والظلم ان يعاقب بذنوب غيره وهذا كثير في القرآن وهو ما يدل على ان الله قادر على الظلم ولكنه لا يفعله فضلا منه وجودا وكرما واحسانا الى عباده وقد فسر كثير من العلماء الظلم بوضع الاشياء في غير مواضعها وامامن فسره في التصرف في ملك الغير بغير اذنه وقد نقل عن اياس بن معاوية وغيره فانهم يقولون ان الظلم مستحيل عليه وغير مقصود في حقه لان كل ما يفعله فهو تصرف في ملكه وبنحو ذلك اجاب ابو الاسود الدؤلي لعمران بن حصين لما سأله عن القدر وخرج ابو داود وابن ماجه من حديث ابي سنان سعيد بن سنان عن وهب بن خالد الحمصي عن ابن الديلمي انه سمع ابي بن كعب يقول لو ان الله عذب اهل سمواته واهل ارضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم لكانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم وان لو كان احدهم انفق مثل احد ذهبا ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر كله فعلم انه يعذب بعض من يدخل النار بذنوبه ثم يخرجه برحمته ويدخله الجنة وهذا مما لا يعرف الا من حديث ابي سنان سعيد بن سنان عن وهب بن خالد ليس بذاك المشهور في العلم وقد دل على انه لو اراد تعذيبهم لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولكونه خلق افعال العباد وفيها الظلم لا يقتضي وصفه بالظلم سبحانه وتعالى كما انه لا يوصف بسائر الفعال التي يفعلها العباد وهي خلقه فانه لا يوصف الا بافعاله لا بافعال عباده فان افعال عباده مخلوقاته ومفعولاته وهو لا يوصف بشيء منها انما يوصف بما قام به من صفاته وافعاله والله اعلم **وقوله** وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يعني انه سبحانه حرم الظلم على عباده ونهاهم ان يتظالموا فيها بينهم فحرام على كل عبد ان يظلم غيره مع ان الظلم في نفسه محرم مطلقا وهو نوعان احدهما ظلم النفس واعظمه الشرك كما قال عز وجل ان الشرك لظلم عظيم فان الشرك جعل المخلوق في صفة الخالق تعدو ما لهم والظلم وضع الاشياء في غير موضعها والشرك من اعظم الظلم وعبدة الطاغوت هم الذين اريد بهم المشركون كما في قوله عز وجل والكافرون هم الظالمون ثم يليه المعاصي على اختلاف اجناسها من كبائر وصغائر والثاني ظلم العبد لغيره وهو المذكور في هذا الحديث وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وروى انه خطب بذلك يوم عرفة وفي يوم النحر وفي يوم النفر الثاني من ايام التشريق وفي رواية ثم قال اسمعوا مني تعيشوا الا لا تظالموا الا لا تظالموا انه لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس منه وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الظلم ظلمات يوم القيامة وفيهما عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى

الألوكة
www.alukah.net

وهي ظلمة وفي صحيح البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة
لاخيه فليتحلله منها فانه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل ان يؤخذ لاخيه من حسناته فان لم
يكن له حسنات اخذ من سيئات اخيه فطرحت عليه وقوله يا عبادي كلكم ضال الا من هديته
فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي
كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم تخطئون بالليل والنهار وانا
اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم هذا يقتضي ان جميع الخلق مفتقرون الى الله في جلب
مصالحهم ودفع مضارهم في امور دينهم ودنياهم وان العباد لا يملكون لانفسهم شيئا من ذلك
وان من لم يتفضل الله عليه بالهدى والرزق في الدنيا فانه تحرم مصالحه في الدنيا ومن لم يتفضل الله عليه
بمغفرة ذنوبه اوقعه خطاياه في الاخرة قال تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها
وما يمسك فلا مرسل له من بعده وقال ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين وقال وابتغوا
عند الله الرزق واعبدوه وقال احاكيا عن آدم وزوجته انهما قالا ربنا ظلمنا انفسنا وان لم
تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين وقد استدل ابراهيم الخليل عليه السلام بتفرد الله بهذه الامور
على انه لا اله غيره وان كل ما اشرك معه باطل فقال لقومه افرأيتم ما كنتم تعبدون انتم
وآباؤكم الاقدمون فانهم عدو لي الا رب العالمين الذي خلقني فهو يهدين والذي هو يطعمني
ويسقين واذا مرضت فهو يشفين والذي يميتني ثم يحيين والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي
يوم الدين فان من تفرد بخلق العبد وبهدايته
وبرزقه واحيائه واماتته وفي الدنيا وبمغفرة ذنوبه في الاخرة مستحق ان يفرد بالالهية والعبادة
والسؤال والتضرع اليه والاستكانة له قال الله تعالى الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم
هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شيء وفي الحديث دليل على ان الله تحب ان يسئل العباد جميع
مصالحهم في دينهم ودنياهم من الطعام والشراب والكسوة وغير ذلك كما يسأله الهداية والمغفرة
وفي الحديث ليسأل احدكم ربه حاجته كلها حتى يسأله شسع نعله اذا انقطع وكان بعض السلف يسأل الله
في صلاته كل الحوائج حتى ملح عجينه وعلف شاته وفي الاسرائيليات ان موسى عليه السلام قال
يا رب اني لتعرض لي الحاجة فاستحيي ان اسئلكها قال سلني حتى ملح عجينك وعلف حمارك
فان كل ما يحتاج اليه العبد اذا سأله منه فقد اظهر حاجته فيه وافتقاره الى الله وذلك يحبه الله
وكان بعض السلف يستحي ان يسأل ربه من مصالح الدنيا والاخرة بالسنة اولى وقوله صلى
الله عليه وسلم كلكم ضال الا من هديته فقد ظن بعضهم انه معارض لحديث عياض بن حمار عن النبي
صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل خلقت عبادي حنفاء وفي رواية مسلمة فاجتالتهم الشياطين
عن دينهم وليس كذلك فان الله خلق بني آدم وفطرهم على قبول الاسلام والميل اليه دون غيره بالمعنى
الذي ذكرناه والاستعداد له بالقوة لكن لا بد للعبد من تعليم الاسلام بالفعل فانه قبل التعليم

جاهل

جاهل لا يعلم شيئا كما قال تعالى والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيئا وقال النبي صلى الله عليه وسلم
ووجدك ضالا اي لا تعلم والمراد وجدك غير عالم بما علمك الكتاب والحكمة كما قال وكذلك اوحينا اليك
روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان فالانسان يولد يعطوا اعلم فيقبل الحق فان
هداه الله سبب له من يعلمه الهدى فصار مهتديا بالفعل بعد ان كان مهتديا بالقوة وان خذله
الله فلم يسبب له من يعلمه ما ينفعه فطرته كما قال صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه
يهودانه او ينصرانه او يمجسانه واما سؤال المؤمن من الله الهداية فان الهداية نوعان هداية
مجملة وهي الهداية للاسلام والايمان وهي حاصلة للمؤمن وهداية مفصلة وهي هداية المعرفة
بتفاصيل الايمان والاسلام واعانته على فعل ذلك وهو محتاج اليه كل يوم ليلة ونهارا ولهذا
امر الله عباده ان يقرؤا في كل ركعة من صلاتهم قوله اهدنا الصراط المستقيم وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول في دعائه بالليل اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم
ولهذا سمت العاطس فقال يهديكم الله كما جاء به السنة وان انكر من انكره من علماء العراق
طبا منهم ان المسلم لا يدعو له بالهداية وغلطوا في جمهور العلماء اتباعا للسنة في ذلك وقد امل النبي
صلى الله عليه وسلم عليا ان يسئل السداد والهدى وعلم الحسن ان يقول في قنوت الوتر اللهم اهدني
فيمن هديت واما الاستغفار من الذنوب فهو طلب المغفرة والعبد احوج شيء اليه لانه يخطئ
بالليل والنهار وقد تكرر في القرآن ذكر التوبة والاستغفار والامر بهما والحث عليهما وخرج الترمذي وابن ماجه من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل ابن ادم خطاء وخير الخطائين التوابون
وخرج البخاري من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله اني لاستغفر الله واتوب اليه
في اليوم اكثر من سبعين مرة وخرجه النسائي وابن ماجه ولفظهما اني لاستغفر الله واتوب اليه كل
يوم مائة مرة وخرج مسلم من حديث الاغر المزني سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس توبوا
الى ربكم فاني اتوب في اليوم مائة مرة وخرجه النسائي ولفظه يا ايها الناس توبوا الى ربكم واستغفروه
فاني اتوب الى الله واستغفره في كل يوم مائة مرة وخرج الامام احمد من حديث حذيفة قال كان في
لساني ذرب على اهلي لم اعد الى غيره فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اين انت من الاستغفار
يا حذيفة اني لاستغفر الله كل يوم مائة مرة ومن حديث ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني
لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة واتوب اليه وخرج النسائي من حديث ابي بردة عن ابي موسى قال كنا جلوسا
فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال اما اصبح غدوة قط الا استغفرت الله مائة مرة وخرج الامام
احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عمر قال كنا نعد لرسول الله صلى الله
عليه وسلم في المجلس الواحد مائة مرة يقول رب اغفر لي وتب علي انك انت التواب الرحيم وخرج النسائي
من حديث ابي هريرة قال كم رأيتنا احدا الكذا ان يقول استغفر الله واتوب اليه وان رسول الله صلى الله عليه

بما هي ع

فيه

اجزاكم

لله

وخرج الامام احمد من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم اجعلني من الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساءوا استغفروا وسنذكر بقية الكلام في الاستغفار قريبا بعد انشاء الله تعالى وقوله يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني وتبلغوا نفعي فتنفعوني يعني ان العباد لا يقدرون ان يوصلوا الي الله نفعا ولا ضرا فان الله غني عن جميع الاشياء له طاعات العباد ولا يعود نفعها اليه وانما هم ينتفعون بها ولا يتضرر بمعاصيهم وانما لم يضروني بها قال الله تعالى ولا تخرنك الذين يسارعون في الكفر انهم لن يضروا الله شيئا وقال ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته ومن يعص الله ورسوله فقد غوى ولا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيئا وقال تعالى ان تكفروا فان لله ما في السموات وما في الارض وكان الله غنيا حميدا وقال حاكيا عن موسى عليه السلام وقال موسى ان تكفروا انتم ومن في الارض جميعا فان الله لغني حميد وقال ومن كفر فان الله غني عن العالمين وقال لن ينال الله لحومها ولا دماؤها والمعنى انه تعالى اختص من عباده ان يتقوه ويطيعوه كما انه يكره منهم ان يعصوه ولهذا يفرح بتوبة التائبين اشد من فرح من ضلت راحلته عليها طعامه وشرابه بفلاة وطلبها حتى اعيي وايس منها وانسلى الموت وايس من الحياة ثم غلبته عينه فنام فاستيقظ وهي قائمة عنده وهذا على ما يصور للمخلوق من الفرح هذا كله مع غناه عن طاعة العباد وتوبتهم وانه انما يعود نفعها اليهم دونه وهذا من كمال جوده واحسانه الى عباده ومحبته لنفعهم ودفع الضر عنهم فهو يحب من عباده ان يعرفوه ويحبوه ويخافوه ويتقوه ويطيعوه ويتقربوا اليه وتحب اضدادها منه لانه يغفر الذنوب غيره وانه قادر على ان يغفر ذنوب عباده كما في رواية عبد الرحمن بن يحيى عن ابي ذر في هذا الحديث من علم منكم اني ذو قدرة على المغفرة ثم استغفرني غفرت له ولا ابالي وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عبدا ذنب ذنبا فقال رب اني علمت ذنبا فاغفره لي فقال الله علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به قد غفرت لعبدي وفي حديث علي انه لما رأى داية احد ابنيه تلا وكبر تلاثا وقال سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ضحك وقال ان ربك ليعجب من عبده اذا قال رب اغفر لي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري خرجه الامام احمد وصححه وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله ارحم بعباده من الوالدة بولدها كان بعض السلف من اصحاب ذي النون يطوف ينادي آه اين قلبي من وجد قلبي فدخل يوما بعض السكك فوجد صبيا يبكي وامه تضربه ثم اخرجته من الدار واغلقت الباب دونه فجعل الصبي يلتفت يمينا وشمالا لا يدري اين يذهب ولا اين يقصد فرجع الى باب الدار فجعل يبكي ويقول ايا امة من يفتح عني الباب اذا اغلقت عني بابك يوم يدين ما نفعه اذا طردني

يد من اذا غضبت علي فرحته امه وقامت فنظرت اليه من ظل الباب فوجدت ولدها فجرى وضعه على خده منعكا بالتراب فمشى الى الباب فاخذه حتى وضعه في حجرها وجعلت تنفض وتقول يا قرة عيني يا عزيز نفسي اين الذي حملني على نفسه واين الذي يغرض لما حل بك لو انت اطعتني لم تلق مني مكروها فتوعدها حتى قام فصاح وقال قد وجدت قلبي قد وجدت قلبي وتفكر في قوله تعالى والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون فيه اشارة الى ان المذنبين ليس لهم من يلجؤون اليه ويعولون عليه في مغفرة ذنوبهم غيره ولهذا قوله في صفة الملائكة الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا فاضافت عليهم الارض بما رحبت الا به فان العبد اذا خاف من مخلوق هرب منه ووالى غيره واما من خاف بالله فما له من ملجأ اليه ولا مهرب دونه فهو يهرب منه اليه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك وكان يقول اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك قال الفضيل بن عياض ما من ليلة اختلط ظلامها واراح الليل مرسال ستورها الا وادي الجليل جل جلاله ينادي من اعظم مني جودا والخلائق دعاصون واناظر من راقب اكلامهم في مضاجعهم كانهم يعصون في واني كي يحفظهم كانهم يديرون فيما بيني وبينهم اجود بالفضل على العاصي واتفضل على المسيء من ذا الذي دعاني فاقال به ام من ذا الذي سالني فلم اعطه ام من ذا الذي ناداني فلم اجبه اني بابي فجفنة انا الفضل ومني الفضل انا الجواد ومني الجود انا الكريم ومني الكرم ومن كرمي اني اغفر للعاصين بعد المعاصي ومن كرمي اني اعطي العبد ما سالني ومالم يسالني ومن كرمي اني اغفر للعاصي اعطي التائب كانه لم يعص فاني عني بتعرف الخلائق واني عن باني ضنين العاملون وليعضهم في هذا المعنى

اساء ولم احسن وجئتك تائبا ... وفي العبد من مولاه يهرب

يؤمل عفوا فاخان حاب ظنه ... فلا احد منه على الارض اخيب

وقوله يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا ولو كانوا على اخر قلب رجل منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا هو اشارة الى ان ملكه لا يزيد بطاعة الخلق ولو كانوا كلهم على اتقى قلب رجل منهم ولا ينقص ملكه بمعصية العاصين ولو كانوا كلهم على اشقى قلب رجل منهم ولا الانس كلهم على عصاة قلب رجل منهم فانه سبحانه الغني بذاته عما سواه وله الكمال المطلق في ذاته وصفاته وافعاله فملكه ملك كامل لا نقص فيه بوجه من الوجوه على اي وجه كان ومن الناس من قال ان انجاده لخلقه على هذا الوجه الموجود كل من انجاده على غيره وهو خير من وجوده على غيره وما فيه فهو شر اضافي نسبي بالنسبة الى بعض الاشياء دون بعض وليس شر مطلقا بحيث يكون عدمه خيرا من وجوده من كل وجه بل وجوده خير من عدمه

وقال هذا معنى قوله يده الخير ومعنى قوله النبي صلى الله عليه وسلم والشر ليس اليك يعني ان الشر لم يخلق
الذي وجوده عدمه خير من وجوده ليس موجودا في ملكه سبحانه وتعالى وحده خلقه على ما
تقتضيه حكمته وعدله وخص قوما من خلقه بالفضل وتركه اخرين بالعدل لما له في ذلك من
الحكمة البالغة وهذا فيه نظر وهو مخالف لما في الحديث من ان جميع الخلق لو كانوا على صفة
اكمل خلقه من البر والتقوى لم يزد ذلك شيئا ولا قدح في ملكه شيئا فدل على ان ملكه كامل على اي وجه من الوجوه
خلقه هذا من النحو ولم ينقص ذلك من ملكه شيئا وفي هذا الكلام دليل على ان الاصل
كان لا يزاد ولا يكل بالطاعات ولا ينقص ولا يوثر فيه شيئا وفي هذا الكلام دليل على ان الاصل
في النفوس والصور هي القلوب فاذا برد القلب برد الجوارح واذا حر القلب حرت الجوارح كما
قال النبي صلى الله عليه وسلم التقوى ههنا واشار الى صدره وقوله ولو ان اولكم وآخركم
وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسئلته ما نقص ذلك مما
عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر والمراد بهذا ذكر قدرته سبحانه وكمال ملكه وان ملكه وخزائنه لا تنفد ولا تنقص بالعطاء ولو اعطى الناس الاولين والاخرين من الجن والانس جميعا ما سالوه
في مقام واحد وفي ذلك حث للخلق على سؤاله وانزاح الحجب به وفي الصحيحين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يد الله ملا لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار اخر ما انفق
منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض ما في يمينه وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم اذا دعا احدكم فلا يقولن ان شئت لك ليعزم المسئلة وليعظم الرغبة فان الله لا يتعاظمه
شيء وقال ابو سعيد اذا عظم عوز الله فاعرفوا في المسئلة فان ما عند الله لا ينفد شيء واذا
دعوتم فاعزموا فان الله لا مستكره له وفي بعض الاسرائيلية يقول تعالى يا بني ملء غيري في
الشدائد والشدائد بيدي يوما الى الغني ويرجى غيري ويطرق بابه بالبكرات وبيدي مفاتيح
الخزائن وبابي مفتوح لمن دعاني فمن ذا الذي املني لبائقة فقطعت به ومن ذا الذي رجاني
لعظيم فقطعت رجاءه ومن ذا الذي طرق بابي فلم افتح له انا غاية الآمال فكيف تنقطع الآمال
دوني الخيل انا فيحملني اليك الدنيا والآخرة والكرم والفضل كله في يمين الموملين ان يوم
ملوني فلو جمعت اهل السموات والارض ثم اعطيت كل واحد منهم ما اعطيت الجميع وبلغت كل واحد
منهم امله لم ينقص ذلك من ملكي عضو ذرة كيف ينقص ملك انا قيم فيا بوسا للقائطين
من رحمتي ويا بوسا لمن عصاني وتوثب على محاربتي وقوله لم ينقص ذلك من ملكي يعني
الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر تحقيق لان ما عنده لا ينقص البتة كما قال تعالى ما عندكم ينفد
وما عند الله باق وقال البحر اذا غمست فيه ابرة ثم اخرجت لم ينقص من البحر بذلك شيئا وكذلك

لو فرض

لو فرض انه شرب منه عصفور مثلا فانه لا ينقص البحر البتة ولهذا ضرب هذا المثل الخضر
لموسى في نسبة علمها الى علم الله وهذا الان البحر لا ازداد شيئا من مياه الدنيا وانهارها الجارية
فيها اخذ منه لم ينقص شيئا لانه بمنزلة ما هو اكثر وكذلك طعام اهل الجنة وما فيها فانه
لا ينفد كما قال تعالى عطاء غير مجذوذ اي غير مقطوع عنهم ولا ممنوعه وورد مرفوعه وقد جاء
انه كلما نزعت منه ثمرة عاد مكانها مثلها وروي مثلاها فهي لا تنقص ابدا ويشهد
لهذا قول النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة الكسوف ورايت الجنة فتناولت منها
عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا خرجاه في الصحيحين من حديث ابن عباس
وخرجه الامام احمد من حديث جابر ولفظه ولو انتكم به لاكل منه ما بين السماء والارض
ولا ينقصونه شيئا وهكذا لحم الطير الذي ياكل اهل الجنة يستخلف ويعود كما كان حيا لا
ينقص منه شيء وقد روي هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه فيها ضعف وقاله كعب
وروي ايضا عن ابي امامة الباهلي من قوله قال ابو امامة وكذلك الشراب يشرب حتى يشهى
نفسه ثم يعود مكانه وروي في بعض العلماء الصالحين بعد موته بمدة في المنام فقال ما اكلت
منذ فارقتكم الا بعض فرخ اما علمتم ان طعام الجنة لا ينفد وقد بين الحديث الذي خرجه
الترمذي وابن ماجه السبب الذي لاجله لا ما ينقص ما عند الله بالعطاء بقوله ذلك بانني جواد
ماجد واجد ما جد افعل ما اريد عطائي كلام وعذابي كلام انما امري لشيء اذا اردته ان اقول
له كن فيكون وفي مسند البزار باسناد فيه نظر من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال حزائن الله الكلام واذا اراد شيئا قال له كن فيكون فهو سبحانه اذا اراد شيئا من عطاء وغنا
او غير ذلك قال له كن فكان فكيف يتصور ان ينقص هذا وكذلك اذا اراد شيئا من خلقه قال له
كن فيكون كما قال تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون وفي بعض
الآثار الاسرائيلية اوحى الله الى موسى ان لا تخافن غيري وسلطاني دائم لا ينقطع يا موسى لا
تنتهي مرزئي ابدا ما كانت خزائني مملوءة ابدا يا موسى لا انا من بغيري ما
وجدتني فيسالك ومتى طلبتني وجدتني يا موسى لا انا من مكروبي ملح فجر الصراط الى الجنة وقال
بعضهم لا تخضع لمخلوق على طمع فان ذاك مصرعك بالدين
واسترزق الله مما في خزائنه فانما هو بين الكاف والنون وقوله يا عبادي
انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها يعني انه سبحانه تحصى اعمال عباده ثم يوفيهم اياها
بالجزاء عليها وهكذا كقوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقوله
يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقوله يوم يبعثهم الله جميعا فينبئهم بما عملوا احصاه الله ونسوه وقوله ثم اوفيكم اياها الظاهر
ان المراد توفيتها يوم القيمة كما قال وانما توفون اجوركم يوم القيمة ويحتمل ان المراد انه
يوفي عباده جزاء اعمالهم في الدنيا والاخرة كما في قوله من يعمل سوءا يجز به وقد روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم بانه ضرب ذلك بان المؤمنين يجازون بسيئاتهم في الدنيا وتدخر لهم حسناتهم
في الاخرة فيوفون اجورهم واما الكافر فانه تجعل له في الدنيا ثواب حسناته وتدخر له سيئاته
فيعاقب بها في الاخرة وتوفية الاعمال هي توفية جزائها من خير وشر فالشر يجازى به مثله
من غير زيادة الا ان يعفو الله عنه والخير يضاعف الحسنة منه بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف
الى اضعاف كثيرة لا يعلم قدرها الا الله كما قال انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب

وقوله فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه اشارة الى ان
الخير كله من الله على عبده من غير استحقاق له والشر كله من عند انفسهم من اتباع هوى نفسه
كما قال تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وقال علي لا ترجون عبد
الا ربه ولا يخافن الا ذنبه فانه سبحانه اذا اراد توفيق عبد وهدايته اعانه ووفقه لطاعته
وكان ذلك فضلا منه واذا اراد خذلان عبد وكله الى نفسه وخلى بينه وبينها فاعواه الشيطان
لغفلته عن ذكر الله واتباع هواه وكان امره فرطا وكان ذلك عدلا منه فان الحجة قائمة على العبد
بانزال الكتب وارسال الرسول صلى الله عليه وسلم فلا احد على الله حجة بعد الرسل وقوله بعد هذا
وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ان كان المراد من وجد ذلك في الدنيا فانه
مأمور بالحمد لله على ما وجد من جزاء الاعمال الصالحة الذي عجل له في الدنيا قال تعالى من عمل صالحا
من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة الاية ويكون مأمورا بلوم نفسه بما فعلت من الذنوب
التي وجد عاقبتها في الدنيا كما قال تعالى ولنذيقنهم من العذاب الادنى دون العذاب الاكبر لعلهم يرجعون
فالمؤمن اذا وجه اصابه بلا ذنب الى نفسه باللوم ودعاه ذلك الى الرجوع الى الله بالتوبة والاستغفار
وفي المسند وسنن ابي داود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن اذا اصابه سقم ثم عافاه الله منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة فيما يستقبل من عمره وان المنافق اذا مرض ثم عوفي كان كالبعير عقله اهله واطلقوه لا يدري لم عقلوه ولا لم اطلقوه وقال اسماء الفارسي ان المسلم يبتلى فيكون كفارة لما مضى ومستعتبا فيما بقي وان الكافر يبتلى فمثله كمثل البعير اطلق فلم يدر لم اطلق وعقل فلم يدر لم عقل وان كان المراد من وجد خيرا او غيره في الاخرة فكان اخبارا منه بان الذين يحمدون الخير في الاخرة يحمدون الله على ذلك وان من وجد غير ذلك يلوم نفسه حين لا ينفعه اللوم فيكون الكلام لفظه لفظ الامر ومعناه الخبر كقوله صلى الله

فضله

يلومن

يلومن

مكذب على مقعده فليتبوأ مقعده من النار والمعنى ان الكاذب عليه يتبوأ مقعده من النار وقد اخبر الله
عن اهل الجنة انهم يحمدون الله على ما رزقهم من فضله فقال وانزعنا ما في صدورهم من غل تجري
من تحتهم الانهار وقالوا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله وقالوا
الحمد لله الذي صدقنا وعده وقال وقالوا الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن الاية واخبر عن
اهل النار انهم يلومون انفسهم ويمقتونها الله المقت فقال انهم وقال الشيطان لما قضي الامر
ان الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فاخلفتكم وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم
فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم وقال ان الذين تكفرون لمقت الله اكبر من مقتكم
انفسكم اذ تدعون الى الايمان فتكفرون الاية وقد كان بعض السلف الصالح يجتهدون في الاعمال
الصالحة حذرا من لوم النفس عند انقطاع الاعمال عن التقصير وفي الترمذي عن
ابي هريرة مرفوعا ما من ميت يموت الا ندم ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد وان
كان مسيئا ندم ان لا يكون استعتب وقيل لمسروق لو قصرت عن بعض ما تصنع من
الاجتهاد فقال والله لو انا في آخر يوم من الدنيا واخبرني ان الله لا يعذبني لاجتهدت في العبادة قيل
كيف ذلك قال اتعذر الى ربي واذا دخلت النار رأيت ان لي عذرا ما يلغ ذكره قول الله فلا تسمع
لنفس اللوامة انما لاموا انفسهم حين صاروا الى النار جميعا فاعتنقهم الزبانية وحيل بينهم وبين
ما يشتهون وانقطعت عنهم الاماني ورفعت عنهم الرحمة وافتقر كل امرئ منهم بلوم نفسه
وكان عامر بن عبد قيس يقول لو ان الله لا يعذبني فان يجود فبرحمة الله والا الم نفسه وكان
زياد مولى ابن عباس يقول لابن المنكدر والصعون بن سليم الجد الجد والحذر الحذر فان كان
الامر على ما نرجو كان ما علمنا فضلا والا الم نلوما انفسنا وكان مطرف بن عبد الله يقول
اجتهد وفي العمل فان يكن الامر كما نرجو فهو من رحمة الله وعفوه كانت لنا درجات في الجنة وان
كان الامر شديدا كما نخاف ونحاذر لم نقل ربنا ارجعنا نعمل صالحا غير الذي كنا نعمل بل نقول
علمنا فلم ينفعنا **الحديث الخامس والعشرون** عن ابي ذر ان ناسا من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ذهب اهل الدثور
بالاجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم قال اوليس
قد جعل الله لكم ما تصدقون به ان بكل تسبيحة صدقة وبكل تكبيرة صدقة وبكل تهليلة صدقة
وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله اياتي
احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارأيتم لو وضعها في حرام اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية ابي

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن ابي الاسود الدئلي عن ابي ذر وقد روي معناه عن ابي ذر من وجوه كثيرة بزيادات
ونقصان و سنذكر بعضها فيما بعد انشاء الله وفي هذا الحديث دليل على ان الصحابة رضي الله عنهم
على الاعمال الصالحة وفقراءهم يخشون في الخير كما ينوهون في الخير يتنوعون على ما يتعذر عليهم
من الخير بما يقدر عليه غيرهم فان الفقراء يتعذر عليهم فضول الصدقة بالاموال
التي يقدر عليها الاغنياء ويحزنون على التخلف عن الخروج في الجهاد لعدم القدرة على الآلة
وقد اخبر الله عنهم بذلك في كتابه فقال تعالى ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت لا اجد
ما احملكم عليه تولوا واعينهم تفيض من الدمع حزنا الا يجدوا ما ينفقون وفي هذا الحديث
ان الفقراء غبطوا اهل الدثور والدثور هي الاموال بما يحصل لهم من اجر الصدقة باموالهم
فذلهم النبي صلى الله عليه وسلم على صدقات يقدرون عليها وفي الصحيحين عن ابي صالح عن
ابي هريرة ان فقراء المهاجرين اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل الدثور بالدرجات
العلى والنعيم المقيم فقال وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم و
يتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اعلمكم شيئا
تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل
ما صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة
قال ابو صالح فرجع فقراء المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا سمع اخواننا اهل الاموال
موالنا بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء
وقد روي نحو هذا الحديث عن جماعة من الصحابة منهم علي وابو ذر وابو الدرداء وابن عمر
وابن عباس وغيرهم رضي الله عنهم و معنى هذا ان الفقراء ظنوا ان الصدقة الا بالمال وهم
عاجزون عن ذلك فاخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان جميع انواع فعل المعروف صدقة وفي
صحيح مسلم عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة وخرجه البخاري من حد
يث جابر قال الصدقة تطلق على جميع انواع فعل المعروف والاحسان حتى ان فضل الله عز
عباده صدقة منه عليهم وقد كان بعض السلف يتأول بذلك وقوله انما الصدقة عن ظهر غنى
جزاءها واجرها والصحيح خلاف ذلك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في قصر الصلاة في السفر
صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته خرجه مسلم وقال من كانت له صلاة بليل
فغلب عليه نوم فنام عنها كتب له اجر صلاته وكان نومه صدقة تصدق الله بها عليه خرجه
النسائي وغيره من حديث عائشة وخرجه ابن ماجه من حديث ابي الدرداء وفي مسند بقي بن مخلد
والبزار من حديث ابي ذر مرفوعا ما من يوم ولا ليلة ولا ساعة الا لله فيها صدقة يمن بها
على من يشاء من عباده وما من الله على عبد مثل ان يلهمه ذكره وقال خالد بن معدان ان لله

ليتصدق كل يوم بصدقة وما تصدق الله على احد من خلقه بشيء خير مما ان يتصدق عليه
بذكره والصدقة بغير المال نوعان احدهما ما فيه تعدية الاحسان الى الخلق فيكون
صدقة عليهم وربما كان افضل من الصدقة بالمال وهذا كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فانه دعاء الى طاعة الله وكف عن معاصيه وذلك خير من النفع بالمال ولذلك تعلم العلم
النافع واقراء القرآن وازالة الاذى عن الطريق والسعي في جلب النفع للناس ودفع الاذى
عنهم وكذلك الدعاء للمسلمين والاستغفار لهم وخرج ابن مردويه باسناد فيه ضعف
عن ابن عمر مرفوعا من كان له مال فليتصدق من ماله ومن كان له قوة فليتصدق من قوته
ومن كان له علم فليتصدق من علمه ولعله موقوف وخرج الطبراني باسناد فيه ضعف
عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة اللسان قيل يا رسول الله وما صدقة
اللسان قال الشفاعة يفك بها الاسير وتحقن بها الدماء وتجر بها المعروف والاحسان
الى اخيك وتدفع عنه الكريهة وقال عمر رضي الله عنه بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما
من صدقة احب الى الله من قول الحق يشرح الله به صدر قائله ومعونة خير من صدقة
يتبعها اذى خرجه ابن ابي حاتم وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من الصدقة
ان تسلم على الناس وانت طليق الوجه خرجه ابن ابي الدنيا وقال معاذ بن جبل تعلم العلم
صدقة لمن يعمله وروي مرفوعا وما نواح الصدقة كف الاذى عن الناس وفي الصحيحين عن
ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي الاعمال افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيل الله قلت فاي
الرقاب افضل قال انفسها عند اهلها واكثرها ثمنا قلت فان لم افعل قال تعين صانعا
وتصنع لاخرق قلت يا رسول الله ارايت ان ضعفت عن بعض العمل قال تكف شرك عن الناس
فانها صدقة وقد روي من حديث ابي ذر زيادات اخر فخرج الترمذي من حديث ابي ذر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال تبسمك في وجه اخيك صدقة وخرج ابن حبان في صحيحه من حديث
ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس من نفس تمسي الا وعليها صدقة في كل يوم
طلعت فيه الشمس قيل يا رسول الله ومن اين لنا صدقة نتصدق بها قال ان ابواب الخير لكثيرة
التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتميط الاذى عن الطريق
وتسمع الاصم وتهدي الاعمى وتدل المستدل وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث
وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف هذا كله صدقة منك على نفسك خرج الامام احمد من حديث
ابي ذر قال قلت يا رسول الله ذهب الاغنياء بالاجر يتصدقون ولا نتصدق قال وانت قد
صدقة ورفعك العظم عن الطريق صدقة وهدايتك الطريق صدقة وعونك الضعيف بفضل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فوتك صدقة وبيانك عن الاعمى صدقة وما صنعته عن امرأتك صدقة قلت يا رسول الله
ناتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايت لو جعلها في حرام اليس عليه فيها وزر قال فتحسبون الشر ولا
تحسبون بالخير وفي رواية اخرى له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في كل صدقة كتبر فذكر فضل
سعد وتصرفه وفي رواية للامام احمد قال ايا بواب الصدقة التكبير وسبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله واستغفر الله وتامر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتعزل الشوكة عن الطريق
والعظم والجر وتهدي الاعمى وتسمع الاصم والابكم حتى تعقله وتدل المستدل على حاجته
قد علمت كفاها وتسعى بشدة ساقيك الى اللهفان المستغيث وترفع بشدة ذراعيك
مع الضعيف كل ذلك من ابواب الصدقة منك على نفسك ولك في جماعك اجر قلت كيف
يكون في شهوتي اجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت لو كان قلت فادرك فر
جوت خيره فان انت تحتسبه قال قلت نعم قال فانت خلقته قلت بل الله خلقه قال فا
نت هديته قلت بل الله هداه قال فانت ترزقه قلت بل الله يرزقه قال كذلك فضعه في حلاله
وجنبه حرامه فان شاء الله احياه وان شاء اماته ولك اجر وظاهر هذا الحديث انه يوجر
بجماعه اهله بنية طلب الولد الذي يثاب على تربيته وتاديبه في حياته وتحسبه عند
موته واما اذا لم ينو شيئا بقضاء شهوته فهذا قد تنازع الناس في دخوله في هذا
الحديث وقد صح الحديث بان نفقة الرجل على اهله صدقة وفي الصحيحين عن ابي
مسعود الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نفقة الرجل على اهله صدقة وفي رواية لمسلم
وهو يحتسبها وفي لفظ للبخاري اذا انفق الرجل على اهله وهو يحتسبها فهو له صدقة وقد
علم انه انما يوجر فيها اذا احتسبها عند الله كما في حديث سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اوجرت عليها حتى اللقمة ترفعها
الى في امرأتك صدقة احرجاه وفي صحيح مسلم عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل
الدنانير دينار ينفقه الرجل على عياله ودينار ينفقه الرجل على فرسه في سبيل الله ودينار
ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله قال ابو قلابة بدا بالعيال عند رواية هذا الحديث ثم قال
واي رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم الله به او ينفعهم الله به وفيها ايضا
عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك ان تفقهم خير لك من ان تدعهم عالة يتكففون الناس
وما انفقت من نفقة فانها صدقة حتى اللقمة ترفعها الى فيك وفي الصحيحين عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دينار انفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقبة ودينار انفقته على مسكين ودينار انفقته على اهلك افضلها الذي انفقته على اهلك وفي صحيح مسلم عن ابي

احمد

احمد وابن حبان في صحيحه من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا
فقال عندي دينار فقال تصدق به على نفسك قال عندي دينار اخر قال تصدق به على ولدك
قال عندي دينار اخر قال انت ابصر وخرج الامام احمد من حديث المقدام بن معدي
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اطعمت نفسك فهو لك صدقة وما اطعمت ولدك فهو لك
صدقة وما اطعمت زوجتك فهو لك صدقة وما اطعمت خادمك فهو لك صدقة
وفي هذا المعنى احاديث كثيرة يطول ذكرها وفي الصحيحين عن انس
قال ما من رجل يغرس غرسا الا كان ما اكل منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما
اكل السبع منه فهو له صدقة وما اكلت الطير فهو له صدقة ولا يرزؤه احد الا كان له صدقة يوم
القيمة وفي المسند باسناد فيه ضعف عن معاوية بن ابي سفيان الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بنى بنيانا
في غير ظلم ولا اعتد او غرس غرسا في غير ظلم ولا اعتد كان له اجر جار يا ما انتفع به
احد من خلق الرحمن وذكر البخاري في تاريخه من حديث جابر مرفوعا من غرس غرسا لم ياكل منه كبد حر
من جن ولا انس ولا سبع ولا طائر الا اجر يوم القيمة وظاهر هذه الاحاديث كلها يدل
على ان هذه الاشياء تكون صدقة يثاب عليها الزارع والغارس ونحوهما من غير قصد
ولا نية وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم ارايت لو وضعها في الحرام كان عليه وزر فكذلك
اذا وضعها في الحلال كان له اجر يدل بظاهره على انه يوجر في اتيان اهله من غير نية
ولا قصد فان المباضع لاهله كالمزارع في الارض التي يحرث ويبذر فيها وقد ذهب
الى هذا طائفة من العلماء وسال اليه ابو محمد بن قتيبة في الاكل والشرب والجماع واستدل
بقوله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن ليوجر في كل شيء حتى اللقمة يرفعها الى فيه وهذا اللفظ
الذي استدل به غير معروف وانما المعروف قول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد انك لن
تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك وهو بعيد
باخلاص النية ثم تحمل الاحاديث المطلقة عليه والله اعلم ويدل عليه ايضا قول الله عز وجل
لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل
ذلك ابتغاء مرضات الله الاية فجعل ذلك خيرا ولم يرتب عليه الاجر الا بنية الاخلاص ولما
اذا فعله رياء فانه يعاقب عليه وانما محل التردد اذا فعله بنية صالحة ولا فاسدة وقال
ابو سليمان الداراني من عمل عملا خيرا كالاذان كفاه نيته احتياجا للاسلام على غيره من الاديان
وظاهر هذا وظاهر هذا انه يثاب عليه من غير نية بالكلية بدخوله في الاسلام فتحار الاعمال
الخير في الجملة فيثاب على كل عمل يعمله منها بتلك النية والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم

رجل ه كرر

بغير ه

ارايت لو وضعها في حلال او الحرام اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له
اجر فهذا يسمى عند الاصوليين قياس العكس ومنه قول ابن مسعود قال النبي صلى الله عليه وسلم
كلمة وقلت انا اخرى قال من مات يشرك بالله شيئا دخل النار وقلت من مات لا يشرك بالله شيئا
دخل الجنة والنوع الثاني من الصدقة التي ليست مالية ما نفعه قاصر على فاعله كانواع الذكر من التكبير والتسبيح والتحميد والتهليل والاستغفار وكذلك المشي الى المساجد
صدقة ولم يذكر في شيء من الاحاديث الصلاة والصيام والحج والجهاد انه صدقة ولكن
هذه الاعمال افضل من الصدقات المالية انما ذكر ذلك جوابا لسؤال الفقراء الذين
سألوه عاجزين وهم يتطوع الاغنياء باموالهم واما الفرائض فقد كانوا كلهم مشتركين فيها
وقد تكاثرت النصوص بتفضيل الصدقة وغيرها من الاعمال كما في حديث ابي
الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا انبئكم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والفضة وخير لكم من ان تلقوا عدوكم
فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى يا رسول الله قال ذكر الله عز وجل خرجه
الامام احمد والترمذي وذكره مالك في الموطأ موقوفا على ابي الدرداء وفي الصحيحين
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير في كل يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب
وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى
يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك وفيهما عن ابي ايوب عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من قالها عشر مرار كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل
وخرج الامام احمد والترمذي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي العباد
افضل درجة عند الله يوم القيمة قال الذاكرون الله كثيرا قلت يا رسول الله ومن الغازي في سبيل
الله قال لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى ينكسر ويتخضب دما كان الذاكرون الله
افضل درجة منه وروى نحوه من حديث معاذ وجابر مرفوعا والصواب وقفه على معاذ
وخرج الطبراني من حديث ابي العوام عن ابي برزة الاسلمي من قوله خرجه الفريابي وخرج
ايضا من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كبر مائة وهلل مائة كانت له خيرا من عتق
رقاب يعتقها ومن سبح بدنا يحجها وخرج ابن ابي الدنيا باسناده عن ابي الدرداء انه
قيل له ان رجلا اعتق مائة نسمة قال ان مائة نسمة من مال رجل كثير وافضل من ذلك
ايمان ملزوم بالليل والنهار وان لا يزال لسان احدكم رطبا من ذكر الله عز وجل وعن

ابي الدرداء قال لان اقول سبحان الله اكبر مائة مرة احب الي من ان تفق مائة دينار وكذلك
قال سلمان الفارسي وغيره من الصحابة واتباعهم فلذكر افضل من الصدقة بعدده
من المال وخرج الامام احمد والنسائي من حديث ام هانئ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لها سبحي مائة تسبيحة فانها تعدل مائة رقبة من ولد اسمعيل واحمدي مائة تحميدة
فانها تعدل مائة فرس مسرجة ملجمة تحملين عليها في سبيل الله وكبري الله مائة تكبيرة
فانها تعدل مائة بدنة مقلدة متقبلة وهللي الله مائة تهليلة لا احسبه الا قال تملا ما
بين السماء والارض ولا يرفع يومئذ لاحد عمل الا ان يأتي بمثل ما اتيت وخرجه احمد
ايضا وابن ماجه وعندهما وتطوعي لا الا الله الا الله مائة مرة لا تذر ذنبا ولا يسبقها عمل
وخرجه الترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه
وخرج الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعا ما من صدقة افضل من ذكر الله وخرج
الفريابي باسناد فيه نظر عن ابي امامة مرفوعا من قال الليلان يكابده ويحل ماله
ان ينفقه وجبن عن العدو ان يقاتله فليكثر من سبحان الله وبحمده فانها احب الى الله من
جبل ذهب او جبل فضة ينفقه في سبيل الله وخرجه البزار باسناد مقارب من حديث
ابن عباس مرفوعا قال في حديثه فليكثر ذكر الله وليرد على ذلك وفي المعنى احاديث كثيرة
متعددة والله اعلم

الحديث السادس والعشرون

عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى عليه من الناس صدقة وكل يوم تطلع فيه الشمس يعدل
فيه بين اثنين صدقة ويعين الرجل في دابته فيحمله عليها او يرفع عليها متاعه صدقة
والكلمة الطيبة صدقة وبكل خطوة تمشيها الى الصلاة صدقة وتميط الاذى عن الطريق
صدقة رواها البخاري ومسلم وهذا الحديث خرجه البخاري من رواية همام بن منبه عن ابي
هريرة وخرجه البزار من رواية ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الانسان
ثلاثمائة وستون مفصلا عظما او سنة وثلاثون سلامى عليه في كل يوم صدقة قالوا
فمن لم يجد قال يامر بالمعروف وينهى عن المنكر قالوا فان لم يستطع ذلك قال يرفع
عظما عن الطريق قالوا فان لم يستطع قال فليعن ضعيفا عالوا فان لم يستطع
ذلك قال فليمسك الناس من شره وخرج مسلم من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال خلق الله كل انسان من بني ادم على ثلاثمائة وستين مفصلا فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله
وعزل حجرا عن طريق المسلمين او عزل شوكة او عزل عظما او امر بمعروف او نهى عن منكر
عدد الستين والثلاثمائة السلامى امسى يومه وقد زحزح نفسه عن النار وخرج مسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من رواية ابي الاسود الدئلي عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يصبح على كل سلامى من احدكم
صدقة وكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر
بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزي من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى وخرج
الامام احمد وابو داود من حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الانسان ثلثمائة
وستون مفصلا فعليه ان يتصدق عن كل مفصل صدقة قالوا ومن يطيق ذلك يا نبي الله
قال النخامة في المسجد يدفنها او الشيء تنحيه عن الطريق فان لم تجد فركعتان الضحى تجزيك
وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم صدقة قال فان لم يجد قال فليعمل
بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال فيعين ذا الحاجة الملهوف
قالوا فان لم يفعل قال فليأمر بالخير او قال بالمعروف قالوا فان لم يفعل قال فليمسك عن
الشر فانه صدقة وخرج ابن حبان في صحيحه عن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كل ميسم من الناس صدقة قال رجل من القوم ومن يطيق هذا قال الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر صدقة والحمل على الضعيف صدقة وكل خطوة يخطوها احدكم الى الصلاة صدقة خرجه
البزار وغيره من رواية علي كل مسيم من الانسان صدقة كل يوم او صلاة فقال رجل هذا من
انفسنا به ان امرا بالمعروف ونهيا عن المنكر صلاة او صدقة وحلك عن الضعيف
الصلاة او صدقة والخاوذ الاذى عن الطريق صدقة او قال صلاة وكل خطوة يخطوها الى الصلاة صلاة
وفي رواية البزار والماطة الاذى عن الطريق صدقة او قال صلاة وقال بعضهم يريد بالمسيم
كل عضو على حدة ماخوذ من الوسم وهو العلامة ما من عظم ولا عرق ولا عصب الا وعليه
اثر صنع الله فيجب على العبد الشكر على ذلك لله والحمد لله على خلقه سويا صحيحا وهذا المراد
بقوله عليه صلاة كل يوم لان الصلاة تحتوي على الحمد والشكر والثناء وخرج الطبراني من وجه
عن ابن عباس رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل سلامى او على كل عضو من
آدم صدقة ويجزي من ذلك كله ركعتان الضحى وروى من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال على كل نفس في كل يوم صدقة قيل فان كان لا يجد شيئا قال اليس يصبح اسيرها
هو اي فيفاديها فيصيبها فصيحا فاديا قال فعطية من قليله وكثيره وان يصرف السوء عن صدقة
وان سعد للسوء عن سمعه صدقة وقد ذكر ما في شرح الحديث الماضي حديث ابي الدرداء الاعلاها صدقة في كل يوم
ابن حبان في صحيحه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من نفس ابن آدم الا عليها صدقة في كل يوم
طلعت عليه الشمس قيل يا رسول الله اين لنا صدقة نتصدق بها قال ان ابواب الخير لكثيرة التسبيح
والتحميد والتكبير والتهليل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتميط الاذى عن الطريق وتسمع

الاصم

الاصم ويهدي الاعمى ويدل المستدل على حاجته وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث
وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا كله صدقة منك على نفسك قوله ص
الله عليه وسلم على كل سلامى من الناس صدقة قال ابو عبيد السلامى عظم يكون في فرس
البعير قال فكل معنى الحديث على كل عظم من عظام البدن صدقة قيل لابي عبيد ان
السلامى اسم لبعض العظام الصغار التي في الاطراف عبر بها عن العظام في الجملة بالنسبة
الى الآدمي وغيره فمعنى الحديث عنده على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة وقال غيره السلا
عظم في طرف اليد او الرجل وكني بذلك عن جميع عظام الجسد والسلامى جمع وقيل هو مفرد
وقد ذكر بعض الطب ان جميع عظام الجسد البدن ماتان وستة وستون عظما وفي
الباقة صغار لا تظهر تسمى السمسانية وهذه الاحاديث تعضد هذا القول ولعل السلامى
عبر بها عن هذه العظام الصغار كما انها في الاصل اسم لاصغر ما في البعير من العظام
ورواية البزار الحديث التي بعدها تشهد لهذا الحديث قال الا وستة وثلاثون سلامى وقد خرجه
غير البزار وقال فيه ان في ابن آدم ستا وستين عظما وهذه الرواية غلط وفي حديث
عائشة وبريدة ثلثمائة وستين مفصلا ومعنى الحديث ان تركيب هذه العظام وسلا
منها اعظم نعم الله على عبده فيحتاج كل عظم منها الى شكر صدقة يتصدق بها ابن آدم
عنه ليكون ذلك شكرا لهذه النعمة قال الله تعالى يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم الذي
خلقك فسواك فعدلك في اي صورة ما شاء ركبك وقال هو الذي انشأ لكم وجعل لكم السمع
والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون وقال سبحانه الم نجعل له عينين ولسانا وشفتين
وهديناه النجدين قال مجاهد نبهه الله منظاره فيعرف بها كيما تشكر وقرأ الفضيل ليلة
هذه الآية فبكى فسئل عن بكائه فقال هذه ليلة شاكر ان جعل لك عينين تبصر بهما
هذه ليلة شاكر ان جعل لك لسانا تنطق به وجعل تحدد من هذا الضرب وروى
ابن ابي الدنيا باسناده عن سلمان الفارسي قال ان رجلا بسط له في الدنيا فاتزع ما
في يده فجعل يحمد الله ويثني عليه وبسط لاخر من الدنيا فقال لصاحب البلوى ابتلك
على ما يحمد الله قال احمد على ما لو اعطيت به ما اعطي الخلق كلهم لم اعطهم اياه قال وما
ذاك قال اراني بصري اراني سمعي اراني لساني اراني يدي اراني رجلي
باسناده عن ابي الدرداء انه كان يقول الصحة غنى الجسد وعن يوسف بن عبدان رجلا اشكى
اليه ضيق حاله فقال يوسف اليس يسرك ان لك بصرك الذي تبصر به مائة الف درهم قال الرجل لا قال
فيسرك بمائة الف درهم قال لا قال فبرجليك قال لا فذكره نعم الله عليه فقال يوسف واستزاد من شكره

منهن لوف وانت تشكو الحاجه وعن وهب بن منبه قال مكتوب في حكمة آل داود العافيه
الملك الخفي وعن بكر المزني قال يا ابن آدم ان اردت ان تعلم قدر نعم الله عليك فغمض عينيك
وفي بعض الآثار كم من نعمة في عرق ساكن وفي صحيح البخاري عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ فهذه النعم ما يسئل
الانسان عن شكرها يوم القيمة ويطالبه كما قال تعالى لتسئلن يومئذ عن النعيم وخرج الترمذي
وابن حبان من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اول ما يسئل عنه العبد يوم القيمة
فيقول الم نصح لك جسمك ونرويك من الماء البارد وقال ابن مسعود النعيم الامن والصحة وروى
عنه مرفوعا وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم قال
النعيم صحة الابدان والاسماع والابصار يسئل الله العباد فيم استعملوها وهو اعلم بذلك
منهم وهو قوله ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا وخرج الطبراني من حديث
ابي بن عقبة وفيه ضعف عن عطاء عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله
كان له بها عهد عند الله ومن قال سبحان الله وبحمده كتب له بها مائة الف حسنة واربع وعشرون
حسنة فقال رجل كيف نهلك بعد هذا يا رسول الله قال ان الرجل يأتي يوم القيمة لو وضع
على جبل لاثقله فتخرج النعمة من نعم الله فتكاد ان تستغرق ذلك كله الا ان برحمته
وروى ابن ابي الدنيا باسناد ضعيف عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يؤتى بالنعمة يوم القيمة
وبالحسنات والسيئات فيقول الله لنعمة من نعمه خذي حقك من حسناته فما تترك له حسنة الا
ذهبت بها وباسناده عن وهب بن منبه قال عبد الله عابد حسن عابدا فاوحى الله اليه
اني قد غفرت لك قال يا رب وما تغفر لي وقد اذنب فاذن الله لعرق في عنقه فضرب عليه
فلم ينم ولم يصل ثم سكن فقام فاتاه ملك فشكى اليه ما لقي من ضربان العرق فقال ان
ربك يقول عبادتك حسبتني بسببه فعذبت بسكون ذا العرق وخرج الحاكم هذا المعنى مرفوعا
من رواية سليمان بن هرم القرشي عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جبريل
اخبرني ان عابدا عبد الله على راس جبل في البحر حسبانه سبعة آلاف سنة ثم سال ربه ان يقبضه وهو ساجد
قال فتحن عليه اذا هبطنا واذا عرجنا وجد في العلم انه يبعث يوم القيمة فيوقف بين يدي
الله عز وجل فيقول الرب عز وجل ادخلوا عبدي الجنة برحمتي فيقول العبد يا رب بعملي تلاثين
سنة وتبعث بي الجنة برحمتك ادخلوا عبدي النار فيجيء الى النار فينادي ربه يا رحمتك ادخلني
الجنة فيدخله الجنة قال جبريل انما الانسان رحمة الله يا محمد وسليمان بن هرم قال العقيلي
هو مجهول وحديثه غير محفوظ وروى الخرائطي باسناد فيه قطر عن عبد الله بن عمر مرفوعا

يؤتى

يؤتى بالعبد يوم القيمة فيوقف بين يدي الله تعالى فيقول للملائكة انظروا في عمل عبدي ونعمتي
عليه فينظرون فيقولون ولا يدون نعمة واحدة من نعمك عليه فيقول انظروا في عمله سيئه و
صالحه فينظرون فيجدون كفافا فيقول عبدي قد قبلت حسناتك وغفرت لك سيئاتك وفي
وهب لك نعمتي فيما بين ذلك والمقصود ان الله سبحانه انع على عباده بما لا يحصونه كما قال تعالى
وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وطلب منهم الشكر وحثهم عليه قال سليمان التيمي ان الله انعم
على العباد على قدره وكلفهم الشكر على قدرهم حتى ربما منع من الشكر بالاعذار التي يعلمونها بفضله
وبالحمد يستوجب عليها كما خرجه ابو داود والنسائي من حديث عبد الله بن عتاد عن النبي صلى الله عليه وسلم
من قال حين يصبح اللهم ما اصبح بي من نعمة او باحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك فلك
الحمد ولك الشكر فقد ادى شكر ذلك اليوم ومن قالها حين يمسي فقد ادى شكر ليلته وفي رواية للنسائي
عن ابن عباس وخرج الحاكم من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما انعم الله على عبد نعمة
فعلم انها من عند الله الا كتب له شكرها قبل ان يشكرها وما اذنب عبد ذنبا فندم على الا كتب
له مغفرة قبل ان يستغفره وقال ابو عمر والشيباني قال موسى عليه السلام يوم الطور يا رب افادا
صليت من قبلك وان انا تصدقت من قبلك وان انا ابلغت الرسالة من قبلك كيف اشكرك
قال الآن شكرتني وعن الحسن قال قال موسى يا رب يستطيع آدمي يؤدي شكر ما صنعت اليه
خلقته بيدك ونفخت فيه من روحك واسكنته جنتك وامرت الملائكة فسجدوا له قال يا موسى ان
ذلك مني تحمدني عليه وكان ذلك شكرا لما صنعت وعن ابي الجلد قال قرات في مسئلة داود عليه
السلام قال يا رب كيف اشكرك وانا لا اصل الى شكرك الا بنعمتك فاتاه الوحي يا داود ما علمت ان
الذي بك من النعمة مني قال بلى قال فاني ارضى بذلك منك شكرا قال وقرات في مسئلة موسى عليه السلام
يا رب كيف اشكرك حتى اشكرك وصغرها عندي فجعلها عندي كالجواذي فاتاه الوحي
يا موسى الآن شكرتني وقال بكر بن عبد الله ما قال العبد الحمد لله مرة الا وجبت عليه فعجز عنه بقوله الحمد لله
فاجزا ذلك النعمة جزاهما ان يقول الحمد لله فجاءت نعمة اخرى فلا تنفد نعم الله وروى ابن ماجه
من حديث انس مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما انعم الله على عبد من نعمة فقال
الحمد لله الا كان الذي اعطى افضل مما اخذ وروينا نحوه من حديث شهر بن حوشب عن اسماء بنت
يزيد مرفوعا ايضا وروى هذا عن الحسن البصري نحوه وكتب بعض عمال عمر بن عبد العزيز اليه
اني بارض قد كثرت فيها النعم حتى لقد حشيت على اهلها من ضعف الشكر فكتب اليه عمر اني كنت
اراك اعلم بما انت به مما انت ان الله لم ينعم على عبد نعمة فحمد الله عليها الا كان حمده افضل من نعمته
كنت لا اعرف ذلك الا من كتاب الله المنزل قال تعالى ولقد اتينا داود وسليمان علما وقالا الحمد لله

وقال وسيأتي الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زمرا إلى قوله الحمد لله الذي صدقنا وعده الآية وأي نعمة
أفضل من دخول الجنة وذكر ابن أبي الدنيا في كتاب الشكر عن بعض العلماء أنه صوب هذا القول
أعني قول من قال إن الحمد أفضل من النعم وعن ابن عيينة أنه خطأ قائله وقال لا يكون فعل
العبد أفضل من فعل الرب عز وجل لكن الصواب قول من صوب فإن المراد بالنعم الدنيوية
كالعافية والرزق والصحة ودفع الكرب ونحو ذلك والحمد هو من النعم الدينية وكلاهما نعمة
من الله لكن نعمة على عبده بهدايته لشكره بها الحمد عليها أفضل من النعم الدنيوية على عبده
فإن النعم الدنيوية إن لم يقترن بها الشكر صارت وبالا كما قال أبو حازم كل نعمة لا تقرب من
الله فهي بلية فإذا وفق الله عبده الشكر على نعمه الدنيوية بالحمد أو غيره من أنواع الشكر كان
ذلك هذه النعمة خيرا من ذلك النعم وأحب إلى الله تعالى فإن الله تعالى يحب الحامد ويرضى من عبده أن
يأكل الأكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمده عليها والتنابا النعم والحمد عليها وشكرها عند
أهل الجود والكرم أحب إليهم من أموالهم فهم يبذلونها طلبا للثناء عليهم عز وجل الكريم من
أجود الأجودين فهو يبذل نعمه لعباده ويطلب منهم الثناء بها وذكرها والحمد عليها ويرضى بذلك
منهم شكرا عليها وإن كان ذلك كله من فضله عليهم وهو غير محتاج إلى شكرهم لكنه يحب ذلك
من عباده حيث كان صلاح العبد وفلاحه وكماله فيه ومن فضله سبحانه أنه نسب الحمد والشكر
إليهم وإن كان من أفضل نعمه عليهم وهذا كأنه أعطاهم ما أعطاهم من الأموال ثم استقرض
منهم بعضه ومدحهم بإعطائه وأكمل ملكه ومن فضله ولكن كرمه اقتضى ذلك ومن هنا
يعلم معنى الأثر الذي جاء موقوفا ومرفوعا الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده ولنرجع
الآن إلى تفسير كل سلامى عليه من الناس عليه صدقة وكل يوم تطلع فيه الشمس يعني أن الصدقة
عليه تجب عن هذه الأعضاء في كل يوم من أيام الدنيا فإن اليوم قد يعبر به عن هذه الأزمنة كما
يقال في يوم صفين وكان مدة أيام وعن مطلق الوقت كما في قوله تعالى الا يوم يأتي ليس
مصروفا عنهم وقد يكون ذلك ليلا ونهارا فإذا قيل كل يوم تطلع فيه الشمس علم أن هذه
الصدقة على آحاد من في كل يوم يعيش فيه من أيام الدنيا وظاهر الحديث يدل على أن هذا الشكر
بهذه الصدقة واجب على كل مسلم كل يوم ولكن الشكر على درجتين أحدهما واجب وهو
أن يأتي بالواجبات ويجتنب المحارم وهذا لابد منه ويكفي في شكر هذه ويدل على ذلك ما خرجه
أبو داود من حديث أبي الأسود الدئلي قال كنا عند أبي ذر فقال يصبح على كل سلامى من أحدكم
في كل يوم صدقة فله بكل صلاة صدقة وصيام صدقة وحج صدقة وتسبيح صدقة وتكبير صدقة
وتحميد صدقة وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الأعمال الصالحات فأكد وفجزي أحدكم من ذلك
ركعتان الضحى وقد تقدم من حديث أبي موسى المخرج في الصحيحين فمن لم يفعل فليمسك عن الشر

فإنه له صدقة وهذا يدل على أنه يكفيه أن لا يفعل من الشر شيئا وإنما يكون مجتنبا للشر إذا قام
بالفرائض واجتنب المحارم فإن اعظم الشر ترك الفرائض ومن هنا قال بعض السلف الشكر
ترك المعاصي وقال بعضهم الشكر أن لا يستعان بشيء من النعم على معصية وذكر أبو حازم
مسألة الزاهد شكر الجوارح كلها أن تكف عن المعاصي وتشتغل في الطاعات ثم قال وأما
شكر باسانه ولم يشكر بجميع عضائه فمثله كمثل رجل له كساء فأخذ بطرفه ولم يلبسه فلم
ينفعه ذلك من الحر والبرد والثلج والمطر وقال عبد الواحد بن زيد بن أسلم لينظر العبد في نعم
الله في بدنه وسمعه وبصره ويديه ورجليه وغير ذلك ليس من هذا شيء إلا وفيه نعمة لله
عز وجل حق على العبد أن يعمل بالنعم التي هي في بدنه لله في طاعته ونعمة أخرى في الرزق
حق عليه أن يعمل لله فيما أنعم عليه من الرزق في طاعته من عمل بهذا كان قد أخذ بحزم الشكر
وأصله وفرعه وروى الحسن رجلا يتخير في مشيته فقال لله في كل عضو نعمة اللهم لا
تجعلنا ممن يتقوى بنعمتك على معصيتك الدرجة الثانية من الشكر الشكر الكلي
وهو أن يعمل العبد بعد أداء الفرائض واجتناب المحرمات بنوافل الطاعات وهذه هي درجة
السابقين المقربين وهي التي أرشد إليها النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الأحاديث التي نسوق ذكرها
وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد في الصلاة وفي صوم حتى تتطرق قدماه فإذا قيل له لتفعل
هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيقول أفلا أكون عبدا شكورا وقال بعض
السلف لما قال الله عز وجل اعملوا آل داود شكرا لم يأت عليهم ساعة من ليل أو نهار إلا وفيهم
مصل لله وهذا مع أن بعض هذه الأعمال التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم واجبا على الأعيان
كالمشي إلى الصلاة عند من يرى وجوب الصلاة في الجماعات في المساجد وإما على الكفاية
كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإعانة الملهوف والعدل بين الناس فإن الحكم بينهم أو بالإصلاح
الإصلاح وقد روي من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفضل الصدقة إصلاح
ذات البين وهذه الأنواع التي أشار إليها النبي صلى الله عليه وسلم من الصدقة منها ما نفعه متعد
كالإصلاح وإعانة الرجل على دابته فحمله عليها أو رفع متاعه عليها أو الكلمة الطيبة ويدخل
فيها السلام وتشميت العاطس وإزالة الأذى عن الطريق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي
التحاية في المسجد وإعانة ذي الحاجة الملهوف وإسماع الأصم والبصر للنفوس بصره وهداية الأعمى
وغير الطريق وجاء في بعض روايات في ذروة بيا على الأذى صدقة يعني من لا يطيق الكلام
إما لآفة في لسانه أو لعجمة في لغته فيبين له ما هو محتاج إليه ومنه ما هو فاضل نفع كالتسبيح والتحميد

والتهليل والمشي الى الصلاة وصلاة ركعتي الضحى وانما كانتا مجزيتين عن ذلك كله لان في
الصلاة استعمال الاعضاء كلها في الطاعة والعبادة فتكون كافية في شكر سلامة هذه
الاعضاء وبقية هذه الخصال المذكورة اكثرها استعمال البعض من الاعضاء على الندب خاصة
فلا تكفي الصدقة بها حتى يأتي بها بعدد سلامى البدن وهي ثلاثمائة وستون كما
في حديث عائشة وفي المسند عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الندرون اي
الصدقة افضل قالوا الله ورسوله اعلم قال المنحة منحة الخادم او الظهر ظهر الدابة او لبن الشاة
ولبن البقوة والمراد بمنحة الخادم قرضها وبمنحة ظهر الدابة اقتراضها وهو اعارتها لمن
يركبها وبمنحة لبن البقوة والشاة ان يمنحه بقرة او شاة ليشرب لبنها ثم يعيدها اليه واذا
اطلقت المنحة لم تنصرف الا الى هذا وخرج الامام احمد والترمذي من حديث البراء بن عازب
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من منح منحة لبن او ورق او هدى زقاقا فان له مثل عتق رقبة
وقال الترمذي معنى قوله من منح منحة ورق يعني به قرض الدراهم وقوله وهدى زقاقا اما
يعني به هداية الطريق وهو ارشاد السبيل وخرج البخاري من حديث حسان بن عطية
عن ابي كبشة السلولي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اربعون
خصلة اعلاها منحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها
الا ادخله الله بها الجنة قال حسان فعددنا ما دون منحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس
واماطة الاذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمسة عشر خصلة وفي صحيح مسلم
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من اهل بيت لا يحلبها على الماء اعارة دلوها واعارة محلبها
ومنحتها وحمل عليها في سبيل الله وخرج الامام احمد من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كل معروف صدقة ومن المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تفرغ من دلوك في اناه وخرجه
الحاكم وعنده زيادات وهي ما انفق المرء على نفسه واهله كتب له به صدقة وما وقى به عرضه
كتب له به صدقة وكل نفقة انفقها المؤمن فعلى الله خلفها ضامن الا نفقة في معصية او بنيان
وفي المسند عن ابي جري الهجيمي قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعروف فقال لا تحقرن من المعروف
شيئا ولو ان تفعل صلة الحبل ولو ان تعطي شسع النعل ولو ان تفرغ من دلوك في اناء المستسقي
ولو ان تنحي الشيء من طريق الناس يؤذيهم ولو ان تلقى اخاك بوجه طلق ولو ان تلقى اخاك
فتسلم عليه ولو ان تؤنس الوحشان في الارض ومن انواع الصدقة كف الاذى عن الناس باليد واللسان
كما في الصحيحين عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي الاعمال افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيله قلت
فاي الرقاب افضل قال انفسها عند اهلها واكثرها ثمنا قلت ارايت ان ضعفت عن بعض العمل قال تكف شرك

عن الناس

عن الناس فانها صدقة وفي صحيح ابن حبان عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله دلني على عمل
اذا عملته دخلت الجنة قال لئن قصرت في الكلام قلت يا رسول الله ان مع الايمان عملا قال ارضخ
مما رزقك الله قلت فان كان معدوما لا شيء له قال يعين مغلوبا قلت فان كان لا يحسن عملا
لا يبلغ عنه لسانه قال فيعين مغلوبا قلت فان كان ضعيفا قال فليصنع لاخرق قلت
فان كان اخرق فالتفت الي فقال ما اردت ان تدع لصاحبك شيئا من الخير فليدع الناس منه
اذا هو قلت يا رسول الله ان هذا كله ليسير قال والذي نفسي بيده ما من عبد يعمل بخلصة منها
يريد بها عند الله الا اخذت بيده يوم القيمة فادخلته الجنة فاشترطت في هذا الحديث لهذه
الاعمال كلها احلال الدين كما في حديث عبد الله بن عمرو الذي فيه ذكر الاربعين خصلة وهذا كما
في قوله لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل
ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما وقد روي عن الحسن وابن سيرين ان فعل
المعروف يوجر عليه وان لم يكن فيه نية سئل الحسن عن الرجل يسئل الرجل حاجة وهو بعضه
فيعطيه حيا هل فيه اجر فقال ان ذلك لمن المعروف وان في المعروف لاجرا خرجه حميد بن زنجويه
وسئل ابن سيرين عن الرجل يتبع الجنازة لا يتبعها احب ان يتبعها حيا من اهلها اليه في ذلك
اجر قال اجر واحد بل اجران اجر الصلاة على اخيه واجر الصلاة التي خرجه ابو نعيم في الحلية ومن
انواع اداء المعروف المسلم على المسلم بعضها مذكور في الاحاديث الماضية وفي الصحيحين
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض
واتباع الجنازة واجابة الدعوة وتشميت العاطس وفي رواية لمسلم للمسلم على المسلم ست
قيل ما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وفي الصحيحين عن
البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع بعيادة المريض واتباع الجنازة
وتشميت العاطس وابرار القسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام وفي رواية
لمسلم وارشاد الضال ورد السلام وسماه للصدقة المشي تحقق قال الادمي الواجب اليوم
قال ابن عباس من مشى تحق اليه ليقضيه له بكل خطوة صدقة ومنها انتظار المعسر وفي المسند
وسنن ابن ماجه عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم من انظر معسرا فله بكل يوم صدقة قبل ان يحل
الدين فاذا حل الدين فانظره بعد ذلك فله بكل يوم مثليه صدقة ومنها الاحسان الى الرهائم
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن سقيها وقال في كل كبد رطبة اجر وخبر النبي صلى الله عليه وسلم
ان بغيا سقت كلبا يلهث من العطش فغفر لها واما الصدقة القاصرة على نفس العامل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مثل انواع الذكر من التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والاستغفار والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
وكذلك تلاوة القرآن والمشي الى المساجد والجلوس فيها لانتظار الصلاة او استماع الذكر
ومن ذلك التواضع في اللباس والمشي والهدي والسمت في المنهض والكتاب الحلال والحرص فيه
ومنها ايضا محاسبة النفس على ما سلف من اعمالها والندم والتوبة من الذنوب السالفة
والحزن عليها واضعاف النفس والازدراء بها ومقتها في الله والبكاء من خشية الله والتفكر في
ملكوت السموات والارض وفي امور الاخرة من الوعد والوعيد ونحو ذلك مما يزيد به الايمان
في القلب وينشأ عنه كثير مما عد من اعمال القلوب كالمحبة والخشية والرجاء والتوكل وغير ذلك وقد
قيل ان هذا الفكر افضل من اكثر هذه الاعمال لشدة دوامه وقد روي ذلك عن غير واحد من التابعين
منهم سعيد بن المسيب والحسن وعمر بن عبد العزيز وفي كلام الامام احمد ما يدل عليه قال العبد
لان ابكي من خشية الله احب الي من ان تصدق بوزني ذهبا

الحديث السابع والعشرون

عن النواس بن سمعان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البر حسن الخلق والاثم
ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس رواه مسلم وعن وابصة بن معبد
قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتيت تسأل عن البر والاثم قال استفت قلبك
البر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر
وان افتاك الناس وافتوك قال الشيخ رحمه الله حديث حسن رويناه في مسندي الامامين
احمد بن حنبل والدارمي باسناد حسن اما حديث النواس فخرجه مسلم من رواية معوية
بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النواس ومعوية وعبد الرحمن بن جبير
وابوه تفرد بتخريج حديثهم مسلم دون البخاري واما حديث وابصة فخرجه الامام احمد
من طريق حماد بن سلمة عن الزبير بن عبد السلام عن ابي معبد عبد الله بن مكدر عن وابصة بن
معبد قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا لا اريد شيئا من البر والاثم الا سألت عنه فقال لي
ادن يا وابصة فدنوت منه حتى مست ركبتي ركبته فقال يا وابصة اخبرك ما جئت تسألني
او تسألني قلت يا رسول الله اخبرني قال جئت تسألني عن البر والاثم قلت نعم فجمع اصابعه
الثلاث فجعل ينكت بها في صدري ويقول يا وابصة استفت نفسك البر ما اطمأنت اليه النفس
والاطمأن اليه القلب والاثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وان افتاك الناس وافتوك
وفي رواية اخرى للامام احمد ان الزبير لم يسمعه من ايوب وقال احدثني جليسه وقد
رواه في اسناد هذا الحديث امران كل منهما يوجب ضعفه احدهما انقطاع بين الزبير وايوب
فانه رواه عن قوم لم يسمهم والثاني ضعف الزبير هذا قال الدارقطني روى احاديث مناكير
وضعفه ابن حبان ايضا لكنه سماه ايوب بن عبد السلام فاخطأ اسمه وله طريق اخرى عن

وابصة

وابصة خرجه الامام احمد من رواية معوية بن صالح عن عبد الله السلمي قال سمعت وابصة
فذكره مختصرا ولفظه قال البر ما انشرح له الصدر والاثم ما حاك في صدرك وان افتاك عنه
الناس والمفتي هذا قال عنه علي بن المديني هو مجهول وخرجه البزار والطبراني وعندهما
ابو عبد الله الاسدي وقال البزار لا نعلم احدا سماه كذا قال وقد سمي في بعض الروايات محمد
قال عبد الغني الحافظ لا اعرفه قال فائدة الحديث محمد بن سعيد المصلوب لما دفعت ذلك والمصلوب
هذا اصله النصراني الزنديق وهو مشهور بالكذب والوضع ولكنه لم يدرك وابصة والله اعلم
وقد روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وفي بعضها طرفة جيدة
وخرجه الامام احمد وابن حبان في صحيحه من طريق يحيى بن كثير عن زيد بن سلام عن جده مخطور
عن ابي امامة قال قال رجل يا رسول الله قال ما حاك في صدرك شأنه فدعه وهذا اسناد جيد
على شرط مسلم فانه خرج حديث يحيى بن كثير عن زيد بن سلام وانتقد احمد سماعه منه وانكره
ابن معين وخرج الامام احمد من رواية عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت سليمان بن سليم
قال سمعت ابا ثعلبة الخشني يقول قلت يا رسول الله اخبرني بما يحل وبما يحرم علي قال البر
ما سكنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما لم تسكن اليه النفس ولم يطمئن اليه القلب وان افتاك
المفتون وهذا ايضا اسناد جيد وعبد الله بن العلاء بن زبر ثقة خرج له البخاري ومسلم
ثقة مشهور ايضا وخرج الطبراني باسناد ضعيف عن وائلة بن الاسقع قال كنا
اختي يا رسول الله عن امر لا اسئل عنه احدا بعدك قال استفت قلبك قلت كيف لي بذلك قال
تدع ما لا يريبك الى ما لا يريبك وان افتاك المفتون قلت كيف لي بذلك قال تضع يدك على
فؤادك فان القلب يسكن للحلال ولا يسكن للحرام وروى نحوه من حديث ابي هريرة باسناد
ضعيف ايضا وروى ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب ان سويد بن قيس اخبره عن عبد الرحمن
بن معوية ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يحل لي وما يحرم علي وردد
عليه ثلاث مرات كل ذلك يسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اين السائل فقال انا يا رسول الله
فقال يا صبيعة ما انكر قلبك فذكره خرجه ابو القاسم البغوي في معجمه وقال لا ادري عبد الرحمن
بن معوية سمع النبي صلى الله عليه وسلم او لا اعلم له غير هذا الحديث قلت هو عبد الرحمن بن
معوية بن حديج جاء منسوبا في كتاب الزهد لابن المبارك وعبد الرحمن هذا تابعي مشهور تحفة
مرسل وقد صح عن ابن مسعود انه قال الاثم حواز القلوب واصح به الامام احمد ورواه جرير
عن منصور عن محمد بن عبد الرحمن عن ابيه قال قال عبد الله اياكم وحزاز القلوب وما حزاز القلوب
قال ذعه قال ابو الدرداء الخير في الطمانينة والشر في الريبة وروي عن ابن مسعود رفعه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احر منقطعا انه قيل له الاثم شيء يحيك في صدورنا لاندري هو حلال ام حرام فقال اياكم
والحياكات تأبى الاثم والحيك والحز متقاربان في المعنى والمراد ما اثر في القلب ضيقا
وحرجا ونفورا وكراهة وهذه الاحاديث مشتملة على تفسير البر والاثم وبعضها فيه
تفسير الحلال والحرام كحديث النواس بن سمعان فسر النبي صلى الله عليه وسلم البر بحسن الخلق
وفسره في حديث وابصة وغيره بما اطمأن اليه النفس والقلب كما فسر الحلال والحرام بذلك
وفي حديث ابي ثعلبة وانما اختلف في تفسير البر لان البر يطلق بمعنيين احدهما با
عتبار معاملة الخلق بالاحسان وربما خص بالاحسان الى الوالدين فيقال بر الوالدين
ويطلق على الاحسان الى الخلق كلهم كما هو معلوم وقد صنف ابن المبارك كتابا سماه كتاب البر والصلة
وكذلك في صحيح البخاري وجامع الترمذي كتاب البر والصلة ويتضمن هذا الكتاب الاحسان
الى الخلق وتقدم في حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده انه قال
يا رسول الله من ابر قال امك قال ثم من قال ثم امك قال ثم من قال الاقرب فالاقرب وفي هذا
المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم الحج البر وليس له جزاء الا الجنة وفي المسند انه صلى الله عليه وسلم سئل
عن البر الحج فقال اطعام الطعام وافشاء السلام وفي رواية وطيب الكلام وكان ابن عمر يقول
البر شيء هين وجه طلق وكلام لين واذا قرن بالتقوى كما في قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى
فقد يكون البر معاملة الخلق بالاحسان وبالتقوى معاملة الحق بفعل طاعته واجتناب
محارمه وقد يكون البر اسما لفعل الواجبات وبالتقوى اجتناب المحرمات وقوله تعالى ولا
تعاونوا على الاثم والعدوان فقد يراد بالاثم المعاصي وبالعدوان ظلم الخلق وقد يراد بالاثم
ما هو محرم في نفسه كالربا والسرقة والخمر وبالعدوان مجاوزة ما نهي عنه الى ما نهي عنه
مما جنسه مأذون فيه كقتل ما ابيح قتله بقصاص ومما لا يباح واخذ زيادة على الواجب على
الناس في الزكاة ونحوها ومجاوزة الحد الذي امر به في الحدود ونحو ذلك والمعنى الثاني
من معنى البر ان يراد به فعل جميع الطاعات الظاهرة والباطنة كقول الله عز وجل ولكن البر
من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة الى قوله وكذلك المتقون وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الايمان فتلى هذه الآية فالبر بهذا المعنى يدخل فيه جميع
الطاعات الباطنة كالايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والطاعات الظاهرة كانفاق المال
فيما يحبه الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة والوفاء بالعهد والصبر على الاقدار كالمرض والفقر
وعلى الطاعات كالصبر عند لقاء العدو وقد يكون جواب النبي صلى الله عليه وسلم سائلا لجميع في
حديث النواس شاملا لهذه الخصال كلها لان حسن الخلق قد يراد به التخلق باخلاق الشريعة

والتأدب

والتأدب بآداب الله التي أدب بها عباده في كتابه كما قال تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم وانك لعلى
خلق عظيم وقالت عائشة كان خلقه صلى الله عليه وسلم القرآن تعني انه يتأدب بآدابه فيفعل
اوامره ويجتنب نواهيه فصار العمل بالقرآن له خلقا كالجبلة والطبيعة الا يفارقه وهذا من
اعلى الاخلاق واشرفها واجلها وقد قيل ان الدين كله خلق واما في حديث
وابصة فقال البر ما اطمأن اليه القلب واطمأنت اليه النفس وفي رواية ما انشرح له الصدر
وفسر الحلال بنحو ذلك كما في حديث ابي ثعلبة وغيره وهذا يدل على ان الله فطر عباده
على معرفة الحق والسكون اليه وقبوله وركب في الطباع محبة ذلك والنفور عن ضده
وقد يدخل هذا في قوله تعالى في حديث عياض بن حمار اني خلقت عبادي حنفاء كلهم وانهم
اتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما احللت لهم وامرتهم ان يشركوا بي ما لم انزل به سلطانا وقوله كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه
او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء وقال ابو هريرة
اقرأوا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها ولهذا سمى الله ما امر به معروفا وما نهى عنه
منكرا فقال تعالى انه يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر
والبغي وقال في صفة الرسول صلى الله عليه وسلم يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث
واخبر ان قلوب المؤمنين تطمئن بذكره والقلب انما يدخله نور الايمان وانشراحه وانفساح
يسكن للحق ويطمئن به ويقبله وينفر عن الباطل ويكرهه ولا يقبله وقال معاذ بن جبل
احذركم زيغة الحكيم فان الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم وقد
يقول المنافق كلمة الحق فقيل لمعاذ ما يدريني ان الحكيم قد يقول كلمة الضلالة واتأمل
فوق قد يقول كلمة الحق قال اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال ما هذا ولا ينثنك
ذلك عنه فانه لعله ان يراجع ويتلقى الحق اذا سمعه فان الحق نور وجاء ابو داود وفي
رواية له قال بلى ما شأنه عليك منه فتعلم الحكيم حتى تعرف ما اراد بهذه الكلمة فهذا يدل
على ان الحق والباطل لا يلتبس امرهما على المؤمن البصير بل يعرف الحق بالنور الذي عليه
فيقبله قلبه وينفر عن الباطل فينكره ولا يعرفه ومن هذا المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم
سيكون في آخر الزمان قوم يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم يعني
انكم يا نون بما تنكره قلوب المؤمنين ولا تعرفه وفي قوله انتم ولا آباؤكم اشارة الى ان ما
استقر معرفته عند المؤمنين مع تطاول الزمان وتقادم العهد فهو الحق والايمان ما احدث

شبكة الألوكة www.alukah.net

بعد ذلك ما يستنكر فلا اخبره فيه فذا حديث وابصة وما في معناه على المرجوع الى القلوب
عند الاشتباه فاسكنا اليه القلب وانشرح اليه الصدر فهو البر والحلال وما كان بخلاف
ذلك فهو الاثم والحرام **وقوله في حديث** النواس بن سمعان الاثم ما حاك في صدرك
وكرهت ان يطلع عليه الناس اشار الى ان الاثم ما اثر في الصدر وكره حرجا وضيقا وقلقا
واضطرابا فلم ينشرح له الصدر وهو هذا فهو عند الناس مستنكر فيحيك فينكرونه عند اطلاعهم
عليه وهذا على ان الاثم عند الاشتباه وهو ما استنكر الناس فاعله وغيره
فاعله وعلى هذا المعنى قوله ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما راوه
المؤمنون قبيحا فهو عند الله قبيح **وقوله في حديث** وابصة وانفي نفسك وان افتاك المفتون
يعني ان ما حاك في صدر الانسان فهو اثم وان افتاه غيره بانه ليس باثم وهذه مرتبة
ثانية وهو ان يكون الشيء مستنكرا عنده دون غيره وقد جعله ايضا اثما وانما يكون
ذلك اذا كان صاحبه ممن شرح صدره للايمان وكان المعنى يعني له بمجرد الظن او ميل
هوى من غير دليل شرعي فاما ما كان مع المفتي به دليل شرعي والواجب على المستفتي الرجوع
اليه وان لم ينشرح له صدره وهذا كالرخص الشرعية مثل الفطر في السفر والمرض وقصر الصلاة
في السفر ونحو ذلك مما لا ينشرح به صدور كثير من الجهال فهذا لا عبرة به وقد كان النبي صلى الله
عليه وسلم احيانا يامر الصحابة بما لا تنشرح به صدور بعضهم فيمتنعون من فعله فيغضب
من ذلك كامرهم بفسخ الحج الى العمرة فكرهه منهم وكامرهم بتحرهم والتحلل بعمرة
الحديبية فكرهوه وكرهوا مقاضاته لقريش على ان يرجع من عامه وعلى ان من اتاه منهم رده
اليهم وفي الجملة فاوردالنص سببا للمؤمن الا طاعة الله ورسوله كما قال فقاوما لكم الله
ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم الاية وينبغي ان يلحق ذلك
بانشراح الصدر والرضا كان ما شرعه الله ورسوله تحب الايمان والرضى به والتسليم له كما قال
تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الاية واما ما ليس فيه نص من الله ورسوله
ولا عن يقتدى بقوله من الصحابة وسلف الامة فاذا وقع في نفس المؤمن المطمئن قلبه بالايمان
بيان المنشرح صدره بنور المعرفة واليقين منه شيء وحل في صدره لشبهة موجودة ولم
نجد من يفتي فيه بالرخصة الامن يخبر عن رايه وهو من لا يوثق بعلمه وبدينه بل هو
معروف باتباع الهوى فههنا يرجع المؤمن الى ما حاك في صدره وان افتاه هؤلاء
المفتون وقد نص الامام احمد على مثل هذا قال المروذي في كتاب الورع قلت لابي عبد الله
ان القطيعة اوقع في نفسي من مسايرة الاسواق وقد وقع في قلبي ضيق من امر رجل اشر بها

امر قدر مثلوث قلت فتكره العمل فيها قال لا ان كان لا يقع في قلبك شيء قلت قد وقع
في قلبي منها شيء قال لعل مسعود الاثم حواز القلوب قلت انما هذا عادة المساورة قال
اي شيء وقع في قلبك قلت قد اضطرب علي قلبي قال الاثم حواز القلوب وقد سبق
في حديث شرح حديث النعمان بن بشير الحلال بين وفي حديث الحسن بن علي دع ما يريبك
الى ما لا يريبك وشرح حديث اذا لقي شيء فاصنع ما شئت شيء يتعلق بتفسير هذه الاحاديث
المذكورة ههنا وقد ذكر طوائف من فقهائنا الشافعية والحنفية المتكلمين في اصول
الفقه مسئلة الالهام وهل هو حجة املا وذكروا فيه اختلافا بينهم وذكر طائفة من اصحابنا
ان الكشف ليس بطريق في الاحكام وهذه القاضي ابو يعلى من كلامهم احد قولي المتكلمين
بالخطرات والوساوس وحاصل قولهم طائفة من اصحابنا في ذلك وقد ذكر بعضهم
بالرجوع الى حواز القلوب واما ذكر احمد وغيره المتكلمين بالوساوس والخطرات من الصوفية
حيث كان كلامهم في ذلك لا يستند الى دليل شرعي بل الى مجرد راي وذوق كما كان بعض الصلاح
في مسائل الحلال والحرام بمجرد الراي من غير دليل شرعي وانما الرجوع في الامور المشتبهة
الى حواز القلوب فقد دلت عليه النصوص النبوية وفتاوى الصحابة فلعل ينكره الامام احمد
بعد ذلك لا سيما وقد نص على الرجوع اليه موافقة لهم وقد سبق الحديث ان الصدق
طمانينة والكذب ريبة فالصدق ينشرح به الصدر والكذب يسكن القلب اليه ومعرفة ونفوره
عن الكذب وانكاره كما قال الربيع بن خثيم ان للحديث ضوءا كضوء النهار فتعرفه وظلمة
كظلمة الليل وخرج الامام احمد من حديث يعقوب عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن
ابي حميد وابي اسيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الحديث عني تلين
قلوبكم وتلين له ابشاركم واشعاركم وترون انه منكم قريب فانا اولاكم به واذا سمعتم
عني تنكره قلوبكم وتنفر منه ابشاركم واشعاركم وترون انه منكم بعيد فانا ابعدكم منه
واسناده قد قيل انه على شرط مسلم فانه خرج بهذا الاسناد بعينه حديثا لكن هذا الحديث
معلول رواه بكير بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد عن عباس بن سعد عن ابي كعب
قوله قال البخاري هو الحكم وروى يحيى بن ادم عن ابي ذويب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حدثتم عني حديثا تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوه فاني
اقول ما يعرف ولا ينكر واذا حدثتم عني حديثا تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوه فاني
لا اقول ما ينكر ولا يعرف وهذا الحديث معلول ايضا واختلف في اسناده على ابي ذويب

شبكة الألوكة www.alukah.net

ورواه الحفاظ عنه عن سعيد مرسلا والمرسل اصح عند ائمة الحفاظ منهم ابن معين والبخاري
وابو حاتم الرازي وابن خزيمة وقال ما رايت احدا من علماء الحديث يثبت وصله وانما الخلاف هذه
الاحاديث على نقد يصححها على معرفة ائمة الحديث الجهابذة النقاد الذين كثرت ممارستهم
لكلام النبي صلى الله عليه وسلم وكلام غيره ولمجاري رواة الحديث وعلله الاخبار ومعرفة صحيح قصد فهم
وكذبهم وضبطهم وصفظهم فان هؤلاء لهم نقد خاص في الحديث مخصوص بمعرفته كالصيرفي
بمعرفة النقود جيدها ورديها وخالصها ومشوبها والجوهري الحاذق في معرفة الجواهر يا
نقاد الجواهر وكلام هؤلاء لا يمكن ان يعبر عن سبب معرفته ولا يقيم دليلا الغير سواية ذلك
انه يعرض الحديث على جماعة ممن يعلم هذا العلم فيتفقون في الجواب فيه من غير مواطاة
وقد امتحن هذا مني غير مرة في زمن ابي زرعة وابي حاتم فوجدا الامر على ذلك فقال السائل
اشهد ان هذا العلم الهام قال الاعمش كان ابراهيم النخعي صرفيا في الحديث كنت اسمع من الرجال
فاعرض عليه ما سمعته وقال عروب قيس ينبغي لصاحب الحديث ان يكون مثل الصيرفي
الذي ينقد الدراهم فان الدراهم فيها الزيف والبهرج فكذلك الحديث وقال الاوزاعي كنا
نسمع الحديث فنعرضه على اصحابنا كما نعرض الدرهم اكثر ابن على الصارفة فما عرفوا اخذنا
وما انكروا تركنا وقيل لعبد الرحمن بن مهدي انك تقول الشيء هذا ابيض فهذا ابيض فمن
تقول فقال ارايت لو اتيت الناقد فاريته دراهمك فقال هذا جيد وهذا بهرج اكنت تسأله
عن ذلك او تسلم الامر اليه قال بل اسلم الامر اليه قال فهذا كذلك طول المجالسة والمناظرة
والخبرة وقد روي نحو هذا المعنى عن الامام احمد ايضا وانه قال له يا ابا عبد الله تقول هذا
الحديث منكر فكيف علمت ولم تكتب الحديث كله قال مثلنا كمثل ناقد العين لم تقع العين على بيده
كلها فاذا وقع بيده الدينار يعلم انه جيد او رديء وقال ابن مهدي معرفة الحديث الهام وقال
انكار الحديث عند الجهال كهانة وقال ابو حاتم الرازي مثل معرفة الحديث كمثل فص ثمنه
مائة دينار واخر مثله على لونه ثمنه عشرة دراهم قال وكلاهما ابيض فما الدليل على ان هذا يساوي
فقده فكذلك فحن رزقنا علما لا يتهيأ لنا ان نخبر كيف علمنا ان هذا حديث كذب وهذا
حديث منكر الا بما نعرفه ويعرف جوهرة الدينار بقياسه الى غيره فان تخلف عنه في
الحرة والصفا علم انه مغشوش ويعلم جنس الجوهر بالقياس الى غيره فان خالفه في
المائية والصلابة علم انه زجاج ويعلم صحة هذا الحديث بعدالة ناقليه وان يكون كلاما
يصلح مثله ان يكون كلام النبوة ونعرف سقمه وانكاره بتفرد من لم تصح عدالته برواية ولا يعلم
وبكل حال فالجهابذة النقاد والعارفون بعلل الحديث افراد قليل من اهل الحديث جدا
واول من اشتهر بالكلام في نقد الحديث بن سيرين ثم خلفه ايوب السختياني واخذ ذلك

عنه

عنه شعبة واخذ عن شعبة يحيى القطان وابن مهدي واخذ عنهما احمد وعلي بن المديني
وابن معين واخذ عنهم مثل البخاري وابي داود وابو زرعة وابو حاتم وكان ابو زرعة
في زمانه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وما اعرف اذا دفعت هذا عن واحد اثنين فما اقل من يحفظ
هذا وكان يحفظ مائتي الف حديث وما سمعت ابا زرعة قال ابو حاتم حاذ طب الذي قال تحفظ هذا يعني البارع
ما بقي بمصر ولا بالعراق واحد تحفظ هذا وقيل له بعد موت ابي زرعة تعرف احدا تحفظ هذا
قال لا وجائز بعد هؤلاء جماعة منهم النسائي والعقيلي وابن عدي والدارقطني وقل
من جاء بعدهم ممن هو بارع في معرفة ذلك حتى قال ابو الفرج ابن الجوزي في اول كتابه
الموضوعات قد قل من يفهم هذا لبعد عهد والله على الحديث الثامن
والعشرون عن ابي نجيح العرباض بن سارية رضي الله عنه قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا يا رسول الله كانها موعظة
مودع فاوصنا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان تأمر عليكم عبد حبشي
وانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين
المهديين عضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة
رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح هذا الحديث خرجه الامام احمد
وابو داود والترمذي وابن ماجه من رواية ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن
عبد الرحمن بن عمرو السلمي زاد الامام احمد وابو داود في حديثه عن ثور وحجر بن حجر الكلاعي
كلاهما عن العرباض بن سارية وقال الترمذي حسن صحيح وروى وقال ابو نعيم هو حديث
جيد من صحيح حديث الشاميين قال ولم يتركه البخاري ومسلم انكارا منهما له وزعم الحاكم
ان سبب تركهما له انهما توهما انه ليس له راو عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد
وقد رواه ايضا عن يحيى بن سعيد ومحمد بن ابراهيم التيمي وغيرهما قلت ليس الامر كما ظنه وليس الحديث على شرطهما فانهما لم يخرجا لعبد الرحمن السلمي ولا
لحجر الكلاعي شيئا وليس ممن اشتهر بالعلم والرواية وايضا فقد اختلف فيه على خالد
بن معدان فروي عنه كما تقدم وروي عنه عن ابي بلال عن العرباض وخرجه الامام احمد
من هذا الوجه ايضا وروي ايضا عن ضمرة بن حبيب عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن
العرباض خرجه من طريق الامام احمد وابن ماجه وزاد في حديثه فقد تركتكم على البيضاء
ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي الا هالك وزاد في آخر الحديث وانما المؤمن كالجمل
حيث ما قيد انقاد وقد ذكر طائفة من الحفاظ هذه الزيادة في آخر الحديث وقالوا هي

مدرجة فيه وليست منه قاله احمد بن صالح المصري وغيره وقد خرجه الامام احمد وقال في
حديثه وكان اسد بن موسى يزيد في هذا الحديث فانما المؤمن كالجمل الانف حيث ما قيد
انقاد وخرجه ابن ماجه ايضا من رواية عبد الله بن العلاء بن زبر حدثني يحيى بن ابي المطاع
سمعت العرباض فذكره وهذا اسناد جيد متصل ورواته ثقات مشهورون
وقد صرح فيه بالسماع وقد ذكر البخاري في تاريخه ان يحيى بن ابي المطاع سمع من العرباض وكم
يبلغه وهذه الرواية غلط ومن ذكره وذكر ابو زرعة الدمشقي وحكاه عن وحيي وهو لا
اعرف بشيوخهم من غيرهم والبخاري رحمه الله يقع له في تاريخه اوهام في اخبار اهل الشام
وقد روي عن العرباض من وجوه اخر وروي من حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم موعظة
وفي رواية احمد وابي داود وابن ماجه بلغه وفي رواية لهم ان ذلك بعد صلاة الصبح وكان
النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يعظ اصحابه في غير الخطبة لدائنة كالخطب الجمعة والاعياد وقد
امره الله بذلك فقال تعالى وعظهم وقل لهم في انفسهم قولا بليغا وقال ادع الى ربك بالحكمة
والموعظة الحسنة ولكنه كان لا يديم الوعظ بل يتخولهم احيانا كما في الصحيحين عن ابي وائل
قال كان عبد الله بن مسعود يذكرنا كل يوم خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن لوددت انك ذكرتنا
كل يوم فقال انه حدثنا كل يوم وقال ما يمنعني ان احدثكم كل يوم الا كراهة ان املكم وان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة كراهة السآمة علينا والبلاغة في الموعظة
مستحسنة لانها اقرب الى قبول القلوب واستجلابها والبلاغة هي التوصل الى افهام
المعاني المقصودة وايصالها الى قلوب السامعين باحسن صورة من الالفاظ الدالة عليها
واقصرها واحلاها للاسماع واوقعها في القلوب وكان صلى الله عليه وسلم يقصر خطبته
ولا يطيلها بل كان يبلغ ويوجز وفي صحيح مسلم عن جابر بن سمرة قال كنت اصلي مع النبي صلى الله
عليه وسلم فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا وخرج ابو داود ولفظه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يطيل الموعظة يوم الجمعة انما هي كلمات يسيرات وخرج مسلم من حديث
ابي وائل قال خطبنا عمار فاوجز وابلغ فلما نزل قلنا يا ابا اليقظان لقد ابلغت واوجزت
فلو كنت تنفست فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول الصلاة للرجل
وقصر خطبته مئنة من فقهه فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة فان البيان سحرا وفي
الامام احمد وابو داود من حديث الحر بن الحكم بن الحزن قال شهدت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم الجمعة فقام متوكئا على عصا او قوس فحمد الله واثنى عليه كلمات خفيفات طيبات
مباركات وخرج ابو داود عن عمرو بن العاص ان رجلا قام يوما فاكثر القول فقال عمرو
لو قصد

لو قصد في قوله لكان خيرا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للقد ابيا وامرت ان اتجوز
في القول فان الجوار خير وقوله ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب هذان
الوصفان بهما مدح الله المؤمنين عند سماع الذكر كما قال تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر
الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون وقال وبشر
المخبتين الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقال الم يأن للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله
وما نزل من الحق وقال الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين
يخشون ربهم الاية وقال واذا سمعوا ما انزل الى الرسول ترى اعينهم تفيض من الدمع وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يتغير حاله عند سماع الموعظة كما قال جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
خطب وذكر الساعة اشتد غضبه وعلى صوته واحمرت عيناه كانه منذر جيش يقول
صباحكم مساكم خرجه مسلم بمعناه وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين
زاغت الشمس فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا
عظاما ثم قال من احب ان يسئل عن شئ فليسأل عنه فوالله ما تسألوني عن شئ الا
اخبرتكم به في مقامي هذا قال انس فاكثر الناس البكاء واكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يقول سلوني فقام اليه رجل فقال اين مدخلي يا رسول الله قال النار وذكر الحديث وفي
مسند الامام احمد عن النعمان بن بشير انه خطب فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب
وقال انذرتكم النار حتى لو ان رجلا كان بالسوق لسمعه من مقامي هذا قال اصحى تسقط
خميصة كانت على عاتقه عند رجليه وفي الصحيحين عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتقوا النار اتقوا النار قال ثم اشاح ثم قال اتقوا النار ثم اعرض واشاح
ثلاثا حتى ظننا انه ينظر اليها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجد فبكلمة طيبة
وخرج الامام احمد من حديث عبد الله بن مسلمة عن علي او عن الزبير بن العوام قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنا فيذكرنا بايام الله حتى يعرف ذلك في وجهه
وكانه نذير قوم يصبحهم الامر غدوة وكان اذا كان حديث عهد بجبريل لم يتبسم ضاحكا
حتى يرتفع عنه وخرجه الطبراني والبزار من حديث جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اتاه الوحي او وعظ قلت نذير قوم اتاهم العذاب فاذا ذهب ذلك عنه رأيته اطلق
الناس وجها واكثرهم ضحكا واحسنهم بشرا وقولهم يا رسول الله كانها موعظة
مودع فاوصنا يدل على انه كان صلى الله عليه وسلم يبلغ في الموعظة مالم يبلغ في غيرها
فلذلك تفهم انها موعظة مودع فان المودع يستقصي ما لا يستقصي غيره في القول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والفعل وكذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي صلاة مودع لان من استشعر انه مودع
بصلاته افقنها على اكمل وجوهها وربما انه في خطبته كان قد عرض وقع منه صلى الله عليه وسلم
تعريض في تلك الخطبة بالتوديع كما عرض بذلك في حجة الوداع وقال لا ادري لعلي
لا القاكم بعد عامي هذا او طفق يودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع ولما رجع من
حجة الى المدينة جمع الناس بين مكة والمدينة بماء يسمى خما فخطبهم وقال يا ايها الناس انما
انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي فاجيب ثم حض على التمسك بكتاب الله ووصى
باهل بيته خرجه مسلم وفي الصحيحين ولفظه لمسلم عن عقبة بن عامر قال صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم على قتلى احد ثم صعد المنبر كالمودع للاحياء والاموات فقال اني فرطكم
على الحوض فان عرضه كابين ايله والجحفة واني لست اخشى عليكم ان تشركوا بعدي ولكن
اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوا فيها وتقتتلوا فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم قال
عقبة فكان اخر ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وله خرجه الامام احمد ولفظه
صلى امير رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد بعد ثمان سنين كالمودع للاحياء والاموات
ثم طلع على المنبر وقال اني فرطكم واني شهيد عليكم وان موعدكم الحوض واني لانظر اليه
ولست اخشى عليكم الفقر ولكن الدنيا ان تنافسوا فيها وخرج الامام احمد ايضا عن عبد الله
بن عمرو قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما كالمودع فقال انا محمد النبي الامي قال
ذلك ثلاث مرات ولا نبي بعدي واوتيت فواتح الكلم وخواتيمه وجوامعه وعلمت كم خزنة
النار وحملة العرش وتجوز لي دنى عوجيت امتي فاسمعوا واطيعوا ما دمت فيكم فاذا
ذهبت فعليكم بكتاب الله احلوا حلاله وحرموا حرامه فلعل الخطبة التي اشار اليها
العرباض بن سارية في حديثه بعض هذه الخطب او شبيها بها مما يشعر بالتوديع
وقوله فانا وصيا تعنون وصية جامعة ينتفع التمسك بها بعده ويكون فيها كفاية
لمن تمسك بها وسعادة له في الدنيا والاخرة وقوله صلى الله عليه وسلم اوصيكم بتقوى
الله تعالى والسمع والطاعة فهاتان الكلمتان تجمعان سعادة الدنيا والاخرة اما التقوى
فهي كافلة بسعادة الدنيا والاخرة لمن تمسك بها وهي وصية الله للاولين والاخرين كما
قال تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله وقد سبق شرح
التقوى بما فيه كفاية في شرح وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ واما السمع والطاعة لولاة
امور المسلمين ففيها سعادة الدنيا وبها ينتظم مصالح العباد في معاشهم وبها
يستعينون على اظهار دينهم وطاعة ربهم كما قال علي بن ابي طالب ان الناس لا يصلحهم

الامام

الا امام بر او فاجر ان كان فاجرا عبد المؤمن فيها دينه وحمل الفاجر فيها الى اجله وقال
الحسن في الامر الذي يلوى من امر نا خمسا الجمعة والجماعة والعيد والثغور والحدود واقامة
ما يقيم الدين الا بجمع وان جاروا وظلموا والله لما يصلح الله بهم اكثر مما يفسدون وهم ان
والله ان اعطا عنهم لغيظ وان فرقتهم لكفر وخرج الحاكم الا الثلاث الاخيرة كلها في كتاب الامارة من حديث
ابي امامة قال امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه حين صلوا العشاء ان احشدوا فان لي اليكم
حاجة فلما فرغوا من صلاة الصبح قال هل حشدتم كما امرتكم قالوا نعم قال اعيذكم بالله ان
تشركوا به شيئا هل عقلتم هذه ثلاثا قلنا نعم قال اقيموا الصلاة واتوا الزكاة هل
عقلتم هذه ثلاثا قلنا نعم قال اسمعوا واطيعوا هل عقلتم هذه ثلاثا قلنا نعم وكذا ذكر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتكلم كلاما طويلا لئلا نظرنا في كلامه فاذا هو قد جمع لنا
الامر كله وبهذا يلتئم الاصلين وصح النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع ايضا وخرج
الامام احمد والترمذي من رواية ام الحصين الاحمسية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخطب في حجة الوداع فسمعته يقول يا ايها الناس اتقوا الله وان امر عليكم عبد حبشي
مجدع فاسمعوا له واطيعوا ما اقام فيكم بكتاب الله وخرج مسلم منه ذكر السمع والطاعة
وخرج الامام احمد والترمذي ايضا من حديث ابي امامة فاسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخطب في حجة الوداع يقول اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وادوا زكاة اموالكم
واطيعوا اذا امركم تدخلوا جنة ربكم وفي رواية اخرى قال يا ايها الناس انه لا نبي بعدي ولا
امة بعدكم وذكر الحديث بمعناه وفي المسند عن ابي بصرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من لقي الله لا يشرك به شيئا وادى زكاة ماله طيبة بها نفسه محتسبا وسمع واطاع فله
الجنة او ادخل الجنة وقوله صلى الله عليه وسلم وان تامر عليكم عبد وفي رواية حبشي هذا
مما تكاثرت به الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مما اطلع عليه النبي صلى الله عليه وسلم
من امارته وولاية العبيد عليهم وفي صحيح البخاري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة وفي صحيح مسلم عن
ابي ذر قال ان خليلي صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اسمع واطيع وان كان عبد حبشي مجدع
الاطراف والاحاديث في المعنى كثيرة جدا ولانها في هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر
في قريش ما بقي في الناس اثنان وقوله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش وقوله الا
ان قريش لان ولاية العبيد قد تكون من جهة امام قريش ويشهد لذلك ما خرجه
الحاكم من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الائمة في قريش ابرارها امراء ابرارها وفجارها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

امرا فجاز رها ولكل جمعة فانوا كل ذي صوجعة وان امرت قريش عليكم عبدا حبشيا مجدعا
سمعوا له واطيعوا واسناده جيد ولكنه روي عن علي موقوفا وقال الدارقطني هو اشبه وقد
قيل ان العبد الحبشي انما ذكر على وجه المثل ولي يجيء وقوعه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من بنى لله مسجدا
ولو كمفحص قطاة وقوله صلى الله عليه وسلم فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم
بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي هذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم بما وقع في امته من بعده من
الاختلاف في اصول الدين وفروعه وفي الاقوال والافعال والاعتقادات وهذا موافق لما روي عنه
من افتراق امته على بضع وسبعين فرقة وانها كلها في النار الا فرقة واحدة وهي على ما كان
عليه هو واصحابه وكذلك في هذا الحديث امر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة
الخلفاء الراشدين من بعده والسنة هي الطريقة المسلوكة فيشمل ذلك التمسك بما كانوا عليه خلفاؤه
الراشدون من الاعتقادات والاعمال والاقوال وهذه هي السنة الكاملة ولهذا كان السلف
قديما لا يطلقون السنة الا على ما يشمل ذلك كله وروي معنى ذلك عن الحسن والاوزاعي
والفضيل بن عياض وكثير من العلماء المتأخرين فخصوا اسم السنة بما يتعلق بالاعتقادات
لانها اصل الدين والخلاف فيها على خطر عظيم وقد ذكر هذا الكلام بعد الامر بالسمع والطاعة
لاولي الامر اشارة الى انه لا طاعة لاولي الامر الا في طاعة الله كما صح عنه صلى الله عليه وسلم
انه قال الطاعة في المعروف وفي المسند من معاذ بن جبل قال يا رسول الله ارأيت ان كان
علينا امراء لا يسنون بسنتك ولا يأخذون بأمرك فما تأمرني في امرهم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا طاعة لمن عصى الله وفي امر صلى الله عليه وسلم باتباع سنته وسنة الخلفاء الراشدين
من بعده امر بالسمع والطاعة لولاة الامور فعلم ان سنة الخلفاء الراشدين شعبة
كاتباع السنة كلها وغيرهم ممن لم يطلع الله وخرج ابن ماجه من حديث ابن مسعود ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال سيلي امركم بعدي رجال يطفئون السنن ويعملون بالبدع ويؤخرون
الصلاة عن مواقيتها فقلت يا رسول الله كيف ان ادركتهم كيف افعل قال لا طاعة لمن
عصى الله وفي امر صلى الله عليه وسلم باتباع سنته وفي مسند الامام احمد وجامع الترمذي عن
قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسا فقال اني لا ادري ما قدر بقائي فيكم فاقتدوا
بالذين من بعدي واشار الى ابي بكر وعمر وتمسكوا بعهد عمار وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه
وفي رواية فتمسكوا بعهد ابن ام عبد واهتدوا بهدي عمار فنص رسول الله صلى الله عليه وسلم
على من يقتدى به من بعده والخلفاء الراشدون الذين امرنا باتباعهم هم ابو بكر وعمر
وعثمان وعلي فان في حديث سفينة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخلافة بعدي ثلاثون
سنة ثم تكون ملكا وقد صححه الامام احمد وصحح به على خلافة الائمة الاربعة ونص كثير
من الائمة

من الائمة على ان عمر بن عبد العزيز خليفة راشد ايضا ويدل عليه ما خرجه الامام احمد من
حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكون فيكم النبوة ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها الله
اذا شاء ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها اذا شاء ثم
تكون ملكا عاضا ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها اذا شاء ثم
فتكون ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها اذا شاء ثم تكون ملكا جبريه
فلما ولي عمر بن عبد العزيز دخل عليه رجل فحدثه بهذا الحديث فسر به واعجبه وكان محدث
سيرين يسئل عن احياء عن شيء من الامر به فيقول نبئت عنه اما بعد وعمر بن عبد العزيز وقد
اختلف العلماء في اجماع الخلفاء الاربعة هل هو اجماع او حجة مع مخالفة غيرهم من الصحابة
املا فيه روايتان عن الامام احمد وحكى ابو حازم الحنفي قولين من المعتضد بتوريث ذوي
الارحام ولم يعتد بمن خالف الخلفاء فنقد حكاه قبل ذلك في الآفاق ولو قال بعض الخلفاء
الاربعة قولا ولم يخالفه منهم احد بل خالفه غيرهم من الصحابة فهل يقدم قوله على قول
غيره فيه قولان ايضا للعلماء والمنصوص عن احمد انه يقدم قوله على قول غيره من الصحابة
وكذا ذكره الخطابي وغيره من السلف يدل على ذلك خصوصا عمر بن الخطاب فانه روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال جعل الحق على لسان عمر وقلبه وكان عمر بن عبد
العزيز يتبع سنن عمر وسئل ابو زرعة عن قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه
وقال مالك قال عمر بن عبد العزيز سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاة الامر من بعده سننا
الاخذ بها اعتصاب بكتاب الله وقوة لدين الله ليس لاحد تبديلها ولا تغييرها ولا النظر
في امر خالفها من اهتدى بها فهو مهتد ومن انتصر بها فهو منصور ومن تركها واتبع
غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى واصلاه جهنم وساءت مصيرا وحكى عبد الله بن عبد الحكم
عن مالك انه عجب عمر على ذلك يعني بهذا الكلام وروى عبد الرحمن بن مهدي هذا الكلام عن
مالك ولم يحكه عن عمر وقال خلف بن خليفة شهدت عمر بن عبد العزيز يخطب الناس وهو خليفة
فقال في خطبته الا ان ما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه فهو وصيفة دين ناخذ به
ونسلم اليه ومع هذا روى ابو نعيم من حديث عمر بن الكندي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
انه سيحدث بعدي اشياء فما جرى الى ما احدث عمر وكان علي يأخذ ويتبع قضاياه واحكامه
ويقول ان عمر كان رشيد الامر وروى الشعبي عن الشعبي قال اذا اختلف في شيء فانظر كيف
قضاه عمر فانه لم يقض في شيء امر لم يقض فيه قبله حتى يشاور وقال مجاهد اذا اختلف
الناس في شيء فانظروا ما اصنع عمر فخذوا به وقال ابو وبرة عن الشعبي انظروا ما اجتمع

الألوكة
www.alukah.net

عليه امة محمد ان الله تعالى لم يكن ليجمعها على ضلالة فاذا اختلفت فانظروا ما صنع عمر بن الخطاب
فخذوا به وسئل عكرمة عن ام الولد فقال تعتق بموت سيدها فقيل له باي شيء تقول
قال بالقرآن قيل باي القرآن تقول قال اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم
وعمر منهم او في الامر وقال وكيع اذا اجتمع عمر وعلي على شيء فهو الامر وروي عن ابن
مسعود انه كان يحلف ان الصراط المستقيم هو الذي نبت عليه عمر وكل حال فاجمع
عليه عمر الصحابة فاجمعوا عليه في عصره فلا شك انه الحق ولو خالف فيه بعد ذلك
من خالف بعضائه في مسائل الفرائض كالغول في زوج وابوين وزوجة وابوين
للام ثلث الباقي وكقضائه فيما جامع في احراسه ان يمضي في نسكه وعليه القضاء والهدي
وكما قضى به في امرأة المفقود وافتى غيره من الخلفاء ايضا ومثل ما اجمع عليه الناس في الطلاق
الثلاث وفي تحريم متعة النساء وفي مثل ما فعله من وضع الديوان ووضع الخراج على ارض
العنوة وعقد الذمة لاهل الذمة بالشروط التي شرطها عليهم ونحو ذلك ويشهد لصحة
ما اجمع عليه اكثر عمر الصحابة فاجمعوا عليه ولم يخالف في وقته قول النبي صلى الله عليه وسلم الثنتي
في المنام انزع على قليب فنزعت انا ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له
ثم جاء ابن الخطاب فاستحالت غربا فلم ار عبقريا فريا حتى روي الناس وضربوا بعطن
وفي رواية فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع ابن الخطاب وفي رواية ولي والحوض يتفجر
وهذه اشارة الى ان عمر كان حتى في وضع الامور مواضعها واستقامت الامور وذلك لطول
مدته وتفرغه للحوادث وانضمامها بها بخلاف مدة ابي بكر فانها كانت قصيرة وكان مشغولا
فيها بالفتوح وبعث البعوث للقتال فلم يتفرغ لكثير من الحوادث وربما كان يقع في زمنه
ما لا يبلغه ولا يرفع اليه حتى رفعت تلك الحوادث الى عمر فرد الناس فيها الى الحق وحكم على
الصواب واما ما لم يجمع عمر الناس عليه بل كان فيه رأي وهو يسوغ لغيره ان يرى رأيا
يخالف رأيه كمسائل الجد مع الاخوة ومسئلة طلاق البتة فلا يكون قول عمر فيه حجة على
غيره من الصحابة وانما علم ولنا وصف الخلفاء الراشدين لانهم عرفوا الحق وقضوا به والراشد
ضد الغاوي والغاوي من عرف الحق وقضى بخلافه وفي رواية المهديين يعني ان الله يهديهم
للحق ولا يضلهم عنه فالاقسام ثلاثة راشد وغاو وضال فالراشد عرف الحق واتبعه
والغاوي عرفه وكره اتباعه والضال لم يعرفه بالكلية فكل راشد فهو مهتد وكل مهتد هداية
تامة فهو راشد لان الهدايا انما تتم بمعرفة الحق والعمل به ايضا وقوله صلى الله عليه وسلم
عضوا عليها بالنواجذ كناية عن شدة التمسك بها والنواجذ الاضراس قوله وايا كم ومحدثات

الامور فان كل بدعة ضلالة فحذر الامة من اتباع الامور المحدثة المبتدعة واكد ذلك
بقوله فان كل بدعة ضلالة والمراد بالبدعة ما احدث مما لا اصل له في الشريعة يدل
عليه واما ما كان له اصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعا وان كان بدعة لغة وفي
صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في خطبته ان خير الحديث كتاب
الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة
وخرج الترمذي وابن ماجه من حديث كثير بن عبد الله المزني وهو ضعيف عن ابيه عن جده
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احدث بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه
مثل اثام من عمل بها لا ينقص من اوزارهم شيئا وخرج الامام احمد من رواية غضيف بن
الحارث الثمالي قال بعث الي عبد الملك بن مروان قال انا قد جمعنا الناس على امرين احدهما
رفع الايدي على المنابر يوم الجمعة والقصص بعد صلاة الصبح والعصر قال انها امثل
بدعتكم عندي ولست بمجيبكم الى شيء منها لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احدث قوم
بدعة الا رفع عنهم مثلها من السنة فتمسك بسنة خير من احداث بدعة وقد روي
عن عمر من قوله نحو هذا فقوله صلى الله عليه وسلم كل بدعة ضلالة من جوامع الكلم لا يخرج
عنه شيء وهو اصل عظيم من اصول الدين وهو شبيه بقوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا
هذا ما ليس منه فهو رد فكل من احدث شيئا ونسبه الى الدين ولم يكن له اصل من الدين يرجع
اليه فهو ضلالة والدين بريء منه وسواء ذلك في مسائل الاعتقادات او الاعمال او الاقوال
الظاهرة والباطنة واما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع فانما ذلك
في البدع اللغوية لا الشرعية فمن ذلك قول عمر لما جمع الناس في رمضان على امام واحد
في المسجد وخرج ورآهم يصلون كذلك فقال نعمت البدعة هذه وروي عنه انه قال ان كانت
هذه بدعة فنعمت البدعة وروي ان ابي بن كعب قال ان هذا لم يكن فقال عمر قد علمت
ولكنه حسن ومراده ان هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت ولكنه له اصول
في الشريعة يرجع اليها فمنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحث على قيام رمضان ويرغب
فيه وكان الناس في زمنه يقومون في المسجد جماعات متفرقة ووحدانا وهو صلى الله عليه
وسلم باصحابه في رمضان غير ليلة ثم امتنع من ذلك معللا بانه خشي ان يكتب عليهم
فيعجزوا عن القيام به وهذا قد امن بعده وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقوم باصحابه
ليالي الافراد في العشر الاواخر ومنها انه صلى الله عليه وسلم امر باتباع سنة خلفائه
الراشدين وهذا قد صار سنة خلفائه الراشدين فان الناس اجتمعوا عليه في زمن عمر
وعثمان وعلي ومن ذلك اذان الجمعة الاول زاده عثمان لحاجة الناس اليه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واقره علي واستن المسلمون عليه وروي عن ابن عمر انه قال بدعة ولعله اراد ما اراد ابوه
في قيام شهر رمضان ومن ذلك جمع المصحف في كتاب واحد نوقف فيه زيد بن ثابت
وقال لابي بكر وعمر كيف تفعلان شيئا لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم فوافقه
على جمعه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم امر بكتابة الوحي ولا فرق بين ان يكتب مفرقا
او مجموعا بل جمعه صار اصلح وكذلك عثمان جمع الامة على مصحف واحد واعدم لما
خالفه خشية تفرق الامة وقد استحسنه علي واكثر الصحابة وكان ذلك عين المصلحة وكذلك
قتال من منع الزكاة توقف فيه عمر وغيره حتى بين له ابو بكر اصله الذي يرجع اليه من
الشريعة فوافقه الناس على ذلك ومن ذلك الغصص وقد سبق قول عضيف بن الحارث
انه بدعة وقال الحسن الغصص بدعة ونعت البدعة كلهم دعوة صاحبه وحاجة
مقضية واخ مستفاد وانما عني هو الا بانة بدعة الهيئة الاجتماعية في وقت معين
فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له وقت معين يقص على اصحابه فيه غير خطبه الراتبة
في الجمع والاعياد وانما كان يذكرهم احيانا وعند حدوث امر يحتاج الى التذكير عنه نعم
ان الصحابة اجتمعوا على تعيين وقت لبعض كما تقدم عن ابن مسعود انه كان يذكر
اصحابه كل خميس وفي صحيح البخاري عن ابن عباس انه قال حدث الناس في كل جمعة
مرة فان ابيت فمرتين فان ابيت فثلاث ولا تمل الناس وقال في المسند عن عائشة
انها اوصت قاص اهل المدينة بمثل ذلك وروي انها قالت لعبد بن عمير حدث الناس يوما
ودع الناس يوما لا تملهم وروي عن عمر بن عبد العزيز انه امر القاص ان يقص كل ثلاثة
ايام مرة وروي عنه انه قال روح الناس ولا تثقل عليهم ودع القصص يوم السبت ويوم
الثلثا وقد روى الحافظ ابو يعلى باسناده عن ابراهيم بن الجنيد قال سمعت الشافعي
يقول البدعة بدعة بدعة ضلالة وبدعة مذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما
خالف السنة فهو مذموم واحتج بقول عمر نعمت البدعة ومراد الشافعي ما ذكرناه من قبل
ان البدعة المذمومة ما ليس لها اصل في الشريعة ترجع اليه وتسمى البدعة في اطلاق الشرع
واما البدعة المحمودة فما وافق السنة يعني ما كان لها اصل من السنة ترجع اليه فانما هي
بدعة لغة لا شرعا لموافقتها السنة وقد روي عن الشافعي كلاما اخر يفسر هذا وانه
قال الحدث حدثان حدث ما احدث مما يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه
البدعة الضلالة وما احدث فيه من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا فهذه محدثة
غير مذمومة وكثير من الامور التي احدثت ولم يكن قد اختلف العلماء فيها كلها بدعة
حسنة ترجع الى السنة املا فمنها كتابة الحديث نهى عنه عمر وطائفة من الصحابة ورخص

فيه الاكثرون

فيه الاكثرون واستدلوا بما حدث من السنة ومنها كتابة تفسير الحديث والقرآن كذلك
فوجد من العلماء ورخص فيه كثير منهم وكذلك اختلافهم في كتابة الرأي في الحلال والحرام
وفي توسعة الكلام في المعاملات واعمال القلوب التي لم تنقل عن الصحابة والتابعين
وكان الامام احمد يكره اكثر ذلك وفي هذه الازمان التي بعد العهد فيها بعلوم السلف
يتعين ضبط ما نقل عنهم من ذلك لئلا يتغير به ما كان موجودا من العلم في زمانهم وما احدث
بذلك بعدهم فيعلم بذلك السنة من البدعة وقد صح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال انكم
اليوم على الفطرة وانكم ستحدثون وتحدث لكم فاذا رأيتم محدثة فعليكم بالهدي الاول
وابن مسعود قال هذا في زمن الخلفاء الراشدين وروى ابن وهب عن مالك قال لم يكن
شيء من هذه الاهوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا في ابي بكر وعمر وعثمان وكان مالك يشير بالا
الى ما حدث من التعرف في اصوات الديانات من اهل الحواضر والروابض والمرجئة ممن تكلم في
تكفير المسلمين واستباحة دمائهم واموالهم وفي تخليدهم في النار وفي تفسيق خواص هذه
الامة او على ذلك فعلم ان العالم لا تضر اهلها وانه لا يدخل النار من اهل التوحيد احد
واصعب من ذلك ما احدث من الكلام في افعال الله وقضائه وكذب بذلك من كذب وزعم
انه نزه الله بذلك عن الظلم واصعب من ذلك ما احدث من الكلام في ذات الله وصفاته مما
سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه والتابعون لهم باحسان فهو مكروه كثير ردوا ما ورد في
الكتاب والسنة وزعموا انهم فعلوه تنزيها لله بما تقتضي العقول تنزيهه عنه وزعموا ان لازم
ذلك مستحيل على الله وقوم لم يكتفوا بانبائه حتى اثبتوا بانبائه ما يظنون انه لازم له بالنسبة
الى المخلوقين وهذه اللوازم نفيا واثباتا درج صدر الامة على السكوت عنها وما احدث
في الامة بعد الصحابة والتابعين الكلام في الحلال والحرام بجرد الرأي وورد كثير مما ورد به
السنة في ذلك لمخالفة الرأي والاقيسة العقلية وما احدث بعد ذلك الكلام في الحقيقة بالذوق
والكشف وزعم ان الحقيقة قد تنافي الشريعة وان المعرفة وحدها تكفي مع المحبة وانه لا حاجة الى الاعمال
بل انها حجاب وان الشريعة للعوام وربما انضم الى ذلك الكلام في الذات والصفات
بما يعلم قطعا مخالفته للكتاب والسنة واجماع سلف الامة وائمتها وهذا يهدي من شاء الى صراط مستقيم

الحديث الثاني عشر

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني
الجنة ويباعدني من النار قال لقد سألت عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله عليه تعبد الله
لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ثم قال الا ادلك
على ابواب الخير الصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار وصلاة الرجل في جوف

الليل

ثم تلى تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا حتى بلغ يعلمون ثم قال
الا اخبرك برأس الامر وعموده وذروة سنامه قلت بلى يا رسول الله رأس الامر الاسلام
وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله قلت بلى يا
رسول الله فاخذ بلسانه ونفسه وقال كف هذا قلت يا نبي الله وانا لمواخذون بما
نتكلم به قال ثكلتك امك يا معاذ وهل يكب الناس في النار على وجوههم او قال على مناخرهم
الا حصائد السنتهم رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح هذا الحديث خرجه
الامام احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه من رواية معمر عن عاصم بن ابي النجود
عن ابي وائل عن معاذ وقال الترمذي حسن صحيح وفيما قاله رحمه الله نظر من
جهتين احدهما انه لا يثبت سماع ابي وائل من معاذ وان كان قد ادركه بالسن وكان
معاذ بالشام وابو وائل بالكوفة وما زال الائمة كاحمد وغيره يستدلون على انقطاع
السماع بمثل هذا وقد قال ابو حاتم الرازي في سماع ابي وائل من ابي الدرداء اذا ادركه
وكان بالكوفة وابو الدرداء بالشام يعني انه لم يعهد سماعه عنه وقد حكاه ابو زرعة
الدمشقي عن قوم انهم توقفوا في سماع ابي وائل عن عمر ونحوه فسماعه من معاذ
ابعد والثاني انه قد رواه حماد بن سلمة عن عاصم بن ابي النجود عن شهر بن حوشب
عن معاذ خرجه الامام احمد مختصرا قال الدارقطني وهو اشبه بالصواب لان الحديث
معروف من رواية شهر على اختلاف عليه فيه قلت ورواية شهر عن معاذ مرسلة
يقينا وشهر مختلف في توثيقه وتضعيفه وقد خرجه الامام احمد من رواية شهر عن عبد
الرحمن بن غنم عن معاذ وخرجه الامام احمد ايضا من رواية عروة بن النزال او النزال بن عروة
وميمون بن ابي شبيب كلاهما عن معاذ ولم يسمع عروة ولا ميمون من معاذ وله
طرق اخرى عن معاذ كلها ضعيفة وقوله اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني
من النار قد تقدم في شرح الحديث الثاني والعشرين من وجوه ثابتة من حديث ابي هريرة
وابي ايوب وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن مثل هذه المسئلة فاجاب بنحو
ما اجاب به في حديث معاذ وفي رواية للامام احمد في حديث معاذ انه قال يا رسول
الله اني اريد ان سئلك عن كلمة قد امرضتني واسقمتني واحزنتني قال سل عما شئت
قال اخبرني بعمل يدخلني الجنة لا تسئلك غيره وهذا يدل على شدة اهتمام معاذ بالاعمال الصالحة وفيه دليل على ان الاعمال سبب لدخول الجنة كما قال تلك الجنة التي
اورثتموها بما كنتم تعملون واما قوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احد منكم الجنة بعمله فالمراد

والله اعلم

والله اعلم ان العمل بمفرده لا يستحق به احد الجنة لولا ان الله جعله بفضله ورحمته سببا لذلك
والعمل بمفرده من رحمة الله وفضله على عبده فالجنة واسبابها كلها من فضل الله ورحمته وقوله
لقد سئلت عن عظيم وقد سبق في شرح الحديث الذي اشار اليه قول النبي صلى الله عليه وسلم لما
سئله عن مثل هذا لمن كنت اوجز في المسئلة لقد عظمت واطولت وذلك لان دخول
الجنة والنجاة من النار امر عظيم جدا ولاجله ارسل الرسل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل
كيف تقول اذا صليت قال اسئل الله الجنة واعوذ به من النار ولا احسن دندنتك ولا دندنة
معاذ يشير الى كثرة دعائها واجتهادها في المسئلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم حولها ندندن
وفي رواية هل تصير دندنة معاذ الا ان نسئل الله الجنة ونعوذ به من النار وقوله
صلى الله عليه وسلم وانه ليسير على من يسره الله عليه اشارة الى ان التوفيق كله بيد الله فمن يسر الله
عليه الهدى اهتدى ومن لم ييسره الله عليه لم يتيسر له ذلك قال الله تعالى فاما من اعطى واتقى الى
قوله فسنيسره لليسرى وقال النبي صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما اهل السعادة
فييسرون لعمل اهل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل اهل الشقاوة ثم تلى صلى الله
عليه وسلم الآيات وكان صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه ويسر لي الهدى واخبر انه نبي موسى عليه
السلام انه قال في دعائه رب اشرح لي صدري ويسر لي امري وكان ابن عمر يدعو ويقول اللهم يسرني
لليسرى وجنبني للعسرى وقد سبق في شرح الحديث المشار اليه توجيه دخول الجنة في الاتيان بما
لا بد منه من الخمسة وهي التوحيد والاسلام والصلاة والزكاة والصوم والحج وقوله الا
ادلك على ابواب الخير لما ربط دخول الجنة بعمل واجبات الاسلام وله بعد ذلك على ابواب
الخير من النوافل فان افضل اولياء الله هم المقربون الذين يتقربون اليه الذي سموا بالنوافل بعد
اداء الفرائض وقوله الصوم جنة هذا الكلام ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة وخرجاه
في الصحيحين من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه الامام احمد بزيادة وهي الصوم جنة
وحصن حصين من النار وخرج من حديث عثمان بن ابي العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم الصوم
جنة من النار كجنة احدكم من القتال ومن حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال ربنا
عز وجل الصيام جنة يستجن بها العبد من النار وخرج احمد والنسائي من حديث ابي عبيدة عن
النبي صلى الله عليه وسلم جنة كجنة مالم يخرقها وقوله مالم يخرقها يعني بالكلام السيئ ونحوه ولهذا في
حديث ابي هريرة المخرج في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة فاذا كان يوم صوم
احدكم فلا يرفث ولا يفسق ولا يجهل فان امرؤ سابه فليقل اني صائم وقال بعض السلف
الغيبة تخرق الصيام والاستغفار يرقعه فمن استطاع منكم ان يأتي بصوم لم يخرق فليفعل
وقال ابن المنكدر الصائم اذا اغتاب خرق واذا استغفر رفع وخرج الطبراني باسناد فيه نظر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن ابي هريرة مرفوعا الصيام جنة مالم يخرقها قالوا بم يخرقها قال بالكذب او الغيبة فالصيام هي ما يستجن به العبد كالمجن الذي يقيه عند القتال من الضرب فكذلك الصيام يقي صاحبه من المعاصي في الدنيا كما قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام الاية فاذا كان له جنة من المعاصي كان له جنة في الاخرة من النار ومن لم يكن له جنة في الدنيا من المعاصي لم يكن له جنة في الاخرة من النار وخرج ابن مردويه من حديث علي مرفوعا قال ابعث الله محمدا ذكريا الى بني اسرائيل بخمس كلمات فذكر الحديث بطوله وفيه ان الله يامركم ان تصوموا ومثل ذلك كمثل رجل سرى العدو وقد اخذ للقتال جنة فلا يخاف من حيث اتي وخرجه من وجه اخر عن علي موقوفا وفيه قال الصيام مثله كمثل رجل استشعر الباس فاستجن للقتال في السلاح حتى ظن انه لن يصل اليه سلاح العدو فكذلك الصيام جنة **و**

قوله صلى الله عليه وسلم الصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار وخرجه الطبراني من حديث انس مرفوعا بمعناه وخرج الترمذي وابن حبان في صحيحه من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان صدقة السر لتطفئ غضب الرب وقد دفع مينة السوء وروي عن علي بن الحسين انه كان يحدث الخبر عن ظهرها بالليل يتبع به المساكين في ظلمة الليل ويقول ان الصدقة في ظلام الليل تطفئ غضب الرب وقد قال تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيئاتكم فدل على ان الصدقة يكفر بها من السيئات اما مطلقا او صدقة السر **وقوله** صلى الله عليه وسلم وصلاة الرجل في جوف الليل يعني انها تطفئ الخطيئة ايضا كالصدقة ويدل على ذلك ما خرجه الامام احمد من رواية عروة بن الزبير عن معاذ قال قبلما مع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك فذكر الحديث وفيه ان الصوم جنة والصدقة وقيام العبد في جوف الليل يكفر الخطيئة وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل وروي نحو جماعة من الصحابة ان الناس يحترقون في النهار من الذنوب فكلما قاموا الى الصلاة من الصلوات المكتوبات اطفئوا ذنوبهم وروي ذلك مرفوعا من وجوه فيها نظر وكذلك قيام الليل يكفر الخطايا لانه افضل نوافل الصلاة وفي الترمذي من حديث بلال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم وان قيام الليل قربة الى الله عز وجل ومنهاة عن الاثم وتكفير للسيئات ومطردة للداء عن الجسد وخرجه ايضا من حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وقال هو اصح من حديث بلال وخرجه الحاكم وابن خزيمة في صحيحهما من حديث ابي امامة ايضا وقال ابن مسعود صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية وخرجه ابو نعيم مرفوعا والموقوف اصح وقد قدمنا ان صدقة السر تطفئ غضب الرب فكذلك صلاة الليل وقوله ثم تلا تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ يعملون يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم

تابع هذا الباب

هاتين الايتين عند ذكره فضل صلاة الليل ليبين بعد ذلك فضل صلاة الليل وقد روي عن احد اسباب هذه الاية فرائض في انتظار صلاة العشاء خرجه الترمذي في صحيحه وروي عنه انه قال كانوا يتنفلون بين المغرب والعشاء خرجه ابو داود وروي نحوه عن بلال خرجه النسائي باسناد ضعيف وكل هذا يدخل في عموم فضل الاية فان تتجافى الذين يتجافى جنوبهم عن المضاجع لدعائه فيشمل ذلك كل من ترك النوم بالليل لذكر الله ودعائه فيدخل فيه من صلى بين العشائين ومن انتظر صلاة العشاء فلم ينم حتى يصليها لا سيما مع حاجته الى النوم ومجاهدة نفسه على تركه لاداء الفريضة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن انتظر صلاة العشاء انكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة ويدخل فيه من نام ثم قام من نومه للتهجد وهو افضل انواع التطوع بالصلاة مطلقا وربما دخل فيه من ترك النوم عند طلوع الفجر وقام الى اداء الصلاة المفروضة لا سيما مع غلبة النوم عليه ولهذا شرع للمؤذن في اذان الفجر ان يقول الصلاة خير من النوم **وقوله** صلى الله عليه وسلم وصلاة الرجل في جوف الليل ذكر افضل اوقات النهار وهو جوف الليل وخرج النسائي والترمذي من حديث ابي امامة قيل يا رسول الله اي الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخر ودبر الصلوات المكتوبات وخرجه ابن ابي الدنيا ولفظه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي الصلاة افضل قال جوف الليل الاوسط قال اي الدعاء اسمع قال دبر المكتوبات وخرج النسائي من حديث ابي ذر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الليل خير قال جوف الليل جوفه وخرج الامام احمد من حديث ابي مسلم قال قلت لابي ذر اي قيام الليل افضل قال سئلت النبي صلى الله عليه وسلم كما سئلتني فقال جوف الليل الغابر او نصف الليل وقليل فاعله وخرج البزار والطبراني من حديث ابن عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الليل اجوب دعوة قال جوف الليل زاد البزار في روايته الاخر وخرج الترمذي من حديث عمرو بن عبسة سمع النبي صلى الله عليه يقول اقرب ما يكون الرب من العبد من جوف الليل الاخر فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن وصححه وخرجه الامام احمد ولفظه قال قلت يا رسول الله اي الساعات افضل قال جوف الليل الاخر وفي رواية له ايضا قال جوف الليل الاخر وخرجه ابن ماجه وعنده جوف الليل الاوسط وفي رواية للامام احمد عن عمرو بن عبسة قال قلت يا رسول الله هل من ساعة اقرب من ساعة قال ان الله ليبقي في جوف الليل فيفتح الاماكن من الترك وقد قيل ان جوف

بالليل

الليل

اذا اطلق فالمراد به وسطه وان قيل جوف الليل الآخر فالمراد به وسط النصف الثاني وهو
السدس الخامس من اسداس الليل وهو الوقت الذي كان ورد فيه النزول الالهي وقوله
صلى الله عليه وسلم الا اخبرك برأس الامر كله وعموده وذروة سنامه قلت بلى يا رسول الله فلما
راس الامر الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد وفي رواية للامام احمد من رواية
شهر بن حوشب عن ابن غنم عن معاذ قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت حدثتك
بملاك راس الامر وقوام هذا الامر وذروة السنام قلت بلى قال بملاك هذا الامر شهادة ان
لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وقوام هذا الامر
اقام الصلاة وايتاء الزكاة وان ذروة السنام منه الجهاد في سبيل الله ان امرؤ ان اقاتل
الناس حتى يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
فاذا فعلوا ذلك فقد عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده ما استحيي وجه اعبد قدم في عمل يبتغي به درجات
الجنة بعد الصلاة المفروضة كجهاد في سبيل الله ولا انقل ميزان عبد كدابة تنفق له في
سبيل الله او تحمل عليها في سبيل الله فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ثلاثة اشياء راس الامر وعموده
وذروة سنامه فاما راس الامر ويعني بالامر الدين الذي بعث به وهو الاسلام وروحه
نفسه في الرواية الاخرى بالشهادتين من لم يقر بهما ظاهرا وباطنا فليس من الاسلام في شيء
واما قوام الدين الذي يقوم به كما يقوم الفسطاط على عموده فهو الصلاة وفي الرواية الاخرى
واقام الصلاة وايتاء الزكاة كما سبق انها في اركان الاسلام وارتباط بعضها ببعض واما
ذروة سنامه وهو العلو على بافيه وارفعه فهو الجهاد وهذا يدل على انه افضل الاعمال بعد الفرائض
كما قول الامام احمد وغيره من العلماء وقوله في رواية احمد والذي نفس محمد بيده ما استحيي وجه ولا
اعبد قدم في عمل يبتغي درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة كجهاد في سبيل الله يدل على فضله
ويدل على ذلك صريحا ما في الصحيحين عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي العمل افضل قال الايمان
بالله وجهاد في سبيله وفيهما عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله
ثم جهاد في سبيله والاحاديث في هذا المعنى كثيرة جدا وقوله صلى الله عليه وسلم الا اخبرك بملاك
ذلك كله قلت فاخذ بلسانه وقال كف عليك هذا الحرف الحديث وهذا يدل على ان كف اللسان وضبطه هو
حبس هو اصل الخير كله وان من ملك لسانه فقد ملك امره واحكمه وضبطه وقد سبق
الكلام على ذلك وهذا المعنى في شرح حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر وفي شرح حديث قل آمنت
بالله ثم استقم وخرج البزار في مسنده من حديث ابي اليسر ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم دلني على عمل يدخلني

الجنة قال اصلك

الجنة قال اصلك هذا واشار الى لسانه فاعادها عليه فقال ثكلتك امك هل
يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم وقال اسناده حسن والمراد
بحصائد الالسن جزاء الكلام المحرم وعقوباته فان الانسان يزرع بقوله الحسنات
والسيئات ثم تحصد يوم القيامة ما زرع من زرع خيرا من قول او عمل حصد الكرامة
ومن زرع شرا من قول او عمل حصد عند الندامة وظاهر حديث معاذ ان اكثر
اكثر عذاب النار انما يدخل به الناس من النار النطق بالسنتهم فان بعضهم النطق
يدخل فيها الشرك وهو اعظم الذنوب عند الله ويدخل فيها القول على الله بلا علم
وهو قرين الشرك ويدخل فيها شهادة الزور وسائر المعاصي التي عدلت الاشراك
بالله ويدخل فيها السحر والقذف وغير ذلك من الكبائر والصغائر كالكذب والغيبة
والنميمة وسائر المعاصي المغلبة لا تخلو غالبا من قول يفترن بها يكون معينا عليها
وفي حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكثر ما يدخل النار الاجوفان
الفم والفرج خرجه الامام احمد والترمذي وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الرجل لينكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار ابعد مما بين المشرق والمغرب
وخرجه الترمذي ولفظه ان الرجل لينكلم بالكلمة ما يرى بها باسا يهوي بها سبعين
خريفا في النار وروى مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر دخل على ابي بكر وهو يجذب
لسانه فقال مه غفر الله لك فقال ان هذا اوردني الموارد وفي الصحيحين عن ابن عباس
اخذ بلسانه وهو يقول وتحك قال خير ابقي او اسكت عن شر تسلم والا فاعلم تسدد
فقيل له يا ابا عباس انا لنقول هذا فما بلغني ان الانسان اراه قال ليس على شيء من جسده
اشد حنقا او غيظا يوم القيامة منه على لسانه الا ما قال به خيرا واملى به خيرا وكان ابن
مسعود يحلف بالله الذي لا اله الا هو ما على الارض شيء احوج الى طول سجن من لسانه وقال
الحسن اللسان امير البدن فاذا اجرى على الاعضاء نشأ حتى واذا اعفى عفت وقال يونس
بن عبيد ما رايت احدا لسانه منه على بال الا رايت ذلك صالحا في سائر عمله وقال ابن السماك
بن فضالة عن يونس بن عبيد لا تجد شيئا من البر واحدا يشبعه البر كله غير اللسان فانك تجد
الرجل يصوم النهار ويقطر على حرام ويقوم الليل ويشهد بالزور بالنهار وذلك شيء لخوض
ولكن لا تجده لا ينكلم الا فيما لا فيه فيما لا بد منه وقد روى عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها
وحرم اشياء فلا تنتهكوها وسكت عن اشياء رحمة لكم من غير نسيان فلا تبحثوا عنها

الحديث التاسع

شبكة الألوكة www.alukah.net

وحرم اشياء فلا تشتهوها وسكت عن اشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها حديث حسن
رواه الدارقطني وغيره هذا الحديث من رواية مكحول عن ابي ثعلبة الخشني وله علتان
احداهما ان مكحولا لم يصح له سماع من ابي ثعلبة الذي قال ابو مسهر الدمشقي وابو نعيم الحافظ
وغيرهما والثانية انه اختلف في رفعه ووقفه على ابي ثعلبة ورواه بعضهم عن مكحول
من قوله لكن قال الدارقطني الاشبه بالصواب المرفوع وقد حسن الشيخ هذا رحمه الله هذا الحديث
وكذلك حسنه قبله الحافظ ابو بكر بن السماني في امالية وقد روي هذا الحديث من وجوه
اخر خرجه البزار مسنده والحاكم من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احل الله
في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فان
الله لم يكن نسيا ثم تلا هذه الاية وما كان ربك نسيا وقال الحاكم صحيح الاسناد وقال البزار
اسناده صالح وقد خرجه الطبراني والدارقطني من وجه اخر عن ابي الدرداء ايضا حديث ابي
ثعلبة وقال في اخره رحمة الله فاقبلوها ولكنه اسناده ضعيف وخرج الترمذي وابن ماجه
من رواية يوسف بن ماهك عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء فقال الحلال ما احل الله والحرام ما حرم الله في كتابه
وما سكت عنه فهو مما عفي عنه وقال الترمذي رواه سفيان يعني ابن عيينة عن سليمان
عن ابي عثمان عن سلمان من قوله قال وكانه اصح وذكر في كتاب العلل عن البخاري انه
قال في الحديث المرفوع ما اراه محفوظا وقال احمد منكر وانكره ابن معين ايضا وقال ابو
حاتم الرازي هو خطأ رواه الثقات عن التيمي عن ابي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا
ليس فيه سلمان قلت وقد روي عن سلمان من قوله من وجوه اخر وخرج ابن عدي
من حديث ابن عمر مرفوعا وضعف اسناده ورواه صالح المري عن الحريري عن ابي عثمان
النهدي عن عائشة واخطأ في اسناده وروي عن الحسن مرسلا وخرج ابو داود من
حديث ابن عباس قال كان اهل الجاهلية ياكلون اشياء ويتركون اشياء تقذرا فبعث
الله نبيه صلى الله عليه وسلم وانزل كتابه واحل حلاله وحرم حرامه فما احل فهو حلال وما
حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو ثم قال لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم
يطعمه الا ميتة وهذا موقوف وقال عبيد بن عمير ان الله احل الحلال وحرم الحرام فما احل
فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو وحديث ابي ثعلبة فسنذكر اقيه حكم
الله اربعة اقسام فرائض ومحارم وحدود وعفو وسكت عنه وذلك يجمع احكام الدين
كلها قال ابو بكر الرمحي فهذا اصل كبير من اصول الدين وقال حكي عن بعضهم انه قال ليس في
حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث

واحد

واحد جمع بانفراده لاصول الدين وفروعه من حديث ابي ثعلبة قال وحكي عن ابي داود
المزني انه قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين في اربع كلمات فذكر حديث ابي ثعلبة
قال ابن السماني من عمل بهذا الحديث فقد حاز الثواب وامن العقاب لان ما ادى الفرائض
واجتنب المحارم ووقف عند الحدود وترك البحث عما غاب عنه فقد استوفى افتتاح الفضل
ووفى صفوف الدين لان الشرائع لا تخرج عن هذه الانواع المذكورة في هذا الحديث انتهى
فاما الفرائض فما فرضه الله على عباده والزمهم القيام به كالصلاة والزكاة والصيام والحج
وقد اختلف العلماء هل الفرض والواجب بمعنى او حدا ملا شتمل منهما قال هما سواء وكل واجب بدليل
شرعي من كتاب او سنة او اجماع او غير ذلك من ادلة الشرع فهو فرض وهو المشهور عن اصحاب
الشافعي وغيرهم وهو رواية عن احمد لانه قال كل ما في الصلاة فرض ومنهم من قال بل الفرض
ما ثبت بدليل مقطوع به والواجب ما ثبت بغير مقطوع به وهو قول الحنفية وغيرهم و
اكثر النصوص عن احمد يفرق بين الفرض والواجب فنقل جماعة عنه من اصحابه انه قال لا يسمى فرضا
الا ما كان في كتاب الله وقال في صدقة الفطر ما اجترىء ان اقول انها فرض مع انه يقول ابو
جعيدها قد اصحابنا قال ان مراده اذا الفرض ما ثبت بالكتاب والواجب ما ثبت بالسنة ومنهم
من قال اراد ان الفرض ما ثبت بالاستفاضة والنقل المتواتر والواجب ما ثبت بالاجتهاد
وساغ الخلاف في وجوبه ويشكل على هذا ان احمد قال في رواية اليموني في بر الوالدين
ليس بفرض ولكنه قول واجب ما لم يكن معصية وبر الوالدين مجمع في وجوبه وقد كثر قال الا
وامر به في الكتاب والسنة فظاهر هذا انه لا يقال فرض الا ما ورد به الكتاب والسنة شيء به فرضا
وقد اختلف السلف في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهل يسمى فريضة اما فقال جويبر
عن الضحاك هما من فرائض الله وكذلك روي عن مالك وروي عن عبد الواحد بن زيد عن
الحسن قال ليس بفريضة كان فريضة على بني اسرائيل وحكم الله هذه الامة لضعفهم فجعله عليهم
وكتب بشر بن السري الى عمرو بن عبيد بيانا مشهورة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر نافلة والقائمون به
واختلف كلام الامام احمد فيه فمرة يسمى واجبا مما فروى عنه جماعة ما يدل على وجوبه وروى
عنه ابو داود في الرجل يرى الطنبور ونحوه واجب عليه تغييره قال اما ادري ان غير فهو افضل
وقال اسحق بن راهويه هو واجب على كل مسلم الا ان يخشى على نفسه ولعل احمد يتوقف في اطلاق
قال الواجب على ما ليس بواجب على الاعيان بل على الكفاية وقد اختلف العلماء في الجهاد
هل هو واجب ملا فذكر جماعة منهم وجوبه منهم عطاء وعمرو بن دينار وابن شبرمة ولعلهم
ارادوا هذا المعنى وقال طائفة هو واجب منهم سعيد المسيب ومكحول ولعلهم ارادوا وجوبه
على الكفاية وقال احمد في رواية حبل الغزو واجب على الناس كلهم كوجوب الحج فذكر بعضهم

نافلة
انصار

في كتابه ص
اي بحجر بن عبد الله
بن حجر العدوي قال
ضعيف اقتبس صاحب الفول

اجزأعنه ولابد للناس من الغزو وسئل المروذي عن الجهاد فرض هو قال قد اختلفوا

فيه وليس هو مثل الحج ومراده ان الحج لا يسقط عن الحي مع الاستطاعة بخلاف

الجهاد وسئل عن النفير متى يجب قال اما اذا حاصر دربا او العدو الكثير فلا ادري ولكن اذا خافوا على انفسهم

فعليهم ان يخرجوا وظاهر هذا التوقف في اطلاق لفظ الواجب على ما لم يأت فيه لفظ الامر

بجاب تورعا وكذلك توقف في اطلاق لفظ الحرام على ما اختلف فيه وتعارضت

ادلته من نصوص الكتاب والسنة فقال في المتعة انا لا اقول هي حرام ولكن ينهى

عنه ولم يتوقف في معنى التحريم ولكن في اطلاق لفظه لاختلاف النصوص والصحابة فيها

هذا هو الصحيح في تفسير كلام احمد وقال في الجمع بين الاختين بملك اليمين لا اقول هو حرام

ولكن ينهى عنه والصحيح في تفسيره انه توقف في لفظة الحرام دون معناها وهذا لفظه على

سبيل الورع في الكلام حد ثنا الدغولي قلت قوله تعالى لا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب

هذا حلال وهذا حرام الآية وقال الربيع بن خيثم لبعض اصحابه لتتقوا احدكم ان يقول احل هذا واحرم هذا

فيقول الله كذبت لم احل هذا ولم احرم كذا وقال ابن وهب سمعت مالك بن انس يقول

ادركت علماءنا ما كانوا يقولون احل هذا ولا احبه ولا يقولون حلال ولا حرام واما

حكي عن احمد انه قال كل ما في الصلاة فرض فليس كلامه كذا انما نقل عنه عبد الله ابنه

قال كل ما في الصلاة سماه الله فهو فرض وهذا يعود الى معنى قوله لا فرض الا ما فرضه الله

والذي ذكره الله سماه الصلاة القيام والركوع والسجود لا اقول انه فرض ولكنه

سنة وسئل مالك عمن يقول ذلك فكرهه فقيل له انه يتأول فلعنه وقال لقد قال قولا عظيما

وقد نقله ابو بكر النيسابوري في كتاب مناقب مالك عنه وقد روى ايضا باسناده

عن عبد الله بن عمرو بن ميمون بن مهران قال دخلت على مالك بن انس فقلت يا ابا عبد الله

ما في الصلاة من فريضة وما فيها من سنة فقال مالك كلاهما الزمانوه احرجوه وقال

اسحق بن منصور عن اسحق بن راهويه انه انكر تفسير اجزاء الصلاة الى سنة وواجب وقال

كل ما في الصلاة فهو واجب واشار الى ان منه ما تعاد الصلاة بتركه ومنه ما لا تعاد

وسبب هذا والله اعلم ان التعبير بلفظ السنة قد يفضي الى التهاون بفعل ذلك

والى الزهد فيه وتركه وهم لا تعاد هذا خلاف مقصود الشارع من الحث عليه

والترغيب فيه بالطرق الموديه الى فعله وتحصيله واطلاق لفظ الواجب ادعى الى الاتيان به والرغبة فيه وقد ورد اطلاق لفظ الواجب في كلام الشارع كثيرا يأتي بتركه

ولا يعاقب عليه الا كثيرا لعمد ولا لعذر عند كثير من العلماء والمراد ان الحرج المراد الحرج على فاعله وتاركه واما

الحارج

واما الحارج فهو الذي حاها الله ومنع من قربانها او ارتكابها لوانتهاكها والحرمات المعظمة

بها مذكورة في الكتاب والسنة كقوله تعالى قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الا تشركوا به

شيئا الآيات وقوله قل انما حرم ربي الفواحش الآية وقد ذكر بعضها الآيات المختصة بنوع

من الانواع كما ذكر المحرمات من المطاعم في مواضع منها قوله تعالى لا اجد فيما اوحي الي

محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس الآية

وقوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة

والمتردية والنطيحة وما اكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام

وذكر المحرمات في النكاح في قوله حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم الآية وذكر المحرمات في

المكاسب في قوله واحل الله البيع وحرم الربا واما السنة فقد جاء كثير من المحرمات

كقوله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم بيع الميتة والخمر والخنزير والاصنام وقوله ان الله اذا حرم شيئا

حرم ثمنه وقوله كل مسكر حرام وقوله ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام وارد

النص بتحريمه في الكتاب والسنة فهو محرم وقد يستفاد التحريم من النهي مع الوعيد

والتشديد كما في قوله انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان الآية

واما النهي المجرد فقد اختلف الناس هل يستفاد التحريم منه املا وقد روي عن ابن عمر

انكار استفادة التحريم منه قال ابن المبارك نا سلام بن ابي مطيع عن ايوب عن ابي قلابة عن

ابيه قال كنا عند ابن عمر فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر ان تخلطا

فقال رجل من خلفي ما قال فقلت حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبيب والتمر فقال عبد الله

بن عمر كذبت فقلت الم تعلم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه فهو حرام فقال ان شهد بذلك

قال سلام فانه يقول لم نهى النبي صلى الله عليه ما هو اديب وقد ذكر بعضا فقد عن العلاء

الورعين كاحمد ومالك نفوا في اطلاق لفظ الحرام على ما ينتفي تحريمه مما فيه نوع شبهة وتأثم

وقال النخعي كانوا يكرهون شيئا لا يحرمونه وقال ابن عون قال لي مكحول ما يقولون في

الفاكهة تلقى بين القوم فيتنهبونها قلت ان ذلك عندنا مكروه قال حرام قال ابن عون فاستحفنا

ذلك من قول مكحول وقال جعفر بن محمد سمعت جدي اسئل القاسم بن محمد الغناء حرام هو فسكت

عنه القاسم ثم عاد فسكت عنه ثم عاد فقال ان الحرام ما حرم الله في القرآن اترى اذا اتى با

لحق والباطل الله في ايهما يكون الغناء قال الرجل في الباطل فانت فافت نفسك وقال عبد الله

ابن الامام احمد سمعت ابي يقول اما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فمنها اشياء حرام مثل قوله

نهى ان تنكح المرأة على عمتها وعلى خالتها فهذا حرام ونهى عن جلود السباع فهذا حرام وذكر

اشياء من نحو هذا ومنها اشياء نهى عنها نهي ادب واما حدود الله التي نهى عن اعتدائها
والمراد بها جملة ما نهى عنه مما اذن فيه في مقابلة سواء كان على طريق الوجوب او الندب
او الاباحة واعتداؤها هو تجاوز حدودها ذلك الى ما نهى عنه كما قال تعالى تلك حدود
الله فلا تعتدوها وقال ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه والمراد من طلق على ما غير
ما امر الله به واذن فيه وقال تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها ومن يتعد حدود الله وقال
ولذلك سمى الظالمون والمراد من امسك بعد الطلاق بغير معروف او سرح بغير احسان
واحدها اعطى المراة شيئا على غير وجه الندب الذي اذن الله فيها وقال تعالى تلك حدود الله
ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار الاية والمراد من تجاوز
ما فرضه للورثة فعضل وارثا او زاده على حقه او نقص منه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وروى لواسلت سعاد
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلى جنبتي الصراط سوران
فيهما ابواب مفتحة على الابواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول يا ايها
الناس ادخلوا الصراط جميعا ولا تعوجوا وداع يدعو من جوف الصراط فاذا اراد ان
يفتح شيئا من تلك الابواب قال ويحك لا تفتحه فانك ان تفتحه تلجه والصراط الاسلام
والسوران حدود الله والابواب المفتحة محارم الله وذلك الداعي على راس الصراط كتاب الله
والداعي من فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم رواه الامام احمد وهذا لفظه رواه
النسائي في تفسيره والترمذي وحسنه فضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثل الاسلام في هذا الحديث
بصراط مستقيم وهو الطريق السهل الواسع الموصل سالكه الى مطلوبه وهو مع هذا مستقيم
لا عوج فيه فيقتضي ذلك قربه وسهولته وعلى جنبتي الصراط يمنة ويسرة سوران وهما حدود
الله فكان السور الذي يمنة هو ما كان من داخله من تعديه ومجاوزته فذلك الاسلام يمنع من دخله
من الخروج عن حدوده ومجاوزتها وليس وراء ما حد الله به شيء مأذون فيه الا منهي عنه ولهذا
مدح الله الحافظين لحدوده وذم من لا يعرف حد الحلال من الحرام كما قال تعالى الاعراب اشد كفرا
ونفاقا واجدر ان لا يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله وقد تقدم حديث العرباض وانه قد ترك
لمن عمل به حفظ حدوده ولم يعمل به تعدى حدوده وقد يطلق الحد ويراد به نفس المحارم
وحينئذ فيقال لا تقربوا حدود الله كما قال تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها والمراد النهي عن ارتكاب
ما نهى عنه في الايمان كخطورات الصيام والاعتكاف في المساجد ومن هذا المعنى قوله تعالى
المحارم حدود قول النبي صلى الله عليه وسلم مثل القائم على حدود الله والمداهن فيها كمثل قوم
اقترعوا سفينة الحديث المشهور واراد بالقائم على حدود الله المنكر للمحرمات والناهي عنها

وفي حديث

وفي حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في احد نجركم كما قول لا تقعوا النار ولا تقعوا الحدود
قال الهيثمي رواه الطبراني في الاوسط وزاد بالحدود محارم الله ومعاصيه وسنده حسن قول الجلال الدين
قال النبي صلى الله عليه وسلم اني اصبت حدا فاقمه علي وقد سمى العفو عما دون المقدرة الرادع عن
المحارم المغلظة حدودا كما في قوله لا حد في ثمر ولا كثر ولا في حد السرقة وسنه قول النبي صلى الله عليه وسلم
لاسامة اتشفع في حد من حدود الله يعني في القطع في السرقة وهذا هو المعروف من اسم الحد
في اصطلاح الفقهاء واما قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود
الله فقد اختلف الناس في معناه فمنهم من فسر حدها بمعنى بعض الحدود المقدرة وقال
ان التعزير لا يزيد على عشر جلدات على الغرار عليها الا في هذه الحدود المقدرة ومنهم من فسر الحدود
بها هنا بجنس محارم الله وقال ان المراد مجاوزة العشر جلدات لا يجوز الا في ارتكاب محرم من
محارم الله فاما ضرب التاديب على غير محرم فلا يتجاوز به عشر جلدات وقد حمل بعضهم قوله
صلى الله عليه وسلم وحدود الله افلا تعتدوها على هذه العقوبات المذكورة عن المحرمات وقال
المراد النهي عن مجاوزة هذا الحد وتعديها عند اقامتها على اهل المحارم ويدخل في ذلك بانه لو قال
المراد بالحدود الوقوف عند الاوامر والنواهي فلم تذكر للعقوبة فرض فرائض فلا تضيعوها
وحرم اشياء فلا تنتهكوها وليس المراد على ما قاله فان الوقوف عند الحدود يقتضي ان لا يخرج
عما اذن فيه الى ما نهى عنه وذلك اعم من كون المأذون فيه فرضا او ندبا او مباحا كما تقدم وحينئذ
فلا تكرير في هذا الحديث والله اعلم واما المسكوت عنه فهو مما لم يذكر جملة فلا يحلل ولا
يحرم ولا يخترع فيكون معفوا عنه لا حرج على فاعله وعلى هذا تدل الاحاديث المذكورة هنا
كحديث ابي ثعلبة وغيره وقد اختلفت الفاظ حديثه في ثعلبة فروي باللفظ المتقدم وروي
بلفظ اخر وهو ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها ونهاكم عن اشياء فلا تنتهكوها وعفى
عن اشياء لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها خرجه الحافظ ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي
ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها ونهاكم عن اشياء فلا تنتهكوها وحرم اشياء فلا تقربوها
وترك بين ذلك اشياء من غير نسيان رحمة منه فاقبلوها ولا تبحثوا عنها خرجه الطبراني
وهذه الرواية تبين ان المعفو عنه ما ترك ذكره فلم يحرم ولم يحلل ولكن مما ينبغي ان يعلم ان
ذكر الشيء بالتحريم والتحليل ما قد يخفى فهمه من نصوص الكتاب والسنة فان دلالة النصوص
قد تكون بطريق النص الصريح وقد تكون بطريق العموم والشمول وقد تكون دلالة بطريق
التحري والتنبيه كما في قوله ولا تقل لهما اف فان دخول ما هو اعظم مما ذكر فيه من انواع الاذى
يكون بطريق الاولى ويسمى ذلك مفهوم الموافقة وقد تكون دلالة بطريق مفهوم المخالفة
كقوله صلى الله عليه وسلم في الغنم السائمة فانه يدل بمفهومه على ان في زكاة السائمة واحدا الاكثر
بذلك واعتبروا بمفهوم المخالفة وجعلوه حجة وقد تكون دلالة من باب القياس فاذا

نص الشارع على حكم شيء في معنى المعاني في كان ذلك موجودا في غيره فانه يتعدى الحكم الى كل ما وجد
في ذلك عند جمهور العلماء وهو من باب القياس والميزان الذي انزله الله وامر بالاعتبار به فهذا الكلام
ما يعرف به دلالة النصوص على التخريج والتحليل فاما ما انتفى فيه ذلك كله فهما يسند ابدا
ذكره باجي او فرع على انه معفو عنه وههنا مسلكان احدهما ان يقال الايجاب والتخريج
الا بالشرع وما لم يوجبه الشرع ولم يحرمه فيكون غير واجب ولا حرام كما يقال في قضاء الاسنان
ل على نفي وجوب الوتر والاضحية او نفي تخريج الف ونحوه او نفي تخريج بعض العفو المختلف
فيها كالمساقاة والمزارعة ونحو ذلك ويرجع هذا الى استصحاب براءة الذمة حيث لم يوجد ما
يدل على اشتغالها ولا يصح هذا الاستدلال الا لمن عرف دلالة الشرع وسبرها فان قطع
مع ذلك بانتفاء ما يدل على الايجاب او تخريج قطع بنفي الوجوب او التخريج كما يقطع بانتفاء رقم
سادسة او صيام شهر غير شهر رمضان او وجوب الزكاة في غير الاموال الزكوية او نحو
غير نحوه الاسلام وان كان هذا كله يستند الى نصوص مصرحة بذلك وان ظن انتفاء ما
يدل على الايجاب او تخريج ظن انتفاء الوجوب والتخريج من غير قطع والمسلك الثاني
ان يذكر من ادلة الشرع العامة ما لم يوجبه الشرع ولم يحرمه فانه معفو عنه لحديث ابي ثعلبة
هذا وما في معناه من الاحاديث المذكورة معه ومثل قوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الحج
في كل عام فقال اذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم
على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم ومثل
قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سعد بن ابي وقاص ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما من
سئل عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسئلته وقد دل القرآن على مثل هذا في مواضع كقوله
تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا فليس
وكذا قوله وما لكم ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه فعفو عن ترك الاكل مما لم يذكر
اسم الله عليه معللا بانه قد بين لكم الحرام فهذا ليس منه فدل على ان الاشياء على الاباحة
والانتفاء اللوم عمن يمتنع من الاكل مما لم ينص على حله بحرمة او كونه لم ينص على تحريمه واعلم
ان هذه المسئلة غير مسئلة الاعيان قبل ورود الشرع هل هو الاباحة او الحظر والاحكم
فيها فان تلك المسئلة مفروضة قبل ورود الشرع فاما بعد ورود فقد دلت هذه النصوص
واشباهها على ان حكم ذلك الاصل زال واستقر ان الاصل في الاشياء الاباحة بادلة الشرع
وقد حكى بعضهم الاجماع في ذلك وغلطوا من سوى بين المسئلتين وجعل حكمها واحدا
وكلام الامام احمد يدل على ان ما لم يدخل في نصوص التحريم فانه معفو عنه قال ابو بكر
بن هانئ قلت لابي عبد الله ان اصحاب الطير يذكرون من الطير اشياء لا نعرفها فاذكرها في
اكله فقال كل ما لم يكن ذا مخلب او يأكل الجيف فلا باس به فحصر تحريم الطير في ذي

المخلب

المخلب المنصوص وحكم باباحة ما عداها وحديث ابن عباس الذي سبق ذكره يدل على
مثل هذا وحديث سلمان الفارسي فيه النهي عن السؤال عن الجبن والسمن والفراء فان الجبن
كان يصنع بارض المجوس ونحوهم من الكفار وكذلك السمن والفراء كذلك فجعل ما عندهم
ودباغهم ميتة وهذا ما يستند اليه في اباحة لبن الميتة وانفحتها وفي اباحة طعام
المجوس وفي ذلك كله خلاف مشهور ومحل عن انه اذا انتشر الامر في ثوب السؤال وفي
البحث عنه كما قال ابن عمر لما سئل عن الجبن الذي يصنعه المجوس فقال ما وجدتم فيه
المسلمين اشتريته ولم يسئل عنه وذكر عند ابن عمر انه يصنع فيه انفحة الميتة قال سموا وكلوا
قال الامام احمد اصح حديث فيه هذا الحديث يعني جبن المجوس وقد روي من حديث ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بجبنة في غزوة الطائف فقال ابن نصنع هذه قالوا
بفارس فقال صلى الله عليه وسلم اصنعوا فيها السكين واقطعوا واذكروا اسم الله وكلوا احرجه الامام
احمد وسئل عنه فقال هو حديث منكر وكذا قال ابو حاتم الرازي وخرج ابو داود معناه
من حديث ابن عمر الا انه قال في غزوة تبوك وقال ابو حاتم منكر ايضا وخرجه عبد الرزاق
في كتابه بمرسلا وهو اشبه وعنده زيادة وهي قيل يا رسول الله فحتى ان يكون ميتة فقال سموا
عليه وكلوا وخرج الطبراني بمعناه من حديث سمرة واسناده جيد لكنه غريب جدا وفي صحيح البخاري
عن عائشة ان قوما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان قوما ياتوننا باللحم لا ندري اذكروا اسم الله
عليه املا فقال سموا عليه انتم وكلوا قالت وكانوا حديثي عهد بكفر وفي مسند الامام احمد
عن الحسن ان عمر اراد ان ينهى عن حلل الحبرة لما بلغه انها تصنع بالبول فقال له ابي ليس ذلك
لك قد لبسها النبي صلى الله عليه وسلم ولبسناها في عهده وخرجه الخلال من وجه اخر وعنده ان ابيا
قال له يا امير المؤمنين قد لبسها نبي الله صلى الله عليه وسلم ووالله ما كانت لتنسج الا بالبول
عنها قال صدقت وسئل الامام احمد عن لبس ما يصنعه اهل الكتاب من عمر عمل فقال لم
نسئل عن هذا نعلم ان الناس منذ ادركنا لا ينكرون ذلك وسئل عن ثوب يصبغ بالبول
فقال المسلم والكافر في هذا سواء ولا نسئل عن هذا ولا نبحث عنه قال ابو داود سألت احمد
عن شيء من البول يصيب عندك فلا تصل فيه حتى تغسله وخرج الترمذي من حديث المغيرة بن شعبة
ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى اليه خفان فلبسهما وهم يعلم اذكي جلدهما ام لا وقد روى ما يستدل
به على الفتح والسؤال وخرج الامام احمد من حديث رجل من اهل سدوس لا اشجعي ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتاهم وهم في فنية فقال ما اصنعهان لكم يكن فيها منية قال فجعل يشتعها والرجل يحول
وخرج الاثرم باسناده عن زيد بن وهب قال اتانا كتاب عمر ونحن بارض نبيحان انكم بارض فيها
المنية فلا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب وروى الخلال باسناده عن مجاهد ان ابن
عمر توضأ من جلد فرس فقيل له اعلم انه ذكي فليس في ان يكون في منه توضأ وعن محمد بن كعب انه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال العائشة ما يمنعك ان تتحدي من الغرا قالت اكره ان ليس المبنة وروى عبد الرزاق باسناده
عن ابن مسعود انه قال لم نزل بفارس اذا اشتريهم لحما فاسلوا فان كان ذبيحة يهودي
او نصراني فكلوا وهذا لان الغالب على اهل فارس المجوس وذبائحهم محرمة والخلاف في
هذا يشبه الخلاف في اباحة طعام ما لا يباح ذبيحة من الكفار وفي استعمال اوانيهم
وثيابهم والخلاف فيها راجع الى قاعدة تعارض الاصل والظاهر وقد سبق ذكر ذلك في
حديث الخلاء اين والحراد بين **وقوله** صلى الله عليه وسلم في الاشياء التي سكت عنها رحمة
من غير نسيان يعني انما سكت عنها رحمة بعباده ويعفا صب ثم حرمها عليهم حتى يعافيهم
ولم يوجبها عليهم حتى يعافيهم على تركها بل جعلها عفوا فلا حرج ان فعلوها او ان تركوها
فلذلك وفي حديث ابي الدرداء ثم تلا وما كان ربك نسيا ومثله قوله لا تضل ربي ولا ينسى
قوله فلا تحثوا عنها يحتمل اختصاص هذا النهي بما نهى عنه صلى الله عليه وسلم لكثرة السؤال
عالم يذكر فيكون سببا للغرور والتشديد فيه بالايجاب او التحريم وحديث سعد يأتي في قاعدة
بدل على هذا ويحتمل ان يكون النهي عاما والمروي عن سلمان من قوله يدل على ذلك فان البحث
والسؤال عن حكم مما لم يذكر في الواجبات ولا في المحرمات وقد يوجب اعتقاد تحريمه او ايجابه لما
بوجه بعض الواجبات او المحرمات فتفوت العافية وترك البحث عنه والسؤ اخير وقد يدخل في
ذلك قوله هلك المتطعون قالها ثلاثا اخرجه مسلم من حديث ابن مسعود مرفوعا والمتطعون
هو المتعمق الجاف عما لا يعنيه وهذا قد يتمسك به من يتعلق بظاهر اللفظ وينفي المعاني والقياس
كالظاهرية والتحقيق في هذا المقام والله اعلم ان البحث عما لم يوجد فيه نص خاصا وعام على
قسمين احدهما ان يبحث عن دخوله في دلالات النصوص الصحيحة من المنطوق والمفهوم والقياس
الظاهر الصحيح فهذا حق وهو ما ينعين فعله في المجتهدين في معرفة الاحكام الشرعية والناظر
هو ان يحقق هذا الناظر نظره وفكره في وجوه الفروق المستعدة فيفرق بين المتماثلين بحيث
لا يظهر له اثر في الشرع بوجود الاوصاف المقتضية للجمع او يجمع بين متفرقين بحيث لا يوجد
النهي عن مثاله ولا دليل على تاثيرها في الشرع فهذا النظر والبحث غير مرضي ولا محمود مع
انه قد وقع في طوائف من الفقهاء اما النظر الموافق لنظر الصحابة ومن بعدهم من القرون المفضلة
كابن عباس ونحوه ولعل هذا مراد ابن مسعود بقوله اياكم والتنطع اياكم والتعمق وعليكم بالعتيق
يعني ما كان عليه الصحابة ومن كلام بعض ائمة التابعين لا تكلفنا ان نتكلف بالحياء لان كذا
اصحاب الرأي والسر في ذلك ان متعلق الاحكام في الحال الظنون وعللها وان كان اجتماع مسكلة
اظهر في الظن من افتراقهما وجب الوضا بالجتماعهما وان انفرج فرق عن بعد فافهم ذلك فانه
من قواعد الدين انتهى وهما يدخل في النهي عن التعمق والبحث عنه امور الغيب الخبرية التي امرنا بالا
يمان بها والجري بين كيفيتها وبعضها قد لا يكون يعلم شاهد في هذا العالم المحسوس فالبحث عن كيفية
ذلك هو مما لا يعني وقد نهانا عنه وقد يوجب الحيرة والشك ويرقى الى التكذيب وفي صحيح مسلم

عن ابي هريرة

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن
خلق الله من وجد من ذلك شيئا فليقل امنت بالله وفي رواية لا يزال الناس يسالونك عن العلم
حتى يقولوا هذا الله خلقنا الخلق فمن خلق الله وفي رواية ايضا ليسئلنكم الناس عن كل شيء حتى
يقولوا الا الله خلق كل شيء فمن خلقه وحرجه البخاري ايضا ولفظه يأتي الشيطان احدكم فيقول من خلق
كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته وفي صحيح مسلم عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يزالون يسالونك حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن
خلق الله وحرجه البخاري ولفظه يسالونك هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله قال اسحق بن راهويه
لا يجوز التعلق في الخالق وتجوز للعباد ان يتعلقوا في المخلوقين بما سعوا فيهم ولا يريد بذلك النهي
ان فعلوا انما هو قال وقال الله عز وجل وان من شيء الا يسبح بحمده ولا يجوز ان يقال لشيء من الفعائل
والاصوات والخبز والمخبوز والثياب المنسوجة وكل هذا قد نص العلماء فيه على انه مسبح فذلك ان الله ان
يجعل تسبيحه كيونسا وكما شاء وليس للناس ان يخوضوا في ذلك الا بما علموا ولا ينطقوا في هذا و
نشبهه الا بما اخبر الله ولا يزيدوا على ذلك فانه قول الله ولا يخوضوا في هذه الاشياء المشابهة
فانه يدخل في الخوض عن علم ما لم يتحقق فذلك كله مرجوع عن اسحق رحمه الله **الحديث**
الحادي والثلاثون عن سهل بن سعد الساعدي قال جاء جبريل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته احبني الله واحبني الناس قال ازهد في الدنيا يحبك الله
وازهد فيما في ايدي الناس يحبك الناس حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره باسانيد حسنة
هذا الحديث خرجه ابن ماجه من رواية خالد بن عمرو القرشي الاموي عن سفيان الثوري عن ابي
حازم عن سهل بن سعد وقد ذكر الشيخ رحمه الله ان اسناده حسن وفي ذلك نظر فان خالد بن
عمرو القرشي الاموي قال فيه الامام احمد منكر الحديث وقال مرة ليس بشيء يروي احاديث بواطيل
وقال يحيى بن معين ليس حديثه بشيء وقال مرة كان كذابا يكذب حديث عن شعبة احاديث موضوعة
وقال البخاري وابو زرعة منكر الحديث وقال ابو حاتم متروك الحديث ونسبه صالح بن محمد الاسدي
والنسائي وضع الحديث وناقض ابن حبان في امره فذكره في كتاب الثقات وذكره في كتاب الضعفاء
وقال كان ممن يقرن الثقات بالموضوعات لا يحل الاحتجاج بخبره وخرج العقيلي حديث هذا
وقال ليس له اصل من حديث سفيان الثوري وقد تابع خالدا عليه محدث كثير الصفاني ولعله
اخذه عنه فدلسه لان المشهور به خالد هذا قال ابو بكر الخطيب وتابعه ايضا ابو قتادة الحراني
محمد بن ابي عمرو الرازي فرواه عن الثوري قال وانما اشتهر بها حديث كثير كذا قال وهذا الخلف فوق
العقيلي ان اشتهرها حديث خالد بن عمرو وهذا اصح وحديث كثير هو المصيب ضعفه احمد وابو زرعة
ومهران نظم فيها ايضا لكن حديث كثير خير منها فانه فقه عند كثير من الحفاظ وقد تجنب ابن عدي
من حديثه هذا وقال الا ادري ما افرط فيه وذكر يأتي في حاتم انه سئل اباه عن حديث محمد بن كثير عن سفيان
الثوري تذكر الحديث وقال هذا حديث باطل يعني بهذا الاسناد وانما الى ان الاصل عن محمد بن كثير

قال الله عز وجل

في الغرور ص

المحمود ص

على فعلها ح

ص المسائل ص

عن سفيان وقال لي مشيش سألت أحمد عن حديث سهل بن سعد فذكر هذا الحديث
فقال أحمد لا إله إلا الله تعجبا منه من يروي هذا الحديث قلت خالد بن عمرو قال وقعنا في خالد بن عمرو
ثم سكت وقال مراده الإنكار على من ذكر له حديث خالد هذا فإنه لا يشتغل به وخرجه أبو عبيد
القاسم بن سلام في كتاب المواعظ له عن خالد بن عمرو ثم قال كنت منكر الهذا الحديث أحدثني
هذا الشيخ يعني وكيعا أنه سئل عنه ولولا مقالته هذه لتركته وخرج ابن عدي هذا الحديث
في ترجمة خالد بن عمرو وذكر رواية محدث كبير له إياها وقال هذا الحديث عن الثوري منكر
وقال أورده زافر يعني بن سليمان عن محدث عينة أبي سفيان عن أبي حازم عن ابن
عمر انتهى وزافر ومحدث عينة كلاهما ضعيف وقد روي هذا الحديث من وجه آخر مرسلا خرجه
أبو اليمان بن زبر الدمشقي في مسند إبراهيم بن أدهم من جمعه من رواية معاوية بن حفص عن
إبراهيم بن أدهم عن منصور عن ربعي بن حراش قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله دلني على عمل يحبني الله عليه ويحبني عليه الناس فقال أما العمل الذي يحبك الله عليه
فالزهد في الدنيا وأما العمل الذي يحبك الناس عليه فانظر لهذا الحطام فانبذه إليهم
حرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الدنيا من رواية علي بن بكار عن إبراهيم بن أدهم فذكره
النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ولم يذكر منصورا ولا ربعيا وقال في حديثه فانبذ ما في يديك من
الحطام وقد اشتمل هذا الحديث على وصيتين عظيمتين أحداهما الزهد
في الدنيا فقد كثر في القرآن الإشارة والمدح والحث الرغبة في الدنيا قال الله عز وجل إنما
الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى وقال تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة وقال في قصة قارون
فخرج على قومه في زينته الآية والعاقبة للمتقين وقال وفرحوا بالحياة الدنيا وما الحياة الدنيا
في الآخرة إلا متاع وقال قل متاع الدنيا قليل الآية وقال حاكيا عن مؤمن آل فرعون يا قوم إنما هذه
الحياة الدنيا متاع وإن الآخرة هي دار القرار وقد ذم الله من كان يريد الدنيا بعمله وسعيه وقد
سبق ذكر الكلام على حديث الأعمال بالنيات والأحاديث في ذم الدنيا وحقارتها عند الله كثيرة جدا
ففي صحيح مسلم عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بالسوق والناس كنفيه فمر بجدي أسك ميت فتناوله فأخذ بأذنه فقال أيكم يحب أن هذا له بدرهم فقالوا ما نحب أنه لنا بشيء وما نصنع به
قال أتحبون أنه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لأنه أسك فكيف وهو ميت فقال والله
للدنيا أهون على الله من هذا عليكم وفي الباب عن المستورد الفهري عند النبي صلى الله عليه وسلم قال ما الدنيا
في الآخرة إلا كما يجعل أحدكم إصبعه في اليم فلينظر بما ذا ترجع وخرج الترمذي من حديث سهل
بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها
شربة وهو معنى الزهد في الشيء الإعراض عنه لاستقلاله واحتقاره وارتفاع الهمة عنه يقال شيء
زهيد أي قليل حقير وقد نظم السلف ومن بعدهم في تقرير الزهد في الدنيا وتنوع عبارتهم ووارد
في ذلك حديث مرفوع خرجه الترمذي وابن ماجه من رواية عمرو بن واقد عن يونس بن خليس عن

عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا
إضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا أن لا تكون بما في يديك أوثق بما في يد الله وأن تكون في ثواب
المصيبة إذا أصبت بها أرغب فيها أنها لو بقيت لك وقال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه
وعمرو واقد منكر الحديث قلت الصحيح وقفه كذا رواه الإمام أحمد في كتاب الزهد قال ثنا يحيى
يعني القطان ثنا خالد يعني الحذاء صحيح ثنا يونس بن خليس قال قال أبو مسلم الخولاني ليس الزهادة في الدنيا
بتحريم الحلال ولا إضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا أن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يدك وفي
رواية له أيضا أصبت مصيبة كنت أشد رجاء أن أجرها مما بقي لك وخرجه ابن أبي الدنيا من رواية
يزيد بن مهاجر عن يونس بن ميسرة قال سئل عن الزهادة في الدنيا أتحريم الحلال وإضاعة المال قال لا ولكن الزهاد
في الدنيا أن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يدك وأن تكون حالك في المصيبة وحالك لو لم
تصب بها سواء وأن يكون مادحك وذامك في الحق سواء فهذا الزهد في الدنيا بثلاثة أشياء
كلها في القلوب لا في أعمال الجوارح ولهذا كان أبو سليمان يقول لا تشهد لأحد بالزهد لأن الزهد
في القلب أحد فما أن يكون العبد بما في يد الله أوثق منه بما في يده وهذا يشارك صحة
اليقين وقوته فإن الله سبحانه ضمن أرزاق عباده وتكفل بها كما قال تعالى وما من دابة في الأرض إلا
على الله رزقها وقال وفي السماء رزقكم وما توعدون وقال فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه وقال
الحسن ضعف يقينك أن تكون بما في يديك أوثق منك بما في يد الله وقال ابن مسعود الزهد
الزهد قالوا فما الورع قال الورع في الدين دقيق وقال سروق ما أحسن طمأنينة الورع أو قول الخادم
ليس في البيت فعيزر فخرج ولا درهم وقال الإمام أحمد أسرا يأتي يوم أصبح وليس عندي شيء وقال لأن
أصبح حازما زاهدا مما يملك أحب إلي من أن أصبح أحمق معها النعش بما في يد الله واليأس مما في أيدي الناس
وقيل له إنا نخاف الفقر فقال إنما يخاف الفقر من يسوءه الغنى وقال ما في السماوات وما في الأرض وما بينهما
وما تحت الثرى ودفع الله عن عبد بالموفق ورفده فقرها فإذا فقدها فقد خاف الفقر فإن سوء الظن
وقال الفضيل بن عياض أصل الزهد الرضى عن الله وقال القنوع هو الزهد وهو الغنى وحقيقة اليقين
وثقته بالله في أموره كلها وأن يرضى بتدبيره له وانقطاع التعلق بالمخلوقين رجاء وخوفا ومنعه
ذلك من طلب الدنيا بالأسباب المكروهة ومن كان هكذا كان زاهدا في الدنيا حقيقة فكان
مستغنيا عن الناس وإن لم يكن له شيء من الدنيا كما قال ابن عيينة الزهد في الدنيا القنوع بالموت واعظا وكفى باليقين غنى وكفى
بالعبادة شغلا وقال ابن مسعود اليقين أن لا ترضي أحدا بسخط الله ولا تحمد أحدا على رزق الله
ولا تلم أحدا على ما لم يؤتك الله فإن الرزق لا يسوقه حرص حريص ولا كراهة كاره وإن الله بقسطه
وعلمه وحكمه جعل الروح والفرح في اليقين والرضى وجعل الهم والحزن في السخط والشك وفي حديث
مرسل أن النبي صلى الله عليه وسلم يدعو بهذا الدعاء اللهم إني أسألك إيمانا يباشر قلبي ويقينا
صادقا حتى أعلم أنه لا يصيبني رزق قسمته لي ورضني بما قسمت لي فكان عطاء الخراساني
لا يتوقع من مخلوق حتى يقول اللهم هبلنا يتيما منك حتى تقوت علينا معايش الدنيا وهو نعلم أنه

لا يصيبنا الا ما كتبت علينا ولا يصيبنا من الرزق الا ما قسمت لنا وروينا من حديث ابن عباس مرفوعا
قال من سره ان يكون اغنى الناس فليكن بما في يد الله اوثق منه بما في يده والثاني ان يكون العبد
اذا اصيب في دنياه من ذهاب مال او ولد او غير ذلك ارغب في ثواب ذلك مما ذهب منه ان يبقى له
وهذا ايضا ينشأ من كمال اليقين وقد روي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعائه
اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معصيتك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك
ومن اليقين ما تهون به علينا مصايب الدنيا وهو من علامات الزهد في الدنيا وقلة الرغبة فيها
كما قال علي بن ابي طالب من زهد في الدنيا هانت عليه المصيبات والثالث ان يستوي عند
العبد حامده وذامه في الحق وهذا من علامات الزهد في الدنيا واحتقارها وقلة الرغبة فيها
فان من عظمت الدنيا عنده احب المدح وكره الذم فربما حمله ذلك على ترك كثير من الحق خشية الذم
وعلى فعل كثير من الباطل رجا المدح فمن استوى عنده حامده وذامه في الحق دل على سقوط المخلوقين
من قلبه وامتلائه من محبة الحق وما فيه رضا مولاه كما قال ابن مسعود اليقين ان لا ترضي الناس
بسخط الله وقد مدح الله الذين يجاهدون في سبيله ولا يخافون لومة لائم وقد روي
عن السلف عبارات اخر في تفسير الزهد في الدنيا وكلها ترجع الى ما تقدم كقول الحسن الزا
هد الذي اذا رأى احدا قال هو افضل مني وهذا يرجع الى ان الزاهد حقيقة الزاهد في نفسه وتعظيمها
ولهذا يقال الزهد في الرياسة اشد منه في الذهب والفضة فمن اخرج من قلبه حب الرياسة في
الدنيا والترفع على الناس فهو الزاهد حقا وهذا هو الذي يستوي عنده حامده وذامه في الحق و
كقول وهيب بن الورد الزهد في الدنيا ان لا تاسى على ما فات منها ولا تفرح بما اتاك منها قال
ابن السماك هذا هو الزاهد المبرز في زهده وهذا يرجع الى انه يستوي عند العبد اقبالها وادبارها
وزيادتها ونقصها وهو مثل استوى حال المصيبة وعدمها كما سبق وسئل بعضهم اظنه
الامام احمد عن من معه مال هل يكون زاهدا قال ان كان لا يفرح بزيادته ولا يحزن لنقصه او كما قال
وسئل الزهري عن الزاهد فقال من لم يغلب الحرام صبره ولم يشغل الحلال شكره وهذا قريب مما
قبله فان معناه ان الزاهد في الدنيا اذا قدر منها على حرام صبر عنه فلم ياخذه واذا حصل له
منها حلال لم يشغله عن الشكر بل قام بشكر الله عليه وقال احمد بن ابي الحواري قلت لسفيان بن عيينة
من الزاهد في الدنيا قال من اذا انعم عليه شكر واذا ابتلي صبر قلت يا ابا محمد قلت يا ابا محمد قد
انعم عليه فشكر وابتلي فصبر وحبس النعمة كيف يكون زاهدا فقال اسكت من لم تمنعه النعما
من الشكر والبلوى من الصبر فذلك الزاهد وقال ربيعة راس الزهادة جمع الاشيا بحقها ووضعها في حقها
وقال سفيان الثوري الزهد في الدنيا قصر الامل ليس بلبس العبا ولا باكل الغليظ قال وكان
من دعائهم اللهم زهدنا في الدنيا ووسع علينا منها ولا تزوها عنا فترغبنا فيها وقال الامام
احمد الزهد في الدنيا قصر الامل وقال مرة قصر الامل والاياس مما في ايدي الناس ووجه هذا
ان قصر الامل يوجب محبة لقائه بالخروج من الدنيا وطول الامل يقتضي محبة البقا فيها
فمن قصر امله فقد كره البقا في الدنيا وهذا نهاية الزهد فيها والاعراض عنها وقال ابن عيينة

صح

لهذا

لهذا بقوله تعالى قل ان كانت لكم الدار الاخرة عند الله خالصة من دون الناس فتمنوا الموت ان كنتم صادقين
الاية وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن الضحاك بن مزاحم قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال
يا رسول الله من ازهد الناس قال من لم ينس القبر والبلا وترك افضل زينة الدنيا واثر ما يبقى على
ما يفنى ولم يعد غدا من ايامه وعد نفسه من الموتى وهذا مرسل وقد قسم الامام احمد الزهد
اقساما فمنهم من قال افضل الزهد الزهد في الشرك وعبادة ما عبد من دون الله ثم الزهد في
الحرام كله من المعاصي ثم الزهد في الحلال وهو اقل اقسام الزهد فالقسمان الاولان من
هذا الزهد كلاهما واجب والثالث ليس بواجب فان اعظم الواجبات الزهد في الشرك ثم في
المعاصي كلها وكان بكر بن عبد الله المزني يدعو لاخوانه زهدنا الله واياكم زهد من امكنه الحرام
والذنوب في الخلوات فعلم ان الله يراه فتركه وقال ابن المبارك قال سلام بن ابي مطيع الزهد
على ثلاثة وجوه واحد ان تخلص العمل لله والقول ولا يراد بشي منه الدنيا والثاني ترك ما لا يصلح
والعمل بما يصلح والثالث الحلال ان يزهد فيه وهو تطوع وهو ادناها وهذا قريب
مما قبله الا انه جعل الدرجة الاولى من الزهد الزهد في الريا المنافي للاخلاص في القول والعمل
وهو الشرك الاصغر والحامل عليه محبة المدح في الدنيا والتقدم عند اهلها وهو من نوع محبة العلو
والرياسة وقال ابراهيم بن ادهم الزهد ثلاثة اصناف فزهد فرض وزهد فضل وزهد سلامة
فالزهد الفرض الزهد في الحرام والزهد الفضل الزهد في الحلال والزهد السلامة الزهد في
الشبهات وقد اختلف هل يستحق اسم الزهد من زهد في الحرام خاصة ولم يزهد في فضول المبا
حات على قولين احدهما انه يستحق اسم الزهد بذلك وقد سبق ذلك عن الزهري وابن عيينة
وغيرهما والثاني لا يستحق اسم الزهد بدون الزهد في المباحات وهو قول طائفة من
العلما العارفين وغيرهم حتى يقول لا زهد اليوم لعدم المباح المحض وهو قول يوسف بن اسباط
وغيره وفي ذلك نظر وكان يونس بن عبيد يقول ما قدر الدنيا حتى يحمد من زهد فيها
وقال ابو سليمان الداراني اختلفوا علينا في الزهد في العراق فمنهم من قال الزهد في ترك
لقا الناس ومنهم من قال في ترك الشهوات ومنهم من قال في ترك الشبع وكلامهم قريب
بعضه من بعض قال وانا اذهب الى ان الزهد ترك ما شغل عن ذكر الله وهذا الذي قاله
ابو سليمان حسن وهو يجمع جميع معاني الزهد واقسامه وانواعه واعلم ان الذم الوارد
في الكتاب والسنة للدنيا ليس هو راجع الى زمانها الذي هو الليل والنهار المتعاقبان
الى يوم القيمة فان الله جعلهما خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا ويروى عن عيسى عليه
السلام انه قال ان هذا الليل والنهار خزانتان فانظروا ماذا تضعون فيهما وكان يقول عليه السلام
اعملوا الليل لما خلق له والنهار لما خلق له وقال مجاهد ما من يوم الا يقول يا ابن ادم قد دخلت

هد

فضول

بعضهم

ح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليك اليوم وانى ارجع اليك بعد اليوم فاحفظ ما اذا تعلق فى فاذا انقضى طوى كما تطوى السجل
فلا يفك حتى يكون الله تعالى الذى يقضى يوم القيمة والليلة الا تعود كذلك حتى تنقضى الدنيا
انما الدنيا الى الجنة والنار طريق والليالى بحر والايام سوق وليس لمن راجعا الى مكان
الدنيا الذى هو الارض التى جعلها الله لبنى آدم مهادا وسكنا والى ما اودعه الله فيها من الحيوان
والبحار والانهار والمعادن والى ما انبته فيها من الحرث والزرع والى ما ابث فيها من الحيوان
وغير ذلك فان ذلك من نعمة الله على عباده بما لهم فيها من المنافع ولهم به من الاعتبار والآلاء
ستدلا على وحدانيته صانعه وقدرته وعظمته وانما الذم راجع الى افعال بنى آدم الواقعة
فى الدنيا لان غالبها واقع على غير الوجه الذى تحد عاقبته بل يقطع على ما نظر عاقبته ولا
تنفع كما قال تعالى اعلموا انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر الايه وانما تسمى بتودم
فى الدنيا الى قسمين احدهما انكر ان يكون للعباد دار بعد الدنيا كما قال تعالى ان الذين لا يرجون
لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها والذين هم عن اياتنا غافلون اولئك ماواهم النار
وهؤلاء هم المنهمكون بالدنيا واغتنام لذاتها بعد الموت كما قال تعالى والذين يتمتعون ويأكلون
كما تأكل الانعام والنار مثوى لهم ومن هؤلاء من يأتى مرتبا لزهد فى الدنيا لانه رد الاستكثار منها فيوجب
الهم والغم يقول كلما كثر التعلق بها ثالث النفس بمقدار قسمها عند الموت فكان حظ غانيها زهدا
فى الدنيا والقسم الثانى من يتزود بعد الموت للثواب والعقاب وهم المنسوبون الى شرائع المرسلين
وهم منقسمون الى ثلاثة اقسام ظالم لنفسه ومقتصد وسابق بالخيرات باذن الله والظالم لنفسه
هم الاكثرون منهم ولكنهم واقفون مع زهرة الدنيا فاخذها من غير وجهها واستعملها فى غير وجهها
وصارت الدنيا اكبر همهم وبها رضوا والى عليها يعادى وهؤلاء هم اهل اللهو واللعب والتفاخر
والتكاثر وكلهم يعرض المقصود والآلهاء موضع سفر يتزود منها لما بعد هذه
دار الاقامة وان كان احدهم يؤمن بذلك ايمانا مجملا فهو لا يعرفه مفصلا ولا اذا ما ذا فاته اهل
المعرفة بالله فى الدنيا ما هو انموذج ما ادخر لهم فى الاخرة والمقتصد منهم اخذ الدنيا من وجهها
الباحة وادى واجباتها واسك لنفسه ازاد وهو الآخذ فى زهد خوفا من الحساب الزهاد فى الدنيا كما
سبق ذكره والاعفاء عليهم فى ذلك الا انه ينقص من درجاتهم فى الاخرة بقدر توسعهم فى الدنيا قال
ابن عمر لا يصيب عبد من الدنيا شيئا الا نقص من درجاته عند الله وان كان كريما عليه رواه ابن
ابى الدنيا باسناد جيد وروى مرفوعا من حديث عائشة باسناد فيه نظر وروى الامام
احمد فى كتاب الزهد باسناد ان رجلا دخل على معاوية فكساه فخرج فمر على ابى مسعود
الانصارى ورجل اخر من الصحابة فقال احدهما لصاحبه حسنا ذكر فقال الاخر طيبا ذلك
وباسناده عن عمر قال لان ينقص من حسناتى لحاء المطعم فى لين عيشكم ولكن سعة الله غير فوما
فقال اذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا واستمتعتم بها وقال الفضيل بن عياض ان شئت استغنى
عن الدنيا وان شئت استكثر منها فانما ناخذ من كيسك ويشهد لهذا ان الله سبحانه حرم على

قبله

وزينتهم

على عباده اشياء من فضول اسباب الدنيا وزينتها ولهيتها حتى لم يكونوا يحتاجون
اليه واخر لهم عنه فى الاخرة ومن وقعت الاشارة الى هذا بقوله تعالى ولولا ان يكون الناس
امة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة ومعارج عليها يظهرون الى
قوله والاخرة عند ربك للمتقين وصح عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من لبس الحرير فى الدنيا لم
يلبسه فى الاخرة ومن شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الاخرة وقال لا تلبسوا الحرير ولا الديباج
ولا تشربوا فى انية الذهب والفضة ولا تاكلوا فى صحافها فانها لهم فى الدنيا ولكم فى الاخرة
وقال وهب ان الله قال لموسى عليه السلام انى لاذود اوليائى عن نعيم الدنيا ورخائها كما
يذود الراعى الشفيق ابله عن مبارك العرة وما ذاك لهوانهم على ولكن لينظفوا فيصيروا
سالما موفرا لم يعجل لهم منه شيئا فى الدنيا ويشهد لهذا ما خرجه الترمذى عن قتادة بن النعمان
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا احب عبدا حماه عن الدنيا كما يضل احدكم يحمى سقيمه الماء
وخرجه الحاكم ولفظه ان الله ليحمى عبده الدنيا وهو يحبه كما تحمون سقيمكم الطعام والشراب
تخافون عليه وفى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الدنيا سجن المؤمن
وجنة الكافر واما السابق بالخيرات فهم الذين فهموا المراد من الدنيا وعلموا بمقتضى ذلك
فعلموا ان الله انما سجن عباده فى هذه ليسلموا فى اليوم الاخر من عذاب لا كما قال تعالى وهو الذى خلق
السموات والارض فى ستة ايام وكان عرشه على الماء ليبلوكم ايكم احسن عملا كما قال بعض السلف
ليس لعملكم ان تزهدوا فى الدنيا وترغبوا فى الاخرة وجعل ما فى الدنيا من الزينة والنظر فيها لينظر
من يقنع منهم ومن يركن اليها ومن ليس كذلك كما قال انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم
ايهم احسن عملا ثم بين انقطاعه ونفاده فقال وانا لجاعلون ما عليها صعيدا جرزا فلما فهموا
ان هذا هو المقصود من الدنيا جعلوا همهم الزهد فى الدنيا وهو منهم فى الاخرة التى هى دار القرار وكفوا اسالدنيا
بما يكفى المسافر فى سفره كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول لى وللدنيا انما مثلى ومثل الدنيا كراكب
قال فى ظل شجرة ثم راح عنها وذرها ووصى صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه ان يكون بلاغ احدهم
من الدنيا كزاد الراكب منهم سلمان وابو عبيدة وابن الجراح وابو ذر وعائشة ووصى بعضهم ان يكون
فى الدنيا كعابر سبيل وان يعد نفسه من اهل القبور واهل هذه الدرجة على قسمين منهم من
يقتصر من الدنيا على قدر ما يسد الرمق فقط وهو حال كثير من الزهاد ومنهم من يتسع لنفسه اكثر
فى تناول بعض شهواتها المباحة لتقوى النفس بذلك وتنشط للعمل كما كان يحب الحلوى ويروى عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال حبب الى من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عينى فى الصلاة خرجه الا
ما احمد والنسائى من حديث انس وخرج الامام احمد من حديث عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم
يحب من الدنيا النساء والطيب والطعام فاصاب من النساء والطيب ولم يصب الطعام قال وهب
ملكوى فى حلية الاولياء آلة الاسلام ينبغى للعاقل ان لا يغفل عن اربع ساعات ساعة يناجى فيها ربه
وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يتفكر فيما صنع الله اليه من انعامه وفضله عليه وساعة يخلى فيها بين نفسه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وساعة تخلو فيها بين نفسه وبين لذاتها فيما يحل ويحرم فان في هذه الساعة عونا على تلك الساعات
وفضل بلغة والتجمل للمعاش وبعض التلذذ بما أحل الله من غير سرف ولا مخيلة فان في هذا
على طاعة الله كما كانت مشهوات الدنيا معينة على معاصيه كما قال معاذ رضي الله عنه في الحديث نومتي
احتسب فومتي يعني أنه ينوي بنومه التقوي على القيام في آخر الليل فيحتسب ثواب قيامه وكان بعض
أنا نأكل ونشتهي كما نشتهي ونحن نعلم أن أكلنا في الدنيا عقوبة كما ذكر ابن المبارك أنه رأى في المنام
يأكله هي يشتهيه بعض أصحابه فيأكله معه وكان إذا اشتهى شيئا دعا ضيفا ليأكل معه وكان
يذكر عن الأوزاعي أنه قال لثلاثة لا أحاسب عليهم المسح الصالح وخبز يفطر وطعام الضيف وقال
الحسن ليس بحبك الدنيا طلبك ما يصلحك فيها وهو يشهد فيها تركك الحاجة يسد عنها تركها
وفي أحاديث الدنيا وسرته ذهب خوف الآخرة من قلبه وقال سعيد بن جبير متاع الغرور ما يلهيك
عن طلب الآخرة وما لا يلهيك فليس بمتاع الغرور ولكنه متاع بلاغ إلى حين سنه وقال الحسن معاذ
الدنيا كيوم لا حب فيه كتب فيه قوت الكسب بها حياة الدار الآخرة وسئل
أبو صفوان الرعيني وكان من العارفين ما هي الدنيا التي ذمها الله في القرآن التي ينبغي للعاقل أن تجتنبها
فقال كل ما أصبت في الدنيا تريد به الدنيا فهو مذموم وكل ما أصبت فيها تريد به الآخرة فليس منها
وقال الحسن نعمت الدنيا لمن أطاع الله فيها وذلك أنه عمل قليلا واحتاز زاده منها إلى الجنة وبئست
الدنيا لمن آثرها على الآخرة وذلك أنه ضيع ليالي وحاز زاده منها إلى النار وقال أبو بكر بن
عبد الكلاعي إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار قال الله يا أهل الجنة كم لبثتم في الأرض عدد سنين
قالوا لبثنا يوما أو بعض يوم قال نعم ما أخرجتم فيها أو بعض يوم رضيتم وأرضاني وجنبي أكنتم فيها
خالدين مخلدين ثم يقول لأهل النار كم لبثتم في الأرض عدد سنين قالوا لبثنا يوما أو بعض يوم فيقول
نسيتم ما أخرجتم في يوم أو بعض يوم سخطتم ومعصيتي وكنتم فيها خالدين مخلدين وحق
الحاكم من حديث عبد الجبار بن وهب بن سعد بن طاق عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نعت الدار الدنيا
لم تزود منها لآخرة ضحى رضي به وبئست الدار لمن صدقه عن آخرته وقصرت به عن رضى ربه وإذا
قال العبد قبح الله الدنيا قالت لها قبح الله أعصانا لربه وقال صحيح الإسناد وخرجه العقيلي وقال عبد الجبار
وهب مجهول وحديثه غير محفوظ قال وهذا الكلام روي عن علي من قوله وقول علي خرجه ابن أبي الدنيا
باسناد فيه نظر ان عليا سمع رجلا يسب الدنيا فقال على أيها الدار صدق صدقها ودار عافية لمن
عنها ودار غنى لمن تزود منها مسجد أحباء الله ومسبط وحيه ومصلى ملائكته ومتجر أولياءه اكتسبوا فيها
الرحمة وأربحوا فيها الجنة فمن ذم الدنيا وقد أدبت بعزائها ونادت بعيبها ونعت نفسها وأهلها
فمثلك بلائها البلاء وشوقت بسرورها السرور فدمها ما دمت عند الله ومدحها أحرون حد شيء
قصد قولها وذكر ما قد ذكرنا فيها المغتر بالدنيا المغتر بغرورها متى انتلاحت لك الدنيا متى
المصانع أو تأوك الدنيا مصانع مهالك سدت البلاع قلبت لبيدك فطالبها الفناء
لها الاطباق فلم تظفر بحاجتك ولم تشف بطلبتك قد مثلت لك الدنيا بمصرعه مصرعك غدا ولا يغرك

عنك

عنك بكاؤك ولا ينفعك أحبابك فبئس أمير المؤمنين رضي الله عنه أن الدنيا لا تفتح مطلقا إلا فيها
تحدثا بالنسبة إلى من قرر منها الأعمال الصالحة وإن فيها مساجد الأنبياء ومهبط الوحي وهي دار النجاة
للمؤمنين الكسب فيها الرحمة وبتجارها الجنة فهي نعم الدار لمن عدد صفته وأما ما ذكروا أنها
تغر وتخدع فإنما تغر وتخدع بحبها وتتبع بعبرها وتبدي عيوبها لمن ازدرى أهلها ما زرى أهلها من مصارع
الهلكى وتقلب الأحوال من الصحة إلى السقم ومن الشبيبة إلى الهرم ومن الغنى إلى الفقر ومن العز إلى الذل
ولكن محبها قد أصمها وأعماها حبها فهو لا يبصر منها كما قيل "قد نادت الدنيا على نفسها"
لو كان في الحي من يسمع الكم وائق بالعز افنيته وجامع بدد ما جمع" وقال يحيى بن معاذ لو يعلم
الخلائق صوت الملك يحثهم على الدنيا في الغيب من ألسنة الغنائم ما قعد القلوب منهم حرصا وقال
بعض الحكماء الدنيا مثال تصورها الأيام لأهلها وعلى الزمان لا اختيار لأولي الرجحان وتحب الدنيا
صم أسماع القلوب عن المواعظ وما أحد أسائغ لو يشعر الخلائق وأهل الزهد في فضول
الدنيا أفسح ميدانا من تحصل له فيمسكه ويتوصل به إلى الله كما كان كثير من الصحابة وغيرهم قال
أبو سليمان الداراني كان عثمان وعبد الرحمن بن عوف خازنين من خزان الله في أرضه يتفقان
في طاعة الله وكانت معاملتهما لله بقلوبهما ومنهم من تخرجه همته عن يده ولا يمسكه وهو لا
نوعان منهم من تخرجه اختيارا وطواعية ومنهم من تخرجه ضرورة وفقد ناقي أخرجه لكن تجاهدها
على ذلك وقد اختلف في أيهما أفضل فقال ابن السماك الأول أفضل لتجرعه نفسه بما نسخا وازهد
وقال ابن عطاء الثاني أفضل لأنه عمل ومجاهدة وفي كلام الإمام أحمد ما يدل عليه أيضا ومنهم
من لم يحصل له شيء من الفضول وهو زاهد في تحصيله إما مع قدرته أو بدونها والأول أفضل وعلى
هذا وإليه ذهب كثير من السلف أن عمر بن عبد العزيز كان أزهد من أويس ونحوه كذا قال أبو سليمان
وغيره وكان مالك بن دينار وغيره يقولون الناس يقولون مالك زاهد وأنا أزهد من عبد العزيز
وقد اختلف العلماء أيهما أفضل من طلب الدنيا من الحلال ليصل رحمه وينفع منها نفسه أو من
تركها فلم يطلبها بالكلية فرجح طائفة من تركها وجانبها منهم الحسن وغيره وترجح طائفة
من طلبها بحق ذلك الوجه منهم النخعي وغيره وروي عن الحسن أيضا نحوه والزاهدون في الدنيا طلبوا
لهم ملاحظ ومشاهد يشهدونها فمنهم من يشهد كثرة النعب في السعي في تحصيلها فهو ينقد فيها
قصد الراحة نعم قال الحسن ازهد في الدنيا يريح القلب والبدن ومنهم من لحظ أن بقصر حصته
من الآخرة بأخذ فضول الدنيا ومنهم من خاف طول الحساب عليها قال بعضهم من سئل الدنيا فإنما
يسئل طول الحساب ومنهم من يشهد كثرة عيوب الدنيا وكثرة تقلبها بأهلها وفنائها
ومزاحمة الآخذ في طلبها كما قيل بعضهم ما الذي زهدك في الدنيا قال قلة وفائها وكثرة جفائها
وخسة شركائها ومنهم من كان ينظر في سعادة الدنيا عند الله فيتقدرها كما قال الفضيل لو أن

شبكة الألوكة www.alukah.net

الدنيا لحقارتها وما عرضت على جلا لا احاسب عليها في الاخرة لكنت اتقذرها كما يتقذر احدكم الجيفة
اذا مر بها ان تصيب ثوبه ومنهم من كان يخاف ان تشغله الدنيا عن الاستعداد للاخرة والتزود
لها فقال الحسن ان كان احدهم ليعيش عمره مجهودا شديد الجهد والمال احلال الجنة يقال له الا اراك ههنا
فنصب منه فيقول لا والله لا افعل اني اخاف ان آتيه فاصيب منه فيكون فيه فساد قلبي وعلى وجه
الى عز وجل فذلك الذي ابكاني فهم امر به فتصدق به على فقراء المدينة وخواصهم هو لا تخسى خواصهم
فيه نصيب فذلك الذي ابكاني وقال ابو سليمان الداراني ما يشغل عن الله من اهل او مال او ولد فهو عليك مشؤم وقال الزاهدون على طبقتين منهم
ان يشتغل به عن الله كما قال رابعة لاحباب لي الدنيا كلها ما او لها الى اخرها حلالا لانفقها في
كلما شغلك عن الله من اهل او مال او ولد فهو عليك مشؤم وقال الزاهدون على طبقتين منهم
سبيل الله وانما شغلني عن الله طرفة عين وقال ابو سليمان الزاهد ترك ما يشغل عن الله وقال
من يزهد في الدنيا فانما الزاهد من زهد في الدنيا وتعب فيها للاخرة فاما من زهد في الدنيا زهادة
الذي طلب الدنيا فانما الزاهد من زهد في الدنيا وتعب فيها للاخرة قال لبعض الزاهدين
به تفريغ القلب من الاشتغال بها لينفرغ لطلب الله ومعرفته والقرب منه والانس به والشوق
الى لقائه وهذه الامور ليست من الدنيا كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول حبب الي من دنياكم النساء والطيب
وجعلت قرة عيني في الصلاة ولم يجعل الصلاة من صاحب الية كذا في المسند والنساء واظنه وطعام
غيرها حبب الي من دنياكم ثلاث فاما دخل الصلاة في الدنيا وتشهد لتلك الدنيا ملعونة ملعون
ما فيها الا ذكر الله وما والاه او عالما او متعلما خرجه ابن ماجه والترمذي وحسنه من حديث ابي هريرة
مرفوعا وروي عنه من وجه اخر مرسلا ومتصلا وخرج الطبراني حديثا في الدرداء مرفوعا الدنيا ملعونة
ملعون ما فيها الا ما ابتغي به وجه الله وخرجه ابن ابي الدنيا موقوفا وخرج ايضا من رواية سفيان بن عيينة
اراه رفعه قال يؤتى بالدنيا يوم القيمة فيقال ميزوا منها ما كان لله عز وجل والقوا سائرها في النار
فالدنيا وكل ما فيها ملعونة اي مبعدة عن الله لانها تشغل عنه الا ما تعلق منها بالله فانه داخل في
وعلى معرفته وطلب قربه ورضاه وذكر الله وما والاه مما يقرب من الله فهذا هو المقصود من الدنيا
فان الله سبحانه انما امر عباده بان يتقوه ويطيعوه ولا ريب ان ذلك لا يكون الا بمعرفته وتوحيده
الله حق تقاته ان يذكر فلا ينسى وانما شرع اقامة الصلاة لذكره وكذلك الحج والطواف وافضل
اهل العبادات اكثرهم لله ذكرا فيها فهذا كله ليس من الدنيا المذمومة وهو المقصود من ايجاد الدنيا
واهلها كما قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وقد ظن طوائف من الفقهاء والصوفية
ان ما يوجد في هذه الدنيا من هذه العبادات افضل مما يوجد في الجنة من النعيم المحض فقالوا الان
نعيم الجنة حظ للعبد والعبادات في الدنيا حق الرب وحق الرب افضل من حظ العبد وهذا غلط
ويقع في غلط قول كثير من المفسرين في قوله تعالى من جاء بالحسنة فله خير منها قالوا الجنة لا اله الا الله
وليس شيء خير منها والذي عليه السلف والخلف ان المراد فله خير منها الجنة خير يسيرا ولا
جلها واكملها واطلاق ما جاء به النصوص من الكتاب والسنة ان الاخرة خير من الدنيا الا وهي مطلقا

وفي

وفي صحيح الحاكم عن المستورد بن شداد قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الدنيا والاخرة فقال
بعضهم انما الدنيا بلاغ الى الاخرة وفيها العلم وفيها الصلاة وفيها الزكاة وقالت طائفة منهم الا
خرة فيها الجنة وقالوا ما شأنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما الدنيا في الاخرة الا كما يجعل احدكم
اصبعه في اليم فلينظر بم ترجع منه فهو الدنيا فهذا يفضل الاخرة على الدنيا وما فيها من
الاعمال ووجه ذلك ان كلا الدنيا انما هو دار العلم والعمل ومقصود الاعمال ايضا عند الاخرة انما
هو التنعم بالنظر اليه فان العلم اصله العلم بالله واسمائه وصفاته سبحانه ينكشف الغطاء ويصير
الخبر عيانا ويصير علم اليقين عين اليقين وتصير المعرفة بالله رؤية له ومشاهدة فما يعد لهذا في
الدنيا واما الاعمال الدينية فانها وان كانت في الدنيا مقصودة لاجلها استعداد الخواص بالطاعة ولذتها
بالصلاة والثاني تقال للعلوم بالله وتنوير بصائر القلوب فالاول قد يقع عن اهل الجنة وهذا وان كان
اذا هو ابالسجود لله عند قبلته لم يقال لهم ارفعوا رؤوسكم فانكم لستم في دار مجاهدة واما المقصود
الثاني فحاصل لاهل الجنة على اكمل الوجوه واتمها ولا نسبة الى ما حصل للقلوب منهم في الدنيا من لطائف
القرب والانس والاتصال الى ما يتلذذون به في الاخرة عيانا فشتان بين قلوب ابصارها مسدودة واسماعها مقرورة
الله ورؤيته وسماع كلامه لا سيما في اوقات الصلاة في الدنيا كالجمع والاعياد والمغبون من يجعل
لهم ذلك كل يوم مرتين بكرة وعشيا في وقتي صلاة الصبح وصلاة العصر ولهذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
ان اهل الجنة يرون ربهم حظ عيني ذلك على صلاة العصر وصلاة الفجر لان وقتها بين الصلاتين
وقت رؤية خواص اهل الجنة ربهم وزيارتهم له ولذلك يعم الذكر وتلاوة القرآن لا ينقطع عنهم ابدا
فيلهمون التسبيح كما يلهمون النفس قال ابو عثمان لا الله الا الله لاهل الجنة كالماء البارد لاهل الدنيا
فاما لذة الذكر لكل عارف في الدنيا ما لذكره به في الجنة فتبين بهذا ان قوله تعالى من جاء بالحسنة فله
خير منها على ظاهره فان نور كلمة التوحيد في الدنيا ان يصل صاحبها الى قولها في الجنة على الوجه
الذي يختص باهل الجنة وبكل حال فالذي يحصل لاهل الجنة من تفاصيل العلم بالله واسمائه وصفاته
وافعاله وما يقربه وما يبعده ولذة ذكره امر لا يمكن التعبير عن كنهه في الدنيا لان اهلها لم يذوقوه
على وجهه بل هو مما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر والله المسؤل ان لا يحرمنا خيرما
عنده بشر ما عندنا بمنه وكرمه ورحمته والترجمة الى حديث ازهد في الدنيا يحبك الله فهذا الحديث
يدل على ان الله تعالى يحب الزاهد في الدنيا قال بعض السلف قال الحواريون لعيسى عليه السلام يا روح الله
علمنا عملا واحدا يحبنا الله عليه قال ابغضوا الدنيا يحبكم الله وقد ذم الله من احب الدنيا ويؤثرها على
الاخرة فقال تعالى كلا بل تحبون العاجلة وتذرون الاخرة وقال وتحبون المال حبا جما وقال وانه لحب الخير
لشديد والمراد حب المال فاذا ذم حب الدنيا وهي مذمومة لا محبها بل يبغضها ويبغض محبها
وفي المسند وصحيح ابن حبان عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم من احب دنياه اضر بآخرته ومن احب آخرته اضر بدنياه فآثروا
ما يبقى على ما يفنى وفي المسند وسنن ابن ماجه عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من كانت الدنيا
اكبر همه فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت الاخرة نيته

شبكة الألوكة www.alukah.net

جمع الله عليه شتاته امره وجعل غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة وحرجه الترمذي من حديث انس مرفوعا
بمعناه ومن كلام جندب بن عبد الله البجلي في حب الدنيا اس كل خطيئة وروي مرفوعا وروي
عن الحسن مرسلا قال الحب من احب الدنيا ومسرته خرج حب الاخرة من قلبه وقال عون بن عبد الله
الدنيا والاخرة في القلب كالماء في الاناء كلما زيد في احدهما نقص الاخرى وبكل حال فاذا رهد
في الدنيا يشعار الانبياء والاولياء قال عمرو بن العاص ما بعد هديكم رهد ولا بعد بكم رهد بنبيكم صلى الله
عليه وسلم انه كان ازهد الناس في الدنيا وانهم ارغب الناس فيها خرجه الامام احمد وقال ابن عباس
لاصحابه انكم اكثر الناس صوما وصلاة وجهادا من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وهم كانوا خيرا
منكم قالوا وكيف ذلك قال كانوا ازهد منكم في الدنيا وارغب منكم في الاخرة وقال ابو الدرداء
لئن حلفتم لي على رجل انه ازهد منكم لا حلفت لكم انه خير منكم ويروى عن الحسن قال قالوا يا رسول الله من
خير قال ازهدكم في الدنيا وارغبكم في الاخرة والكلام في هذا الباب مبسوط جدا وفيما اشرنا
اليه كفاية انشاء الله **الوصية الثانية** الزهد فيما في ايدي الناس تكن غنيا خرجه الطبراني
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وصى رجلا فقال ايئس مما في ايدي الناس تكن غنيا خرجه ابن ماجه
وغيره ويروى من حديث سهل بن سعد مرفوعا عز المؤمن قيامه بالليل وعزه استغناؤه عن الناس
وقال الحسن الزم الكريم على الناس ولا يلزم الناس بكريم يوشك مالي تغاط ما في ايدي الناس فاذا فعلت
ذلك استخفوا بك وكرهوك وابغضوك وقال ابو الدرداء السخي في لا يسأل الرجل حتى يكون هو
حصلتان العفة عما في ايدي الناس والتجاوز عما يكون منهم وكان عمر يقول في خطبته ان الطمع فقر
وان اليأس عن الناس غنى وان الانسان اذا استغنى عنه وروي ان عبد الله بن سلام لقي كعب الاحبار عند عمر
فقال يا كعب ما ارباب العلم قال الذين يعلمون به قال فما يذهب بالعلم قال صدقت وقد تكاثر تلا
حفظوه وعقلوه قال يذهبه الطمع وذمه النفس وتطلب الحاجات قال صدقت وقد تكاثر تلا
حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالامر بالاستغناء عن مسئلة الناس الا استغنى عنهم من سئل بالله عليهم
كرهوه وابغضوه الا ان المال محبوب للنفوس بحيث قد يدفن طلب بعضهم ما يحبون كرهوه لذلك واما من كان
يرى المنة للسائل عليه ويرى انه لو حرجه على ملكه كله لم يف له بيذل رسوله له وذلته له او كان يقول الاهل
بنيا بكم على غيركم احس منها عليكم ودوابكم تحت غيركم احس منها تحتكم فهذا قد طوى بساط ذلك من زمان متطاولة واما من زهد فيما في ايدي الناس وعن عنهم فانه
المحبوبة ويكرمونه لذلك ويسودونه عليهم كما قال اعرابي لاهل البصرة من سيدكم اهل هذه القرية قالوا فلان
الحي قال بما سادهم قالوا احتاج الناس الى محاله واستغنى هو عن دنياهم وما احسن قول ابي العتاهية
في وصف الدنيا واهلها

وما هي الا حيفة مستحيلة ... عليها كلاب همها اجتذابها

وان اجتذبوها كانت سما لاهلها ... وان تجتنبها كنت سلما لصاحبها

الحديث الثاني والثلاثون

عن ابي سعيد الخدري رضي الله

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار حديث حسن رواه ابن ماجه والدارقطني
وغيرهما مسندا ورواه مالك في الموطأ عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا
فاسقطا ابا سعيد وله طرق يقوي بعضها حديثا في سعيد ثم خرج ابن ماجه انما خرجه
الدارقطني والحاكم والبيهقي من رواية عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة حدثنا الدراوردي عن عمرو
بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار من ضار ضاره
الله ومن شاق شق الله عليه وقال الحاكم صحيح الاسناد على شرط مسلم وقال البيهقي تفرد به
عثمان عن الدراوردي وخرجه في الموطأ عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه مرسلا قال ابن عبد البر
لم يختلف على مالك في ارساله هذا الحديث قال ولا يسند من وجه صحيح ثم خرجه من رواية عبد الملك
بن معاذ النصيبي عن الدراوردي موصولا والدراوردي كان لحفظه يضعف وحديثه ما حدث به
من حفظه ولا يعبأ به ولا شك في تقديم مالك على عبد الملك قال حمزة السهمي الحافظ لم
يصح حديث لا ضرر ولا ضرار مسندا واما ابن ماجه فخرجه من رواية فضيل بن سليمان نا موسى
بن عقبة نا اسحق بن يحيى نا الوليد عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان لا ضرر
ولا ضرار وهذا جملة صحيفة تروى بهذا الاسناد وهي منقطعة ما وجدته في كتاب قاله
ابن المديني وابو زرعة وابو حاتم والدارقطني في موضع وقيل اسحق بن الوليد بن عباده ولم
يسم ابن ماجه من عباده قاله الدارقطني ايضا وذكره ابن عدي في كتابه الضعفاء وقال عامة
احاديثه غير محفوظة وابو عياش لا يعرف وخرج ابن ماجه ايضا من وجه اخر من رواية جابر
الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وجابر الجعفي
ضعفه الاكثرون وخرجه الدارقطني من رواية ابراهيم بن اسمعيل بن داود بن الحصين عن عكرمة و
ابراهيم ضعفه جماعة ورواية داود عن عكرمة مناكير وخرج الدارقطني من حديث الواقدي حدثنا
حارثة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت عن ابي الرجال عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه
قال لا ضرر ولا ضرار والواقدي متروك وشيخه مختلف في تضعيفه وخرج الطبراني من وجه
ضعيف ايضا عن القاسم عن عائشة وخرج الطبراني ايضا من رواية حريز بن عثمان عن اسحق
بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار في الا
سلام وهذا اسناد مقارب وهو غريب لكن خرجه ابو داود في المراسيل من رواية سعيد بن بشير
عن ابن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع مرسلا وهو صحيح وخرج الدارقطني من رواية ابي
بكر بن عياش قال اخبرني عن ابن عطاء عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار
ولا يمنع احدكم جاره ان يضع خشبه على حائطه وهذا الاسناد فيه شك وابن عطاء هو يعقوب
وهو ضعيف ورواه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا ضرر ولا ضرار قال ابن عبد البر اسناده غير صحيح قلت كثير هذا ضعيف حديثه الترمذي ويقوى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديث

البخاري في بعض حديثه هو صحيح في هذا الباب وحسن حديث ابراهيم بن المنذر الحزامي وقال
هو خير مما سئل ابن المسيب وكذلك حسنه ابن أبي عاصم وترك حديث الحرون منهم الامام احمد وغيره
فهذا ما حضرنا من طرق هذا الباب وقد ذكر شيخنا الشيخ ان بعض طرقه تقوي بعضا وهو كما
قال وقد قال البيهقي في بعض احاديث عبد الله العمري اذا انضمت الى غيرها من الاحا
ديث التي فيها ضعف قويتا وقال الشافعي المرسل اذا اسند من وجه اخر او رسله من ياخذ العلم
من غير حامل ياخذ عنه المرسل الاول فانه يقبل وقال الحوزجاني اذا كان الحديث المسند من رجل
غير مدفوع يعني لا يقدح بروايته وسند اركانه بعضها المرسل بالطرق المقبولة عند ذوي
الاختيار استعمل واكتفي بهذا اذا لم يعارض بالمسند الذي هو اقوى منه وقد اسند احد بهذا
الحديث وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وقال الحروب بالصلاح هذا الحديث
اسنده الدارقطني من وجوه تقوي بعضها بعضا وقد تقبله جاهير العلماء او الكثير به وقول
الى داود انه من الاحاديث التي يدور الفقه عليها يشعر بكونه غير ضعيف والله اعلم وفي المعنى
ايضا حديث ابي حرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضار ضار الله به ومن شاق شاق الله عليه
خرجه ابو داود والترمذي وابن ماجه وقال الترمذي حسن غريب وخرجه الترمذي باسناد فيه ضعف
عن ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ملعون من ضار مؤمنا او مكر به وقوله صلى الله
عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار هذه الرواية الصحيحة ضرار بغير همزة وروي اضرارا بالهمزة ووقع ذلك
في بعض روايات ابن ماجه والدارقطني بل وفي بعض نسخ الموطأ وقد اثبت بعضهم هذه الرواية
وقال يقال ضر واضر بمعنى وانكرها اخرون وقالوا الاصح انكرها واختلفوا هل بينها للغويين اعني
الضرر والضرار فرق ام لا فمنهم من قال بينهما معنى واحد على وجه التاكيد والمشهور ان بينهما
فرقا ثم قيل ان الضرر الاسم والضرار الفعل والمعنى ان الضرر نفسه منتف في الشرع وادخال الضرر
بغير حق كذلك وقيل الضرار ان يدخل على غيره ضررا بما ينتفع به هو والضرار ان يدخل على غيره
ضررا بما لا منفعة له به لمن منهما لا يضره ولا ينضر به المنوع وعلى هذا القول طائفة منهم ابن
عبد البر وابن الصلاح وقيل الضرر ان يضر بما لا يضره والضرار ان يضر بمن قد اضر به على وجه غير
جائز وكل حال فالنبي صلى الله عليه وسلم انما نفى الضرار والضرار بغير حق فاما ادخال الضرر على احد
لحق اما لكونه تعدى حدود الله فيما فعل بقدر جريمته او كونه ظلم غيره فيطلب المظلوم بمقابلة
بالعدل فهذا غير مراد قطعا وانما المراد الحاق الضرر بغير حق وهذا معنى قوي احدها ان الالف
في ذلك عوض عن سوء الضرر بذلك الغير فهذا الاريب في فتحه وتحريمه وقد ورد في القرآن النهي عن المضا
رة في مواضع منها النهي في الوصية قال الله من بعد وصية يوصى بها او دين غير مضار وفي حديث ابي
هريرة المرفوع ان العبد ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحضره الموت فيضار في الوصية فيدخل النار
ثم تلى قوله تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار الى قوله
ومن يعص الله ورسوله يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين وخرجه الترمذي وغيره بمعناه

وقار

كثير في

محو عنهم

وبعد حديثه

وقال ابن عباس الاضرار في الوصية من الكبائر ثم تلى هذه الآية والاضرار في الوصية قال بعض اهل
بعض الورثة بزيادة على ما فرضه الله فيضر بقية الورثة بتخصيصه ولهذا قال النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وقال بان يوصي لاجنبي بزيادة
على الثلث فينقص حقوق الورثة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث كثير ومتى
وصى لوارث او لاجنبي بزيادة على الثلث لم ينفذ ما وصى به الا باجازة من الورثة وسواء
قصد المضارة او لم يقصد وامان قصد المضارة بالوصية لاجنبي بالثلث فانه ياثم بقصده
المضارة وهل ترد وصيته اذا ثبت ذلك باقراره املا حكى ابن عطية رواية عن مالك انها ترد
وانه قياس مذهب احمد ومنها الرجعة في النكاح قال الله فامساك بمعروف او
تسريح بمعروف ولا يمسكوهن ضرارا الاية وقال ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما اتيتموهن في ذلك
ان اراد وا اصلاحا فدل ذلك على ان من كان قصده بالرجعة المضارة فانه اثم في ذلك
وهذا كما كانوا في اول الاسلام قبل حصر الطلاق في ثلاث يطلق الرجل امراته ثم يراجعها
حتى تتقارب انقضاء عدتها ثم يراجعها ثم يطلقها ويفعل ذلك ابدا بغير نهاية
فجعل للمراة لا مطلقة ولا ممسكة فابطل الله ذلك وحصر الطلاق في ثلاث مرات وذهب
مالك الى ان من راجع امراته قبل انقضاء عدتها ثم طلقها من غير سبب انه ان قصد بذ
لك مقارفتها بطويل العدة لم تتانف وتبنى على ما مضى وان لم يقصد ذلك استا
نفت عدة جديدة وقيل تبنى مطلقا وهو قول قتادة وعطاء والشافعي في القديم واحد
في رواية وقيل تستانف مطلقا وهو قول الاكثرين منهم ابو قلابة والزهري والنخعي وابو
حنيفة والشافعي في الجديد واحد في رواية واسحق وابو عبيد وغيرهم ومنها الايلا
فان الله جعل مدة الايلاء للمولي اربعة اشهر اذا حلف الرجل على امتناع وطي زوجته فانه
يضرب له مدة اربعة اشهر فان فاء وجمع كان ذلك توبة وان اصر على الامتناع لم يملك
من ذلك شيء فيه قولان للسلف والخلف احدهما انها تطلق عليه بمضي هذه المدة والثاني انه يوقف ان
فاء والا امر بالطلاق ولو ترك الوطي لقصد اضرار بغير تمين مدة اربعة اشهر فقال كثير من اصحابنا
حكمه حكم المولي في ذلك وقالوا هو ظاهر كلام احمد كذا قالوا جماعة منهم انه اذا ترك الوطي اربعة
اشهر لغير عذر ثم طلب المرة فوق فيها بناء على ان الوطي عندنا في هذه المدة واجب واختلفوا
هل يعتبر بذلك قصد الاضرار ام لا يعتبر ومذهب مالك واصحابه انه اذا ترك الوطي من غير عذر
فانه يفسخ نكاحه مع اختلافهم في تقدير المدة ولو طال السفر من غير عذر وطلبت امراته قدومه
فابى فقال مالك واحمد واسحق يوقف الحاكم بينهما وقدره احمد بستة اشهر واسحق بسبعة

حيضة ثم

الى الوطي ثم

المدة ثم

ومنها في الرضاع قال تعالى لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده قال مجاهد في
قوله لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده قال لا يمنع امه ان ترضعه ليحزنها بذلك وقال
عطا وقتادة والزهري وسفيان والسدي وغيرهم اذا رضيت بما رضي غيرها فهي احق به وهذا هو
المنصوص عن احمد ولو كانت الام في حبال الزوج فلا يمنعها عن ارضاعه ان امكن ارضاعه
من غيرها وهو قول الشافعي وبعض اصحابنا لكن انما يجوز ذلك اذا كان قصد الزوج به توفير
الزوجة للاستمتاع لا لمجرد ادخال الضرر عليها وقوله تعالى ولا مولود له بولده يدخل فيه ان المطلقة
اذا طلبت ارضاع ولدها باجرة مثلها لزم الاب اجابتها الى ذلك وسوا وجد غيرها او لم يوجد هذا
منصوص عن الامام احمد فان طلبت زيادة على اجرة مثلها زيادة كثيرة ووجد الاب من يرضعه
باجرة المثل لم يلزم الاب اجابتها الى ما طلبت لانها تقصد المضارة وقد نص عليه الامام احمد
ومنها في البيع وقد ورد النهي عن بيع المضطر خرجه ابو داود عن علي بن ابي طالب انه خطب
الناس فقال انه سياتي على الناس زمان عضوض يعض الموسر على ما في يديه ولم يؤمر بذلك قال
الله ولا تنسوا الفضل بينكم ويبايع المضطرون وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر
خرجه الاسماعيلي وزاد فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان عندك خير تعود به على اخيك
والا فلا تزيدنه هلاكا الى هلاكه وخرجه ابو يعلى الموصلي بمعناه من حديث حذيفة مرفوعا ايضا
وقال عبد الله بن معقل بيع الضرورة ربا قال حرب سئل احمد عن بيع المضطر فكرهه فقيل له كيف
هو فقال يجيئك وهو محتاج فتبيعه ما يساوي عشرة بعشرين وقال ابو طالب قيل لاحمد ان ربح
بالعشرة خمسة فكره ذلك وان كان المشتري مسترسلا لا يحسن ان يماكس فباعه بغبن كثير لم يجز
ايضا قال احمد الخلابة الخداع وهو ان يغبنه فيما لا يتغابن الناس في مثله يبيعه ما يساوي
درهما بخمسة ومذهب مالك واحمد انه يثبت له الخيار بالفسخ بذلك ولو كان محتاجا الى نقد فلم
يجد من يقرضه فاشترى سلعة الى اجل بثمنه ومقصوده بيع تلك السلعة ليأخذ ثمنها فهذا
فيه قولان للسلف ورخص فيه احمد في رواية وقال في رواية اخشى ان يكون مضطرا فان باع السلعة
ممن باعها له فاكثر السلف على تحريم ذلك وهو مذهب مالك وابي حنيفة واحمد وغيرهم ومن انواع
الضرر في البيوع التفريق بين الوالدة وولدها في البيع فان كان صغيرا حرم بالاتفاق وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة
فان رضيت الام بذلك ففي جوازه اختلاف ومسائل الضرر في الاحكام كثيرة جدا وانما ذكرنا هذا
على وجه المثال والنوع الثاني ان يكون له غرض صحيح مثل ان يتصرف في ملكه بما فيه مصلحة له
فيتعدى ذلك الى ضرر غيره او يمنع غيره من الانتفاع في ملكه توفيرا له فيتضرر الممنوع فاما الاول
وهو التصرف في ملكه بما يتعدى ضرره الى غيره فان كان على غير الوجه المعتاد مثل ان يؤجج في ارضه
نارا في يوم عاصف فيحرق ما يليه فانه متعد بذلك وعليه الضمان وان كان على الوجه المعتاد

ففيه

احرم

لعله المعتاد

ففيه للعلما قولان مشهوران احدهما لا يمنع من ذلك وهو قول الشافعي وابي حنيفة وغيرهما
والثاني المنع وهو قول احمد ووافقه مالك في بعض الصور فمن صور ذلك ان يفتح كوة في
بنائه العالي مشرفة على جاره او يبني بناء عاليا يشرف على جاره ولا يستره فانه يلزم بستره
نص عليه احمد ووافقه طائفة من اصحاب الشافعي قال الروياني منهم في كتاب الحلية
يجتهد الحاكم في ذلك ويمنع اذا ظهر له التعنت وقصد الفساد قال وكذلك القول في اطالة
البنا ومنع الشمس والقمر وقد خرج الخرائطي وابن عدي باسناد ضعيف عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده مرفوعا ولا يستطيل عليه بالبنا فيحجب عنه الريح
الا باذنه ومنها ان يحفر بئرا بالقرب من بئر جاره فيذهب ماؤها فانها تطم في ظاهر
مذهب مالك واحمد وخرج ابو داود في المراسيل من حديث ابي قلابة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تضاروا في الحفر وذلك ان يحفر الرجل الى جنب الرجل ليذهب بمائه ومنها
ان يحدث بملكه ما يضر بملك جاره من هز او دق ونحوهما فانه يمنع منه في ظاهر مذهب
مالك واحمد وهو احد الوجوه للشافعية وكذلك اذا كان يضر بالسكان كما له رائحة خبيثة
ونحو ذلك ومنها ان يكون له ملك في ارض غيره فيتضرر صاحب الارض بدخوله الى
ارضه فانه يجبر على ازالته ليندفع به ضرر الدخول وخرج ابو داود في سننه من حديث ابي جعفر
محمد بن علي انه حدث عن سمرة بن جندب انه كانت له عضد من نخل في حائط رجل من الانصار
ومع الرجل اهله فكان سمرة يدخل الى نخله فيتاذى به ويشق عليه فطلب اليه ان [...] النبي صلى
الله عليه وسلم ان يبيعه فابى فطلب اليه ان يناقله فابى قال فهبه له ولك كذا وكذا امرا رغبه فيه
فابى فقال انت مضار فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فاقلع نخله وقد روي عن ابي جعفر مرسلا
قال احمد في رواية حنبل بعد ان ذكر له هذا الحديث كلما كان على هذه الجهة وفيه ضرر يمنع من ذلك
فان اجاب والا اجبره السلطان ولا يضر باخيه في ذلك وفيه مرفق له وخرج ابو بكر الخلال
من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن سليط بن قيس عن ابيه ان رجلا من الانصار كانت
في حائطه نخلة لرجل اخر فكان صاحب النخلة لا يريمها غدوة وعشية فشق ذلك على صاحب
الحائط فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب النخل خذ منه نخلة
مما يلي الحائط مكان نخلتك قال لا والله قال فخذ مني ثنتين قال لا والله قال فهبها لي قال لا والله قال
فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعطيه نخلة مكان نخلته
وخرج ابو داود في المراسيل من رواية ابن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان قال كان لابي لبابة عذق
في حائط رجل فكلمه فقال انك تطا حائطي الى عذقك وانا اعطيك مثل عذقك فحزها الى
مالك فابى فكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا لبابة خذ مثل عذقك فحزها الى مالك واكفف

ظهر

ارضه

فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له
فابى فطلب اليه

عن صاحبك ما يكره فقال ما انا بفاعل فقال اذهب اخرج له عذقه الى حائطه ثم اضر به فوق
ذلك بجدار فانه لا ضرر في الاسلام ولا ضرار ففي هذا الحديث والذي قبله اجباره على المعا
وضه حيث كان على شريكه او جاره ضرر في تركه وهذا مثل ايجاب الشفعة لدفع ضرر الشريك
الطاريء ويدل لذلك ايضا على وجوب العارة على الشريك الممتنع من العارة وعلى الجا
البيع اذا تعددت الغشه وقد ورد من حديث محمد بن ابي بكر عن ابيه مرفوعا لا تعضية في
امرأة الا ما احتمل الغشي وابو بكر هو ابن عمرو بن حزم قال احمد فالحديث حينئذ مرسل و
التعضية هي الغشه ومتى تعددت الغشه لكون المعروض يتضرر بقسمته وطلب احد الشريكين
البيع اجبر الاخر وقسم الثمن على الامام احمد وابو عبيد وغيرهما من الائمه واما الشا
في وهو منع الجار من الانتفاع بملكه والارتفاق به فان كان ذلك يضر بمن انتفع بملكه
فله المنع لئلا يدخل ضررا على ضرر وان لم يضر به فهل يجب عليه التمكين وتخرج
عليه الامتناع اسلافه قال في القسم الاول لا يمنع المالك من التصرف وان اضر بجاره قال هنا الجار
المنع من التصرف في ملكه بغير اذنه ومن قال بمنعه بالمنع مختلفوا هل هو على قولين احدهما المنع
هنا وهو قول مالك والثاني فيه الجواز المنع وهو قول احمد في طرح الخشب على جدار جاره وقا
فقه الشافعي في القديم واسحق وابو ثور وداود وابن المنذر وعبد الملك بن حبيب المالكي وحكاه
مالك عن بعض قضاة المدينة وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم
جاره ان يغرز خشبة على جداره قال ابو هريرة ما لي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها
اكتافكم وقضى عمر بالحفاد على محمد بن اسلم ان يجري ماء جاره في ارضه وقال اليمن به ولو على بطنك
وفي الاجباري ذلك روايتان عن الامام احمد ومذهب ابي ثور الاجبار على اجراء الماء في ارض جاره
اذا احتاج اليه في شفاء باطن ارضه ونقل عنه حرب الكرماني وبما ينهى عن منعه للضرر منع الما
والكلا وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلا
وفي سنن ابي داود عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء قال يا نبي
الله خبرني عن الملح قال ذلك اعظم قال الناس شركاء في ثلاث الماء والنار والكلا وذهب اكثر
العلماء الى انه لا يمنع الماء الجاري والنابع مطلقا سواء قيل ان المالك لمالك ارضه ملاوهذا قول
ابي حنيفة والشافعي واحمد واسحق وابي عبيد وغيرهم والمنصوص عن احمد وجوب بذله مجانا بغير
عوض للشرب وسقي البهائم وسقي الزرع ومذهب الشافعي وابي حنيفة لا يجب بذله للزرع وختلفوا
هل يجب بذله مطلقا او اذا كان بقرب الكلا فهو مقتضى المنع من الكلا على قولين لاصحابنا واصحاب
الشافعي وفي كلام الامام احمد ما يدل على اختصاص المنع من الزرع بالكلا وما مالك فلا يجب عنده بذل فضل
الماء المملوك بملك منبعه ومجراه الا للمضطر كالمحاز فالاولى وانما يجب عنده بذل فضل الماء الذي لا يملك

وعند الشافعي حكم الكلا كذلك يجوز منع فضله الا في ارض الموات ومذهب ابي حنيفة واحمد
وابي عبيد انه لا يمنع فضل الكلا مطلقا ومنهم من قال لا يمنع احد الكلا وانما الاهل النعور
خاصه وهو قول الاوزاعي لان اهل النعور اذا ذهب ماشيهم وكلاهم لم يقدروا الى ان يحولوا
ماشيتهم ورائيضة الاسلام واهله واما النهي عن منع الماء فحمله طائفة من الفقها
على النهي عن الاقتناء منه دون اعيان الجره ومنهم من حمله على منع الجارة المودية للنار
وهو بعيد والحمل على الاستصناع بأبى وبذل ما فضل عن حاجة صاحبه لها لما يستقي
بها او ينضح عليها طعاما ونحوه لما بعد واما الملح فلعله تحمل على منع اخذه من المعادن
المباحة فان الملح من المعادن الظاهرة لا يملك بالاحياء ولا بالاقطاع فض عليه احد وقد سئل
ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطع رجلا الملح فقيل له يا رسول الله انه بمنزلة الماء العد فلا
ما تنزع منه وتماد خل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم الناس شركاء في ثلاث الماء والكلا والنار
البته فان ما يامر هم به هو عين الصلاح لدينهم ودنياهم وما ينهاهم عنه هو عين فسادهم في
دينهم ودنياهم لكنه لم يامر عباده بشيء هو ضار لهم في الدنيا ايضا ولهذا اسقط الطهارة بالماء
عن المريض وايجاب التيمم قال تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج واسقط الصيام عن المريض والمسا
وقال يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر واسقط اجتناب المحظورات الاحرام كالحلق ونحوه
عن كان مريضا او به اذى من راسه فامر بالفدية وفي المسند عن ابن عباس قيل لرسول الله صلى
الله عليه وسلم اي الاديان احب الى الله قال الحنيفية السمحة ومن حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اني ارسلت بحنيفية سمحة ومن هذا المعنى ما في الصحيحين عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رد رجلا ممن
قيل له انه نذر ان يحج ماشيا فقال ان الله لغني عن مشيه فليركب وفي رواية ان اخته لغنية عن تعذيب
هذا نفسه وفي السنن عن عقبة بن عامر ان اخته نذرت ان تحج ماشية الى البيت فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الله لا يصنع بشقاء اختك شيئا فلتركب وقد اختلف العلماء في حكم من نذر ان يحج
ماشيا فمنهم من قال لا يلزمه المشي وله الركوب في كل حال وهو رواية عن الاوزاعي واحمد وقال
احمد يصوم ثلاثة ايام وقال الاوزاعي كفارة يمين والمشهور انه يلزمه ان يطوف وان يحرم عنه
فيقبل يركب عند العجز عنه ولا شيء عليه وهو احد قولي الشافعي وقيل عليه كفارة يمين
وهو قول النخعي واحد في رواية وقيل يلزمه على ما قاله طائفة من السلف منهم عطاء وابن جريج
والليث واحد في رواية وقيل يتصدق بكر كما روي عن الاوزاعي وحكاه عن عطا
وروي عن عطا يتصدق بنفقته عند البيت وقال طائفة ما لصحي الا ان يحج من قابل فان مشى ماركب
وان ركب ما مشى وزاد بعضهم وعليه هدي وهو قول مالك اذا كان ما ركبه

وما يدخل في عمومه ايضا بان من عليه حق لا يطالب به مع اعساره بل ينظر الى حال يساره
قال الله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وهو قول جمهور العلماء كما قال السرخسي في
قوله ان الآية مختصة بديون الربا في الجاهلية والجمهور اخذوا باللفظ العام ولا اكلف
المدين بان يقضي مما عليه خروجه من ملكه كتابه وسكنه المحتاج اليه وخادمه كذلك
ولا المحتاج الى التجارة لنفقته ونفقة عياله وهذا مذهب الامام احمد رحمه الله

الحديث الثاني

والثلاثون عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم
رجال اموال قوم ودماءهم ولكن البينة على المدعي واليمين على من انكر حديث حسن رواه البيهقي
وغيره هكذا وبعضه في الصحيحين من اصل هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من حديث ابن جريج
عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى
ناس دماء قوم واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه وخرجاه ايضا من رواية عمرو بن دينار
الجمحي عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على المدعى عليه وللفظ
الذي ساقه به الشيخ تقي الدين ابن الصلاح في الاحاديث الطلبات وقال رواه البيهقي باسناد
حسن وخرجه الاسماعيلي في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم انا ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دماء رجال واموالهم
ولكن البينة على الطالب واليمين على المطلوب وروى الشافعي انا مسلم بن خالد عن ابن جريج
عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي قال الشافعي
فاحسبه ولا اثبته انه قال واليمين على المدعى عليه وروى الحديث عمر بن سليمان الفقيه الاندلسي عن
عثمان بن ابي يوب الاندلسي ووصفه بالفضل عن عازب بن حبيب عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس
مرفوعا فذكر هذا الحديث وقال لكن البينة على من ادعى واليمين على من انكر وعازب بن حبيب
الاندلسي كبير حافظ سمع مالكا وابن جريج وطبقتهما وسقط من هذا الاسناد ابن جريج
وقد استدل الامام احمد وابو عبيد بان النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين على
من انكر وهذا يدل على ان هذا اللفظ عندهما صحيح محتج به وفي المعنى احاديث اخر كثيرة
في الصحيحين عن الاشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه قلت اذا يحلف
ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا هو فيها فاجر لقي
الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ثم قرأ هذه الآية ان الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا الآية وفي رواية لمسلم بعد قوله اذا يحلف فقال ليس لك الا ذاك وخرجه ايضا
مسلم بمعناه من حديث وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه الترمذي من حديث العرزمي عن

عمرو بن شعيب

عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته البينة على المدعي واليمين
على المدعى عليه وقال فيها اسناد مشكل والعرزمي ضعيف ما جمعه حفظه وخرجه الدارقطني
من رواية مسلم بن خالد الزنجي وفيه ضعف عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين على من انكر الا في القسامة ورواه الحافظ
عبد الغني بن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرسلا وخرجه ايضا من رواية مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال في خطبته يوم الفتح المدعى عليه اولى باليمين الا ان تقوم بينة وخرجه الطبراني
وعند عبد الله بن عمرو بن العاص وفي اسناده كلام وخرجه الدارقطني من وجوه كلها ضعيفة
وروى الحجاج الصواف عن حميد بن هلال عن زيد بن ثابت قال قضى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان كل طالب عند رجل طلبه فان المطلوب هو اولى باليمين وخرجه ابو عبيد وقال
ثقات الا ان حميد بن هلال ما اظنه لقي ثابت بن زيد بن ثابت وخرجه الدارقطني وزاد فيه يغير
شهود وخرج النسائي من حديث ابن عباس قال جاء خصمان الى النبي صلى الله عليه وسلم فادعى احدهما
على الآخر حقا فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمدعي الم تشترط فقال يا رسول الله ما لي بينة فقال
للآخر احلفه بالله الذي لا اله الا هو ما له عليك شيء وعند النسائي ورواه عن عمر رضي الله عنه انه
كتب الى ابي موسى ان البينة على المدعي واليمين على من انكر وقضى بذلك زيد بن ثابت على عمر لابي بن
كعب وبه قال شريح وقال قتادة فصل الخطاب الذي اوتيه داود عليه السلام هو البينة على المدعي
واليمين على المدعى عليه وقال ومعنى قوله البينة على المدعي يعني يستحق ما ادعاه الا بها او صحة
ما يؤخذ بها ومعنى قوله اليمين على المدعى عليه اي يبرئ بها الا ان يأتي بما يؤخذ بها على كل
حال انتهى وقد اختلف الفقهاء من اصحابنا والشافعية في تفسير المدعي والمدعى عليه فقيل
المدعي هو الذي في خلي وسكوت من الخصمين والمدعى عليه من لا يخلى وسكوت منهما ومنهم من
قال المدعي يطلب امرا خفيا على خلاف الاصل او الظاهر والمدعى عليه بخلافه وبنوا على ذلك
مسئلة وهي اذا اسلم الزوجان الكافران قبل الدخول ثم اختلفا فقال الزوج اسلمنا معا فنكاحنا
باق وقالت الزوجة بل سبقت احدنا الى الاسلام فالنكاح منفسخ فان قلنا يخلى وسكوته فالمدعي
المرأة على المدعي فيكون القول قول الزوج لانه مدعى عليه اذا يخلى وسكوته وان قلنا ان المدعي
من يدعي امرا خفيا فالمدعي هنا الزوج اذ التقارن في الاسلام خلاف الظاهر فالقول قول المرأة
لان الظاهر معها واما الامين اذا ادعى تلف الوديعة فقد قيل انه مدعى لان الاصل بخلافه فما
ادعاه وانما لم نحلفه البينة لان المودع ائتمنه والايمان تقتضي قبول قوله وقيل ان المدعي الذي
يحتاج الى بينة هو المدعي ليعطى بدعواه مال قوم ودماءهم كما ورد ذلك في الحديث واما الامين فلا
يعطى شيئا وقيل بل هو مدعى عليه لانه اذا سكت لم يترك بل لابد له من رد الحق او المودع

شبكة الألوكة www.alukah.net

مالك

لانه اذا سكت ترك ولو ادعا الامين رد الامانة على معاينة فالاكثرون على ان قوله مقبول ايضا

بدون ص

كدعوى التلف وقالا لا اوزاعي لا يقبل قوله لانه مدع وقال ابو حنيفة ان ثبت قبضه للامانة

بينة لم يقبل قوله في الرد الا ببينة ووجه بعض اصحابنا ذلك بان الاشهاد عادة دفع الجحود وانا

لله بالبينة واجب فيكون تركه تفريطا فيجب الضمان وكذلك قال طائفة منهم في دفع مال

النتيم اليه لابد له من بينة لان الامر بالاشهاد عليه فيكون واجبا وقد اختلف السلف في

هذا الباب على قولين احدهما ان البينة على المدعي ابدا واليمين على المدعى عليه وهو قول الي

حنيفة ووافقه طائفة من الفقهاء والمحدثين منهم البخاري وطرد ذلك في كل دعوى حتى

في القسامة وقالوا لا يحلف المدعى عليه وراوا انه لا يقضى بشاهد ويمين لان اليمين لا تكون

الا على المدعى عليه وراوا ان اليمين لا ترد على المدعي لانها لا تكون الا في جانب المنكر المدعى عليه

واستدلوا في مسئلة القسامة بما روي عن سعيد بن عبيد نا بشير الانصاري عن سهل بن ابي

حثمة انه اخبره ان نفرا منهم انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا احدهم قتيلا وذكر الحديث

وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم تحلفون بالله على قتله فقالوا ما اسلمنا من بينة قال فتحلف

قالوا لا نرضى بايمان اليهود فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة

واخرجه البخاري واخرجه مسلم مختصرا ولم يتمه ولكن هذه الرواية تعارض رواية يحيى بن سعيد

الانصاري عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة فذكر قصة القتيل وقال فيه فذكروا ذلك

للنبي صلى الله عليه وسلم فقال عبد الرحمن بن سهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على

رجل منهم فيدفع اليكم برمته وهذه هي الرواية المشهورة الثابتة المخرجة بلفظها بكمالها في الصحيحين

وقد ذكر الائمة الحفاظ ان رواية يحيى بن سعيد اصح من رواية سعيد بن عبيد الطائي فانه جليل

واحفظ واعلم وهو من اهل المدينة وهم اعلم بحديثهم من الكوفيين وقد ذكر الامام احمد يحيى

لغة سعيد بن عبيد ليحيى بن سعيد في هذا الحديث فنقض يده وقال ذلك ليس بشيء رواه على ما يقول

الكوفيون وقال اذهب الى حديث المدينيين يحيى بن سعيد وقال النسائي لا نعلم احدا تابع سعيد

بن عبيد على روايته عن بشير بن يسار وقال مسلم في كتاب التمييز لم يحفظ سعيد على

وجهه لان جميع الاخبار فيها سوى النبي صلى الله عليه وسلم ايما هم قسامة خمسين يمينا وليس في شيء منها

ان الحاكم صلى الله عليه وسلم استحلف اليمين ويحيى بن سعيد للقسامة وقوله في الاخبار مخالفة يقضي عليه بالغلط

وخالفه يحيى بن سعيد وقال ابن عبد البر في رواية سعيد بن عبيد هذه رواية اهل العراق عن بشير بن

يسار ورواية اهل المدينة عنه اثبت وهي به اقعد وقولهم اصح عند اهل العلم قلت ورواية سعيد

بن عبيد اختصر القسامة وهي محفوظة في الاحاديث وقد خرج النسائي من رواية حديث عمرو بن شعيب

عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم طرد والملتمسين سهلا دمه بعد ما حلف خمسين

قسامة

قسامة فاذا كيف احلف على ما لم اعلم قال فتحلف منهم خمسين قسامة فهذا الحديث يجمع بين

رواية سعيد بن عبيد ويحيى بن سعيد ويكون كلامه انما ترك بعض القصة فترك سعيد

بعض ذكر القسامة للمدعين وترك يحيى ذكر اليمين قبل طلب القسامة والله اعلم واما مسئلة

الشاهد مع اليمين فاستدل من انكر الحكم بالشاهد واليمين بحديث شاهداك او يمينه وقوله

صلى الله عليه وسلم ليس لك الا ذلك وقد فكر اسمعيل ابن علية في هذه اللفظة وقال تفرد بها

منصور عن ابي وائل وخالفه سائر الرواة وقالوا انه سأله ألك بينة او لاوالبينة لا تقع

على الشاهد بن فقط بل تقع سائر ما بين الحق وقال غيره ان اريد بشاهديه كل

من يشهد ان للمدعي بقوله دعواه يتبين بها الحق فيدخل في ذلك شهادة الرجلين

وشهادة الرجل واليمين مع المرائين وشهادة الواحد مع اليمين وقد اقام الله سبحانه

ايمان المدعي مقام الشهود في اللعان وقوله في تمام الحديث ليس لك الا ذلك لم يرد به

النفي العام بل النفي الخاص وهو الذي اراده المدعي وهو ان يقول الا قولك قوله بغير بينة

تمنعه من ذلك وابى ذلك عليه وقوله في الحديث الاخر ولكن اليمين على المدعى عليه انما

اراد بها اليمين المجردة عن الشهادة واول الحديث يدل على ذلك وهو قوله لو يعطى الناس

بدعواهم لادعى رجال دماء رجال واموالهم فدل على ان قوله اليمين على المدعى عليه انما

هي اليمين القاطعة للمنازعة مع عدم البينة واما اليمين المنبئة للحق مع وجود الشاهد

فهذا نوع اخر وقد ثبت بسنة اخرى وامارد اليمين على المدعي المشهود عن احد سواء

فقه ابي حنيفة وانها لا ترد واستدل الامام احمد بحديث اليمين على المدعى عليه وقال

في رواية ابي طالب عنه ما هو ببعيد ان يقال له فحلف وتسحق واختار ذلك طائفة

من متاخري الاصحاب وهو قول مالك والشافعي وابي عبيد وروي عن طائفة من

الصحابة وقد ورد فيه حديث مرفوع خرجه الدارقطني وفي اسناده نظر قال ابو عبيد

ليس هذا ازالة للحق فان الازالة ان لا يقضى باليمين على المطلوب فاما اذا قضي بها عليه

فرضي يمين صاحبه كان هو الحاكم على نفسه بذلك لانه لو شاء لحلف ورد ويطلت عنه

دعواه والقول الثاني في المسئلة انه يرجح جانب اقوى المتداعيين ويجعل

اليمين في جانبه هذا مذهب مالك وكذا ذكر القاضي ابو يعلى في خلافه انه مذهب

احمد وعلى هذا تتوجه المسائل التي تقدم ذكرها من الحكم بالقسامة والشاهد واليمين

فان جانب المدعي في القسامة لما قوي بما اللوث جعلت اليمين في جانبه وحكم له بها

القاضي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكذلك المدعى اذا اقام شاهدا فانه قوى جانبه فحلف معه وقضى له وهذا لا شك فى الجواب

عن قوله البينة على المدعى طريقان احدهما ان هذا خاص من العموم بدليل والثانى

ان قوله البينة على المدعى ليس بعام لان المراد المدعى المعهود وهو من لا تجب له سوى

الدعوى كما فى قوله لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دماء رجال واموالهم فاما

المدعى الذى له حجة تقوى دعواه فليس داخلا فى هذا الحديث وطريق ثالث وهو ان

البينة كما بينا صحة دعوى المدعى وشهد بصدقه فالقول مع اليمين مع الشاهد

مع اليمين بينة وطريق رابع سلكه بعضهم وهى الطعن فى نحة هذه اللفظة اعنى قوله

البينة على المدعى وقلنا انها الثابت هو قوله اليمين على المدعى عليه وقوله لو يعطى الناس

بدعواهم الى آخره ما تقرر وامواله يدل على ان مدعى الدم والمال لا بد له من بينة

تدل على ما ادعاه ويدخل فى عموم ذلك ان مدعى عليه قتل مورثه وليس معه

الا قول المقتول عند موته جرحنى فلان انه لا يكتفى بذلك ولا يكون يمينه لوثا وهذا

قول الجمهور خلافا للمالكية فانهم جعلوه لوثا يقسم معه الاولياء ويستحقون الدم ويدخل

فى عمومه ايضا قذف زوجته ولاعنها فانه لا يباح دمها بمجرد الملاعنة وهذا قول

الاكثرين خلافا للشافعى واختار قوله الجوزجانى لقوله ويدرء عنها العذاب ان تشهد

اربع شهادات بالله الآية والاولى منعهم من حمل العذاب على الحبس وقالوا ان لم تلا

عن حبست حتى تقول لا عن وفيه نظر ولو ادعت امرأة على رجل انه استكرهها على

الزنى فالجمهور على انه لا يثبت بدعواها عليه شئ وقال اشهب من المالكية لها الصداق

بيمينها وقال غيره منهم لها الصداق بغير يمين هذا كله اذا كانت ذات قدر وادعت ذلك

على من تليق به الدعوى فان كان المرمى بذلك من اهل الصلاح فوجدها للقذف

عن مالك مرة واثنان وقد كان شريح واياس بن معاوية يحكمان فى الاموال المشارع

فيها بحجج القرائن الدالة على صدق المدعين وقضى شريح فى اول امره قد تداعا

امرأتان كل منهما تقول هى ولدها فقال شريح الغلام مع هذه فان هى قرد وردت

واسطردت فهى لها وان هى قرد وقرد وازبارد فليس لها قال ابن قتيبة قوله اسطردت

فهى لها يريد امتدت للارضاع وزبارد اقشعرت وتشنجت وكان يقضى نحو ذلك ابو بكر

الشافعى من الشافعية ورجح قوله ابن عقيل من اصحابنا وقد روى عن الشافعى واحمد

استحسان قول القافة فى سرقة الاموال والاخذ بذلك وفعل ابن منصور عن احمد اذا

قال صاحب الزرع اقسم عنك زرعى بالليل ينظر بالنهار لا ترخان لم يكن الزرع عنه

فى الزرع

فى الزرع لابد لصاحب الزرع ان يأتى ببينة قال اسحق بن راهويه كما قال احمد لانه مدع

وهذا يدل على ان اتفاقهما على الاكتفاء بقوة اثر الغرس وان البينة انما تطلب عند عدم

قوة الاثر وقوله واليمين على المدعى عليه يدل على ان كل من ادعى عليه دعوى فانكر

فان عليه اليمين وهذا قول اكثر الفقهاء وقال مالك انما تجب اليمين على المنكر اذا

كان بين المتداعيين تنازع مخالطة خوفا من ان يتسارع الى سفها آخر وساء بطلب

اموالهم وعنه لو ادعى على رجل انه غصبه او سرق منه ولم يكن المدعى عليه

منهما بذلك لم يستحلف المدعى عليه وحكى ايضا عن القاسم بن محمد وحميد بن عبد الرحمن

وحكاه بعضهم عن فقهاء المدينة السبعة فان كان من اهل الفضل او ممن لا

يشار اليه بذلك ادب المدعى عند مالك ويستدل بقوله اليمين على المدعى

عليه ان المدعى لا يمين عليه وانما عليه البينة وهو قول الاكثرين وروى عن مالك

انه احلف المدعى مع بينته ان شهوده شهدوا بالحق وفعله ايضا شريح وعبيدة

بن عقبة بن مسعود وابن ابى ليلى وسوار العنبرى وعبد الله بن الحسن ومحمد بن عبد

الانصارى وروى عن النخعى ايضا وقال اسحق اذا استراب وجب هذا وسأل

سهنا الامام احمد عن هذه المسئلة فقال احمد قد فعله على فقال استعظم ذلك وقال

فقال بل فعله على فاثبت القاضى لذلك رواية عن احمد لكنه حملها على الدعوى على الغائب

والصبى وهذا لا يصح لكن علينا انما احلف المدعى مع بينته على الخاطر بعد وهؤلاء يقولون

هذه اليمين لتقوية الدعوى اذا ضعفت باستراب الشهود كاليمين مع الشاهد لو

وكان بعض المتقدمين يحلف الشهود اذا استرابهم ايضا ومنع سوار العنبرى قاضى

البصرة وجوز ذلك القاضى ابو يعلى من اصحابنا لو ولى المظالم ورد العضاة وقد

قال ابن عباس فى المرأة ان شهد عليها الرضاع انها تحلف واخذ به الامام احمد وقد

دل القرآن على استحلاف الشهود عند الارتياب بشهادتهم بالوصية فى السفر فى قوله

تعالى يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا

عدل منكم الآية وهذه الآية لجمع اشتهر العمل بها عند جمهور السلف وقد عمل بها ابو موسى

الاشعرى وابن مسعود وافتى بها على وابن عباس ومذهب شريح والنخعى وابى عبيدة وشريح

قالوا تقبل شهادة الكفار فى وصية المسلمين فى السفر ويستحلفان مع شهادتهما وهل

يمينهما مانعة تكميل الشهادة ولا يحكم بشهادتهما دون يمين او مع ايمانهما استظهارا

شبكة الألوكة www.alukah.net

عند الريبة هذا محتمل واصحابنا جعلوها شرطا وهو ظاهر ما روي عن ابي موسى وغيره
وقد ذهب طائفة من السلف الى ان اليمين مع شاهد الواحد هو موجب الاستظهار
فان رضي الحاكم الاكتفاء بالشاهد الواحد لبرز عدالته وظهور صدقه اكتفى بشهادته
بدون يمين وقوله تعالى فان عثر على انهما استحقا اثما فاخران يقومان مقامهما
الاية يدل على انه اذا اظهر خلل في شهادة الكفار حلف اولياء الميت على خيانتهما
وكذبهما واستحقوا ما حلفوا عليه وهذا قول مجاهد وغيره من السلف ووجه ذلك
ان اليمين في جانب المدعين يحلفون مع اللوث ويستحقون بالحلف الاولياء في
القسامة مع اللوث ويستحقون بذلك الدية والدم ايضا عند مالك واحد وغيرهما
وقضى ابن مسعود في رجل مسلم حضره الموت فاوصى الى رجلين من المسلمين وسلمها
ما معه من المال واشهد على وصيته كفارا ثم قدم الموصيان فدفعا بعض المال
الى الورثة وكتما بعضا ثم قدم الكفار فشهدوا عليهما بما كتماه من المال فدعا
الوصيين المسلمين فاستحلفهما ما دفع اليكما اكثر مما دفعتماه ثم دعا الكفار
فشهدوا وحلفوا على شهادتهم ثم امر اولياء الميت ان يحلفوا ان ما شهدت اليهود
والنصارى حق فحلفوا فقضى على الوصيين بما حلفوا عليه وكان ذلك في خلافة
عثمان رضي الله عنه وتابعه ابن مسعود الا ان عبيدة قابل بين الاوصياء والشهود الكفار
ويبقى مع الورثة شهادة الكفار فحلفوا معها واستحقوا الا ان جانبهم ترجح بشهادة الكفار
فجعل اليمين مع قوى المدعين وقضى بها واختلف الفقهاء هل يستحلف في جميع حقوق
الادميين كقول الشافعي ورواية عن احمد او لا يستحلف الا فيما يصح بذله كالمشهور
عن احمد او لا يستحلف الا فيما تخاج الى شاهدين كما حكي عن مالك واما حقوق الله تعالى
من العبادات قال لا يستحلف فيها بحال وهو قول اصحابنا وغيرهم وقال ابو حنيفة ومالك
والليث والشافعي في احد اقواله فانه يستحلف وكذا حكي عن الشافعي فيما تزوج من الاحكام ثم
ادعى الجهل انه يحلف على دعواه وكذا قال استحق في طلاق السكران انه يحلف انه ما كان
يعقل وفي طلاق الناسي انه يحلف على نسيانه وكذا قال القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله في
رجل قال لامرأته انت طالق يحلف انه ما اراد به الثلاث ويرد اليه وخرج الطبراني من رواية
ابي هرون العبدي عن ابي سعيد الخدري قال انا من الاعراب قبلكم فكان في نفسي شيء فذكرنا ذلك لرسول الله

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم فقال اجهدوا ايمانكم نحو هذا ذكروا اسم الله عليها وكلوها وابوها رواه
ضعيف جدا واما المؤنث في حقوق الادميين حيث قبل قوله فهل عليه يمين املا فيه
ثلاثة اقوال للعلماء احدها لا يمين عليه لانه صدقه بايمانه ولا يمين مع التصديق
وبالقياس على الحاكم وهذا قول الخرقي العكلي والثاني عليه اليمين لانه منكر فيدخل
في عموم قوله واليمين على من انكر وهو قول مترجح وفي حنيفة والشافعي ومالك في رواية
واكثر اصحابنا والثالث لا يمين عليه الا ان يتهم وهو نص احمد وقول مالك في رواية لما
تقدم من ايمانه واما اذا اقامت قرينة تنافي حال الايمان فقد اختل معنى الايمان وقوله
البينة على المدعي واليمين على من انكر انما اريد به اذا دعا على رجل ما يدعيه لنفسه وينكر
انه لما ادعاه عليه ولهذا قال في اول الحديث لو يعطى الناس بدعواهم لادعا رجال
دماء قوم واموالهم لكن البينة على المدعي فاما ما ادعى ما ليس له مدع لنفسه منكر الدعواه
فهذا اسهل من الاول ولا يمين للمدعي هنا من بينة ولكن يكتفى من البينة هنا بما لا يكتفى
بها في الدعوى على المدعي لنفسه المنكر ويشهد لذلك مسائل منها اللقطة اذا جاء
من وصفها فانها تدفع اليه من غير بينة بالاتفاق لكن منهم من يقول يجوز الدفع اذا
غلب على الظن صدقه ولا يجب كقول الشافعي وابي حنيفة ومنهم من يقول يجب دفعها
بذكر الوصف المطابق كقول مالك واحد ومنها الغنيمة اذا جاء من يدعيها
شيئا وانه كان له واستولى عليه الكفار واقام على ذلك بينة انه له اكتفي به وتسلم
عن ذلك احد فقيل له فير يد على ذلك بينة فقال لا بد من بيان يدل على انه له وان علم
ذلك دفعه اليه الامير وروى الخلال باسناده عن الركين بن الربيع عن ابيه قال حسر
لاني فرس بعين التمر فراه ابي مربطا سعد فقال فرسي فقال الك بينة قال لا ولكني ادعوه
فيحلف فدعاه فحلف فاعطاه اياه وهذا محتمل انه لحق بالعدو وقد ظهر على المسلمون ويحتمل
انه حكم فانه ضال فحكم فوضع بين الدواب الضالة فيكون كاللقطة ومنها العصوب اذا
علم ظلم الولاة وطلب ردها من بيت المال قال عمر ابو الزناد كان عمر بن عبد العزيز يرد
المظالم الى اهلها بغير البينة القاطعة كان يكتفي باليسير اذا عرف وجه مظلمة الرجل
ردعليه ولم يكلفه تحقيق البينة لما يعرف من عسف الولاة قبله على الناس ولهذا نقد بيت المال
بالعراق في رد المظالم حتى حمل البهائم للغاية وذكر اصحابنا ان الاموال المغصوبة مع
قطاع الطريق والغصوص يكتفى من مدعيها بالصفة كاللقطة ذكره القاضي في خلافه
وانه ظاهر كلام احمد الحديث الرابع واللاثون عن ابي سعيد الخدري

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع
فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان رواه مسلم وهذا الحديث خرجه
مسلم من رواية قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي سعيد ومن رواية اسمعيل
بن رجاء عن ابيه عن ابي سعيد وعنده في حديث طارق اول من بدا بالخطبة يوم
العيد قبل الصلاة مروان فقام اليه رجل فقال الصلاة قبل الخطبة فقال قد ترك
ما هنالك فقال ابو سعيد اما هذا فقد ادى ما عليه ثم روى هذا الحديث وقد روي
معناه من وجوه اخر وخرج مسلم من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له حواريون من امته واصحاب ياخذون بسنته
ويقتدون بامره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون
ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن
جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل من ايمان وروى
المرادي عن عمرو بن حرث عن جابر بن زيد عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيصيب
امتي في آخر الزمان بلاء شديد من سلطانهم لا يخلو منه الا رجل عرف دين الله بلسانه ويده وقلبه
فذلك الذي سبقت له السوابق ورجل عرف دين الله فصدق به ووالاه عليه سابقه ورجل
عرف دين الله فسكت فان رأى من يعمل خيرا احبه عليه وان رأى من يعمل باطلا ابغضه عليه
فذلك الذي ينجو على اطباقه وهذا غريب واسناده منقطع وخرج الاسماعيلي من
حديث ابي هارون العبدي وهو ضعيف جدا عن مولى لعمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال توشك هذه الامة ان تهلك الا ثلاثة نفر رجل انكر بلسانه ويده وقلبه فان
جبن بيده فبلسانه وقلبه وان جبن بلسانه ويده فبقلبه وخرج ايضا من رواية الاوزاعي عن عمير
بن هانئ عن علي سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول سيكون بعدي فتن لا يستطيع المؤمن ان يغير
فيها بيد ولا بلسان قلت يا رسول الله كيف ذلك قال ينكرونه بقلوبهم قلت يا رسول الله وهل
ينقص ذلك من ايمانهم قال لا الا كانقطع القطر من الصفا وهذا الاسناد منقطع وخرج الطبراني
معناه من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد ضعيف فدل هذه الاحاديث
كلها على وجوب انكار المنكر بحسب القدرة عليه وانكاره بالقلب لا بد منه حتى لم يبق قلبه المنكر
داعيا على ذهاب الايمان من قلبه وقد روي عن ابي حيفة قال قال علي ان اول ما تغلبون
عليه الجهاد بايديكم ثم الجهاد بالسنتكم ثم الجهاد بقلوبكم فمن لم يعرف قلبه المعروف وينكر
المنكر نكس قلبه فجعل اسفله اعلاه اسفله وعن ابن مسعود رجلا يقول اهلك من لم يامر
بالمعروف وينه عن المنكر فقال ابن مسعود هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر بقلبه ان

معرفة

بالقلب

معرفة المعروف والمنكر فرض لا يسقط عن احد فمن لم يعرفه هلك واما الانكار
باللسان واليد فانما يجب بحسب الطاقة وقال ابن مسعود يوشك من عاش منكم
ان يرى منكرا لا يستطيع له غيرا ان يعلم الله في قلبه انه له كاره وفي سنن ابي
داود عن العرس بن عميرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عملت الخطيئة في الارض
كان من شهدها فكرهها كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها
فمن شهد الخطيئة فكرهها بقلبه كان كمن لم يشهدها اذا عجز عن انكارها بلسانه
ويده ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها وقد دل على انكارها في الجملة
ان الرضى بالخطيئة من اكبر المحرمات ويعدد بها انكار الخطيئة بالقلب وهو فرض على
كل مسلم لا يسقط عن احد بحال من الاحوال وخرج ابن ابي الدنيا من حديث ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حضر معصية فكرهها فكانه غاب عنها ومن
غاب عنها فاحبها فكانه حضرها وهذا مثل الذي قبله فبين بهذا ان الانكار بالقلب
فرض على كل مسلم في كل حال واما الانكار باليد واللسان فبحسب القدرة كما في حديث
ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي يعلمون
على ان يغيروا فلا يغيروا الا يوشك ان يعمهم الله بعقاب وخرجه ابو داود بهذا
اللفظ وقال قال شعبة ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اكثر ممن يعمله وخرج ايضا
من حديث جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم
بالمعاصي يقدرون على ان يغيروا عليه فلا يغيروا الا اصابهم الله بعقاب قبل ان يموتوا وخرجه الامام احمد ولفظه ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اعز وامنع ممن يعمله
فلم يغيروه الا عمهم الله بعقاب وخرج ايضا من حديث عدي بن عميرة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم
وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكروه واذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة وخرج
ايضا هو وابن ماجه من حديث ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله ليسال العبد يوم القيمة حتى يقول ما منعك اذ رايت المنكر ان تنكره فاذا لقن الله
عبدا حجته قال يا رب رجوتك وفرقت الناس وفي حديث ابي سعيد الذي خرجه الترمذي وابن ماجه من حديث
ابي سعيد ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته الا لا يمنعن رجلا هيبة الناس ان يقول
حقا اذا علمه وبكى ابو سعيد وقال قد والله رأينا اشياء فهبناها وخرجه الامام احمد وابن ماجه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وزاد فيه فانه لا يقرب من اجل ولا يبعد من رزق ان يقال الحق او يذكر بعظيم وكذلك
خرج الامام احمد وابن ماجه من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تحقرن احدكم
نفسه قالوا يا رسول الله كيف تحقر احدنا نفسه قال يرى امرا لله عليه فيه مقال ثم لا يقول
له فيه فيقول الله يوم القيمة ما منعك ان تقول في كذا وكذا فيقول خشية الناس
فيقول اياي كنت احق ان تخشى فهذان الحديثان محمولان على ان يكون ايمانه لم
من الانكار مجرد الهيبة دون المسقط للانكار قال ابن جبير قلت لابن عباس امر السلطان
بالمعروف وانهاه عن المنكر قال ان خفت ان يقتلك فلا ثم عدت فقال لي مثل ذلك
ثم عدت فقال لي مثل ذلك وقال ان كنت لا بد فاعلا فبين بينك وبينه وقال
طاوس لرجل ان عباس قال لا اقوم الى هذا السلطان فآمره وانهاه قال لا لكون
له فتنة قال افرايت ان امرني بمعصية الله قال ذلك الذي تريد فلكن حينئذ جلادا وقد
ذكرنا حديث ابن مسعود الذي فيه تخلف من بعدهم خلوف قوم جاهدهم بيده فهو مؤمن
الحديث وهذا يدل على جهاد الامير باليد وقد استنكر الامام احمد هذا الحديث في رواية
ابي داود وقال هو خلاف الاحاديث التي امر فيها بالصبر على جور الائمة وقد نجا رجل
ذكر بان التغيير باليد لا يستلزم القتال وقد نص على ذلك الامام احمد ايضا في رواية
انه صالح فقال التغيير باليد ليس بالسيف والسلاح وحينئذ فجهاد الامير باليد ان يزيل
بيده ما فعلوه من المنكرات مثل ان يريق خمورهم ويكسر الات الملاهي التي لهم ونحو ذلك
او يبطل بيده ما امر وا به من الظلم ان كان له قدرة على ذلك وكل هذا جائز وكيف هو مامور بانه
قتال ولامر الخروج عليهم الذي ورد النهي عنه فان هذا اكثر ما يخشى منه ان يقتل الامير وحده
واما الخروج عليهم بالسيف فيخشى منه الفتن التي تؤدي الى سفك دماء المسلمين فنحن ان خشي
في الافتداء والانكار على الملوك ان يعودوا على اهله وجيرانه لم يسع له التعرض لهم حينئذ لما فيه
من تعدي الاذى الى غيره كذلك قال الفضيل بن عياض وغيره وهو هذا انما خاف منهم
على نفسه السيف والسوط والحبس والقيد والنفي واخذ المال ونحو ذلك من الاذى سقط امرهم
ونهيهم وقد نص على ذلك الائمة منهم مالك واحمد واسحق وغيرهم قال احمد لا تعرض
للسلطان فان سيفه مسلول وقال ابن بشر منه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كالجهاد
يجب على الواحد اذا حصل الاثنين ويحرم عليه الفرار منهما ولا يجب عليه مصابرة اكثر من
ذلك فان خاف السب او سماع السيء لم يسقط عنه الانكار وبذلك نص عليه الامام احمد

وان احتمل

وان احتمل الذي يقوى عليه كان افضل فص عليه احمد ايضا وقيل له ليس قد جاء عن النبي صلى
الله عليه وسلم ليس للمؤمن ان يذل نفسه ان يعرضها من البلاء ما لا طاقة له به قال ليس هذا
من ذاك ويدل على ما قاله ما خرجه ابو داود وابن ماجه والترمذي من حديث ابي سعيد
عن النبي صلى الله عليه وسلم افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر وخرج ابن ماجه معناه
من حديث ابي امامة وفي مسند البزار باسناد فيه نظر عن ابي عبيدة بن الجراح قال قلت
يا رسول الله اي الشهداء افضل قال رجل قام الى امام جائر فامره بمعروف
ونهاه عن منكر فقتله وقد روي معناه من وجوه اخر كلها فيها نظر واما حديث لا ينبغي
للمؤمن ان يذل نفسه فانما يدل على انه اذا علم انه لا يطيع الا اذى ولا يصير عليه فانه لا
يتعرض حينئذ الامور وهذا حق وانما الكلام فيمن علم من نفسه الصبر كذلك قال الائمة كسفيان
واحمد والفضيل بن عياض وغيرهم وقد روي عن احمد ما يدل على الاكتفاء بالانكار بالقلب
قال في رواية ابي داود ومحمد بن يحيى ان انكر بقلبه فقد سلم وان انكر بيده فهو افضل وهذا
يحمل على انه مخاف كما صرح بذلك في رواية غير واحد وقد حكى القاضي ابو يعلى روايتين
عن احمد في وجوب انكار المنكر على من علم انه لا يقبل منه وصحح القول بوجوبه وهو قول
اكثر العلماء وقد قيل لبعض السلف في هذا فقال يكون له معذرة وهذا كما اخبر الله عن الذين
انكروا على المعتدين في السبت انهم قالوا معذرة الى ربكم ولعلهم يتقون وقد روي ما يستدل به على سقوط
الامر والنهي عند عدم القبول والانتفاع به في حديث في سنن ابي داود وابن ماجه والترمذي
عن ابي ثعلبة الخشني انه قيل له ما تقول في هذه الآية يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم
من ضل اذا اهتديتم فقال اما والله لقد سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا بالمعروف وانتهوا عن المنكر حتى اذا رايت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة فعليك
بنفسك ودع عنك امر العوام وفي سنن ابي داود وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال بينما نحن
حول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ذكر الفتنة فقال اذا رايتم الناس مرجت عهودهم وخفت
اماناتهم وكانوا هكذا وشبك بين اصابعه فقمت اليه فقلت كيف افعل جعلني الله فداك قال
الزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ بما تعرف ودع ما تنكر وعليك بامر خاصة نفسك
ودع عنك امر العوام ولذلك روي عن طائفة من الصحابي قوله عليكم انفسكم لا يضركم من
ضل اذا اهتديتم قالوا لم يأت تاويلها بعد انما تاويلها في اخر الزمان وعن ابن مسعود
قال اذا اختلفت القلوب والاهوى والسبل شيعا واذاق بعضكم باس بعض فيومئذ
سكان حينئذ فعليكم انفسكم وبذلك فسر بعضهم هذه الآية وعن بعضهم هذه الآية لقوم يجيئون من بعدنا

عذر لكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان قالوا لم يقبل منهم وقال صبر بقوم قال اجماعة من الصحابة اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا
واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك لا يضرك من ضل اذا اهتديت وعن مكحول قال اذا
ياس ناويلها بعد اذ ابهاب الواعظ وانكار الموعوظ فعليك حينئذ بنفسك لا يضرك من ضل
اذا اهتديت وعن الحسن انه كان اذا تلى هذه الاية قال يا ليتها ما نقة ما اوثقها ومن
سعة ما اوسعها وهذا كله فنحمل على ان من عجز عن الامر بالمعروف او خاف الضرر سقط
عنه وكلام ابن عبد البر على ان من علم انه لا يقبل منه لم يجب عليه كما تحكى رواية عن احمد ولذا
قال الاوزاعي يسر من تراه يقبل منك وقول صلى الله عليه وسلم في الذي ينكر بقلبه وذلك اضعف
الايمان يدل على ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من خصال الايمان ويدل على انه قد
على خصلة من خصال الايمان وفعلها كان افضل من تركها عجز عنها ويدل على ذلك
قوله صلى الله عليه وسلم في النساء أما نقصان دينها فانها تمكث الليالي والايام لا تصلي ويشير الى
ايام الحيض مع انها ممنوعة من الصلاة حينئذ وقد جعل ذلك نقصا في دينها فدل على ان
ما قدر على واجب وفعله فهو افضل من عجز عنه وتركه وان كان معذورا في تركه والله اعلم
وقوله صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا يدل على ان الانكار متعلق بالرؤية فلو كان مشهورا
فلم يره ولكن علم به فللمنصوص عن احمد في اكثر الروايات انه لا يتعرض له ولا يفتش ما لم يخبر
به وعنه في رواية اخرى انه لا يكشف المغطا اذا تحققه وكره صوف محرم او لات الملاهي
وعلى المكان الذي هي فيه فانه ينكرها لانه قد تحقق المنكر وعلم موضعه فهو كالمرئي
عليه احد وقال اذا لم يعلم مكانه فلا شيء عليه واما تسور الجدران على من علم احتمال
علم على منكر فقد انكره الائمة مثل سفيان الثوري وغيره وهو داخل في التجسس المنهي عنه
وقد قيل لابن مسعود ان فلانا تقطر لحيته خمرا فقال انهانا الله عن التجسس وقال القاضي
ابو يعلى في كتاب الاحكام السلطانية ان كان في المنكر الذي غلب على ظنه الاسرار به باضاره
تفته عنه انتهاك حرمة يفوت استدراكها كالزنا والقتل جاز التجسس والاقدام على الكشف
والبحث حذرا من فوات ما لم يستدرك من انتهاك الجارح وان كان دون ذلك في المرئية
لم يجز التجسس عليه ولا الكشف عنه والمنكر الذي يجب انكاره ما كان مجمعا عليه فاما المختلف
فيه فمن اصحابنا من قال لا يجب انكاره على من فعله مجتهدا فيه او مقلدا لمجتهد تقليدا سائغا
واستثنى القاضي في الاحكام السلطانية ما ضعف فيه الخلاف وكان ذريعة الى محظور
متفق عليه كربا الفضل فان التقليد فيه ضعيف وهو ذريعة الى ربا النساء المتفق على تحريمه
ونكاح المتعة فانه ذريعة الى الزنى وذكر عن ابي اسحق بن شاقلا انه ذكر ان المتعة في الزنا اسر
وعن ابن بطة انه قال لا ينفسخ نكاح حكم به قاض اذا كان قد تأول فيه تأويلا لا ان يكون

حكم رجل

حكم رجل بعقد متعة او حلال ثلاثا في لفظ واحد وحكم بالمراجعة من غير رجعة فحكمه رد وقد
علم فاعله العقوبة والمنصوص عن احمد الانكار على اللاعب بالشطرنج وتأوله القاضي
على من لعب قمارا من غير اجتهاد او تقليد سائغ وفيه نظر فان المنصوص عنه اقامة الحد
على شارب النبيذ المختلف فيه واقامة الحد ابلغ مراتب الانكار مع انه لا يفسق بذلك عنده
فدل على انه ينكر على كل مختلف فيه ضعف الخلاف فيه لدلالة السنة على تحريمه ولا تحريم فاعله
المتأول من العدالة بذلك والله اعلم وكذلك نص احمد على الانكار على من لا يقيم صلاته ولا
يقيم صلبه من الركوع والسجود مع وجود الاختلاف في ذلك وعلى ان الامر بالمعروف با
المعروف والنهي عن المنكر بالمنكر يحل عليه رجاء ثوابه وثارة خوف العقاب في تركه وثارة الغضب
لله على انتهاك محارمه وثارة النصيحة للمؤمنين والرحمة لهم ورجاء انقاذهم مما وقعوا
على انفسهم فيه من التعرض لغضب الله وعقوبته في الدنيا والاخرة وثارة يحل عليه اجلال
الله واعظامه ومحبته وانه اهل ان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر
وان يفتدى من انتهاك محارمه بالانفس والاموال كما قال بعض السلف وددت ان الخلق
كلهم اطاعوا الله وان لحمي قرض بالمقاريض وكان عبد الله بن عمر بن عبد العزيز يقول
لابنه وددت اني علمت في علمك الغدر في الله عز وجل وفي حصول هذا المقام والذي قتله
هشام عليه كلما لقيه مما لاذى في الله ورسوله حمل آذاه كما قال ذلك النبي عليه السلام لقومه
لما ضربه قومه وشجوه اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون وبكل حال فيتعين الرفق بالانكار
قال سفيان الثوري لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا من كان فيه خصال ثلاث
رفيق بما يأمر به رفيق بما ينهى عنه عدل بما يأمر عدل بما ينهى عالم بما يأمر عالم بما ينهى
وقال احمد للناس تحتاجون الى مداراة ورفق بالامر بالمعروف بلا غلظة الا رجل
معلن بالفسق فلا حرمة له وقال وكان اصحاب ابن مسعود اذا مروا بقوم يرون منهم
ما يكرهون يقولون مهلا رحمكم الله وقال احمد يأمر الناس بالمعروف بالرفق والخضوع
فان اسمعوه ما يكره لا يغضب فيكون يريد ان ينفر لنعم الحديث الخامس
والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا ولا
تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا
المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره التقوى ها هنا ويشير الى صدره
بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه رواه
مسلم هذا الحديث خرج مسلم من رواية ابي سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز عن ابي هريرة

وجوبه م

ع فضل

وابو سعيد هذا لا يعرف اسمه وقد روى عنه غير واحد وذكره ابن حبان في ثقاته
وقال ابن المديني هو مجهول وقد روى هذا الحديث سفيان الثوري فقال فيه عن
سعيد بن يسار عن ابي هريرة ووهم في قوله سعيد بن يسار انما هو ابو سعيد
مولى ابن كرز قاله احمد وغيره والدارقطني وقد روي بعضه من وجه اخر خرجه الترمذي
من رواية ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يخونه
ولا يكذبه ولا يخذله كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه التقوى ههنا
بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وخرج ابو داود منه قوله كل المسلم الى آخره وخرجاه
في الصحيحين من رواية الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحاسدوا
ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا وخرجاه من وجوه
اخر عن ابي هريرة وخرج الامام احمد حديث واثلة ابن الاسقع عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله
والتقوى ههنا واو ويشير الى القلب وحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وخرج
ابو داود آخره فقط وفي الصحيحين من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم
اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه وخرجه الامام احمد ولفظه المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله
ولا يحقره بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا ويروى مسندا من حديث
ابي بكر الصديق مرفوعا وموقوفا فقوله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا يعني لا تحسد
بعضكم بعضا والحسد مركوز في طباع البشر وهو ان يكره الانسان ان يفوقه احد من جنسه
في شيء من الفضائل ثم ينقسم الناس بعد هذا الى اقسام فمنهم من يسعى في زوال النعمة المحسود
بالبغي عليه بالقول والفعل ثم منهم من يسعى في ذلك في نفسه ومنهم من يسعى في ازالة
عن المحسود فقط من غير نقل الى نفسه وهو نشرها واخبارها وهذا هو الحسد المذموم
المنهي عنه وهو كان ذنب ابليس حيث حسد آدم عليه السلام لما رآه قد فاق على الملائكة بان
الله خلقه بيده واسجد له ملائكته وعلمه اسماء كل شيء واسكنه في جواره فازال في اخراجه من
الجنة حتى اخرجه منها ويروى عن ابن عمر ان ابليس قال للنوح عليه السلام شتان ما اهلك بنو
بنو آدم الحسد وبالحسد لعنت وجعلت شيطانا رجيما والحرص وابيه آدم الجنة كلها فاخ
حب حاجتي منه بالحرص خرجه ابن ابي الدنيا وقد وصف الله اليهود بالحسد في مواضع من القرآن
كقوله تعالى ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد
ما تبين لهم الحق الى قوله ام يحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله وخرج

الامام احمد

الامام احمد من حديث الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دب اليكم داء الامم قبلكم
الحسد والبغضاء هي الحالقة الدين لا حالقة الشعر والذي نفس محمد بيده لا تؤمنوا حتى
تحابوا الا انبئكم بشيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وخرج ابو داود وحده
من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فسيصيب امتي داء الامم قالوا يا نبي الله وما داء الامم
قال الاشر والبطر والتكاثر والتنافس في الدنيا والتباغض والتحاسد حتى يكون
البغي ثم الهرج ثم الفسق الثاني من الناس اذا حسد غيره لم يعد بمقتضى حسده ولم يبغ
على المحسود ليغلبه ولا يفعل وقد روي عن الحسن انه لا اثم بذلك ويروى مرفوعا من
وجوه ضعيفة وهذا على نوعين احدهما ان يتمنى ازالة النعمة من نفسه فيكون مغلوبا
على ذلك فهذا لا اثم به والثاني ان تحدث نفسه بذلك اختيارا ويعده ويبديه في نفسه
مسرورا حابلا تمنى زوال نعمة اخيه فهذا شبيه بالعزم على المعصية وفي العقاب على ذلك
اختلاف بين العلماء وربما يذكر في مواضع احراز انشاء الله لكن هذا يعذران يسلم من البغي
على المحسود ولو بالقول فيأثم بذلك وقسم احراز احسد يتمنى زوال نعمة المحسود بل
يسعى في اكتساب فضائله ويتمنى ان يكون مثله فان كانت الفضائل دنيوية فلا خير في ذلك
كما قال الذين يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون الآية فان كان الفضائل
دينية فهو حسن وقد تمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم لنعمة الشهادة في سبيل الله وفي الصحيحين
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فهو ينفقه منه آناء الليل وآناء
النهار ورجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار وهذا هو الغبطة وسماه
حسدا باب الاستعارة وقسم احراز احد نفسه الحسد سعى في ازالته وفي الاحسان
الى المحسود باسداء الاحسان اليه والدعاء له وشكر فضائله وفي ازالة ما وجد له في نفسه
من الحسد حتى يبدله بمحبة ان يكون المسلم اخوه خير امنه وافضل وهذا من اعلى درجات
الايمان وصاحبه هو المؤمن الكامل الذي يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقد سبق الكلام على هذا
في تفسير حديث لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه قوله صلى الله عليه وسلم لا تناجشوا
فسره كثير من العلماء بالتحش في البيع وهو ان يزيد في السلعة من لا يريد شراها اما النفع لبائع
بزيادة الثمن او لاضرار المشتري بتكثير الثمن عليه في الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى عن النجش وقال ابن ابي اوفى الناجش آكل الربا خائن ذكره البخاري وابو عبد البر واجمعوا
ان فاعله عاص به اذا كان عالما واختلفوا في البيع فمنهم من قال انه فاسد وهو رواية
عن احمد اختارها طائفة من اصحابه ومنهم من قال اذا كان الناجش والبائع اومن واطاه
البائع على النجش فسد لان النهي عنها يعود الى العاقد نفسه وان لم يكن كذلك لم يفسد لانه

قال

شارح

لنفسه

قال

على

يعود الى اصبي فلذلك حكى عن الشافعي انه علل بصحة البيع بان البائع غبن الناس جنسا وكثيرا
الغفها على ان البيع صحيح مطلقا وهو قول في حنيفة ومالك والشافعي واحمد في رواية
عنه الان مالكا واحدا انتبا للمشتري الخيار اذا لم يعلم بالحال وغبن غبنا فاحشا
تخرج عن العاده وقدره مالك وبعض اصحاب احمد بثلث الثمن فان اختار المشتري
حينئذ الفسخ فله ذلك وان اراد الامساك فله ذلك فانه نحصا ما غبن من اثمن ذكره
اصحابنا ويحتمل ان يفسر الناس المنهي عنه في هذا الحديث بما هو اعم من ذلك فان
اصل النجش في اللغة اثارة الشيء بالمكر والحيلة ومنه سمي الناجش في البيع ناجشا
ويسمى الصائد في اللغة ناجشا لانه يثير الصيد بحيلته عليه وخداعه له وحينئذ فيكون
المعنى لا تخادعوا ولا يعامل بعضكم لبعض بالمخادعة لمكر والخادعة ايصال الاذى
الى المسلم اما بطريق الاصالة واما اجلال ان نفعه بذلك ويلزم منه وصول الضرر اليه
ودخوله عليه وقد قال الله تعالى ولا يحيق المكر السيء الا باهله وفي حديث ابن مسعود عن
النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا والمكر والخداع في النار وقد ذكرنا فيما تقدم حديث
ابي بكر الصديق المرفوع ملعون من ضار مسلما او مكر به خرجه الترمذي فيدخل في هذا
التقدير في الناجش المنهي عنه جميع انواع المعاملات بالغش وتحوه كتدليس العيوب وكتمانها
وغش المبيع الجيد بالردي وغيره المسترسل الذي لا يحسن المماكسة وقد وصف الله في
كتابه الكفار والمنافقين بالمكر بالانبياء واتباعهم وما احسن قول ابي العتاهيه

∴ ليس دنيا الا بدين ∴ الدين الا مكارم الاخلاق ∴
∴ انما المكر والخديعة في النار ∴ هما من خصال اهل النفاق ∴

وانما يجوز المكر بمن يجوز قتاله الاذى عليه وهم الكفار المحاربون كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
الحرب خدعة قوله صلى الله عليه وسلم ولا تناجشوا نهي المسلمين عن ان يناجش بعضهم
غيره بل على اهل النفوس فان المسلمين جعلهم الله اخوة والاخوة يتحابون بينهم ولا
يتناجشون وقال الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلون الجنة حتى تحابوا تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى
تحابوا الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم خرجه مسلم وقد ذكرنا فيما
تقدم احاديث النهي عن التناجش والتحاسد وقد حرم الله على المؤمنين ما يوقع بينهم العداوة
والبغضاء كما قال تعالى انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء الآية وامرهم ان
عباده بالتاليف بينهم بين قلوبهم كما قال تعالى واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم
فاصبحتم بنعمته اخوانا وقال تعالى هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم الآية ولهذا
المعنى حرم المشي بالنميمة لما فيها من ايقاع العداوة او البغضاء ورخص في الكذب في الاصلاح بين الناس

ورغبه

ورغبه في الاصلاح بينهم كما قال تعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف
او اصلاح بين الناس الآية وقال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما الآية
وقال فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي من حديث ابي
الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بما هو افضل من درجة الصلاة والصيام
والصدقة قالوا بلى يا رسول الله قال اصلاح ذات البين فان فساد ذات البين هي الحالقة
وخرج الامام احمد وغيره من حديث اسماء بنت يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا انبئكم بشراركم
قالوا بلى يا رسول الله قال المشاؤون بالنميمة الباغون للبرآء العنت واما البغض في الله فمن
مواثق عرى الايمان وليس داخلا في النهي ولو ظهر لرجل من اخيه شر فابغضه عليه كان الرجل
سعيدا وافيا بنفس الامر وانتيب المبغض له فان عذر اخاه كما قال عمر رضي الله عنه انا كنا نعرف ذلك اذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا واذ ينزل الوحي واذ انبانا الله من اخباركم الا وان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد انطلق به وانقطع الوحي وانا نعرفكم بما نخبركم الا من اظهر لنا منكم خيرا ظننا به خيرا
ومن اظهر منكم شرا ظننا به شرا فاخذناه عليه سرائركم بينكم وبينه ربكم قال الربيع بن خثيم
لو رأيت رجلا يظهر خيرا ويسر شرا احببته على الخير ولو رأيت رجلا يظهر شرا ويسر
البغضة عليه اجر الله على بغضه الشر ولما ترى اختلاف الناس في مسائل الدين وكثرة تفرقهم بسبب
ذلك كثيرا بغضهم وتلاعنهم وكل منهم يظهر انه يبغض لله وقد يكون في نفس الامر معذورا
وقد يكون متبعا لكنه مقصر في البحث عن معرفة ما يبغض فان كثيرا من البغض لغير الله انما
يقع لمخالفة متبوع يظن انه لا يقول الا الحق فيما قوله في هذا الظن فقد يخطئ وقد يصيب
وقد يكون الحامل على البغض مجرد الهوى والالف والعادة وكل هذا قد يقدح في ان يكون هذا البغض لله
فالواجب على المؤمن ان ينصح نفسه وينحرز في هذا غاية التحرز وما اشكل منه فلا يدخل نفسه
فيه حتى يتبين فيما نهي عنه من البغض المحرم وههنا امر خفي يشق النفوس له وهو ان كثيرا
من ائمة الدين قد يقول قولا امرجوحا ويكون مجتهدا فيه ماجورا على اجتهاده فيه موضوعا
عنه خطاه فيه ولا يكون المنتصر لمقالته تلك ممن لبس في هذه الدرجة لانه قد لا ينتصر لهذا القول
الا لكون متبوعه قد قاله بحيث انه لو قال غيره من ائمة الدين لما قبله ولا انتصر له ولا والى من قاله
وافقه ولا عادى من خالفه وهو مع هذا يظن انه انما ينتصر للحق بمنزلة متبوعه وليس كذلك
فان متبوعه انما كان قصده الانتصار للحق وان اخطأ في اجتهاده واما هذا التابع فقد بان
انتصاره لما يظنه الحق اذ هو علو متبوعه وظهور كلمته وان لا ينسب الى الخطأ وهذه دسيسة تقدح
في قصد الانتصار للحق فافهم هذا فانه مهم عظيم وبالله هدى من يشاء الى صراط مستقيم وقوله
صلى الله عليه وسلم ولا تدابروا قال ابو عبيد الكاتب المدابرة المصارمة والهجران ما خوذ من ان يولي
الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه وهو التقاطع وخرج مسلم من حديث انس

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم
الله وخرجه ايضا بمعناه من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين عن ابي ايوب عن النبي صلى
عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهاجر اخاه فوق ثلاث يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي
يبدأ بالسلام وخرج ابو داود وفيه حديث ابي خراش الاسلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هجر اخاه
سنة فهو كسفك دمه وكل هذا في تقاطع الامور الدنيوية فاما لاجل الدين فيجوز الزيادة
على الثلاث نص عليه احمد واستدل عليه بقصة الثلاثة الذين خلفوا وامر النبي صلى الله عليه وسلم بهجرهم
لما خاف منهم النفاق واباح طائفة من اهل البدع المغلظة والدعاة الى الاهواء وذكر الخطابي ان
للحاكم ان للوالد ولولده والزوج لزوجته وما في معنى ذلك تاديبا يجوز الزيادة فيه على الثلاث
لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسم اهجروا واختلفوا اهل ينقطع الهجران بالسلام فقالت طا
ئفة ينقطع روي عن الحسن ومالك في رواية ابن وهب وقالت طائفة من اصحابنا وخرج
ابو داود من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلاث
فاذا لقيه فليسلم عليه فان رد عليه السلام فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء
بالاثم وخرج المسلم من الهجرة ولكن هذا فيما اذا امتنع الاجر من الرد عليه فاما مع الرداد
كان بينهما قبل الهجرة مودة ولم يعودا اليها ففيه نظر وقد قال احمد في رواية الاثرم وكل
من السلام يقطع الهجران فقال قد يسلم عليه وقد صد عنه وقال النبي صلى الله عليه وسلم
يعود بالتقيان فيصد هذا ويصد هذا فاذا كان عوده ان يكلمه او يصافحه وكذلك
روي عن مالك لا ينقطع الهجر بدون العود الى المودة وفرق بعضهم بين الاقارب والاجانب
فقال في الاجانب تزول الهجرة بنفس رد السلام بخلاف الاقارب وانما قال هذا لوجود
صلة الرحم قوله صلى الله عليه وسلم ولا يبيع بعضكم على بيع بعض على بيع بعض قد ذكر
النهي عن ذلك في الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه
ولا يخطب على خطبة اخيه وفي رواية لمسلم لا يسوم الرجل على سوم اخيه ولا يخطب على
خطبة الا ان ياذن له وخرج مسلم من حديث عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
المسلم اخو المسلم المؤمن اخو المؤمن لا يحل للمؤمن ان يبتاع على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة
اخيه حتى يذر وهذا يدل على ان هذا حق للمسلم فلا يباح به الكافر في ذلك بل تجوز للمسلم
ان يبيع على بيع الكافر ويخطب على خطبته وهو قول الاوزاعي واحمد كما لا يثبت للكافر على
المسلم حق الشفعة عنده وعند كثير من الفقهاء ذهبوا الى ان الامر عام في حق المسلم والكافر
واختلفوا اهل النهي للتحريم او التنزيه فمن اصحابنا من قال هو للتنزيه دون التحريم والصحيح
الذي عليه جمهور العلماء انه للتحريم واختلفوا اهل يصح البيع على بيع اخيه والنكاح على خطبة

فقال

فقال ابو حنيفة والشافعي واكثر اصحابنا يصح وقال مالك في النكاح انه ان لم يدخل بها
فرق بينهما وان دخل بها لم يفرق وقاله ابو بكر من اصحابنا في البيع والنكاح انه باطل
بكل حال وحكاه عن احمد ومعنى البيع على بيع اخيه ان يكون قد باع سلعة شيئا فيذل
للمشتري سلعة ليشتريها ويفسخ بيع الاول وهل يختص ذلك بما اذا كان البذل في
مدة الخيار بحيث يتمكن المشتري من الفسخ فيه ام هو عام في مدة الخيار وبعدها فيه
اختلاف بين العلماء قد حكاه احمد في رواية حرب وملا في الغرر بانه عام في الحالين وهو
قول طائفة من اصحابنا ومنهم من خصه بما اذا كان ذلك في مدة الخيار وهو ظاهر كلام
احمد في رواية ابن منصور وسندي وعليه اكثر اصحاب الشافعي والاول اظهر لان المشتري وان تمكن من
الفسخ بنفسه بعد انقضاء الخيار فانه اذا رغب في رد السلعة الاولى الى بايعها فانه
يتسبب الى رد ها عليه بانواع من الطرق المفضية لضرره ولو بالالحاح عليه في المسئلة
وما ادى الى ضرر المسلم فهو محرم والله اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم وكونوا عباد الله اخوانا
هذا ذكره النبي صلى الله عليه وسلم كالتعليل لما تقدم وفيه اشارة الى انهم اذا تركوا التحاسد
والتناجش والتدابر وبيع بعضهم على بيع بعض كانوا اخوانا وفيه امر باكتساب ما
يصير به المسلمون اخوانا على الاطلاق وذلك يدخل فيه اضعف حق المسلم على المسلم
من رد السلام وتشميت العاطس وعيادة المريض واتباع الجنازة واجابة الدعوة
والابتداء بالسلام عند اللقاء والنصح بالغيب وفي الترمذي عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر وخرجه غيره ولفظه تهادوا فانكم
وفي مسند البزار عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم تهادوا فان الهدية تسل السخيمة وروي
عن عمر عن عبد العزيز يرفع الحديث تصافحوا فانه يذهب الشحناء وتهادوا وتحابوا
الحسن المصافحة تزيد في الود قال مجاهد بلغني انه اذا التقى المتحابان فصفح احدهما الى
الاخر وتصافحا تحاتت خطاياهما كما يتحات ورق الشجر فقيل له ان هذا ليسير من العمل
قال انه قول يسير والله سبحانه يقول لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم الآية
وقوله صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه فقد ما ذكره من
قوله تعالى انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم فاذا كان المؤمنون اخوة امروا فيما
بينهم بما يوجب تالف القلوب واجتماعها ونهوا عما يوجب تنافر القلوب واختلافها
وهذا امر ذاتي وايضا فان الاخ من شانه ان يوصل الى اخيه النفع ويكف عنه الضرر ومن
اعظم الضرر الذي يضاد ذلك ويكف الاخ الظلم وهذا لا يختص بالمسلم بل يقبح في حق
كل احد وقد سبق الكلام على الظلم مستوفى وعند ذكر حديث ابي ذر الالهي يا عبادي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الي حرمت الظلم على نفسي ومن ذلك حذلان المسلم لاخيه فان المسلم ما مور ان ينصر اخاه
قال صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قيل يا رسول الله نصره مظلوما فكيف انصره
ظالما قال تمنعه عن الظلم فذلك نصرك اياه خرجه البخاري بمعناه من حديث انس وخرجه
مسلم من حديث جابر وخرج ابو داود من حديث ابي طلحة الانصاري وجابر بن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من امرئ مسلم يخذل امرأ مسلما في موضع تنتهك فيه
حرمته وينقص فيه من عرضه الا خذله الله في موضع تحب فيه نصرته وما من امرئ مسلم ينصر مسلما
في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته الا نصره الله في موضع تحب فيه نصرته
وخرج الامام احمد من حديث ابي امامة بن سهل عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذل
عنده مؤمن فلم ينصره وهو يقدر على ان ينصره اذله الله على رؤوس الخلائق يوم القيمة
وخرج البزار من حديث عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نصر اخاه بالغيب وهو يستطيع ان ينصره نصره الله في الدنيا والاخرة ومن ذلك كذب المسلم لاخيه
فلا يحل لانسان ان يحدث بحديث الا صدق فيه وفي المسند للامام احمد عن النواس
بن سمعان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك مصدق
وانت به كاذب ومن ذلك احتقار المسلم لاخيه المسلم وهو ناشئ من الكبر كما قال النبي
صلى الله عليه وسلم الكبر بطر الحق وغمط الناس خرجه مسلم من حديث ابن مسعود وخرجه الامام
احمد وفي رواية له الكبر بسفه الحق وازدراء الناس وفي رواية وغمص الناس وفي رواية
زيادة فلا ادري شيئا وغمط الناس الطعن عليهم وازدراؤهم وقال عز وجل يا ايها الذين امنوا
لا يسخر قوم من قوم الاية فالمتكبر ينظر الى نفسه بعين الكمال والى غيره بعين النقص فيحتقر
ويسخر ولا يرى اهلا الان يتواضع لهم ويذل لهم احتقارا لحقوقهم ولا ان يقبل ما احتقر الحق اذا اورده عليه وقوله
صلى الله عليه وسلم الكبر بطر الحق وغمط الناس يشير الى صدره ثلاث مرات فيه اشارة الى ان كبر الخلق عند الله
بالتقوى كما قرره من تحقره الناس لضعفه وقلة حظه من الدنيا وهو اعظم قدرا عند الله ممن
له قدر في الدنيا فان الناس انما يتفاوتون بحسب التقوى كما قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله
اتقاكم وسئل النبي صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال اتقاهم له وفي حديث اخر الكرم التقوى
والتقوى اصلها في القلب كما قال تعالى ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب وقد
سبق ذكر هذا المعنى على حديث ابي ذر الالهي عند قوله كانوا على اتقى قلب رجل واحد ولما
كان اصل التقوى في القلوب فلا يطلع احد منكم على حقيقتها الا الله كما قال صلى الله عليه
ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى اموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم وحينئذ فقد يكون
ممن له صورة حسنة او مال او جاه او رياسة في الدنيا قليل حظه من التقوى ويكون من

ليس له

ليس له شيء من ذلك مملوءا قلبه من التقوى فيكون اكرم عند الله بذلك هو الاكثر وقوعا كما
في الصحيحين عن حارثة بن وهب عن النبي صلى الله عليه وسلم الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف
لو اقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر وفي المسند عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اما اهل الجنة فكل ضعيف متضعف اشعث ذي طمرين لو اقسم على الله
لابره واما اهل النار فكل جعظري جماع جواظ ذي نبه وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال احتجت النار والجنة فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت
الجنة لا يدخلني الا سقطا الناس وسقطهم فقال الله للجنة انت رحمتي ارحم بك من اشاء عبادي
وقال للنار انت عذابي اعذب بك من اشاء من عبادي وخرج الامام احمد من حديث ابي
سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افتخرت الجنة والنار فقالت النار يا رب يدخلني الجبارون
والمتكبرون وقالت الجنة يا رب يدخلني الفقراء والضعفاء والمساكين وذكر الحديث وفي
صحيح مسلم عن سهل بن سعد قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل جالس عنده ما
ذكر في هذا فقال رجل من اشراف الناس هذا والله حري ان خطب ان ينكح وان شفع ان يشفع
قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم مر رجل اخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذا ترى في هذا
قال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري ان خطب ان لا ينكح وان شفع ان لا
يشفع وان قال ان لا يسمع لقوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير من ملء الارض مثل هذا
وقال محمد بن كعب القرظي في قوله تعالى اذا وقعت الواقعة ليس لوقعتها كاذبة خافضة رافعة
قال تخفض رجالا في الدنيا وترفع رجالا كانوا في الدنيا مخفضين قوله صلى الله عليه وسلم
يحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم يعني بكفه الشر احتقار اخيه المسلم فانما يحقر اخاه المسلم
لتكبره عليه والكبر من اعظم خصال الشر وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل الجنة
من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر وفيه عنه صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى العزة ازاره و
الكبر يارداه فمن نازعني عذبته فمنازعة الله في صفاته التي لا تليق بمخلوق كثيرة في القرآن وفي
صحيح ابن حبان عن فضالة بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يسأل الله عنهم رجل
نازع الله ردائه ورجل نازع الله ازاره فان رداء الله الكبرياء وازاره العز ورجل في شك من امر الله
والقنوط من رحمة الله وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال
الناس فهو اهلكهم قال مالك اذا قال ذلك فخر نا المرء في الناس يعني في دينهم فلا ارى به باسا
واذا قال ذلك عجبا بنفسه وتصاغرا بالناس فهو المكروه الذي نهى عنه كذا ذكره ابو داود في سننه
قوله صلى الله عليه وسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه هذا مما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يخطب به في المجامع العظيمة فانه خطب به في حجة الوداع يوم النحر ويوم عرفة واليوم الثاني

صلى الله عليه وسلم

ما يوم النحر بغير فقال ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم
هذا وفي رواية للبخاري وغيره وانسابكم وفي رواية فاعادها مرارا ثم رفع راسه فقال اللهم هل بلغت
اللهم هل بلغت وفي رواية قال الا ليبلغ الشاهد الغائب وفي رواية للبخاري فان دماءكم حرم عليكم كحرمة
واموالكم واعراضكم الا بحقها وفي رواية دماءكم واعراضكم واموالكم عليكم حرام مثل هذا اليوم
وهذا البلد الى يوم القيمة حتى دفعة يدفعها مسلم مسلما يريد بها سوءا حرام وفي رواية قال
المؤمن حرام على المؤمن كحرمة هذا اليوم لحمه عليه حرام ان ياكله ويغتابه بالغيب وعرضه عليه
حرام ان يخرقه ووجهه عليه حرام ان يلطمه ودمه عليه حرام ان يسفكه وحرام عليه ان يدفع قفيه
تغنيه وفي سنن ابي داود عن بعض الصحابة انهم كانوا يسيرون مع النبي صلى الله عليه وسلم فنام
بعضهم الى حبل معه فاخذها ففزع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما
خرج احمد وابو داود والترمذي عن السائب بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياخذن احدكم
عصا اخيه لاعبا ولا جادا فمن اخذ عصا اخيه فليردها عليه قال ابو عبيد يعني ان ياخذ
متاعه لاريد سرقته انما يريد ذلك على الغيظ عليه فهو لاعب في مذهب السرقة جاد في
ادخال الاذى والروع عليه وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك يحزنه ولفظه لمسلم وحزح
الطبراني حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتناجى اثنان دون الثالث
فان ذلك يؤذي المؤمن والله يكره اذى المؤمن وخرج الامام احمد حديث ثوبان رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذوا عباد الله ولا تعيروهم ولا تطلبوا عوراتهم فانه من طلب
عورة اخيه المسلم طلب الله عورته حتى يفضحه في بيته وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
سئل عن الغيبة فقال ذكرك اخاك بما يكره قال ارايت ان كان فيه ما اقول قال ان كان فيه ما تقول
فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته فقد تضمنت هذه النصوص كلها ان المسلم الاخر
ايصال الاذى اليه بوجه من الوجوه من قول او فعل بغير حق وقد قال الله سبحانه وتعالى والذين يؤذون
المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا وانما جعل الله
المؤمنين اخوة ليتعاطفوا ويتراحموا وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له
سائر الجسد بالحمى والسهر وفي رواية لمسلم المؤمنون كرجل واحد اذا اشتكى راسه تداعى له
سائر الجسد بالحمى والسهر وفي رواية له ايضا المسلمون كالرجل الواحد اذا اشتكى عينه اشتكى كله
وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا
وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن مرآة المؤمن المؤمن اخو
المؤمن يكف عنه ضيعته ويحفظه من ورائه وخرجه الترمذي ولفظه ان احدكم مرآة

اخيه ان رءاه اذى فليمطه عنه قال رجل لعمر بن عبد العزيز اصلحك الله سمعت انس بن مالك
واوسطهم اخا في ذلك فحدثني انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار اذا لم تنفعه فلا تضره وان لم تفرحه فلا تغمه وان لم تمدحه فلا تذمه الحديث

السادس والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن يسر على معسر يسر الله
عليه في الدنيا والاخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان
العبد في عون اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة وما جلس
قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم
الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن ابطأ به عمله لم يسرع به نسبه رواه مسلم
هذا الحديث خرجه مسلم من رواية ابي صالح عن ابي صالح الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة واعرض عليه غير
واحد من الحفاظ في تخريجه منهم ابو الفضل الهروي والدارقطني فان اسباط بن محمد رواه عن
الاعمش قال حدثت عن ابي صالح فبين ان الاعمش لم يسمعه من ابي صالح ولم يذكر من حدثه
به عنه وخرج الترمذي وغيره هذه الرواية وزاد بعض اصحاب الاعمش في متن الحديث
ومن اخال مسلما اقال الله عنه يوم القيمة وخرجاه في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة اخيه كان
الله في حاجته ومن فرج عن مسلم فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره
الله يوم القيمة وخرج الطبراني من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن يسر على معسر يسر الله
عليه ومن فرج عن مؤمن كربة فرج الله عنه كربة وخرج الامام احمد من حديث مسلمة بن
مخلد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ستر مؤمنا في الدنيا ستره الله في الدنيا والاخرة ومن نفس
كربة عن مؤمن نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن كان في حاجة اخيه فقول
صلى الله عليه وسلم من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة هذا
يرجع الى ان الجزاء من جنس العمل وقد تكاثرت النصوص بهذا المعنى كقوله صلى الله عليه وسلم انما يرحم
الله من عباده الرحماء وقوله ان الله يعذب الذين يعذبون في الدنيا والكربة هي الشدة العظيمة
التي توقع صاحبها في الكرب وتنفيسها ان تخفف عنه منها ما حوف من تنفس الخناق كانه
يرخي له الخناق حتى ياخذ نفسا والتفريج اعظم من ذلك وهو ان يزيل عنه الكربة فتفرج عنه
كربته ويزول همه وغمه وخرجا التنفيس للتفريج وخرجا التفريج كما في حديث ابن عمر وقد جمع
بينهما في حديث كعب بن عجرة وخرج الترمذي من حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا انما مؤ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اطعم مؤمنا على جوع اطعمه الله يوم القيمة وايما مؤمن سقى مؤمنا على ظمأ سقاه الله يوم القيمة
من رحيق المختوم وايما مؤمن كسا مؤمنا على عرى كساه الله من خضر الجنة وخرجه الامام احمد
باالنكر في رفعه وقبلان الصحيح وقفه ورواه ابن ابي الدنيا باسناده عن ابن مسعود فلا تحقرن من
يوم القيمة لعرى ما كانوا قطا واجوع ما كانوا قط واظمأ ما كانوا قط وانصب ما كانوا قط
فمن كساه الله ومن اطعم لله اطعمه الله ومن سقى لله سقاه الله ومن عفا لله عفا الله عنه
وخرج البيهقي من حديث انس رضي الله عنه مرفوعا ان رجلا من اهل الجنة يشرف يوم القيمة على
اهل النار فيناديه رجل من اهل النار يا فلان هل تعرفني فيقول لا والله ما اعرفك قد مررت فيقول
اما الذي مررت في في دار الدنيا فاسقيتني شربة من ماء فعرفت قال فشفع
لي بها عند ربك قال فيسأل الله عز وجل ويقول شفعني فيه فيناديه فيخرج من النار وقوله كربة
من كرب يوم القيمة ولم يقل من كرب الدنيا والاخرة كما في التيسير والسر قد قيل في مناسبة ذلك
ان الكرب هي الشدائد العظيمة وليس كل احد تحصل له ذلك في الدنيا بخلاف الاعسار والعوز
المحتاجة الى الستر فان احدا لا يكاد في الدنيا يخلو من ذلك ولو تيسر بعض الحاجات المهمة
وقيل كرب الدنيا بالنسبة الى كرب الاخرة كلا شيء فاخر الله جزاء تنفيس الكرب عنه لينفره من كرب
الاخرة ويدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم يجمع الله الاولين والاخرين في صعيد واحد فيسمعهم
الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس منهم فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون فيقول
فيقول الناس بعضهم لبعض الا ترون ما قد بلغكم الا ترون من يشفع لكم الى ربكم وذكر حديث الشفاعة
خرجاه بمعناه من حديث ابي هريرة وخرجا من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المخزومية
جحاه عراه عرا قالت فقلت يا رسول الله والناس ينظر بعضهم الى بعض قال الامر اشد من ان يهمهم
ذلك وخرجا من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين
لمدة قال يقوم احدهم وعرقه الى انصاف اذنيه وخرجا من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويلجمهم حتى يبلغ افواههم
ولفظه للبخاري ولفظ مسلم ان العرق ليذهب في الارض سبعين باعا وانه ليبلغ افواه الناس او
اذانهم وخرج مسلم من حديث المقداد بن الاسود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدنو الشمس
من العباد حتى تكون قدر ميل او ميلين فتصهرهم الشمس فيكونون في العرق كقدر اعمالهم فمنهم
من يأخذ الى عقبيه ومنهم من يأخذ الى ركبتيه ومنهم من يأخذ الى حقويه ومنهم من يلجمه العرق الجاما وقال
ابن مسعود رضي الله عنه الارض كلها يوم القيمة نار والجنة من ورائها ترى اكوابها وكواعبها
فيغرق الرجل حتى يرشح عرقه في الارض قدر قامة ثم يرتفع حتى يبلغ انفه وما به الحساد قال فاضم
ذلك يا ابا عبد الرحمن قال ضمايرى الناس يضع بكم وقال ابو موسى رضي الله عنه تضع الشمس فوق رؤس

الناس

الناس يوم القيمة واعمالهم تظلهم او تضحيهم وفي المسند عن عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعا
كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل الله بين الناس وكان صلى الله عليه وسلم يسر على معسر يسر الله عليه
في الدنيا والاخرة هذا يشهد على ان الاعسار قد يحصل في الاخرة وقد وصف الله يوم القيمة
بانه عسير وانه على الكافرين غير يسير فدل على انه يسير على غيرهم وقال تعالى وكان يوما
على الكافرين عسيرا والتيسير على المعسر في الدنيا من جهة المال يكون باحد امرين اما
بانظاره الى ميسرة وذلك واجب كما قال تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وتارة
بالوضع عنه اذا كان عرضا والا فاعطائه سائر ما له اعساره وكلاهما له فضل عظيم
وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يداين الناس فاذا رأى
معسرا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه وفيهما عن حذيفة
وابي مسعود الانصاري رضي الله عنهما سمعا النبي صلى الله عليه وسلم يقول مات رجل فقيل له
ما كنت تفعل فقال كنت ابايع الناس فاتجاوز عن المعسر واتجوز في المعسر وفي رواية
كنت انظر المعسر واتجاوز في السكة او في النقد فغفر له وخرجه مسلم من حديث ابي
مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه وخرجا بمعناه
من حديث ابي قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيمة
فلينفس عن معسر او يضع عنه وخرج ايضا من حديث ابي اليسر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله وفي المسند عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان تستجاب دعوته وتكشف كربته فليفرج عن معسر فقوله صلى الله
عليه وسلم من ستر مؤمنا ستر الله في الدنيا والاخرة هذا مما تكاثرت النصوص بمعناه وخرج
ابن ماجه من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من ستر عورة اخيه المسلم ستر الله
عورته يوم القيمة ومن كشف عورة اخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه في بيته وخرج
الامام احمد من حديث عقبة بن عامر سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ستر عورة مؤمن في
الدنيا على عورة ستر الله يوم القيمة وقد روي عن بعض السلف انه قال ادركت قوما
لم يكن لهم عيوب فذكروا عيوب الناس فذكر الناس لهم عيوبا واذا كتموا عيوبهم كانت لهم عيوب
فكفوا عن عيوب الناس فنسيت عيوبهم او كما قال وشاهد هذا حديث ابي برزة عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال يا معشر من اسلم بلسانه ولم يدخل الايمان في قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا
تتبعوا عوراتهم فانه من تتبع عوراتهم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه في بيته خرجه
الامام احمد وابو داود وخرج الترمذي معناه من حديث ابن عمر واعلم ان الناس على ضربين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احدهما من كان مستورا لا يعرف بالمعاصي فاذا وقعت منه هفوة او زلة فانه لا يحسن
كشفها ولا هتكها ولا التحدث بها لان ذلك غيبة محرمة وهذا هو الذي ورد فيه النصوص
وفي ذلك قد قال الله ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم في الدنيا
والاخرة والمراد اشاعة الفاحشة على المؤمن المستتر فيما وقع منه او اتهم به وهو بريء منه
كما في قصة الافك قال بعض الوزراء الصالحين لبعض من يامر بالمعروف اجتهد ان تستر العصاة
فان ظهور معاصي عيب على اهل الاسلام واولى الامور ستر العيوب ومثل هذا الوجه
ثانيا ناد ما وافق الحد فكل يعيره لم يستغفر بل ربما يرجع ويستر نفسه كما امر النبي صلى الله عليه وسلم
ماعزا والغامدية وكالمستغفر الذي قال اصبت حدا فاقمه علي ومثل هذا للواحد فحرمة ولي
يبلغ الامام فانه يشفع له حتى لا يبلغ الامام وفي مثل هذا جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال افيلوا ذوي الهيئات عثراتهم رواه ابو داود والنسائي من حديث عائشة والثاني في معلن
مشتهر بالمعاصي يعلنها ولا يبالي بما ارتكب منها ولا بما قيل له فهذا هو الفاجر المعلن وليس
له غيبة كما نص على ذلك الحسن البصري وغيره ومثل هذا لا باس بالبحث عن امره لتقام عليه الحدود
وصرح بذلك بعض اصحابنا واستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم واغد يا انيس على امراة هذا
فان اعترفت فارجمها ومثل هذا لا يشفع له اذا اخذ ولو لم يبلغ السلطان بل يترك حتى
يقام عليه الحد ليكفر ذنوبه ويرتدع هو وامثاله قال مالك من لم يعرف منه اذى الناس
وانما كانت منه زلة فلا باس ان يشفع له ملم يبلغ الامام واما من عرف بشر او فساد فلا احب
ان يشفع له احد ولكن يترك حتى يقام عليه الحد حكاه ابن المنذر وغيره وكره الامام احمد رفع
الفساق الى السلطان بكل حال وانا لا رهب لانهم غالبا لا يقيمون الحدود على وجهها ولهذا
قال ان علمت انه يقيم الحد فارفعه ثم ذكر انهم ضربوا رجلا خاف بعضهم لم يكد فقتله جائز اطوناد
احد الضربين لاول كان الافضل له ان يتوب فيما بينه وبين الله ويستر على نفسه واما الضرب
الثاني فقيل انه كذلك وقيل بل الاولى له ان ياتي الامام ويقر على نفسه بما يوجب الحد حتى يطهره
قوله صلى الله عليه وسلم وان في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وفي حديث ابن عمرو من كان في حاجة
اخيه كان الله في حاجته وقد سبق في الحديث الخامس والعشرين والسادس فضل قضاء الحوائج
والسعي بها وخرج الطبراني من حديث عمر رضي الله عنه مرفوعا افضل الايمان ادخال السرور على
المؤمن كسوة عورته او اشبعه جوعته او قضيت له حاجة ودعا الحسن البصري قوما من اصحابه
في قضاء حاجة رجل وقال لهم مروا ثابتا البناني فخذوه معكم فاتوا ثابتا فقال انا معتكف
فرجعوا الى الحسن فاخبروه فقال قولوا له يا عشيا ما تعلم ان مشيك في حاجة اخيك المسلم خير لك
من حجة بعد حجة فرجعوا الى ثابت فتركه اعتكافه وذهب معهم وخرج الامام احمد

من حديث

من حديث ابنة الخباب بن الارت قالت خرج خباب في سرية فكان ابنه يلاعب صبيا فعاداه
حتى تحلب لقاعين لبنا في حفنة فشربه حتى نفض فلما قدم خباب علمها فعاداها فعلا بها
فكان وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يحلب لنا عاما او عامين فاستخلف قال نعم انا لا
نحلبها قال بلى والله لتحلبن لغيري في ساحتي وعلى عنقي انف اعمله او عار اعيره الا ان
كانوا يقولون بالحلاب لان العرب كانت لا تحلب الا نساءها وانما يستخدم الرجال
اذا غابوا او احتاج النساء الى من يحلب لهم وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى
حلب امراة وكان عمر رضي الله عنه يتعاهد الايامى فيسقي لهن الماء بالليل
بيت امراة فدخل اليها طلحة نهارا فاذا هي تحور عيا فعاهدها فسئل عن ذلك
قال هذا شد كذا ولكذا يتعاهدني بالذي يصلحني وخرج عمر الاذى مقبل
عمر بشع وكان ابو وائل على سقاية لهم كل يوم فيشرب لهم ما يصلحهم وما يصلحني وقال
مجاهد صحبت ابن عمر في السفر لاخدمه فكان يخدمني وكان كثير من الصحابة يرى
في السفر ان يخدم صاحبه وصحب رجل ضوما في الجهاد فاشترط عليه ان يخدمه فكان
ان يغسل راسه او يثوبه قال هذا من شرطي فيفعله قال وخرج ابو العلاء بن الشخير
من اهل الجبة منظرا واذا هي كنيفة بين الجلد والكرش وفي الصحيحين عن انس
فنا الصابح وسا المساء قال فتر لنا من الاذى يوم مات الا ما صاحب الكساء وساء بشيء
فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذهب المفطرون اليوم بالاجر وروى عن رجل من اسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بطعام في
بعض اسفاره فاكل منه واكل اصحابه وقبض الاسلمي يده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
مالك فقال اني صائم قال فما حملك على ذلك قال معي ابنان رجلان لي فاخذ بانفاسهما يقال
ما زال لهم الفضل عليك بعد وفي مراسيل ابي داود عن ابي قلابة ان ناسا من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم قد مواينتظرون على صاحب لهم خلفوا ما راينا مثل فقهه ما كان في سفر الا كان
في وراءه ولا نزلنا منزلا الا كان في صلاة قال فمن يكفيه ضيعته حتى ترتاح نفسه قالوا كلنا
قال فكلكم خير منه قوله صلى الله عليه وسلم من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له
به طريقا الى الجنة وقد ورد هذا المعنى ايضا ابو داود وابن ماجه من حديث ابي الدرداء
لا يناس العلم لا يدخل فيه سلوك الطريق الحقيقي وهو السير بالاقدام الى مجالس العلماء بل
سلوك الطريق المعنوية المؤدية الى حصول العلم النافع وهو الذي يكون بالتعلم والتفهم
وكثرة المطالعة ونحو ذلك من الطرق المعنوية التي يتوصل بها الى العلم النافع
الى الجنة فقد يرد كثيرا ان آلة تحصيل العلم الذي يطلب به وسيلة الى الجنة فان الطريق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يوصل الى الجنة وهذا كقوله جل ذكره ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر قال بعضهم السلوك
من طالب علم فيعان عليه وقد يراد ايضا ان الله ييسر لطالب العلم اذا قصد بطلبه وجه الله الا
نتفاع به والعمل بمقتضاه فيكون سببا لهدايته ولدخول الجنة بذلك وقد ييسر الله لطالب العلم
علوما اخر ينتفع بها وتكون موصلة له الى الجنة وقد دل على ذلك قوله تعالى ويزيد الله الذين اهتدوا
هدى وقوله والذين اهتدوا زادهم هدى واتاهم تقواهم وقد يدخل في ذلك ايضا تسهيل طريق
الجنة الحسي يوم القيمة وهو الصراط وما قبله وما بعده من الاهوال فيسير ذلك على طالب العلم
للانتفاع به فان العلم يدل على الله من اقرب الطرق اليه فمن سلك طريقه وبلغ به عرف اقرب
الطرق واسهلها فسهلت الطرق الموصلة الى الجنة كلها في الدنيا والاخرة فلا طريق لا يعرفه
والى الوصول الى رضوانه والفوز بقربه ومجاورته في الاخرة الا العلم النافع الذي بعث الله به
رسله وانزل به كتبه فهو الدليل عليه وبه يهتدي في الظلمات الجهل والشبه والشكوك ولهذا
سمى الله كتابه نورا لانه يهتدى به في الظلمات قال الله تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين
يهدي به الله من اتبع رضوانه ومثل النبي صلى الله عليه وسلم حملة العلم الذي جاء به بالغيث الذي
يهتدي به في الظلمات ففي المسند عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مثل العلم في الارض
كمثل الغيث في السماء يهتدي به في ظلمات البر والبحر فاذا انطمست النجوم اوشك ان تضل الهداة
وما دام العلم باقيا في الارض فالناس على هدى وبقاء العلم ببقاء حملته فاذا ذهب حملته ومن يقوم
به وقع الناس في الضلال كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله لا يقبض العلم انتزاعا من صدور الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء فاذا لم يبق
عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا وذكر النبي صلى الله
عليه وسلم يوما رفع العلم فقيل له كيف يذهب العلم وقد قرأنا القرآن واقرأناه نساءنا وابناءنا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذه التوراة والانجيل عند اليهود والنصارى فماذا تغني عنهم
فسئل عبادة بن الصامت عن هذا الحديث فقال لوشئت لاخبرتك بأول علم يرفع من الناس
الخشوع واما قال عبادة هذا لان العلم فسران احدهما كما كان ثمرته في قلب الانسان وهو
العلم بالله واسمائه وصفاته وافعاله المقتضي لخشيته ومهابته واجلاله والخضوع له
ومحبته ورجائه ودعائه والتوكل عليه ونحو ذلك وهذا هو العلم النافع كما قال ابن مسعود
ان افقها ما يغرون القرآن لا تجاوز تراقيهم ولكن اذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع وقال الحسن
العلم علمان علم على اللسان فذلك حجة الله على ابن ادم وهو كما في الحديث يشفع القرآن لقارئه
او عليه فاول ما يرفع من العلم العلم النافع وهو العلم الباطن الذي في القلوب

ويصلحها

ويصلحها ويبقى علم الساعة فيها وان الناس ولا يعملون بمقتضاه لا جله ولا غيرهم ثم
بذهاب العلم بذهاب حملته فلا يبقى الا القرآن في المصاحف وليس ثم من يعلم معانيه ولا احدوده
ولا احكامه ثم يسرى به في احد الزمان فلا يبقى في المصاحف ولا في القلوب منه شئ بالكلية وبعد
ذلك تقوم الساعة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وقال صلى الله
عليه وسلم لا تقوم الساعة وفي الارض احد يقول الله الله وقد روى عن علي رضي الله عنه انه قال
ما بعث الله نبيا الا تلا كتاب الله وتبدا رسوله بعد الانزل عليهم السكينة وعشيتهم الرحمة و
صفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده فهذا يدل على استحباب الجلوس في المساجد لتلاوة القرآن
ومدارسته وهذا احد علوم العلم القرآن وتعليمه فلا خلاف في استحبابه وفي صحيح البخاري عن
عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال ابو عبد الرحمن السلمي
فذلك الذي اقعدني مقعدي هذا وكان قد علم القرآن في زمن عثمان حتى بلغ الحجاج بن
يوسف وان حمل على ما هو اعم من ذلك دخل فيه الاجتماع في المساجد على دراسة القرآن مطلقا
وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يامر من يقرأ القرآن ليستمع قرأته كما امر ابن مسعود ان
يقرأ عليه وقال اني احب ان اسمعه من غيري وكان عمر يامر من يقرأ عليه وعلى اصحابه وهم
يستمعون وقال يا ابا موسى وذكره يا مرعقبة بن عامر وسئل ابن عباس اي العمل خير
قال ذكر الله وما جلس قوم في بيت يعلمون كتاب الله فيما بينهم ويتدارسونه الا اظلتهم
الملائكة باجنحتها وكانوا اضياف الله ما داموا حتى يفيضوا في حديث غيره وروي مرفوعا
والموقوف اصح وروى يزيد الفارسي عن انس قال كانوا اذا صلوا الغداة قعد واحلقا نوره
القرآن ويتعلمون الفرائض والسنن ويذكرون الله عز وجل وروي عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم صلوا صلاة الغداة ثم قعدوا في مصلاهم يتعاطون
كتاب الله ويتدارسونه فيما بينهم الا وكل الله بهم ملائكة يستغفرون لهم حتى تطلع الشمس في حديث
غيره وهذا يدل على استحباب الاجتماع بعد صلاة الغداة لمدارسة القرآن ولكن عطيته
فيه ضعف وقد روى حرب الكرماني باسناده عن الاوزاعي انه سئل عن المدارسة بعد صلاة
الصبح فقال اخبرني حسان بن عطية ان اول من احدثها في مسجد دمشق شداد بن اوس
الحروري في خلافة عبد الملك بن مروان فاخذ الناس بذلك واخبرني باسناده عن سعيد بن
عبد العزيز وابراهيم بن سليمان انهما كانا يدرسان القرآن بعد صلاة الصبح في المسجد لا يغير عليهم
على القراءة بعد صلاة الصبح لكن اهل الشام يقرؤن كلهم جملة واحدة من سورة واحدة باصواتهم
عالية واهل مكة واهل البصرة يجتمعون فيقرأ احدهم عشر اياة والثاني نصفها ثم يقرأ الاخر عشرا اخرى

قال ابو

ينتزعه